الجمع بين الصحيحين

مع حذف السند والمكرر من البين

للعلامة أبي حفص عمر بن بدر الموصلي
٥٥٧ - ٦٢٢ هـ

رتبه مصنفه على نسق جامع الأصول

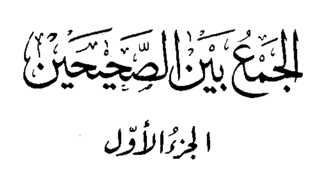
تحقيق
صالح أحمد الشامي

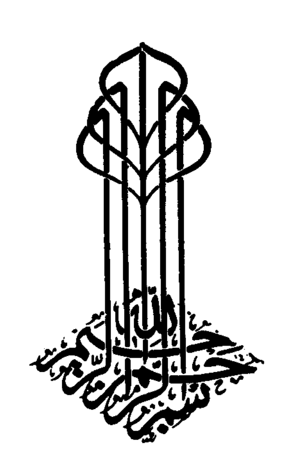
الجزء الأول

المكتب الإسلامي

الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

المكتب الإسلامي
بيروت : ص.ب : ١١/٣٧٧١ - برقياً : اسلاميا - تلكس : ٤٠٥٠١ - هاتف : ٤٥٠٦٣٨
دمشق : ص.ب : ١٣٠٧٩ - هاتف : ١١١٦٣٧
عمّان : ص.ب : ١٨٢٠٦٥ - هاتف : ٦٥٦٦٠٥ - فاكس : ٧٤٨٥٧٤


الجمع بين الصحيحين
الجزء الأول


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعد

فقد تلقّى المسلمون ـ على تعاقب الأجيال ـ صحيحي الإمامين البخاري ومسلم بالقبول، إذ هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى. وقد قرر الإمام النووي ذلك بقوله: «اتفق العلماء ـ رحمهم الله ـ على أنَّ أصح الكتب ـ بعد القرآن العزيز ـ الصحيحان: البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول..».

ولمّا كانت هذه مكانة هذين الكتابين، فقد انصرفت جهود العلماء، إلى العمل على تقريبهما، لتسهل الاستفادة منهما، وكان من جملة ذلك تلك الجهود التي بذلت في سبيل الجمع بينهما.

وممّن قام بعملية الجمع هذه: العلاّمة الجوزقي (ت ٣٨٨ هـ) وأبو مسعود الدمشقي (ت ٤٠١ هـ) وأبو بكر البرقاني (ت ٤٢٥ هـ) وأبو نصر الحميدي (ت ٤٨٨ هـ) وأبو نعيم الحداد (ت٥١٧ هـ) وعبد الحق

الإشبيلي (ت ٥٨١ هـ) ومحمّد بن حسين الأنصاري (ت ٥٨٢ هـ) وأبو حفص الموصلي، صاحب كتابنا هذا وغيرهم.

وكان لكل طريقته في الجمع، وفقاً للغاية التي يسعى إليها.

والموصلي ـ صاحب جمعنا هذا، الذي نقدم لتحقيقه ـ يبين لنا الدافع لعمله بقوله في مقدمته: «وقد جمع الحميدي والجوزقي وغيرهما الصحيحين، غير أنَّ الحميدي لم يبوِّب، والجوزقي لم يذكر أفرادهما..».

فهو يريد أن يقدم جمعاً مبوباً، يشتمل على ما اتفق عليه الشيخان، وما انفرد به كل منهما. وقد فعل.

وإنِّي إذ أقدم هذا الكتاب، بعد تحقيقه وبذل الجهد في إخراجه، ممَّا سيراه القارىء بين يديه، أسأل الله أن يجعله خالصاً له إنَّه نعم المسؤول.

٥ رمضان المبارك سنة ١٤١٤ هـ.

١٥/٢/١٩٩٤ م.

صالح أحمد الشامي

التعريف بالمؤلّف

هو عمر بن بدر بن سعيد الوراني الموصلي الحنفي، ضياء الدين، أبو حفص.

وصفه الذهبي في سير أعلام النبلاء فقال: الإمام المحدث المفيد الفقيه.

ولد بالموصل سنة ٥٥٧ هـ، وتوفي بدمشق في شوال سنة ٦٢٢ هـ.

سمع من أبي الفرج ابن الجوزي وطبقته، وحدَّث بحلب ودمشق وبيت المقدس، واستمرَّ في طلب العلم حتى وافاه الأجل.

وله تصانيف منها:

١ ـ المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب، وقد طبع الكتاب، ثم طبع مع نقدٍ له بعنوان «جنة المرتاب بنقد المغني عن الحفظ والكتاب» وقد قام بهذا النقد السيد أبو إسحاق الأثري، وطبعته دار الكتاب العربي في بيروت عام ١٤٠٧ هـ.

٢ ـ العقيدة الصحيحة في الموضوعات الصريحة.

٣ ـ استنباط المعين في العلل والتاريخ لابن معين.

٤ ـ اختيار أخيار الأخبار.

٥ ـ الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح (مذهب أبي حنيفة).

٦ ـ الوقوف على الموقوف. وقد طبعته دار العاصمة بالرياض، بتحقيق أم عبد الله بنت محروس العسلي عام ١٤٠٧ هـ.

٧ ـ الجمع بين الصحيحين.

التعريف بالكتاب:

رأى المصنف إعراض الناس عن علم الحديث في زمانه، ورأى أنَّ سبب ذلك يعود إلى أربعة أشياء:

أحدها: أنَّه حق محض.
الثاني: كثرته.
الثالث: أنَّه يحتاج إلى الأسفار.
الرابع: أنَّه يسأم من طول الأسانيد والمكرر من المتون.

ولمعالجة هذا الإعراض جمع كتابه هذا متبعاً الطريقة التي بينها بقوله: «فجمعت كتابي هذا، وحذفت منه الأسانيد والمكرر من المتون، إلاَّ ما كان يحتمل إدخاله في أبواب متعددة فإنَّا اضطررنا إلى أعادته لئلاَّ يخلو منه الباب..».

وطلباً للاختصار ـ أيضاً ـ وعدم الإطالة، حذف بعض الأحاديث الطويلة، ممَّا لا يدخل فيه لفظ نبوي، كما حذف الترضي عن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ مساهمة في الاختصار.

وقد رتب موضوعاته على حروف المعجم، ليكون سهل المتناول على من أراد الانتفاع به. كما قال. وهي الطريقة التي اتبعها ابن الأثير في كتابه (جامع الأصول) فبحث الصلاة في حرف الصاد، وموضوع الطهارة في حرف الطاء.. وهكذا.

تلك هي دوافع الجمع، وتلك هي طريقة الكتاب.

ولم يبين المؤلف المصادر التي اعتمد عليها في هذا الجمع، ونتيجة

لتحقيق الكتاب تبين لي أنَّه اعتمد جمع الحميدي أساساً لعمله، كما فعل ابن الأثير عندما ألف كتابه جامع الأصول.

بل يغلب على ظني أنَّه اعتمد على جمع ابن الأثير في كتابه جامع الأصول. بحيث انتزع روايات الصحيحين منه وأفردها في مؤلفه، والذي يدفعني إلى هذا الظن اتفاقه الكامل مع ابن الأثير في طريقة العرض والتبويب. بل إنَّ بعض الروايات التي جاءت في جامع الأصول معزوة إلى الصحيحين ـ وليست كذلك ـ وردت عنده كذلك.

وممَّا ينبغي التنبيه إليه: أنَّ المصنف قد سمى كتابه (الجمع بين الصحيحين مع حذف السند والمكرَّر من البين) ويتبادر إلى الذهن للوهلة الأولى أنَّ المصنف حذف المكررات من روايات الحديث الواحد، إذ من المعلوم أنَّه قد يكون للحديث الواحد أكثر من رواية.. فاقتصر المؤلف على رواية واحدة، أو أكثر..

وقد فعل المصنف ذلك، ولكنه سار في هذا الاتجاه شوطاً أبعد، فهو يحذف المكررات من الأحاديث ذات الموضوع الواحد. فعندما يرد حديث في موضوع ما، عن عائشة، ومثله عن ابن عمر، وآخر عن ابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ فإنَّه يكتفي بواحد منها، وإذا كان في الأحاديث الأخرى من زيادة ذكرها بقوله: وفي رواية.. دون أن يبين اختلاف الراوي.. الأمر الذي يتعب الباحث لو أراد الرجوع إلى الحديث في البخاري أو مسلم..

وخلاصة القول، يعد جمع الموصلي مختصراً جيداً لما في الصحيحين، بحيث يتاح لقارئه الإلمام شبه الكامل بكل الموضوعات التي وردت في الصحيحين، مشيراً إلى اختلاف الروايات. أو الزيادة فيها، حتى ولو كان ذلك كلمة واحدة، وفق الترتيب الذي ألّفه الناس في كتاب جامع الأصول.

عمل المحقق في الكتاب:

١ ـ بذلت جهدي أن أخرج الكتاب بالشكل الذي تؤدى فيه أكبر خدمة للقارىء بحيث أضع يده بسهولة على مكان كل حديث أو رواية من حديث، حتى ولو كانت كلمة واحدة.. فيرجع إليها في البخاري أو مسلم.

٢ ـ تحقيق الكتاب على مخطوطتين سيأتي وصفهما في الفقرة التالية.

٣ ـ ترقيم الأحاديث.

٤ ـ تميز الآيات القرآنية الكريمة بوضعها ضمن قوسين ﴿ ﴾ وضبطها بالشكل.

٥ ـ حصر اللفظ النبوي الشريف ضمن قوسين ( ).

٦ ـ تشكيل بعض الكلمات، التي يحسن فعل ذلك فيها، لإزالة التباس محتمل.

٧ ـ رمز المصنف لحديث البخاري بالحرف (خ) ولحديث مسلم بالحرف (م) ووضع هذا الرمز في أول كل حديث. وإذا كان الحديث عندهما وضع الحرفين معاً (خ م). ولكن هذا لا يعني أنَّ الحديث «متفق عليه»، لأنَّه ربما أورد حديث البخاري عن صحابي، وحديث مسلم عن صحابي آخر.

وبياناً لما اتفق عليه فإنِّي وضعت الحرفين هكذا (خ م) وعندما لا يكون ممَّا اتفق عليه، وضعته هكذا (خ/ م).

٨ ـ لم أضع رقماً مسلسلاً للأحاديث المعلقة واكتفيت بوضع (...خ) تمييزاً لها عن غيرها. فإذا كانت ممَّا أورده البخاري في تراجم أبوابه وضعت في نهاية الحديث [خ...] وإن كانت ذات رقم فيه، ذكرت الرقم في آخر الحديث.

وذكرت في الحاشية موضع ما كان معلقاً في تراجم الأبواب.

٩ ـ للدلالة على موضع الحديث في كل من البخاري ومسلم وضعت في نهاية كل حديث، بل وكل رواية رقمه عند البخاري ومسلم وفقاً لترقيم فؤاد عبد الباقي لهما. هكذا [خ. . .، م. . .].

وعندما يكون للحديث روايات متعددة، فإنَّ رقم كل رواية يذكر بجانبها، فإن كان رقم الرواية الثانية هو الرقم نفسه الذي ورد في الرواية الأولى، فإنِّي أكتفي بالحرف دون ذكر الرقم هكذا: [خ] أو [م] أو [خ، م] فهذا يعني أنَّ رقمها هو الرقم السابق. وهذا الأمر سيكون كثيراً بالنسبة لأحاديث مسلم. لأنَّه يذكر روايات الحديث كلها في مكان واحد.

وما كان من أحاديث مسلم المكرَّرة فإنِّي أضيف الحرف (م) بعد الرقم إشارة إلى أنَّ الحديث مكرَّر هكذا [م ١٥١ م].

١٠ ـ أورد المصنف بعض الأحاديث وبعض الروايات مما ليس في الصحيحين. وما كان كذلك فإنِّي وضعته ضمن القوسين [ ] حتى ينتبه القارىء لذلك. وبينت في الحاشية أمره، فإن كان حديثاً وكان معناه موجوداً عند الشيخين أو أحدهما ذكرت في نهايته رقمه عندهما.

١١ ـ شرحت بعض الكلمات في الحاشية بياناً لمعنى الحديث، حيث وجدت ذلك ضرورياً. معتمداً على ما جاء في فتح الباري أو شرح النووي، أو ما جاء في جامع الأصول.

١٢ ـ ذكرت أنَّ المصنف في بعض الأحيان يجمع الأحاديث المتعددة ذات الموضوع الواحد في حديث واحد، على اعتبار تلك الأحاديث

روايات للحديث الذي اختاره.

وقد بينت في الحاشية راوي كل رواية.

١٣ ـ صححت ما حصل من سهو أو خطأ في عزو الحديث، وبينت ذلك في الحاشية.

١٤ ـ ولهذا كان الرجوع إلى الحاشية ضرورياً، علماً بأنَّ الحاشية وضعت بحيث تحمل أرقام الأحاديث. وأمَّا الأحاديث المعلقة ـ وهي غير ذات رقم في التسلسل ـ فإنَّها تحمل في الحاشية، رقم الحديث الذي قبلها مع ذكر كلمة (مكرَّر) بعد الرقم.

١٥ ـ وضعت بعض العناوين الفرعية لأبواب أو فصول. وما كان كذلك فإنِّي وضعته ضمن القوسين [ ] بياناً له.

مخطوطتا الكتاب:

تمَّ تحقيق الكتاب على مخطوطتين:

الأولى: وهي الأصل الذي اعتمدت عليه في التحقيق ورمزت له بالحرف (أ) وهي نسخة ممتازة، كتبت بقلم نسخي ممتاز مشكول في سنة ٦٩١ هـ، وهي مجدولة وبهامشها تعليقات وتصحيحات، كما أنَّها مقابلة على نسخة مصححة بخط المؤلف وعليها سماعه سنة ٦٠٨ هـ.

وهذه المخطوطة موجودة في مكتبة آيا صوفيا باستانبول برقم ٤٩٧.

وهناك نسخة عنها في فيلم في جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلامية برقم ٦٦٤٥ ف وتقع هذه المخطوطة في ٢٦٤ لوحة، ومسطرتها ١٨×٢٦، وفي الصفحة ٢٤ سطراً.

وقد جاء في نهايتها: «تمَّ كتاب الجمع بين الصحيحين بحمد الله وحسن توفيقه، وصلواته على سيدنا محمّد النبي الأمّي وآله وأصحابه

وسلامه، في المحرم سنة إحدى وتسعين وستمائة، والحمد لله أولاً وآخراً على نعمه».

«قابلت هذه النسخة بنسخة مقروءة على المصنف رحمه الله، وخطه ببلاغ السماع عند كتاب صلة الرحم، وباقي النسخة مصححة محشاة بخطه أيضاً، إلاَّ كراريس يسيرة من آخرها. اجتهدت في تصحيحها منها، ومن النسخة المنقول منها، فصح ووافق.

ومن عثر في مطالعته على ما تجاوزه الطرف، أو تعداه القلم، فأصلحه بعد التأمل والاحتياط فهو مثاب مأجور.

وكتب أضعف عباد الله تعالى: أحمد بن الساعاتي حامداً ومصلياً، وتاريخ السماع الذي بخط المصنف رحمه الله، صفر سنة ثمان وستمائة، ورأيت بخطه على كتاب المجرد من الصحيحين، والنسخة كلها بخطه طبقةً، وفي آخرها: وقد أجزت لمن أدرك عصري وزماني أن يروي عني هذا الكتاب وجميع تصانيفي وجميع رواياتي. وتاريخ هذه الإجازة: حادي عشر رمضان من سنة ثلاث عشرة وستمائة بالمدرسة المعظمية من بيت المقدس».

ثمَّ تلى ذلك بيان مفصل بقراءة الناسخ الكتاب، وعدد المجالس التي جرت فيها هذه القراءة. ومن حضر كل مجلس من مجالسها.. ونذكر مقدمتها، قال:

«قرأت هذا الكتاب وهو: الجمع بين الصحيحين مع حذف السند والمكرَّر من البين، جمع الإمام الحافظ الفقيه، ضياء الدين أبي حفص، عمر بن بدر بن سعيد الموصلي رحمه الله، عدا الحواشي المكتوبة عليه من الفوائد والغريب، في ثمانية عشر مجلساً، آخرها يوم الجمعة غرة

جمادى الأولى من سنة اثنتين وتسعين وستمائة، على الشيخين الكبيرين العالمين الأوحدين: كمال الدين عبد الرَّحمـن بن عبد اللطيف بن محمّد المقـري البـزاز، والشيـخ شمـس الـديـن علـي بـن محمـد بـن عبيـد الله الأسد أباذي الخالدي، أطال الله بقاءهما، بحق إجازتهما من المصنف رحمه الله، الإجازة العامة، إن لم تكن الخاصة..».

وقد سجلت هذه المجالس على هامش المخطوطة.. أيضاً.

ونقرأ على صفحة الغلاف إضافة إلى عنوان الكتاب واسم مؤلفه رواية الكتاب عن مؤلفه، وهناك بيان بوقف هذه المخطوطة، وفي الجانب الأيسر من الصفحة ذكر اسم الكاتب، واسم ابنه.. ممَّا سيكون واضحاً في صورة الغلاف.

وهذه المخطوطة كاملة باستثناء لوحة واحدة ذات الرقم ١٧٧ وقد أمكن تحقيق ما فيها من النسخة الثانية ص ١٣٧ ـ ١٣٩، وفيها من الأحاديث بحسب الرقم المسلسل من الحديث ٢١٣١ بعد ذكر الراوي، إلى الحديث ٢١٤٢، إلى قوله (أما علمت أنك لوعدته). وقد تمَّ ضبط النقص أيضاً على ما ورد في جامع الأصول.

المخطوطة الثانية: موجودة في مكتبة تشستربتي، وهناك نسخة عنها في فيلم في مكتبة جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلامية بالرياض برقم ٣٤١٤ ف. وقد زمزت لها بالحرف: ب.

ونشاهد على غلاف هذه المخطوطة: عنوان الكتاب، واسم المؤلف، وعلى طرف الصفحة العبارة الآتية: «الحمد لله وحده، من نعم الله على العبد الفقير نجم الدين بن خير الدين الحنفي عفا الله عنه» وتحتها ختم بالاسم المذكور.

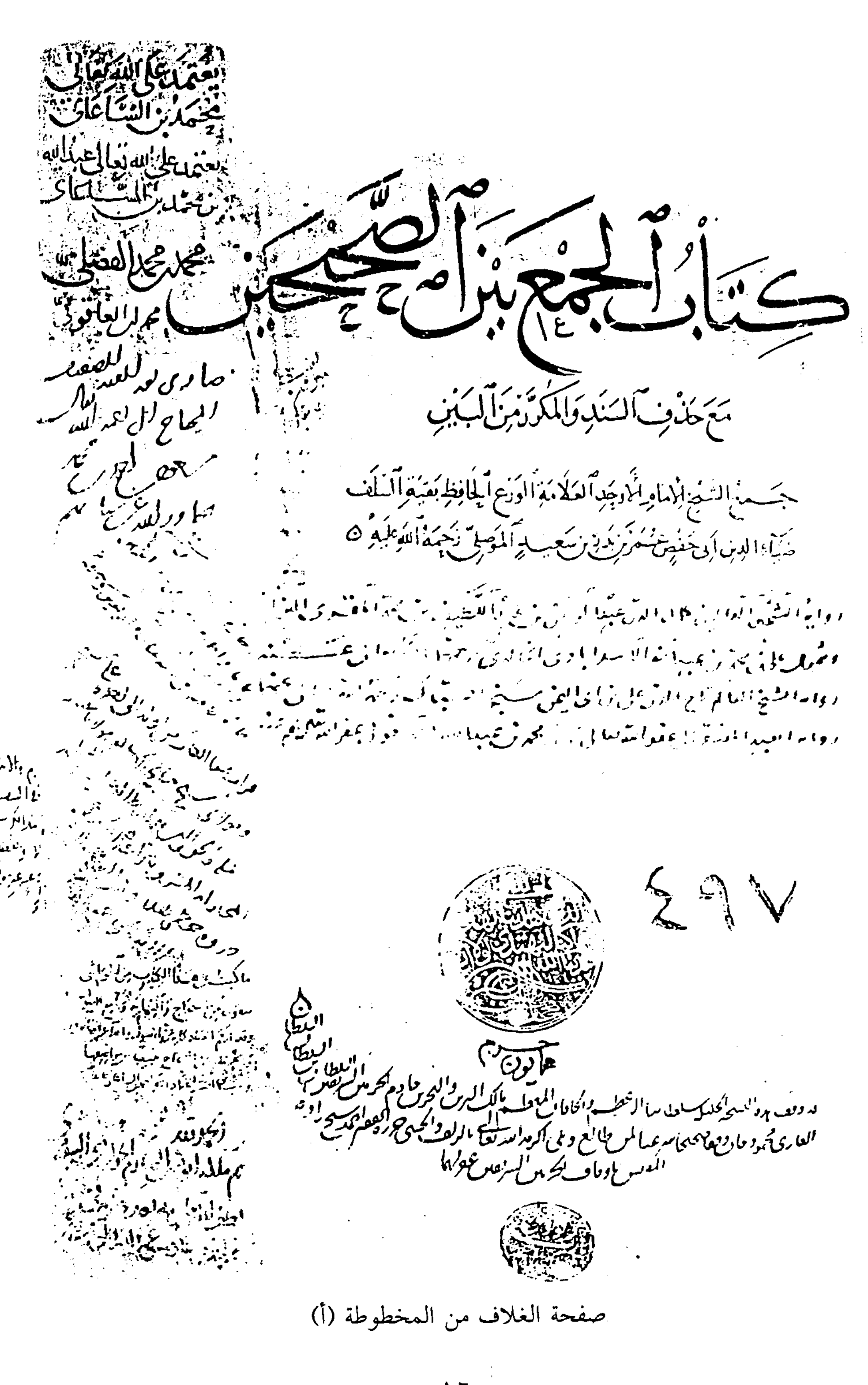
وتقع هذه المخطوطة في ١٩٨ لوحة، وفي كل صفحة منها

٣٠ سطراً، وهي نسخة كاملة، وقد كتبت بخط مقروء، ولم يعتنِ كاتبها بعناوين الكتب والأبواب ـ كما هو الشأن في المخطوطة الأولى ـ بل جاءت العناوين في كثير من المواطن بالخط نفسه الذي كتبت به الأحاديث، ولعلَّ الدافع إلى ذلك هو تقليل حجم الكتاب.

وجاء في آخر هذه المخطوطة:

«والحمد لله، وصلّى الله على سيدنا محمّد رسول الله وآله وسلم، وعلقه لنفسه ثمَّ لمن شاء الله تعالى من بعد: العبد الفقير إلى عفو ربه المبين، علي نور الدين بن الحسن بدر الدين بن محمّد جلال الدين البرهمتوني الشافعي، تلميذ.. شمس الملة والدين أبي عبد الله محمّد شمس الدين الصفوي المقدسي الشافعي تغمده الله برحمته.. ووافق الفراغ من كتابته في يوم الجمعة المبارك، الثاني والعشرين من صفر الخير سنة اثنتين وسبعين وتسعمائة».

وبجانب الصفحة في أسفلها العبارة الآتية، بلغ مقابلة وتصحيحاً حسب الطاقة على يد مالكه علي نور الدين البرهمتوني بتاريخ سادس ربيع الثَّاني ثمان وسبعين وتسعمائة.



صفحة الغلاف من المخطوطة (أ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب الوجود الواجد الماجد الودود المنزه عن الصاحبة والبنين والجدود
ارسل محمدا صلى الله عليه وسلم الى العرب والعجم البيض والسود هداية للامة بان جعل
عز بعاتي ايديها فاذا كان يوم القيامة دفع الى كل رجل منهم رجلا من اليهود فكان
فكاكه من النار ذات الوقود صلى الله عليه وعلى آله واصحابه الركع السجود الموفين
بالعهود صلاة دايمة الى يوم البعث من اللحود وسلم تسليما وبعد فان اشرف العلوم
معرفة كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لان شرف العلم بشرف من صدر
عنه ثم علم العربية لانه لا يتوصل الى معرفة كتاب الله وسنة رسوله الا به ثم علم الفقه لانه
مستنبط من هذه العلوم الثلثة ولما كان علم الحديث من اشرف العلوم ورايت اعراض
الناس عنه وسبب اعراضهم عنه اربعة اشياء احدها انه حوشي والثاني كثرته
والثالث انه يحتاج الى الاسفار والرابع انه يسام من طول الاسانيد والمكرر من
المتون فجمعت كتابي هذا وحذفت منه الاسانيد والمكرر من المتون الا ما كان يحتمل
ادخاله في ابواب متعددة فانا اضطررنا الى اعادته لئلا يخلو الباب منه وسميته الجمع
بين الصحيحين مع حذف السند والمكرر من البين وقد جمع الحميدي غير انه لم يبوب
وجمع الجوزي غير انه لم يذكر اولادهما وقد بوبت كتابي هذا ورتبته على حروف المعجم
ليكون سهل المتناول على من اراد الانتفاع به من الخاص والعام وها انا ذاكر
كتبه وابوابه لمن اراد استخراج شيء منه نظر في هذه الكتب والابواب وبالله
استعين على نجح المسعى انه قريب مجيب

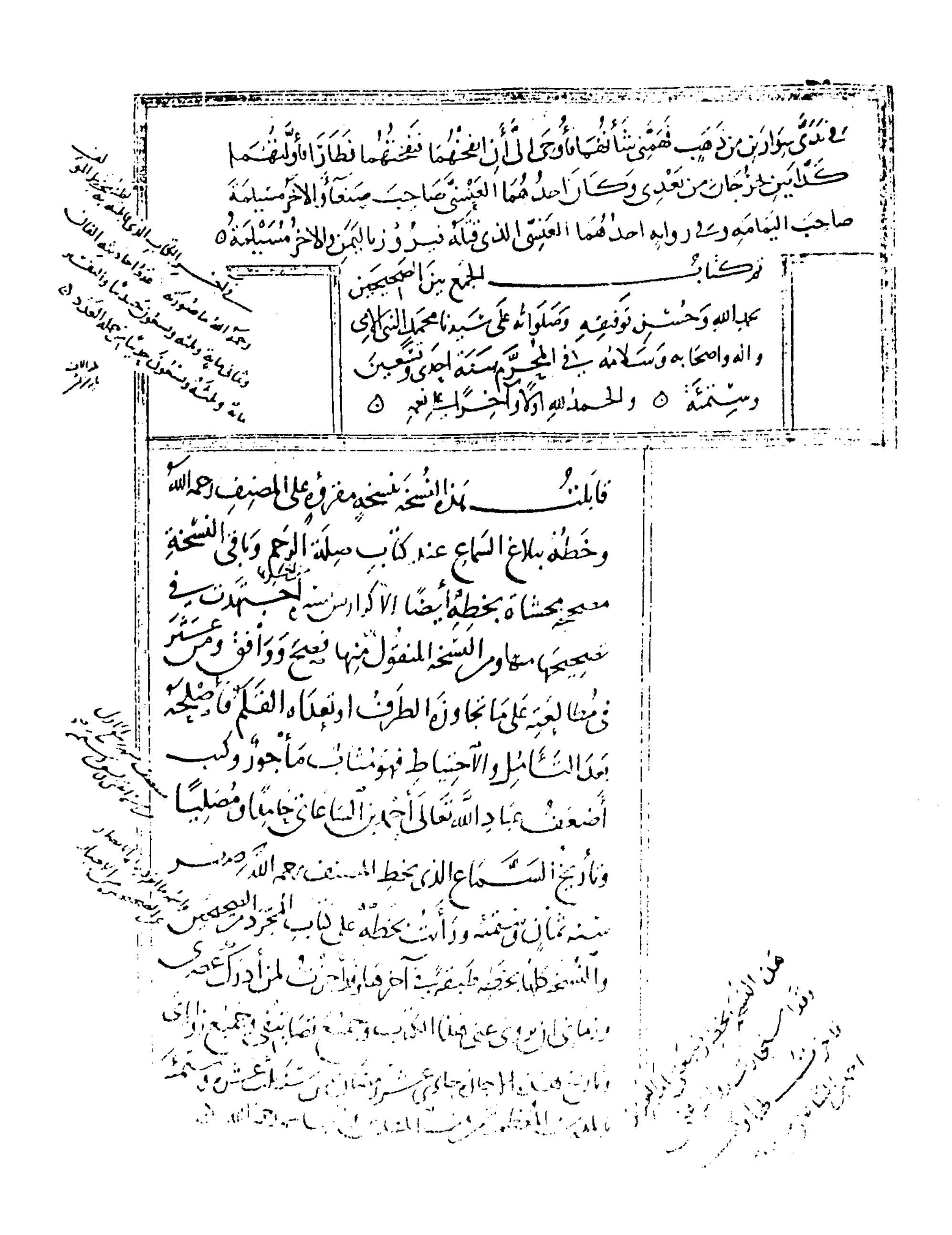
حرف الهمزة

كتاب الايمان | كتاب الاعتصام | كتاب الاعتكاف
كتاب احيا الموات | كتاب الايلاء | كتاب الاسماء والكنى
كتاب الامثال | كتاب الحظر والاباحة ٥

حرف الباء

كتاب بر الوالدين | باب بر الاولاد | باب بر اليتيم

الصفحة الأولى من المخطوطة (أ)


في يدي سوارين من ذهب فهمّني شأنهما فأوحي إليّ أن انفخهما فنفختهما فطارا فأوّلتهما
كذّابين يخرجان من بعدي وكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة
صاحب اليمامة وفي رواية أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن والآخر مسيلمة ٥

تم كتاب الجمع بين الصحيحين
بحمد الله وحسن توفيقه وصلواته على سيدنا محمد النبي الأمي
وآله وأصحابه وسلامه في المحرم سنة إحدى وتسعين
وستمئة ٥ والحمد لله أولاً وآخراً ونعم ٥

قابلت هذه النسخة بنسخة مقروءة على المصنف رحمه الله
وخطه ببلاغ السماع عند كتاب صلة الرحم وباقي النسخة
مصحح بحشاه بخطه أيضاً
على ما تجاوز الطرف أو تعداه القلم فأصلحه
بعد التأمل والاحتياط فهو مثاب مأجور وكتب
أضعف عباد الله تعالى أحمد بن الساعاتي حامداً ومصلياً
وتاريخ السماع الذي بخط المصنف رحمه الله

الصفحة الأخيرة من المخطوطة (أ)

كتاب

الجمع بين الصحيحين مع حذف السند
والمكرر من البين بالبينة للشيخ الإمام
العالم العلامة الحبر البحر الفهامة صدر
المدرسين عمدة المحدثين أبي حفص عمر
بن بدر بن سعيد الموصلي تغمده الله
تعالى برحمته وأسكنه بحبوحة
جنته وأعاد علينا وعلى المسلمين
من بركته بجاه سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم
خير بريته وآله وعترته
ما أدبر نهار بضيائه (?)
وأقبل ليل بظلمته
وطلع عبد بعبنيته (?)
ومنيته
آمين

صفحة الغلاف من المخطوطة (ب)

بسم الله الرحمن الرحيم وحسبي وكفى

الحمد لله الواجب الوجود الواحد الماجد الودود المنزه عن الصاحبة والبنين
والجد وارسل محمدا صلى الله عليه وسلم الى العرب والعجم البيض والسود فدعا
العباد الى عبادة المعبود واقام الفرائض والسنن والحدود وخص هذه الامة بأن
جعل عذابها في ايديها فاذا كان يوم القيامة دفع الى كل رجل منهم رجل من اليهود
فكان فكاكه من النار ذات الوقود صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الركع السجود
الموفين بالعهود صلاة دائمة الى يوم البعث من اللحود وسلم تسليما وبعد
فان اشرف العلوم معرفة كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لان شرف
العلم بشرف من صدر عنه ثم علم العربية لانه لا يتوصل الى معرفة كتاب الله
وسنة رسوله الا بها ثم علم الفقه لانه مستنبط من هذه العلوم الثلاثة ولما
كان علم الحديث من اشرف العلوم ورأيت اعراض الناس عنه وسبب
اعراضهم عنه اربعة اشياء احدها انه حفظ محض والثاني كثرته والثالث انه
يحتاج الى الاسفار والرابع انه يسأم من طول الاسانيد والمكرر من المتون
فجمعت كتابي هذا وحذفت منه الاسانيد والمكرر من المتون الا ما كان
يحتمل ادخاله في ابواب متعددة فانا اضطررنا الى اعادته لئلا يخلو الباب
منه وسميته الجمع بين الصحيحين مع حذف السند والمكرر من السنن
وقد جمع الحميدي والجوزقي وغيرهما صحيحين وغيرهما غير ان الحميدي
لم يبوب والجوزقي لم يذكر افرادها وقد بوبت كتابي هذا ورتبته
على حروف المعجم ليكون سهل التناول على من اراد الانتفاع به فمن اراد
استخراج شيء منه نظر في صدر الكتاب وبالله استعين حرف الهمزة
وفيه ثمانية ابواب الايمان والاعتصام والاعتكاف واجابة الداعي والايلاء
والاسماء والكنى والحظر والاباحة والامارة حرف الباء وفيه احد عشر
بابا بر الوالدين وبر الاولاد وبر اليتيم واماطة الاذى عن الطريق والاعمال من البر
متفرقة والبيوع والبغي والسلم والاحتكار وبيع الثمر المثمر النخل و[illegible]
حرف التاء وفيه ستة ابواب التفسير وتلاوة القرآن والتوبة
وتعبير الرؤيا والتفليس والنهي عن تمني الموت حرف الجيم وفيه باب واحد
الجهاد حرف الحاء وفيه ثلاثة ابواب الحج والحدود واحكام متفرقة
حرف الخاء وفيه سبعة ابواب الخلق الحسن والخوف وخلق العالم
والخلافة ووجوب طاعة الامام والامراء وذكر الخلفاء والخلع حرف الدال

وفيه

الصفحة الأولى من المخطوطة (ب)

أني لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله وإنما أبكي أن الوحي انقطع من السما فهيجتهما على البكا
فجعلا يبكيان معها هـ عن أبي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كانت
امرأة من بني إسرائيل قصيرة تمشي بين طويلتين فاتخذت قدمين من خشب وخاتما من ذهب
مطبق ثم حشته مسكا وهو أطيب الطيب ح عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ ح هـ عن ابن عباس قال قدم
مسيلمة الكذاب المدينة في بشر كثير من قومه فجعل يقول إن جعل لي محمد الأمر بعده
اتبعته فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد
رسول الله قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة في أصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة
ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك ولئن أدبرت ليعقرنك الله وإني لأراك الذي أريت فيك
قال ابن عباس فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك الذي أريت فيه ما أريت فأخبرني
أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب
فأهمني شأنهما فأوحي إلي أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي
وكان أحدهما العنسي صاحب صنعا والآخر مسيلمة صاحب اليمامة وفي رواية أحدهما العنسي
الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والآخر مسيلمة والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا
رسوله محمد وآله وسلم وعلقه لنفسه ثم لمن شاء الله تعالى من بعده العبد الفقير
إلى عفو ربه المبين علي نور الدين بن الحسن بدر الدين بن محمد جلال الدين
البرهتوتي الشافعي تلميذ وخادم [illegible] سيده ومولاه ووسيلته
إلى مولاه شيخ الإسلام والمسلمين العامل في زمانه لواء العالمين
شمس الملة والدين أبي عبد الله محمد شمس الدين
الصفوي المقدسي الشافعي تغمده الله تعالى
برحمته وأسكنه بحبوحة جنته وأعاد
علينا وعلى المسلمين من بركته
وحشرنا في زمرته آمين
ووافق الفراغ من
كتابته في يوم الجمعة
المبارك ثاني
والعشرين من
[illegible]

بلغ مقابلة وتصحيحا
[illegible]

الصفحة الأخيرة من المخطوطة (ب)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة

الحمد لله الواجب الوجود، الواجد الماجد الودود، المنزّه عن الصاحبة والبنين والجدود، أرسل محمّداً ﷺ إلى العرب والعجم، البيض والسود، فدعا العباد إلى عبادة المعبود، وأقام الفرائض والسنن والحدود. وخصَّ هذه الأمة بأن جعل عذابها في أيديها، فإذا كان يوم القيامة، دُفِعَ إلى كل رجل منهم رجل من اليهود فكان فكاكه من النار ذات الوقود(١). صلّىٰ الله عليه وعلى آله وأصحابه الرُكَّع السجود، الموفين بالعهود صلاةً دائمة إلى يوم البعث من اللحود وسلَّم تسليماً.

وَبَعْـدُ،

فإنَّ أشرف العلوم معرفة كتاب الله تعالى، وسنّة رسوله ﷺ، لأنَّ شرف العلم بشرف من صدر عنه، ثمَّ علم العربية، لأنَّه لا يتوصل إلى معرفة كتاب الله وسنّة رسوله إلاَّ به، ثمَّ علم الفقه، لأنَّه مستنبط من هذه العلوم الثلاثة.

ولمَّا كان علم الحديث، ورأيت إعراض الناس عنه، وسبب إعراضهم عنه أربعة أشياء:

---

(١) أخرجه مسلم برقم ٢٧٦٧.

أحدها: أنَّه حق محض.

والثاني: كثرته.

والثالث: أنَّه يحتاج إلى الأسفار.

والرابع: أنَّه يُسأم من طول الأسانيد والمكرَّر من المتون.

فجمعت كتابي هذا، وحذفت منه الأسانيد والمكرَّر من المتون، إلاَّ ما كان يحتمل إدخاله في أبواب متعددة، فإنا اضطررنا إلى إعادته لئلاَّ يخلو الباب منه.

وسميته «**الجمع بين الصحيحين مع حذف السند والمكرَّر من البين**».

وقد جمع الحميدي والجوزقي وغيرهما الصحيحين، غير أنَّ الحميدي لم يبوِّب، والجوزقي لم يذكر أفرادهما، [وإنَّما ذكر المتفق عليه لا غير] (١).

وقد بوّبت كتابي هذا ورتبته على حروف المعجم، ليكون سهل المتناول على من أراد الانتفاع به، [من الخاص والعام، وها أنا ذاكر كتبه وأبوابه] (٢)، فمن أراد استخراج شيء منه نظر في هذه الكتب والأبواب، وبالله أستعين [على نجح المسعى إنَّه قريب مجيب] (٣).

(ثمَّ ذكر المصنّف الكتب والأبواب ممَّا يطول ذكره ومكانه الفهرس ثم قال:)

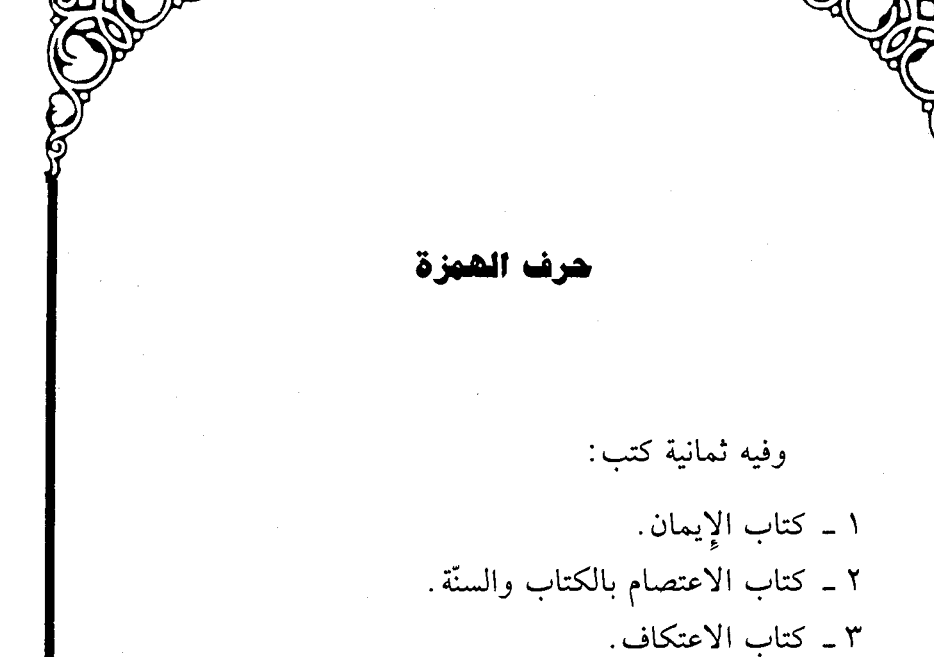
وهذا أوان الابتداء بالحروف والكتب، فنقول وبالله التوفيق.

---

(١) في مخطوطة أ.

(٢) في مخطوطة أ.

(٣) في مخطوطة أ.



حرف الهمزة

وفيه ثمانية كتب:

١ ـ كتاب الإيمان.

٢ ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة.

٣ ـ كتاب الاعتكاف.

٤ ـ كتاب إحياء الموات.

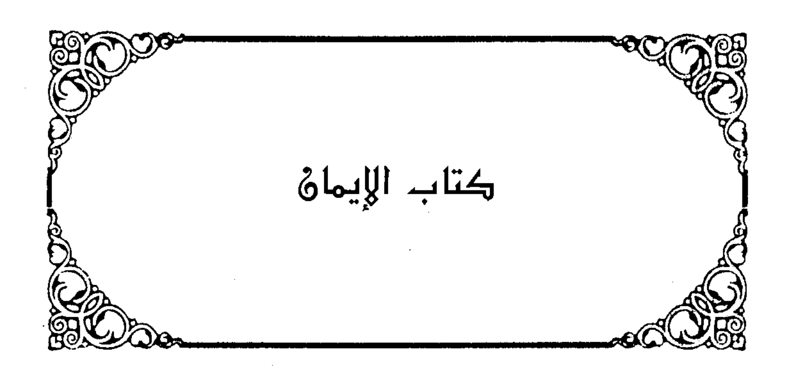
٥ ـ كتاب الإيلاء.

٦ ـ كتاب الأسماء والكنى.

٧ ـ كتاب الحظر والإباحة.

٨ ـ كتاب الأمل.





كتاب الإيمان

[باب أركان الإيمان والإسلام]

١ - (خ م) عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (بُنِيَ الإسلام على خمس: شهادة أن لا إلـه إلَّا الله وأنَّ محمّداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان). [خ ٨، م ١٦]

٢ - (خ م) عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً[1] للناس فأتاه رجل. فقال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر).

- وفي رواية لمسلم (وملائكته وكتبه واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره). قال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: (الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً. وتقيم الصلاة المكتوبة. وتؤدي الزكاة المفروضة. وتصوم رمضان). قال: يا رسول الله! ما الإحسان؟ قال: (أن تعبد الله كأنَّك تراه. فإنَّك إن لا تراه فإنَّه يراك). قال: يا رسول الله! متى الساعة؟

---

١ - اللفظ لمسلم.

٢ - اللفظ لمسلم. فلا معنى لقوله: وفي رواية لمسلم.

(١) بارزاً: أي ظاهراً.

قال: (ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. ولكن سأحدِّثك عن أشراطها[٢]. إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها. وإذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس فذاك من أشراطها. وإذا تطاول رعاء البهم[٣] في البنيان فذاك من أشراطها) . [خ ٥٠، م ٩]

٣ - (خ م) عن عبد الله بن عباس، أن امرأة سألته عن نبيذ الجر[١]، فقال: إن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله! مُرنا بأمر فصل[٢] نخبر به من وراءنا، ندخل به الجنة. قال: فأمرهم بأربع. ونهاهم عن أربع. قال: أمرهم بالإيمان بالله وحده. وقال: (هل تدرون ما الإيمان بالله؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (شهادة أن لا إلـه إلاَّ الله وأنَّ محمداً رسول الله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وصوم رمضان. وأن تؤدوا خمساً من المغنم) ونهاهم عن الدُّبَّاءِ والحنتم والمزفَّت والنقير[٣].

- وفيه[٤] أنَّه قال لأشج عبد القيس: (إنَّ فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة). [خ ٥٣، م ١٧]

٤ - (م) عن معاوية بن الحكم قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! إنَّ جارية كانت لي ترعى غنماً لي، فجئتها، وقد فقدت شاة

---

(٢) أشراطها: واحدها شرط، والأشراط العلامات.
(٣) البهم: الصغار من أولاد الغنم.

٣ - اللفظ لمسلم.
(١) الجر: اسم جمع، الواحدة جرة، وهي وعاء من الفخار.
(٢) الفصل: البين الواضح.
(٣) الدباء: هو القرع اليابس، أي الوعاء منه، والحنتم: الواحدة حنتمة: نوع من الجرار، والمزفت: المطلي بالزفت، والنقير: جذع ينقر وسطه.
(٤) هذه الرواية عند مسلم.

من الغنم، فسألتها عنها، فقالت: أكلها الذئب، فأسفت عليها، وكنت من بني آدم، فلطمت وجهها، وعليَّ رقبة، أفأعتقها؟ فقال لها رسول الله ﷺ: (أين الله؟) فقالت: في السماء، فقال: (من أنا؟) فقالت: أنت رسول الله، فقال: (أعتقها فإنها مؤمنة). [م ٥٣٧]

٥ - (م) عن العباس بن عبد المطلب؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (ذاق طعم الإيمان، من رضي بالله ربّاً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً). [م ٣٤]

٦ - (م) عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلت يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك، قال: (قل آمنت بالله، ثمَّ استقم). [م ٣٨]

[باب شعب الإيمان]

٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الإيمان بضع وسبعون شعبة . - وفي رواية: بضع وستون[١] - والحياء شعبة من الإيمان).

- وفي رواية[٢]: (وأفضلها قول لا إله إلاَّ الله، وأدناها إماطة الأذى[٣] عن الطريق). [خ ٩، م ٣٥]

---

٤ - هذا لفظ الموطأ سوى قوله (فإنَّها مؤمنة) فهو في مسلم. ولم يذكر في رواية مسلم: أنَّ عليه رقبة. انظر جامع الأصول: ح ١٢.

٦ - لفظ مسلم: فاستقم.

٧ - (١) هذا لفظ البخاري.

(٢) هذه الرواية في مسلم.

(٣) إماطة الأذى: أي إبعاده، والمراد بالأذى: كل ما يؤذي من حجر وشوك وغيره.

٨ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من كنَّ فيه، وجد بهنَّ طعم الإيمان: من كان الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما، ومن أحب عبداً لا يُحِبُّهُ إلاَّ لله، ومن يكره أن يعود في الكفر ـ بعد إذ أنقذه الله منه ـ كما يكره أن يلقى في النار) [خ ١٦، م ٤٣]

٩ ـ (خ م) عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه). [خ ١٣، م ٤٥]

ـ وفي رواية: (حتى يحب لأخيه أو قال: لجاره). [م]

١٠ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمرو أنَّ رسول الله ﷺ قال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهاه[1] الله عنه). [خ ١٠، م ٤٠]

١١ ـ (خ م) عن أبي موسى، قال: قلت: يا رسول الله! أي الإسلام أفضل؟ قال: (من سلم المسلمون من لسانه ويده). [خ ١١، م ٤٢]

١٢ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمرو: أنَّ رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: (تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف). [خ ١٢، م ٣٩]

١٣ ـ (م) عن أبي هريرة؛ قال: جاء ناس من أصحاب النَّبيّ ﷺ

---

٨ ـ لم يرد فيهما هذا اللفظ، وهذا اللفظ في جامع الأصول ح ٢٠.

٩ ـ في مخطوطة الأصل: أحد، والمثبت في (ب) وفي المطبوع من البخاري ومسلم.

١٠ ـ اقتصر مسلم على الفقرة الأولى من الحديث جواباً على سؤال: أي المسلمين خير؟.

(١) الذي في البخاري (ما نهى الله عنه). والنص المذكور موجود في جامع الأصول.

فسألوه: إنّا نجد في أنفسنا ما يتعاظم[1] أحدنا أن يتكلم به. قال: (وقد وجدتموه؟) قالوا: نعم. قال: (ذاك صريح الإيمان)[2]. [م ١٣٢]

- [وفي رواية الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة][3].

١٤ - (م) عن عبد الله بن مسعود، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوسوسة فقال: (تلك محض الإيمان). [م ١٣٣]

[باب: حتى يشهدوا أن لا إله إلاَّ الله]

١٥ - (خ م) عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمّداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحق الإسلام وحسابهم على الله). [خ ٢٥، م ٢٢]

- وفي رواية: (عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقها)[1].

- وفي رواية البخاري: (واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا)[2].

- وفي رواية لمسلم: (من قال لا إله إلاَّ الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه)[3].

---

١٣ - (١) ما يتعاظم: أي يجد التكلم به عظيماً، لاستحالته في حقه تعالى.
(٢) معناه: استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان، لأنَّ الخوف من الله تعالى يدفعكم إلى استعظامه.
(٣) هذه الرواية ليست في مسلم، وأخرجها أبو داود في الأدب رقم ٥١١٢.

١٥ - (١) هذه الرواية عن أبي هريرة [خ ١٣٩٩، م ٢١].
(٢) هذه الرواية عن أنس [خ ٣٩١].
(٣) هذه الرواية عن طارق الأشجعي [م ٢٣].

[باب: البيعة]

١٦ - (خ م) عن عبادة بن الصامت قال: بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكرَه، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أين ما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم. [خ ١٨، م ١٧٠٩]

- وفي رواية: لا ننازع الأمر أهله، إلاَّ أن تروا كفراً بَواحاً عندكم فيه من الله برهان. [خ ٧٠٥٦، م ١٧٠٩ م]

١٧ - (م) عن عوف بن مالك الأشجعي؛ قال: كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة. فقال: (ألا تبايعون رسول الله؟) وكنا حديث عهد ببيعة. فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! فعَلاَم نبايعك؟ قال: (أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً. والصلوات الخمس. وتطيعوا - وأسرَّ كلمة خفية - ولا تسألوا الناس شيئاً) فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم. فما يسأل أحداً يناوله إياه. [م ١٠٤٣]

- وفي رواية لهما[1]: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا: (فيما استطعتم).

١٨ - (خ م) عن عائشة في مبايعة النساء رسولَ الله ﷺ قالت: ما مسَّ رسولُ الله ﷺ بيده امرأة قط، إلاَّ أن يأخذ عليها[1]، فإذا أخذ عليها

---

١٧ - ذكر المصنف هذه الرواية، وهي رواية النسائي ولفظها أخصر من لفظ مسلم. انظر جامع الأصول: ٤٥.

(١) هذه الرواية عن ابن عمر [خ ٧٢٠٢، م ١٨٦٧].

١٨ - (١) إلاَّ أنَّ: هذا استثناء منقطع، وتقدير الكلام: ما مسَّ امرأة قط، لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام.

فأعطته، قال: (اذهبي فقد بايعتك). [خ ٢٧١٣، م ١٨٦٦]

[باب: حرمة الدماء والأموال]

١٩ - (خ م) عن أبي بكرة، عن النَّبيّ ﷺ قال: (إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم: ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر، الذي بين جمادى وشعبان. أي شهر هذا). قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنَّه سيسميه بغير اسمه، قال: (أليس ذا الحجة) قلنا: بلى، قال: (فأي بلد هذا). قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنَّه سيسميه بغير اسمه، قال: (أليس البلدة الحرام؟). قلنا: بلى، قال: (فأي يوم هذا). قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنَّه سيسميه بغير اسمه. قال: (أليس يوم النَّحر). قلنا: بلى، قال: (فإنَّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربَّكم، فسيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلّالاً، يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلِّغ الشاهد الغائب، فلعلَّ بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه. ثمَّ قال: (ألا هل بلَّغت). مرَّتين. قلنا: نعم، قال: (اللَّهمَّ اشهد). [خ ٤٤٠٦، م ١٦٧٩]

- زاد مسلم في رواية له: ثمَّ انكفأ[١] إلى كبشين أملحين[٢] فذبحهما، وإلى جزيعة[٣] من الغنم فقسمها بيننا.

---

١٩ - (١) انكفأ: أي انقلب.

(٢) أملحين: الأملح هو الذي فيه بياض وسواد.

(٣) جزيعة: القطعة من الغنم. تصغير جزعة: وهي القليل من الشيء.

[باب: في الفطرة]

٢٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مولود إلاَّ يولد على الفطرة) يقول: اقرؤوا ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ﴿٣٠﴾﴾[1]). [خ ١٣٥٨، م ٢٦٥٨]

ـ زاد البخاري: (فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء)[2].

ـ وفي رواية: (على الملَّة)، وفي رواية: (على هذه الملَّة)[3].

ـ وفي رواية: قالوا: أرأيت من يموت صغيراً؟ قال: (الله أعلم بما كانوا عاملين)[4].

[باب: مثل المؤمن ومثل المنافق]

٢١ ـ (خ م) عن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمن كمثل الخامة[1] من الزرع. تفيئها الريح[2]، تصرعها مرة وتعدلها أخرى، حتى تهيج ـ وفي رواية: (حتى يأتيه أجله) ـ ومثل المنافق كالأرزة

---

٢٠ ـ (١) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٢) ومعناها موجود في رواية لمسلم.

(٣) عند مسلم.

(٤) عندهما [خ ٦٥٩٩، ٦٦٠٠].

٢١ ـ هذا لفظ مسلم.

(١) الخامة: الطاقة الغضة اللينة من الزرع.

(٢) يفيئها: أي تميلها.

المجْذِيَةِ[٣] على أصلها، لا يفيئها شيء حتى يكون انجعافها[٤] مرة واحدة). [خ ٥٦٤٣، م ٢٨١٠]

- وفي رواية: (مثل المؤمن كمثل خامة للزرع من حيث أتتها الريح تفيئها، فإذا اعتدلت تُلَقَّى بالبلاء، والفاجر كالأرزَةِ صمَّاء معتدلة، حتى يقصمها الله إذا شاء)[٥]. [خ ٧٤٦٦، م ٢٨٠٩]

٢٢ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال النَّبيُّ ﷺ: (مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء، لا يسقط ورقها ولا يتحات). فقال القوم: هي شجرة كذا، هي شجرة كذا، فأردت أن أقول: هي النخلة فاستحييت، فقال: (هي النخلة). [خ ٦١٢٢، م ٢٨١١]

[باب: طوبى للغرباء]

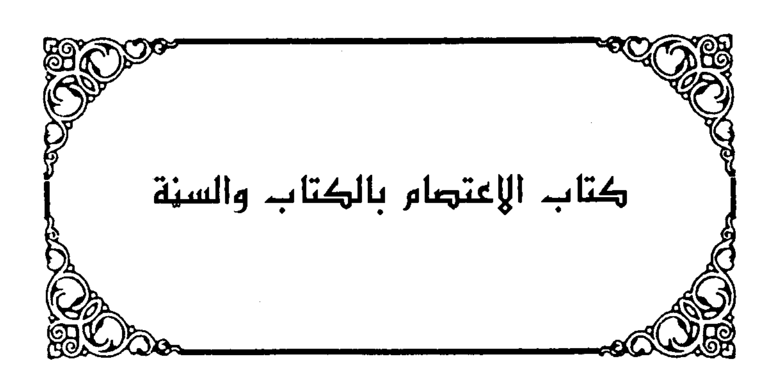
٢٣ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء). [م ١٤٥]

---

(٣) المجذية: الثابتة المنتصبة.

(٤) انجعافها: الانجعاف: الانقلاع.

(٥) هذه الرواية عن أبي هريرة.



[باب: التمسك بالهدي النبوي]

٢٤ - (خ م) عن أبي موسى، عن النَّبيِّ ﷺ قال: (إنَّ مثل ما بعثني الله به عزَّ وجلّ من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً. فكانت منها طائفة طيبة. قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير. وكان منها أجادِبُ[1] أمسكت الماء. فنفع الله بها الناس. فشربوا منها وسقوا روعوا. وأصاب طائفة منها أخرى. إنَّما هي قيعان[2] لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً. فذلك مثل من فَقُهَ[3] في دين الله، ونفعه بما بعثني الله به، فعلم وعلَّم. ومثل من لم يرفع بذلك رأساً. ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به).

[خ ٧٩، م ٢٢٨٢]

٢٥ - (خ م) عن أبي موسى، عن النَّبيِّ ﷺ قال: (إنَّ مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومه. فقال: إنِّي رأيت الجيش بعَيْنَيَّ.

---

٢٤ ـ هذا لفظ مسلم.

(١) أجادب: هي الأرض التي لا تنبت كلأً.

(٢) قيعان: جمع قاع، وهو الأرض المستوية.

(٣) فقه: الفقه، هو الفهم.

٢٥ ـ هذا لفظ مسلم.

وإنِّي أنا النذير العُرْيَانُ. فالنجاء، فأطاعه طائفة من قومه. فأدلجوا[1] فانطلقوا على مهلهم. وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم. فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم[2]. فذلك مثل من أطاعني واتبع ما جئت به. ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق). [خ ٧٢٨٣، م ٢٢٨٣]

٢٦ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إنَّما مثلي ومثل النَّاس كمثل رجل استوقد ناراً، فلمَّا أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار تقع فيها، فجعل ينزعُهُنَّ ويغلبنه فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بحجزكم[1] عن النار، وأنتم تَقَحَّمُون[2] فيها).
[خ ٦٤٨٣، م ٢٢٨٤]

٢٧ - (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد). [خ ٢٦٩٧، م ١٧١٨]

- وفي رواية: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد). [م]

٢٨ - (خ م) عن عبد الله بن مسعود قال: إنَّ أحسَنَ الحديث كتاب الله، وأحسَنَ الهدي هدْيُ محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، و: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾﴾). [خ ٧٢٧٧]

٢٩ - (خ) عن علي قال: اقضوا كما كنتم تقضون، فإنِّي أكره

---

(١) فأدلجوا: أي ساروا من أول الليل.
(٢) اجتاحهم: أي استأصلهم.

٢٦ - (١) بحجزكم: الحجز جمع: حجزة. وهي معقد الإزار والسراويل.
(٢) تقحمون: التقحم هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت.

٢٨ - رمز في مخطوطة الأصل إلى الحديث بـ (خ م) ورمزت (ب) بـ (خ) والحديث ليس ممَّا رواه مسلم.

الخلاف، حتى يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي.

فكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون عن علي كذباً. [خ ٣٧٠٧]

٣٠ ـ (خ) قال الزهري: دخلت على أنس وهو يبكي، فقلت: ما يبكيك؟ قال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلاَّ هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت. [خ ٥٣٠]

ـ وفي رواية، قال أنس: ما أعرف شيئاً ممَّا كان على عهد رسول الله ﷺ. قيل: الصلاة؟ قال: أليس قد صنعتم ما صنعتم فيها. [خ ٥٢٩]

[باب: الاقتصاد في الأعمال]

٣١ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلمَّا أُخبروا كأنَّهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النَّبيِّ ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر، قال أحدهم: أمَّا أنا فإنِّي أُصلي الليل أبداً، وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر ولا أُفطر، وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأُفطر، وأُصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنَّتي فليس منِّي). [خ ٥٠٦٣، م ١٤٠١]

٣٢ ـ (خ م) عن عن عائشة قالت: صنع النَّبيُّ شيئاً فرخَّص فيهِ، فَتَنَزَّهَ عنه قوم، فبلغ ذلك النَّبي ﷺ، فخطب فحمد الله ثم قال: (ما بال أقوام يتنزَّهُونَ عن الشيء أصنعه، فوالله إنِّي لأعلمهم بالله، وأشدُّهُم له خشية). [خ ٦١٠١، م ٢٣٥٦]

٣٣ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: أُخبِرَ رسولُ الله ﷺ أنِّي أقول: والله لأصومنَّ النهار ولأقومنَّ الليل ما عشت،

فقال رسول الله ﷺ: (أنتَ الذي تقول ذلك؟) فقلت له: قد قلته، بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قال: (فانك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، ونم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإنَّ الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر) قلت: إنِّي أطيق أفضل من ذلك. قال: (فصم يوماً وأفطر يومين) قلت: فإنِّي أطيق أفضل من ذلك، قال: (فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود عليه السَّلام، وهو أعدل الصِّيام ـ وفي رواية: أفضل الصيام ـ قلت: فإنِّي أُطيق أفضل من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: (لا أفضل من ذلك). [خ ١٩٧٦، م ١١٥٩]

ـ وفي رواية: (إنَّ لجسدك عليك حقاً، وإنَّ لعينك عليك حقاً، وأنَّ لزوجك عليك حقاً، وإنَّ لِزوْرِكَ عليك حقاً). [خ ١٩٧٥، م]

ـ وفي رواية: (وإنَّ لولـدك عليك حقاً). [م]

فكان عبد الله يقول ـ بعد ما كبر ـ: يا ليتني قبلت رخصة النَّبيّ ﷺ.

ـ وفي رواية: (ألـم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة) فقلت: بلى يا رسول الله، قال: (فاقرأ القرآن في كل شهر) قال: قلت يا نبيَّ الله، إنِّي أُطيق أفضل من ذلك، قال: (فاقرأ في عشر) قلت: يا نبيَّ الله إنِّي أُطيق أفضل من ذلك قال: (فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك).

[خ ٥٠٥٤، م]

ـ وفي رواية: (فإذا فعلت ذلك هجعت له العين، ونفهت له النفس). [خ ١٩٧٩، م]

ـ وفي رواية: (لا صام من صام الأبد) ثلاثاً. [خ ١٩٧٧، م]

ـ وفي رواية لهما مختصراً: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ أحبَّ الصيام

---

٣٣ ـ معنى لزورك: أي ضيوفك الزائرين.

ـ نفهت: تعبت وكلت.

إلى الله صيامُ داود، وأحبَّ الصلاة إلى الله صلاةُ داود، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً).
[خ ١١٣١، م]

٣٤ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير، فكان يحتجره بالليل، فيصلّي فيه ويبسطه بالنهار، فجلس عليه فجعل الناس يثوبون إلى النَّبيِّ ﷺ يصلون بصلاته حتى كثروا، فأقبل فقال: (يا أيُّها الناس، خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإنَّ الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا، وإنَّ أحبَّ الأعمال إلى الله ما دام وإن قلَّ). [خ ٥٨٦١، م ٧٨٢]

ـ وفي رواية قال: (سددوا وقاربوا، واعلموا أنَّه لن يُدْخِلَ أحَدَكم عَمَلُهُ الجنة) قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا إلاَّ أن يتغَمَّدني الله بمغفرة ورحمة). [خ ٦٤٦٧، م ٢٨١٨]

ـ وفي رواية للبخاري: أنَّ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ هذا الدين يسر، ولن يشادَّ الدينَ أحدٌ إلاَّ غلبه، فسدِّدوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والرَّوْحة وشيء من الدُّلْجَةِ). [خ ٣٩]

٣٥ ـ (خ م) عن أنس أنَّ النَّبي ﷺ قال: (يسِّروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا). [خ ٦٩، م ١٧٣٤]

ـ وفي رواية: (سكِّنوا ولا تنفِّروا). [خ ٦١٢٥]

٣٦ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: دخل النَّبيُّ ﷺ المسجد، فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: (ما هذا الحبل). قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت. فقال النَّبيُّ ﷺ: (لا، حُلُّوه، ليُصلِّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد). [خ ١١٥٠، م ٧٨٤]

٣٧ ـ (م) عن أبي بكر الصديق أنَّه لقي حنظلة بن الربيع الأسدي ـ

وكان من كُتّاب رسول الله ﷺ ـ فقال له: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: نافقت، فقلت: سبحان الله، فقال: نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة [حتى][1] كأنَّا رأي عين. فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا[2] الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيراً. قال أبو بكر: فوالله! إنَّا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر، حتى دخلنا على رسول الله ﷺ فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: (وما ذاك؟) قلت: يا رسول الله! نكون عندك تذكِّرنا بالنار والجنة. [حتى] كأنَّا رأي عين. فإذا خرجنا من عندك. عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، نسينا كثيراً. فقال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده! لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم. ولكن، يا حنظلة! ساعة وساعة) ثلاث مرات. [م ٢٧٥٠]

[باب: الأمانة]

٣٨ ـ (خ م) عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر. حدثنا (أنَّ الأمانة[1] نزلت في جَذْرِ قلوب الرجال[2]. ثمَّ نزل القرآن. فعلموا من القرآن وعلموا من السنة). ثمَّ حدثنا عن رفع الأمانة قال: (ينام الرجل النَّومة فتقبض الأمانة من قلبه. فيظل أثرها مثل الوَكْتِ[3]. ثمَّ ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه. فيظل أثرها

---

٣٧ ـ (١) هي والتي بعدها في (ب) وليست في الأصل، وهي في مسلم.

(٢) المعافسة: المعالجة والملاعبة.

٣٨ ـ هذا لفظ مسلم.

(١) الظاهر أنَّ المراد بالأمانة: التكليف، الذي كلف الله تعالى به عباده.

(٢) الجذر: الأصل.

(٣) الوكت: الأثر اليسير.

مثل المَجْلِ[٤]. كجمرٍ دحرجته على رجلك. فَنَفِطَ[٥] فتراه منْتَبِراً[٦] وليس فيه شيء - ثمَّ أخذ حصىً فدحرجه على رجله - فيصبح الناس يتبايعون. لا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانة حتى يقال: إنَّ في بني فلان رجلاً أميناً. حتى يقال للرجل: ما أجلده! ما أظرفه! ما أعقله! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان).

ولقد أتى عليَّ زمانٌ وما أُبالي أيكم بايعت: لئن كان مسلماً ليرُدَّنَّهُ عليَّ دينُهُ. ولئن كان نصرانياً أو يهودياً ليَرُدَّنَّه عليَّ ساعيه. وأمَّا اليوم فما كنت لأُبايع منكم إلاَّ فلاناً وفلاناً. [خ ٦٤٩٧، م ١٤٣]

٣٩ - (خ) عن أبي هريرة قال: بينما النَّبيُّ ﷺ في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟. فمضى رسول الله ﷺ يحدِّث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: (أين السائل عن الساعة). قال: ها أنا يا رسول الله، قال: (إذا ضُيِّعت الأمانة فانتظر الساعة). قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: (إذا وُسِّدَ الأمر إلى غير أهلِهِ فانتظر الساعة).

[خ ٥٩]

٤٠ - (خ م) عن أبي موسى، عن النَّبيِّ ﷺ قال: (إنَّ الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أُمر به، فيعطيه كاملاً مُوَفَّراً، طيبةً به نفسه، فيدفعه إلى الذي أُمر له به، أحد المتصدِّقين). [خ ١٤٣٨، م ١٠٢٣]

---

(٤) المجل: المجل هو التنفط الذي يصير في اليد من العمل بفأس أو نحوها.

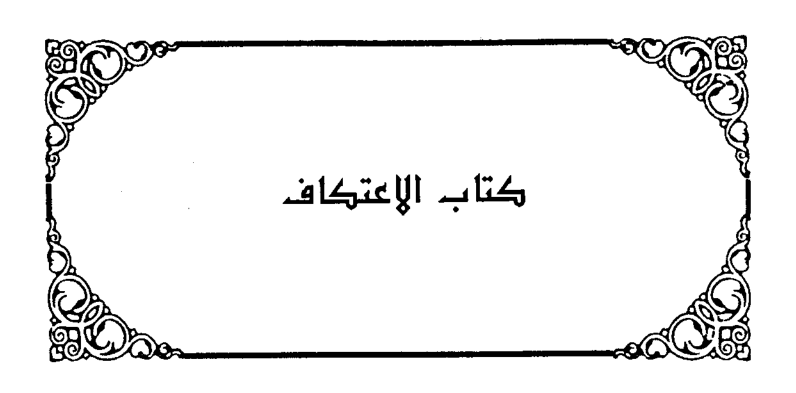
(٥) نفط: أي صار بين الجلد واللحم ماء.

(٦) منتبراً: مرتفعاً.

٤٠ - اللفظ لمسلم.

[باب: النهي عن المنكر]

٤١ - (خ م) عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من رأى منكم منكراً فليغيِّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه. فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان). [م ٤٩]



كتاب الاعتكاف

٤٢ ـ (خ م) عن عائشة أنَّ النَّبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى توفَّاه الله عزَّ وجلّ). [خ ٢٠٢٦، م ١١٧٢]

ـ وفي رواية: كان يعتكف في كل رمضان، فإذا صلّى الغداة جاء مكانه الذي اعتكف. [خ ٢٠٣٣، م ١١٧٣]

٤٣ ـ (خ) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يعتكف كل رمضان عشرة أيام، فلمَّا كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين).
[خ ٢٠٤٤]

٤٤ ـ (خ م) عن عائشة أنَّها كانت ترجِّل النَّبي ﷺ وهي حائض وهو معتكف، وهي في حجرتها يناولها رأسه، وفي رواية: وكان لا يدخل البيت إلاَّ لحاجة. [خ ٢٩٦، م ٢٩٧]

وفي رواية: إلاَّ لحاجة الإنسان. [م]

٤٥ ـ (خ) عن عائشة أنَّها قالت: اعتكف مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة، فكانت ترى الدم والصفرة وهي تصلي، وربما وضعت الطست تحتها وهي تصلي. [خ ٢٠٣٧]

---

٤٤ ـ ترجل: تسرح شعره.

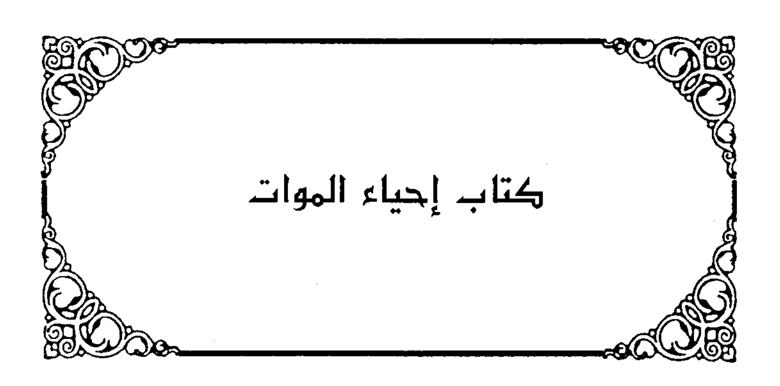
٤٦ ـ (خ م) عن علي بن الحسين: أنَّ صفية ـ زوج النَّبيّ ﷺ ـ قالت: كان النبي ﷺ معتكفاً، فأتيته أزوره ليلاً، فحدَّثته ثمَّ قمت لأنقلب، فقام معي، وكان مسكنها في دار أُسامة بن زيد، فمرَّ رجلان من الأنصار، فلمَّا رأيا النَّبي ﷺ أسرعا، فقال: (على رسلكما، إنَّها صفية بنت حيي) فقالا: سبحان الله! يا رسول الله، فقال: (إنَّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإنِّي خشيت أن يقذف في قلوبكما شراً) أو قال: (شيئاً).
[خ ٢٠٣٥، م ٢١٧٥]

٤٧ ـ (خ م) عن ابن عمر: أنَّ عمر قال: يا رسول الله! إنِّي نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام. قال: (فأوف بنذرك).
[خ ٢٠٣٢، م ١٦٥٦]

ـ وفي رواية: يوماً. [خ ٣١٤٤، م]

---

٤٦ ـ اللفظ لمسلم.
وكان مسكنها في دار أسامة: أي الدار التي صارت لأسامة بعد ذلك.

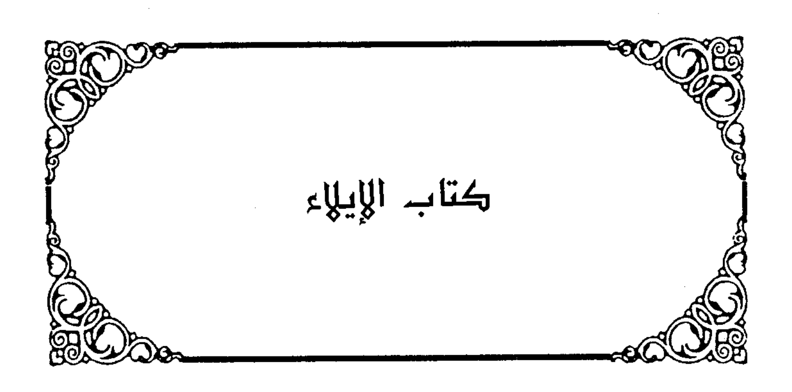


كتاب إحياء الموات

٤٨ ـ (خ) عن عائشة أنَّ النَّبي ﷺ قال: (من عَمَرَ[1] أرضاً ليست لأحد فهو أحق). [خ ٢٣٣٥]

---

٤٨ ـ (١) كذا في (ب) وفي الأصل: أحيى، والذي في البخاري: أعمر.



كتاب الإيلاء

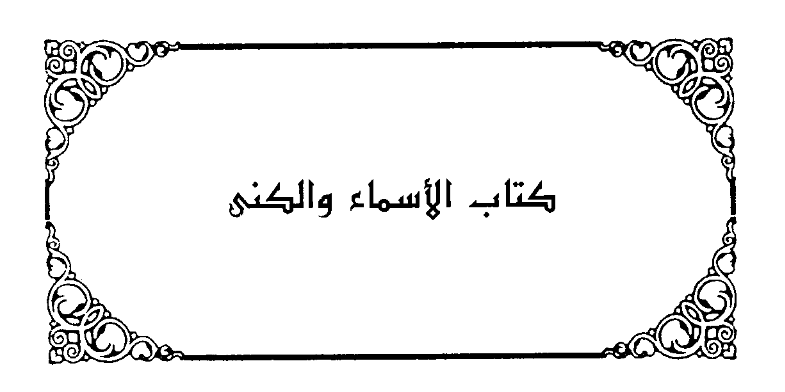
٤٩ - (خ) عن أنس أنَّ النبي ﷺ صرع من فرس فجحش شقه أو كتفه، وآلى من نسائه شهراً، فجلس في مشربه له درجها من جذوع، فأتاه أصحابه يعودونه، فصلى بهم جالساً وهم قيام، فلمَّا سلَّمَ قال: (إنَّما جعل الإمام ليؤتَمَّ به، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً، ولا تركعوا حتى يركع، ولا ترفعوا حتى يرفع) قال: ونزل لتسع وعشرين فقالوا: يا رسول الله، إنَّك آليت شهراً، فقال: (إنَّ الشهر تسع وعشرون). [خ ٣٧٨]

- وفي رواية: (إنَّ الشهر يكون تسعاً وعشرين). [خ ١٩١١]

---

٤٩ - والحديث رواه مسلم أيضاً برقم ٤١١.

ومعنى جحش: خدش، والمشربة: الغرفة والعلية.



٥٠ - (م) عن ابن عمر أنَّ النَّبي ﷺ قال: (أحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرَّحمـن). [م ٢١٣٢]

٥١ - (خ م) عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّ أخْنَعَ اسمٍ عند الله رجل تسمّى تلك الأملاك). [خ ٦٢٠٦، م ٢١٤٣]

قال سفيان: مثل شاهان شاه.

٥٢ - (م) عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: (أحبُّ الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إلـه إلاَّ الله، والله أكبر. لا يضرك بأيهنَّ بدأت ولا تسميَنَّ غلامك يساراً، ولا رباحاً، ولا نجيحاً، ولا أفلح، فإنَّك تقول: أثمَّ هو؟ فيقول: لا) إنَّما هنَّ أربع فلا تزيدنَّ عليّ. [م ٢١٣٧]

٥٣ - (خ م) عن عائشة: إنَّ أول مولود ولد في الإسلام عبد الله بن الزُّبير، وسماه النَّبي ﷺ بذلك، وحنَّكه، وبرَّك عليه. [خ ٣٩٠٩، م ٢١٤٦]

---

٥٢ - (إنَّما هنَّ أربع..) ليست في مسلم، ومعناه: الذي سمعته أربع كلمات، وكذا رويته لكم، فلا تزيدوا عليَّ.

٥٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة: أنَّ زينب بنت أبي سلمة كان اسمها بَرَّةَ، فقيل: تزكي نفسها، فسماها رسول الله ﷺ زينب.
[خ ٦١٩٢، م ٢١٤١]

٥٥ ـ (م) عن ابن عباس: أنَّ جويرية بنت الحارث كان اسمها بَرَّةَ، فغيَّره رسول الله ﷺ وكان يكره أن يُقال خرج من عند برَّة. [م ٢١٤٠]

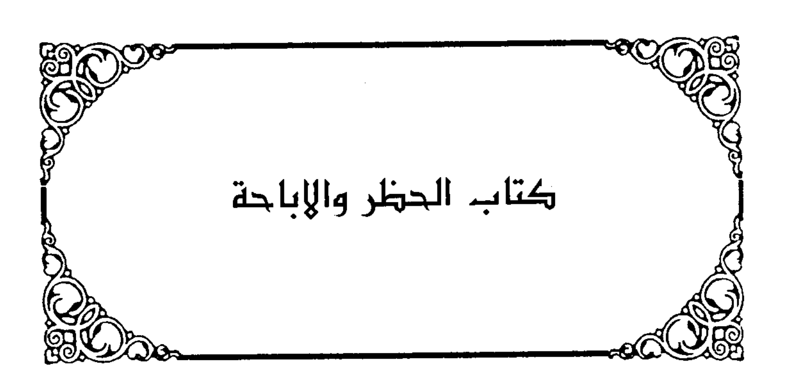
وفي الصحيح: أنَّه غيَّرَ حَزَنَ بسهلٍ، وعاصيةَ بجميلة، وابن أبي أسيد بالمنذر، إلى غير ذلك[1].

٥٦ ـ (خ م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يوماً يمشي بالبقيع، فسمع قائلاً يقول: يا أبا القاسم، فردَّ رأسه إليه، فقال الرجل: يا رسول الله! إنِّي لم أعنك، وإنَّما دعوت فلاناً، فقال رسول الله ﷺ: (تسَموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي). [خ ٢١٢٠، م ٢١٣١]

٥٧ ـ (خ م) عن جابر قال: وُلِدَ لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعمك عيناً، فأتى النَّبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال: (أَسْمِ ابنك عبد الرَّحمن). [خ ٦١٨٦، م ٢١٣٣]

---

٥٥ ـ (١) انظر في ذلك: [خ ٦١٩١، م ٢١٤٩]، [خ ٦١٩٠] [م ٢١٣٩].



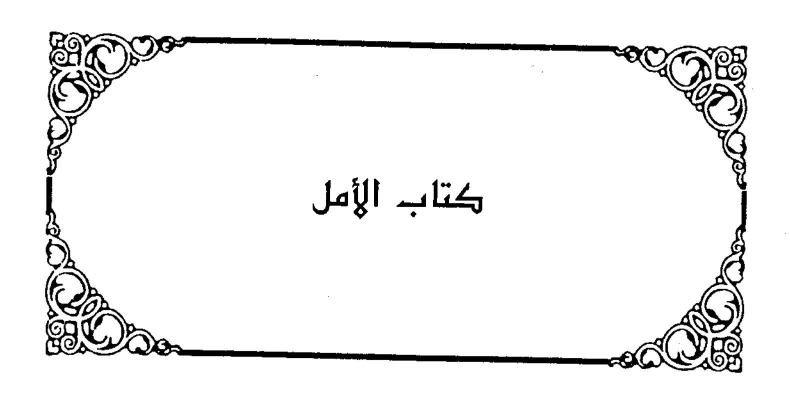
كتاب الحظر والإباحة

٥٨ - (خ م) عن حذيفة أنَّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في إناء الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنَّها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة). [خ ٥٤٢٦، م ٢٠٦٧]

- وفي رواية لمسلم: (إنَّ الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب، فإنَّما يجرجر في بطنه نار جهنم). [خ ٥٦٣٤، م ٢٠٦٥]

---

٥٨ - الرواية الثانية عن أم سلمة وهي عند البخاري أيضاً.



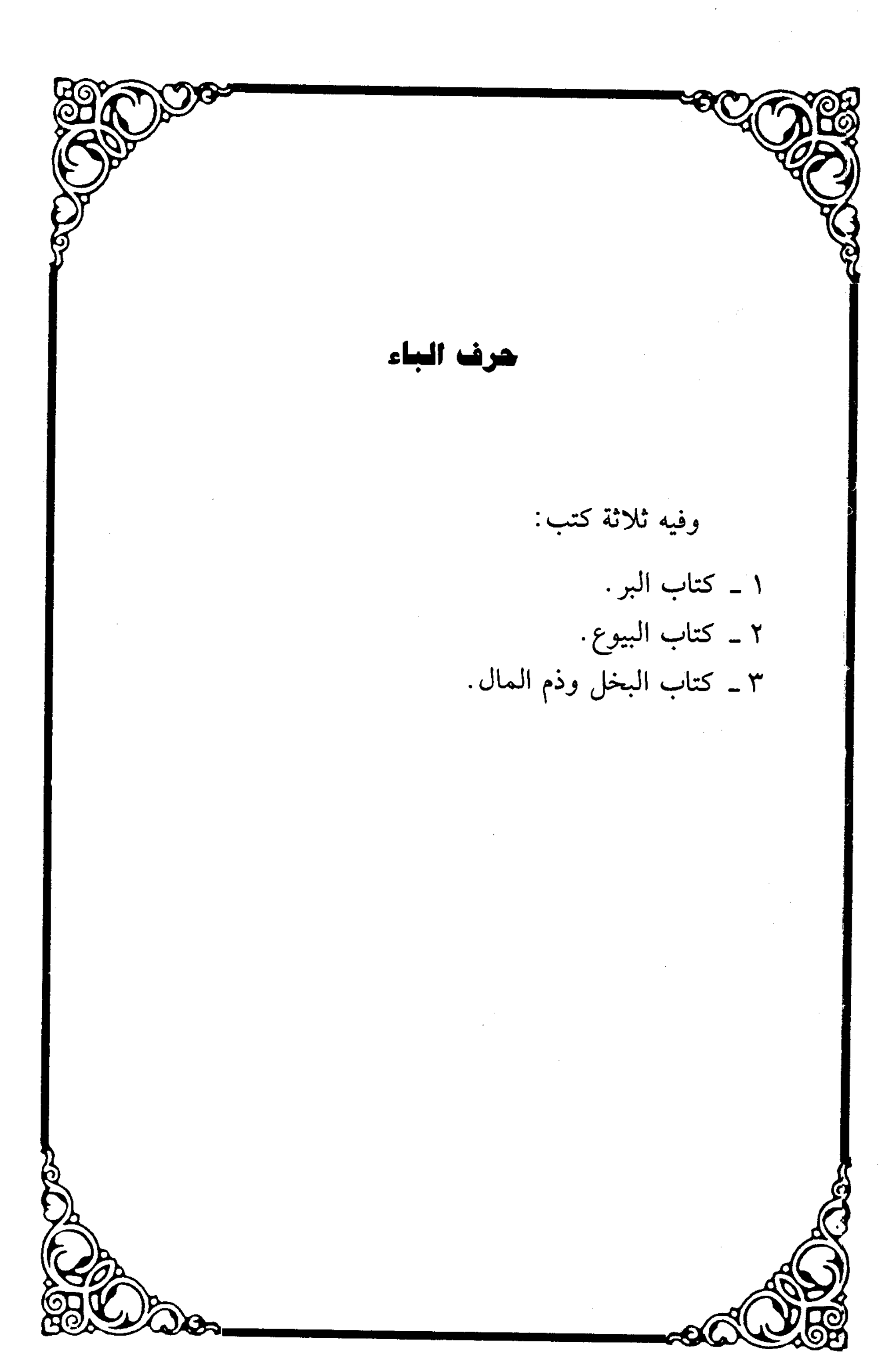
كتاب الأمل

٥٩ ـ (خ) عن ابن مسعود قال: خطَّ رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخط خطاً في الوسط وخط خطاً خارجاً منه، وخط خِططاً صغاراً إلى هذا الذي في الوسط، وقال: (هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به ـ أو: قد أحاط به ـ وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخُطُطُ الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا). [خ ٦٤١٧]

٦٠ ـ (خ) عن عبد الله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي وقال: (كن في الدنيا كأنَّك غريب أو عابر سبيل). وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك. [خ ٦٤١٦]

٦١ ـ (خ) عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: (أعذر الله إلى امرىءٍ أخَّر أجله حتى بلغه ستين سنة). [خ ٦٤١٩]



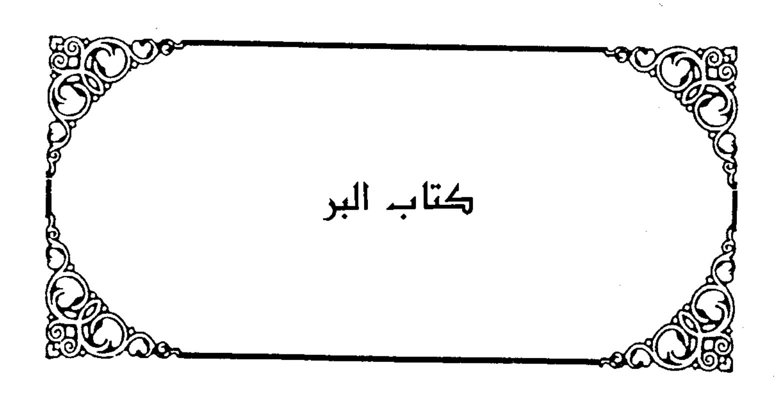


حرف الباء

وفيه ثلاثة كتب:

١ ـ كتاب البر.
٢ ـ كتاب البيوع.
٣ ـ كتاب البخل وذم المال.





باب: بر الوالدين

٦٢ - (خ م) عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحقُّ الناس بحسن صحابَتِي؟ قال: (أُمُّك). قال: ثمَّ من؟ قال: (ثمَّ أُمُّك). قال: ثمَّ من؟ قال: (ثم أُمُّك). قال: ثمَّ من؟ قال: (ثمَّ أبوك).

- وفي رواية: (ثمَّ أباك ثم أدناك فأدناك). [خ ٥٩٧١، م ٢٥٤٨]

٦٣ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (رغم أنفه، ثمَّ رغم أنفه. ثمَّ رغم أنفه) قيل: من؟ يا رسول الله! قال: (من أدرك والديه عند الكبر، أو أحدهما، ثمَّ لم يدخل الجنة). [م ٢٥٥١]

٦٤ - (م) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لن يجزي ولد والده إلاَّ أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه). [م ١٥١٠]

٦٥ - (خ م) عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النَّبيّ ﷺ

---

٦٢ - الرواية الثانية لمسلم.

٦٣ - كذا في (ب) ومسلم، وذكر في الأصل (رغم أنفه) مرتين.
ومعنى رغم: ذل، وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل.

فاستأذنه في الجهاد، قال: (أَحَيٌّ والدك). قال: نعم، قال: (ففيهما فجاهد). [خ ٣٠٠٤، م ٢٥٤٩]

٦٦ - (م) عن بريدة قال: بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ. إذ أتته امرأة. فقالت: إنِّي تصدَّقت على أمي بجارية. وإنَّها ماتت. فقال: (وجب أجرك. وردها عليك الميراث) قالت: يا رسول الله! إنَّه كان عليها صوم شهر. أفأصوم عنها؟ قال: (صومي عنها) قالت: إنَّها لم تحج قط. أفأحج عنها؟ قال: حجي عنها). [م ١١٤٩]

٦٧ - (خ م) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمت عليَّ أُمي وهي مشركة، في عهد رسول الله ﷺ ، فاستفتيت رسول الله ﷺ ، قلت: قدمت عليَّ أُمي وهي راغبة، أفأصل أُمي؟ قال: (نعم، صلي أُمك).

[خ ٢٦٢٠، م ١٠٠٣]

- زاد في رواية: فأنزل الله: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴿٨﴾﴾[1].

- وفي رواية: (وهي مشركة)[2].

٦٨ - (م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ من أبرِّ البرِّ صلة الرجل أهل ودِّ أبيه بعد أن يولِّي). [م ٢٥٥٢]

٦٩ - (م) عن أنس، قال: انطلق رسول الله ﷺ إلى أم أيمن. فانطلقت معه. فناولته إناءً فيه شراب. قال: فلا أدري أصادفته صائماً أو

---

٦٧ - (١) هذه الرواية عند البخاري معلقة من قول ابن عيينة [خ ٥٩٧٨].
(٢) لا معنى لهذه الرواية لأنَّ رواية الباب كذلك. ولعلّه أراد الإشارة إلى رواية عند مسلم لم تذكر ذلك.

لم يرده. فجعلت تصخب عليه وتذَمَّرُ عليه. [م ٢٤٥٣]

باب: في بر الأولاد

٧٠ـ (خ م) عن عائشة قالت: دخلت عليَّ امرأة معها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثمَّ قامت فخرجت، فدخل النَّبيُّ ﷺ علينا فأخبرته، فقال: (من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهنَّ كنَّ له ستراً من النار). [خ ١٤١٨، م ٢٦٢٩]

ـ وفي رواية لمسلم وحده: جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها. فأطعمتها ثلاث تمرات. فأعطت كل واحدة منهما تمرة. ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها. فاستطعمتها ابنتاها. فشقَّت التمرة، التي كانت تريد أن تأكلها، بينهما. فأعجبني شأنها. فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ. فقال: (إنَّ الله قد أوجب لها بها الجنة. أو أعتقها بها من النار). [م ٢٦٣٠]

٧١ ـ (م) عن أنس بن مالك. قال: قال رسول الله ﷺ: (من عال جاريتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو) وضمَّ أصابعه. [م ٢٦٣١]

باب: في بر اليتيم

٧٢ ـ (خ) عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا وكافل اليتيم في الجنَّة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً. [خ ٥٣٠٤]

---

٦٩ ـ تصخب: أي ترفع صوتها.
تذمر عليه: أي تتذمر وتتكلم بغضب.

باب: في إماطة الأذى عن الطريق

٧٣ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (بينما رجل يمشي بطريق، وجد غصن شوك على الطريق فأخَّره، فشكر الله له فغفر له).
[خ ٦٥٢، م ١٩١٤ م]

٧٤ - (م) عن أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: (عرضت عليَّ أعمال أُمتي. حسنها وسيئها. فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق. ووجدت في مساوىء أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن). [م ٥٥٣]

باب: أعمال من البر متفرقة

٧٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله). وأحسبه قال: (كالقائم لا يفترُ[١]، وكالصائم لا يفطر). [خ ٦٠٠٧، م ٢٩٨٢]

٧٦ - (خ) عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: (أربعون خصلة، أعلاها منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلاَّ أدخله الله بها الجنة). [خ ٢٦٣١]

٧٧ - (خ م) عن أبي موسى عن النَّبيِّ ﷺ قال: (على كل مسلم صدقة) قيل: أرأيت[١] إن لم يجد؟ قال: (يعتمل[٢] بيديه فينفع نفسه

---

٧٥ (١) هذه الجملة سقطت من الأصل.

٧٦ ـ المنيحة: الشاة أو الناقة تعار للانتفاع بها.

٧٧ ـ اللفظ لمسلم.

(١) أرأيت: أي أخبرني.

(٢) يعتمل: الاعتمال: افتعال، من العمل.

ويتصدق) قال: قيل: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: (يعين ذا الحاجة الملهوف) قال: قيل له: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: (يأمر بالمعروف أو الخير) قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: (يمسك عن الشر. فإنَّها صدقة).
[خ ١٤٤٥، م ١٠٠٨]

٧٨ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (كل سلامىٰ من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس). قال: (تعدل بين الاثنين صدقة. وتعين الرجل في دابَّته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه، صدقة). قال: (والكلمة الطيبة صدقة. وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة. وتميط الأذى عن الطريق صدقة). [خ ٦٠٢٢، م ١٠٠٩]

٧٩ - (م) عن أبي ذرٍّ. قال: قال النَّبيُّ ﷺ: (لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق). [م ٢٦٢٦]

٨٠ - (خ/ م) عن حذيفة وجابر أنَّ رسول الله ﷺ قال: (كلُّ معروف صدقة). [خ ٦٠٢١/ م ١٠٠٥]

٨١ - (خ م) عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: (ما منكم من أحد إلَّا سيكلمه الله. ليس بينه وبينه ترجمان. فينظر أيمن منه[1] فلا يرى إلَّا ما قدَّم. وينظر أشأم منه[2] فلا يرى إلَّا ما قدَّم. وينظر بين يديه فلا يرى إلَّا النار تلقاء وجهه. فاتَّقوا النار ولو بشقِّ تمرة).
[خ ٣٥٩٥، م ١٠١٦]

---

٧٨ - هذا لفظ مسلم.

٨٠ - رواية حذيفة عند مسلم، ورواية جابر عند البخاري.

٨١ - اللفظ لمسلم.

(١) أيمن منه: أي إلى جانبه الأيمن.

(٢) أشأم منه: أي إلى جانبه الأيسر.

- وفي رواية: (فمن لم يجد فبكلمة طيبة). [خ م]

٨٢ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة تغدو بِعساء وتروح بعساء، إنَّ أجرها لعظيم).

[خ ٢٦٢٩، م ١٠١٩]

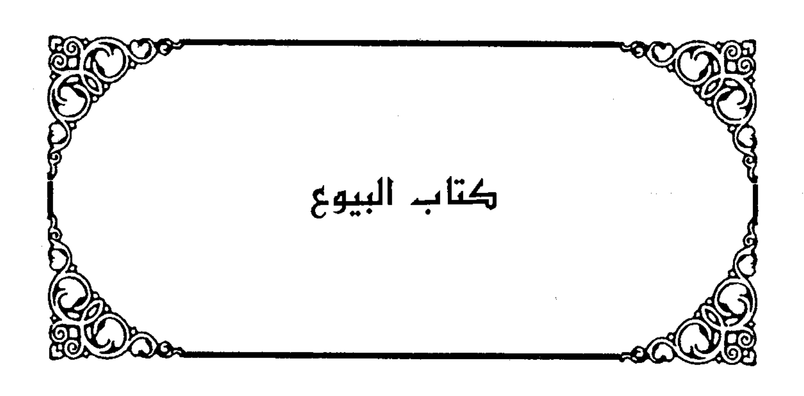
---

٨٢ - رمز له المصنف بـ (م) وهو عندهما.

بعساء: الذي في مسلم: (تغدو بعس وتروح بعس) والعس: القدح الكبير.

والذي في جامع الأصول: (تغدو بعشاء وتروح بعشاء).

قال النووي في شرح مسلم: وروي من رواية الحميدي في غير مسلم (بعساء) بالسين المهملة وفسره الحميدي: بالعس الكبير.



كتاب البيوع

[باب: الصدق والسماح في البيع]

٨٣ ـ (خ م) عن حكيم بن حزام قال: قال رسول الله ﷺ: (البَيِّعَان بالخيار ما لم يتفرَّقا، فإن صدق البيِّعان وبيَّنا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا فعسى أن يربحا ربحاً ما، ويمحقا بركة بيعهما، اليمين الفاجرة مَنْفَقَةٌ للسلعة مَمحَقَةٌ للكسب). [خ ٢١١٤، م ١٥٣٢]

٨٤ ـ (خ) عن جابر بن عبد الله؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (رحم الله رجلاً، سَمْحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى). [خ ٢٠٧٦]

[باب: في الكيل والوزن]

٨٥ ـ (خ) عن المقدام بن معدي كرب؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه). [خ ٢١٢٨]

٨٦ ـ (خ م) عن جابر قال: بعت من النَّبي ﷺ بعيراً في سفر، فلمَّا أتينا المدينة قال: (ائت المسجد فصلِّ ركعتين) قال: فوزن لي فأرجح،

---

٨٣ ـ الجملة الأخيرة في الحديث (اليمين الفاجرة..) ليست من حديث حكيم عندهما وإنَّما هي من حديث أبي هريرة عندهما [خ ٢٠٨٧، م ١٦٠٦].

فما زال منها شيء، حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة.

[خ ٢٦٠٣، ٢٦٠٤، م ٧١٥]

٨٧ ـ (خ) عن السَّائب بن يزيد قال: كان الصَّاع على عهد النَّبيِّ ﷺ مُدّاً وثلثاً بمدِّكم اليوم، وقد زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز.

[خ ٦٧١٢]

... ـ (خ) عن عثمان؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (إذا بعت فكل وإذا ابتعت فكل).

[خ ...]

[باب: في الأسواق]

٨٨ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ أحبَّ البلاد إلى الله المساجد، وأبغَضَ البلاد إلى الله الأسواق).

[م ٦٧١]

٨٩ ـ (م) عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تكوننَّ إن استطعت، أوَّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها. فإنَّها معركة الشيطان، وبها ينصب رايته).

[م ٢٤٥١]

[باب: بيع النجاسات]

٩٠ ـ (خ م) عن جابر بن عبد الله؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح بمكة: (إنَّ الله حرَّم بيع الخمر والمَيْتة والخنزير والأصنام). فقيل: يا رسول الله! أرأيت شحوم الميتة، فإنَّها يطلى بها السفن، وتدهن

---

٨٧ ـ مكرر ـ ذكره البخاري في ترجمة الباب ٥١ من كتاب البيع. باب الكيل على البائع والمعطي.

٨٩ ـ أورد المصنف هذا الحديث بصورة المرفوع، وليس الأمر كذلك في مسلم بل هو موقوف عنده على سلمان رضي الله عنه.

بها الجلود، ويستصبح بها الناس؟ فقال: (هو حرام).
[خ ٢٢٣٦، م ١٥٨١]

[باب: بيع ما لم يقبض، أو ما لم يملك]

٩١ - (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه). وكنَّا نشتري الطعام من الركبان جِزافاً. فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه، حتى ننقله من مكانه.
[خ ٢١٢٣، ٢١٢٦، م ١٥٢٦، ١٥٢٧]

- وفي رواية: (من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه).
[خ ٢١٣٣، م]

- وفي رواية طاووس عن ابن عباس: قلت لابن عباس: كيف ذاك؟ قال: ذاك دراهم بدراهم، والطعام مرجأ. [خ ٢١٣٢، م ١٥٢٥]

٩٢ - (خ) عن ابن عمر قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فكنت على بكر صعب لعمر، فكان يغلبني، فيتقدم أمام القوم، فيزجره عمر ويرده، ثم يتقدم فيزجره ويقول لي: أمسكه لا يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله: (بِعنيه يا عمر) فقال: هو لك يا رسول الله، فباعه منه، فقال لي رسول الله ﷺ: (هو لك يا عبد الله، فاصنع به ما شئت). [خ ٢١١٥]

[باب: لا يباع الثمر قبل بدو صلاحه]

٩٣ - (خ م) عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا تبيعوا الثمر

---

٩١ - اللفظ لمسلم.
٩٢ - بكر صعب: البكر، الفتي من الإبل، والصعب: الذي لم يذلل بالركوب.

حتى يبدو صلاحه، ولا تبيعوا الثمر بالتمر). [خ ٢١٨٣، م ١٥٣٤/ ٥٧]

- قال سالم: وأخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت؛ أنَّ رسول الله ﷺ رخَّص بعد ذلك في بيع العريَّة بالرطب أو بالتمر، ولم يرخص في غيره.
[خ ٢١٨٤، م ١٥٣٩/ ٦٤]

- وسئل عن صلاحها قال: (حتى تذهب عاهته).
[خ ١٤٨٦، م ١٥٣٤/ ١٥]

- وفي رواية لهما: نهى عن بيع الثمر حتى تزهو، فقلنا لأنس: ما يزهو؟ قال: يحمر ويصفر. [خ ٢١٩٨، م ١٥٥٥]

- وفي رواية: قال النَّبي ﷺ: (إن لم يثمرها الله، فبم تستحل مال أخيك). [خ ٢١٩٨، م ١٥٥٥]

- وفي رواية البخاري[1]: أنَّ سبب النهي كانوا يتبايعون الثمار، فإذا جدَّ الناس، وحضر تقاضيهم، قال المبتاع إنَّه أصابه الدمان، أصبه قشام، فلمَّا كثرت الخصومة في ذلك عنده نهى. [خ ٢١٩٣]

٩٤ - (خ م) عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل، حتى يأكل منه أو يؤكل وحتى يوزن، فقيل لابن عباس: ما يوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يحزر. [خ ٢٢٤٦، م ١٥٣٧]

[باب: في العرايا]

٩٥ - (خ م) عن سهل بن أبي حَثْمَة: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر، ورخَّص في العرِيَّة أن تباع بخَرْصها، يأكلها أهلها رطباً.
[خ ٢١٩١، م ١٥٤٠]

---

٩٣ - (١) هذه الرواية من معلقات البخاري.

٩٦ ـ **(خ م)** عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها من الثمر فيما دون خمسة أوسق، أو في خمسة أوسق، شك داود بن الحصين. [خ ٢٣٨٢، م ١٥٤١]

[باب: في المحاقلة والمزابنة والمخابرة]

٩٧ ـ **(خ م)** عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة والمحاقلة، والمزابنة اشتراء الثمر في رؤوس النخل. والمحاقلة كَرْيُ الأرض. [خ ٢١٨٦، م ١٥٤٦]

ـ وفي رواية لهما عن ابن عمر: والمزابنة: بيع الثمر بالتمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً. [خ ٢٢٠٥، م ١٥٤٢]

٩٨ ـ **(خ م)** عن جابر بن عبد الله؛ نهى النَّبيُّ ﷺ عن المُخَابَرَةِ والمحاقلة، وعن المُزَابَنَةِ، وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها، وأن لا تباع إلَّا بالدينار والدرهم إلَّا العرايا. [خ ٢٣٨١، م ١٥٣٦]

ـ وسئل جابر عن ذلك فقال: المخابرة: الأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل، فينفق فيها، ثمَّ يأخذ من الثمر، والمحاقلة بيع الزرع القائم بالحنطة، والمزابنة كما تقدم. [م]

ـ وفي رواية: المخابرة: الثلث والربع وأشباه ذلك. [م]

ـ وفي رواية لهما: قيل لعطاء: أسمعت جابراً يذكر هذا عن رسول الله؟ قال: نعم.

ـ وفي رواية: عن المعاومة وعن الثنيا ورخص في العرايا. [م]

٩٩ ـ **(خ)** عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة

---

٩٨ ـ المعاومة: بيع الثمرة للسنين، والثنيا: أن يستثني من المبيع شيئاً مجهولاً.

والمخاضرة والملامسة والمنابذة. [خ ٢٢٠٧]

[باب: بيوع منهي عنها]

١٠٠ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وهبته. [خ ٢٥٣٥، م ١٥٠٦]

١٠١ ـ (م) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء. [م ١٥٦٥]

١٠٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا تبيعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ). [خ ٢٣٥٤، م ١٥٦٦]

١٠٣ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: كان أهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور إلى حبل الحبلة، وحبل الحبلة: أن تنتج الناقة ما في بطنها، ثمَّ تحمل التي نتجت، فنهاهم النَّبي ﷺ عن ذلك. [خ ٢١٤٣، م ١٥١٤]

١٠٤ ـ (م) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن ضراب الجمل. [م ١٥٦٥]

[باب: الخداع في البيوع]

١٠٥ ـ (خ م) عن ابن عمر: أنَّ رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنَّه يُخْدَعُ في البيع، فقال: (إذا بعت فقل: لا خِلَابَةَ). [خ ٢١١٧، م ١٥٣٣]

... ـ (خ) عن عبد المجيد بن وهب قال: قال لي العدَّاء بن خالد

---

٩٩ ـ المخاضرة: شراء الثمار وهي مخضرة قبل أن يبدو صلاحها.

١٠٤ ـ وهو عند البخاري من رواية ابن عمر [خ ٢٢٨٤].

١٠٥ ـ لا خلابة: لا خديعة، أي لا تحل لك خديعتي.

١٠٥ ـ مكرر ـ ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة باب إذا بين البيّعان ذي الرقم ١٩ من =

ابن هوذَة: ألا أقرئك كتاباً كتبه لي رسول الله ﷺ؟ قلت، بلى، فأخرج لي كتاباً: (هذا ما اشترى العدَّاء بن خالد بن هوذة من محمّد رسول الله ﷺ، اشترى منه عبداً أو أمة لا داء ولا غائلة ولا خِبثة، بيعَ المسلمِ المسلمَ).
[خ. . .]

[باب: النهي عن الغش والنجش وما شابه ذلك]

١٠٦ - (م) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ في السوق على صبرة طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام؟) قال: يا رسول الله أصابته السماء، قال: (أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس، من غشَّنا فليس منا). [م ١٠٢]

... - (خ) عن عقبة بن عامر: لا يحل لامرىء مسلم يبيع سلعة، يعلم أنَّ بها داء إلَّا أخبر به. [خ. . .]

١٠٧ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا يُتَلَقَّى الركبان للبيع. ولا يبع بعضكم على بيع بعض. ولا تناجشوا. ولا يبع

= كتاب البيع ولفظه: (هذا ما اشترى محمد رسول الله ﷺ من العداء بن خالد بيع المسلم من المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة). ولفظ المصنف أخرجه الترمذي برقم ١٢١٦.
والداء: المرض والعاهة، والخبثة: نوع من أنواع الخبيث، أراد به الحرام.
والغائلة: الخصلة التي تغول المال أي تهلكه.

١٠٦ - مكرر - ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة الباب ١٩ من كتاب البيع.

١٠٧ - التناجش: أن يزيد في السلعة غير راغب بشرائها.
التصرية: حبس اللبن في ضرع الشاة أو الناقة. والمراد النهي عن الخداع عند بيعها.

حاضر لباد. ولا تُصَرُّوا الإبل والغنم. فمن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن شاء أمسك، وإن شاء ردَّها وصاعاً من تمر).

[خ ٢١٥٠، م ١٥١٥/١١]

[باب: الشروط في البيع]

١٠٨ - (خ م) عن جابر قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر وكنت على جمل ثَفال، إنَّما هو في آخر القوم، فمرَّ بي النبي ﷺ فقال: (من هذا؟) فقلت: جابر بن عبد الله، قال: (مالك؟) قلت: إنِّي على جمل ثفال، قال: (أمعك قضيب) قلت: نعم، قال: (أعطنيه) فضربه فزجره، فكان من ذلك المكان في أول القوم، قال: (بعنيه) فقلت: هو لك يا رسول الله، قال: (بل بعنيه)، قال: (قد أخذته بأربعة دنانير، ولك ظهره إلى المدينة) فلمَّا دنونا من المدينة أخذت أرتحل، فقال: (أين تريد؟)، قلت: تزوجت امرأة قد خلا منها، قال: (فهلاَّ جارية تلاعبها وتلاعبك) قال: إنَّ أبي توفي وترك بنات، فأردت أن أتزوج امرأة قد جربت وخلا منها. قال: (فذلك) فلمَّا قدمنا المدينة قال: (يا بلال اقضه وزده) فأعطاني أربعة دنانير وزادني قيراطاً. [خ ٢٣٠٩، م ٧١٥ م]

- وفي رواية لهما: فأعطاني البعير وردَّ ثمنه عليَّ. [خ ٢٩٦٧]

- وفي رواية: فبعته على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة.

[خ ٢٧١٨]

قال البخاري: الاشتراط أكثر وأصح عندي. [خ ٢٧١٨]

---

١٠٨ - جمل ثفال: أي بطيء في سيره.

١٠٩ - (خ م) عن عائشة قالت: جاءت بريرة تستعين في كتابها. ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً. فقلت لها: ارجعي إلى أهلك. فإن أحبُّوا أن أقضي عنك كتابتك، ويكون ولاؤك لي، فعلت. فذكرت ذلك بريرة لأهلها. فأبوا. وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل. ويكون لنا ولاؤك. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ. فقال لها رسول الله ﷺ: (ابتاعي فأعتقي. فإنَّما الولاء لمن أعتق) ثمَّ قام رسول الله ﷺ فقال: (ما بال أُناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله، فليس له، وإن شرط مائة مرة. شرط الله أحقُّ وأوثق).

[خ ٢٥٦٣، م ١٥٠٤]

[باب: النهي عن بيع الملامسة والمنابذة]

١١٠ - (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وعن بيعتين، نهى عن الملامَسةِ والمُنَابَذَةِ في البيع.

والملامسة: لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلِّبه.

والمنابذة: أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر ثوباً، ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض.

واللبستين: اشتمال الصمَّاء، والصماء: أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه، فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب، واللبسة الأخرى: احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء. [خ ٥٨٢٠، م ١٥١٢]

---

١٠٩ - اللفظ لمسلم.

ليست في كتاب الله: أي ليست في حكمه ولا على موجب قضاء كتابه.

١١٠ - رواية أبي هريرة عندهما ولكن ما ذكره المصنف هو من زيادة مسلم.

- وفي رواية لهما عن أبي هريرة: والمنابذة: أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه.
[خ ٢١٤٦، م ١٥١١]

[باب: النهي عن الغرر، وبيع الحاضر لباد، وتلقي الركبان]

١١١ - (م) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر.
[م ١٥١٣]

١١٢ - (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يبع حاضر لباد، ودعوا الناس يرزق اللهُ بعضهم من بعض). [م ١٥٢٢]

- وفي رواية لهما عن ابن عباس: قال طاووس: فقلت لابن عباس: ما قوله: (لا يبع حاضر لباد)؟ قال: لا يكون سمساراً له.
[خ ٢١٥٨، م ١٥٢١]

١١٣ - (خ م) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن نتلقى الجلب. فمن تلقى فاشتراه منه، فإذا أتى سيدُه السوقَ فهو بالخيار.
[خ ٢٧٢٧، م ١٥١٧]

[باب: نهي المسلم أن يبيع على بيع أخيه]

١١٤ - (خ م) عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا يبع بعضكم على بيع بعض). [خ ٢١٦٥، م ١٤١٢]

---

١١٣ - هذا لفظ مسلم وبعض الحديث موجود عند البخاري.

١١٤ - الروايتان الثالثة والرابعة من حديث أبي هريرة.

- وفي رواية: (ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنهائها). [خ ٢١٤٠، م ١٤١٣]

- وفي رواية: (لا يزيدنَّ على بيع أخيه). [خ ٢٧٢٣]

- وفي رواية: (ولا يسم الرجل على سَوْم أخيه).

[خ ٢٧٢٧، م ١٥١٥]

١١٥ - (م) عن عقبة بن عامر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (المؤمن أخو المؤمن. فلا يحِلُّ للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه. ولا يخطُب على خطبة أخيه حتى يذر). [م ١٤١٤]

[باب: الربا والصرف]

١١٦ - (م) عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصُّبْرة من التمر، لا يعلم مكيلتها، بالكيل المسمى من التمر. [م ١٥٣٠]

١١٧ - (م) عن ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله. [م ١٥٩٧]

١١٨ - (خ م) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: (الذهب بالورق رباً إلاَّ هاء وهاء، والبرُّ بالبر رباً إلاَّ هاء وهاء والشعير بالشعير رباً إلاَّ هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلاَّ هاء وهاء).

[خ ٢١٣٤، م ١٥٨٦]

- وفي رواية البخاري عن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: (الورق بالذهب رباً إلاَّ هاء وهاء)[1].

---

١١٨ ـ هاء وهاء: معناها: خذ هذا، ويقول صاحبه مثله.

(١) هذه الرواية ليست في البخاري وإنَّما هي لفظ رواية مسلم.

١١٩ ـ (خ م) عن أبي سعيد قال: كنَّا نُرْزَقُ تمر الجَمْعِ على عهد رسول الله ﷺ. وهو الخِلط من التمر. فكنا نبيع صاعين بصاع. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: (لا صاعين تمراً بصاع ولا صاعين حنطة بصاع. ولا درهم بدرهمين). [خ ٢٠٨٠، م ١٥٩٥]

ـ وفي رواية عن ابن عباس، عن أُسامة بن زيد: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا رباً إلاَّ في النَّسيئة). [خ ٢١٧٨، م ١٥٩٦]

١٢٠ ـ (م) عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبُرُّ بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد). [م ١٥٨٧]

ـ وفي رواية لهما: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق ديناً. [خ ٣٩٣٩، م ١٥٨٩]

١٢١ ـ (م) عن فضالةَ بن عبيد قال: أُتي رسول الله ﷺ وهو بخيبر، بقلادة فيها خرز وذهب، من المغانم تباع. فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده. ثمَّ قال لهم رسول الله ﷺ: (الذهب بالذهب وزناً بوزن). [م ١٥٩١]

ـ وفي رواية: بلغ ذلك النَّبي ﷺ فقال: (لا تباع حتى تُفَصَّل). [م]

ـ وفي رواية لمسلم: (الطعام بالطعام مثلاً بمثل). [م ١٥٩٢]

---

١١٩ ـ الخلط: أي المجموع من أنواع مختلفة.

١٢٠ ـ الرواية الثانية عندهما عن أبي المنهال، واللفظ لمسلم.

١٢١ ـ الرواية الثالثة عن معمر بن عبد الله.

[باب: في بيع العبيد]

١٢٢ ـ (م) عن جابر قال: جاء عبد فبايع النَّبيَّ ﷺ على الهجرة. ولم يشعر أنَّه عبد. فجاء سيده يريده. فقال له النَّبيُّ ﷺ: (بعنيه) فاشتراه بعبدين أسودين. ثمَّ لم يبايع أحداً بعد. حتى يسأله: (أعبد هو؟).
[م ١٦٠٢]

[باب: في بيع الحيوان]

... ـ (خ) عن ابن عمر: اشترى [بعيراً، وفي رواية][(١)] راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة. [خ...]

باب: الشفعة

١٢٣ ـ (خ م) عن جابر بن عبد الله قال: قضى رسول الله ﷺ بالشُّفعَةِ في كل ما لم يقسم، وإذا وقعت الحدود، وصرِّفت الطرق، فلا شفعة. [خ ٢٢١٣، م ١٦٠٨]

ـ وفي رواية لمسلم: (الشُّفعة في كل شِرْك في أرض أو رَبْعٍ أو حائط. لا يصلح أن يبيع حتى يعرض على شريكه فيأْخُذَ أو يدع. فإنْ أبى فشريكه أحقُّ به حتى يؤذنه).

١٢٤ ـ (خ) عن أبي رافع ـ مولى رسول الله ﷺ ـ سمعه يقول: (الجار أحق بصقبه). [خ ٢٢٥٨]

---

١٢٢ ـ مكرر ـ ذكره البخاري في ترجمة الباب ١٠٨ من كتاب البيع معلقاً.
(١) زيادة في الأصل وليست في البخاري.

١٢٣ ـ الربع والربعة: الدار والمسكن ومطلق الأرض.

١٢٤ ـ الصقب: القرب والملاصقة. والسقب ـ بالسين ـ مثله، والذي في البخاري بالسين.

باب: السَّلم

١٢٥ - (خ م) عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يسلفون في التمر العام والعامين، فقال لهم: (من أسلف في تمر ففي كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم). [خ ٢٢٣٩، م ١٦٠٤]

باب: الاحتكار

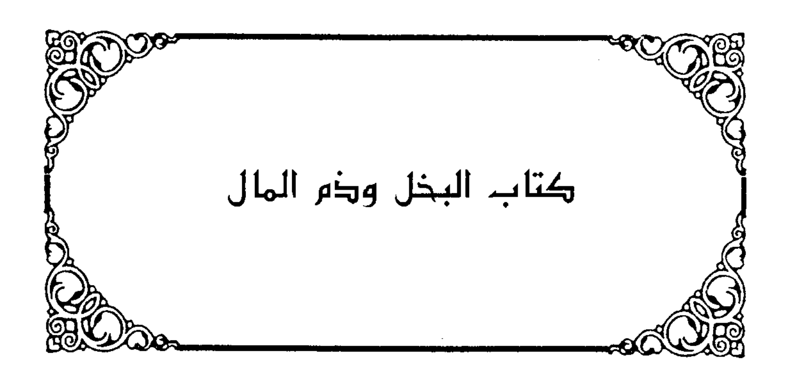
١٢٦ - (م) عن ابن المسيِّب: أنَّ معمر بن أبي معمر - وقيل: ابن عبد الله، أحد بني عدي بن كعب - قال: قال رسول الله ﷺ: (من احتكر فهو خاطىء) قيل لسعيد: فإنَّك تحتكر؟! فقال: إنَّ معمر الذي كان يحدث بهذا الحديث كان يحتكر. [م ١٦٠٥]

باب: في بيع الشجر المثمر، والجوائح

١٢٧ - (خ م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من ابتاع نخلاً - وفي رواية: من باع نخلاً - قد أُبِّرَت فثمرتها للبائع، إلاَّ أن يشترطها المبتاع، ومن ابتاع عبداً فمالُه للذي باعه إلاَّ أن يشترطه المبتاع).
[خ ٢٣٧٩، م ١٥٤٣]

١٢٨ - (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (إن بعت من أخيك ثمراً، فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً. بِمَ تأخذ مال أخيك بغير حق؟). [م ١٥٥٤]

- وفي رواية له: أنَّ النَّبي ﷺ أمر بوضع الجوائح. [م ١٥٥٤ م]



كتاب البخل وذم المال

١٢٩ - (خ م) عن الأحنف بن قيس قال: قدمت المدينة. فبينا أنا في حلْقة فيها ملأ من قريش. إذ جاء رجل خشن الثياب. خشن الجسد. خشن الوجه. فقام عليهم فقال: بشِّر الكانزين برَضْف[1] يحمى عليه في نار جهنم فيوضع على حلمة ثدي أحدهم. حتى يخرج من نُغْض كتفيه[2]. ويوضع على نغض كتفيه. حتى يخرج من حلمة ثدييه يتزلزل[3]. قال: فوضع القوم رؤوسهم. فما رأيت أحداً منهم رجع إليه شيئاً. قال: فأدبر، واتبعته حتى جلس إلى سارية. فقلت: ما رأيت هؤلاء إلاَّ كرهوا ما قلت لهم. قال: إنَّ هؤلاء لا يعقلون شيئاً. إنَّ خليلي أبا القاسم ﷺ دعاني فأجبته. فقال: (أترى أُحُداً؟) فنظرت ما عليَّ من الشمس[4] وأنا أظن أنَّه يبعثني في حاجة له. فقلت: أراه. فقال: (ما يسُرُّني أنَّ لي مثله ذهباً أُنفقه كله. إلاَّ ثلاثة دنانير) ثمَّ هؤلاء يجمعون الدنيا لا يعقلون شيئاً، قال:

---

١٢٩ - هذا لفظ مسلم.

(١) الرضف: الحجارة المحماة.

(٢) نغض كتفيه: النغض هو العظم الرقيق الذي على طرف الكتف.

(٣) يتزلزل: التزلزل إنَّما هو للرضف.

(٤) يعني: كم بقي من النهار.

قلت: مالك ولإخوانك من قريش، لا تعتريهم وتصيب منهم، قال: لا وربك، لا أسألهم عن دنيا، ولا أستفتيهم عن دين، حتى ألحق بالله ورسوله. [خ ١٤٠٧، ١٤٠٨، م ٩٩٢]

- وفي رواية للبخاري[٥]: مرَّ أبو ذر وهو يقول: بشر الكنازين.. الحديث، وفيه:

قلت: ما شيء سمعتك تقول قبيل؟ قال: ما قلت إلاَّ شيئاً قد سمعته من نبيِّهم ﷺ. قال: قلت: ما تقول في هذا العطاء؟ قال: خذه فإنَّ فيه اليوم معونة. فإذا كان ثمناً لدينك فدعه.

- وفي رواية: فنظر إلى أُحُدٍ فقال: (ما أحب أن يكون لي ذهباً تمسي عليَّ ثالثة وعندي منه شيء). [خ ٦٤٤٤، م ٩٤ م]

- وفي رواية: (إلاَّ أن أقول به في عباد الله هكذا، حثا بين يديه، هكذا عن يمينه وهكذا عن شماله). [خ ٦٤٤٤، م ٩٤ م]

١٣٠ - (خ م) عن عن أبي ذرٍّ قال: انتهيت إلى النَّبيِّ ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة. فلمَّا رآني قال: (هم الأخسرون وربِّ الكعبة!) قال: فجئت حتى جلست. فلم أتقارَّ أن قمت، فقلت: يا رسول الله! فداك أبي وأُمي! من هم؟ قال: (هم الأكثرون أموالاً. إلاَّ من قال هكذا وهكذا وهكذا - من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله - وقليل ما هم. ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدِّي زكاتها إلاَّ جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه. تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها. كلَّما نفدت

---

(٥) هذه الرواية في مسلم.

١٣٠ - اللفظ لمسلم.

فلم أتقارَّ: أي لم يمكنني القرار والثبات.

أُخراها عادت عليه أُولاها. حتى يُقضى بين الناس). [خ ٦٦٣٨، م ٩٩٠]

١٣١ ـ (م) عن عبد الله بن الشخير قال: أتيت النَّبيَّ ﷺ وهو يقرأ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١﴾ قال: (يقول ابن آدم: مالي. مالي). قال: (وهل لك يا ابن آدم! من مالك إلاَّ ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدَّقت فأمضيت؟). [م ٢٩٥٨]

١٣٢ ـ (خ) عن ابن مسعود قال: قال النَّبيُّ ﷺ: (أيُّكم مال وارثه أحب إليه من ماله). قالوا: يا رسول الله، ما منَّا أحد إلاَّ ماله أحب إليه، قال: (فإنَّ ماله ما قدَّم، ومال وارثه ما أخَّر). [خ ٦٤٤٢]

١٣٣ ـ (خ م) عن قيس بن حازم قال: دخلنا على خباب بن الأرت نعوده، وقد اكتوى سبع كيات ـ زاد بعض الرواة في بطنه ـ فقال: إنَّ أصحابنا الذين سلفوا، مضوا ولم تنقصهم الدنيا، وإنَّا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلاَّ التراب، ولولا أنَّ النَّبي ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به.

ثمَّ أتيناه مرة أُخرى ـ وهو يبني حائطاً له ـ فقال: إنَّ المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه، إلاَّ في شيء يجعله في هذا التراب.

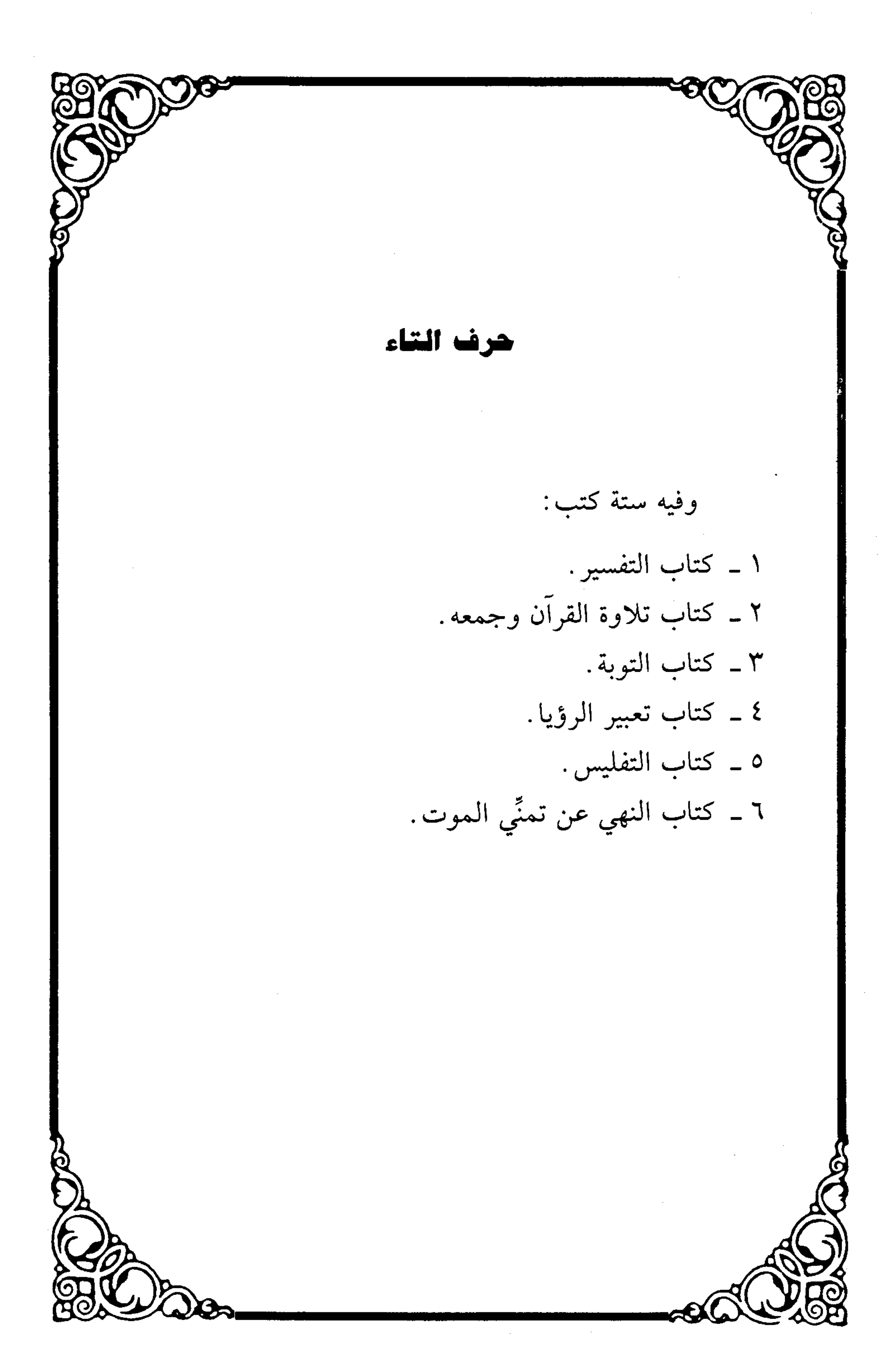
[خ ٥٦٧٢، م ٢٦٨١]

١٣٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا تشاجرتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع). [خ ٢٤٧٣، م ١٦١٣]

---

١٣٣ ـ لم يذكر مسلم سوى قضية الكي وعدم الدعاء بالموت.





حرف التاء

وفيه ستة كتب:

١ ـ كتاب التفسير.

٢ ـ كتاب تلاوة القرآن وجمعه.

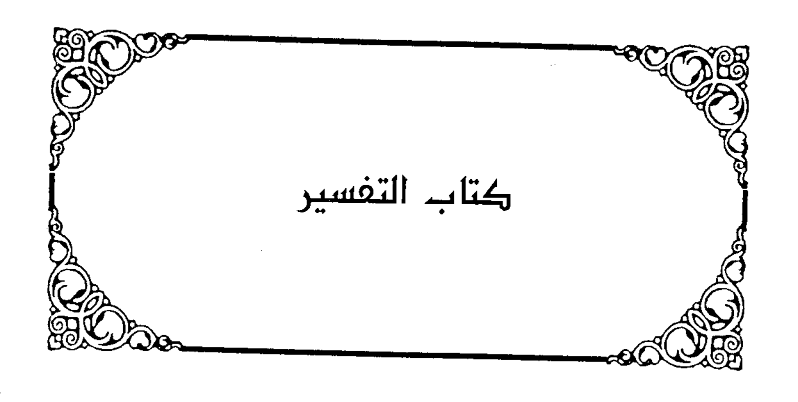
٣ ـ كتاب التوبة.

٤ ـ كتاب تعبير الرؤيا.

٥ ـ كتاب التفليس.

٦ ـ كتاب النهي عن تمنِّي الموت.





[سورة البقرة]

[باب: ﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾: ٥٨]

١٣٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (قيل لبني إسرائيل: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ ۝٥٨﴾ فبدَّلوا. فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم. وقالوا: حبّة في شعرة).

[خ ٣٤٠٣، م ٣٠١٥]

[باب: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾: ١٢٥]

١٣٦ - (خ/ م) عن أنس أنَّ عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله! لو صلينا خلف المقام، فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۝١٢٥﴾.

[خ ٤٠٢/ م ٣٧١٥]

---

١٣٥ ـ حطة: أي مسألتنا حطة، وهي أن تحط عنا خطايانا.

أستاههم: جمع أست، وهي الدبر.

١٣٦ ـ حديث البخاري عن أنس وحديث مسلم ـ وهو مختصر ـ عن ابن عمر.

[باب: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾: ١٤٣]

١٣٧ - (خ م) عن البراء، أنَّ النَّبي ﷺ كان أوَّلَ ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال أخواله من الأنصار، وأنَّه صلّى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنَّه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممَّن صلى معه، فمرَّ على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صلَّيت مع رسول الله ﷺ قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلمَّا ولّى وجهه قبل البيت، أنكروا ذلك. [خ ٤٠، م ٥٢٥]

- وفي رواية: أنَّه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا، فلم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴿١٤٣﴾﴾.
[خ ٤٤٨٦]

- وفي رواية: وكان رسول الله ﷺ يحبُّ أن يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿١٤٤﴾﴾ فتوجه نحو الكعبة. وقال السفهاء من الناس، وهم اليهود: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾﴾. [خ ٣٩٩]

- وفي رواية لمسلم: فمرَّ رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر. وقد صلوا ركعة. فنادى: ألا إنَّ القبلة قد حُوِّلَت. فمالوا كما هم نحو القبلة.
[م ٥٢٧]

[باب: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾: ١٤٣]

١٣٨ - (خ) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (يجيء نوح

---

١٣٧ - الرواية الأخيرة عن أنس.

وأُمته، فيقول الله تعالى: هل بلَّغت؟ فيقول: نعم أي رب، فيقول لأُمته: هل بلَّغكم؟ فيقولون: لا ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول محمّد ﷺ وأُمَّته، فنشهد أنَّه قد بلَّغ، وهو قوله جلَّ ذكره: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾. [خ ٣٣٣٩]

[باب: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾: ١٤٤]

١٣٩ - (خ م) عن ابن عمر قال: بينما الناسُ بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آتٍ فقال: إنَّ النَّبيّ ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة. [خ ٤٠٣، م ٥٢٦]

[باب: ﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾: ١٥٨]

١٤٠ - (خ م) عن عروة بن الزبير قال: سألت عائشة فقلت لها: أرأيت قول الله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ ﴿١٥٨﴾﴾. فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أُختي، إنَّ هذه لو كانت كما أوَّلتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما، ولكنها أُنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا، يهلون لمِناةَ الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المُشَلَّلِ، وكان من أهَلَّ لها يتحرَّجُ أن يطوف بالصفا والمروة، فلمَّا أسلموا، سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله! إنَّا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴿١٥٨﴾﴾. الآية.

قالت عائشة: وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطَّواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما. [خ ١٦٤٣، م ١٢٧٧]

[باب: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾: ١٧٨]

١٤١ - (خ) عن مجاهد قال: سمعت ابن عباس يقول: كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية، فقال الله تعالى لهذه الأُمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ﴿١٧٨﴾﴾، فالعفو أن يقبل الرجل الدية في العمد، واتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان: أن يطلب هذا بمعروف، ويؤدي هذا بإحسان ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴿١٧٨﴾﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ ﴿١٧٨﴾﴾ قتل بعد قبول الدية. [خ ٤٤٩٨]

[باب: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ﴾: ١٨٤]

١٤٢ - (خ) عن عطاء: سمع ابن عباس يقرأ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴿١٨٤﴾﴾. قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هي للشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة، لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً. [خ ٤٥٠٥]

١٤٣ - (خ م) عن سلمة بن الأكوع قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴿١٨٤﴾﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى أنزلت هذه الآية: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴿١٨٥﴾﴾. وفي رواية: فنسختها. [خ ٤٥٠٧، م ١١٤٥]

١٤٤ - (خ) عن ابن عمر أنَّه قرأ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴿١٨٤﴾﴾ قال: هي منسوخة. [خ ١٩٤٩]

---

١٤٢ - (يطوقونه) هي قراءة ابن مسعود أيضاً.

١٤٤ - مكرر - عند البخاري معلقاً في كتاب الصوم باب (وعلى الذين يطيقونه).

... ـ (خ) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أصحاب محمد ﷺ: نزل شهر رمضان، فشقَّ عليهم، فكان من أطعم كلَّ يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك، فنسختها: ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴿١٨٤﴾﴾. فأُمروا بالصوم. [خ...]

[باب: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾: ١٨٧]

١٤٥ ـ (خ) عن البراء قال: لمَّا نزل صوم رمضان، كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ﴿١٨٧﴾﴾ الآية.
[خ ٤٥٠٨]

١٤٦ ـ (خ) عن البراء قال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً، فحضر الإفطار، فنام قبل أن يفطر، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي، وإن قيس بن صِرْمَةَ الأنصاري كان صائماً، فلمَّا حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها: أعندك طعام؟. قالت: لا، ولكن أنطلق فأطلب لك، وكان يومه يعمل، فغلبته عيناه. فجاءته امرأته، فلمَّا رأته قالت: خيبة لك، فلمَّا انتصف النهار غشي عليه، فذكر ذلك للنَّبيِّ ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴿١٨٧﴾﴾ ففرحوا بها فرحاً شديداً، ونزلت: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴿١٨٧﴾﴾.
[خ ١٩١٥]

[باب: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾: ١٨٧]

١٤٧ ـ (خ م) عن سهل بن سعد قال: أُنزلت: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ ﴿١٨٧﴾﴾ ولم ينزل: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴿١٨٧﴾﴾ فكان

رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ ۝١٨٧﴾ فعلموا أنَّه إنَّما يعني الليل والنهار. [خ ١٩١٧، م ١٠٩١]

١٤٨ - (خ م) وفي رواية لهما: أنَّ عدي بن حاتم جعل الخيطين تحت وسادته، وجعل ينظر من الليل فلا يستبين، فغدا على رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: (إنَّما ذلك سواد الليل وبياض النهار).
[خ ١٩١٦، م ١٠٩٠]

[باب: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۝١٨٩﴾: ١٨٩]

١٤٩ - (خ م) عن البراء قال: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا، لم يدخلوا من قبل أبواب البيوت، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكأنَّه عُيِّرَ بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۝١٨٩﴾.
[خ ١٨٠٣، م ٣٠٢٦]

- وفي رواية: كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا البيت من ظهره، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۝١٨٩﴾. [خ ٤٥١٢]

[باب: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾: ١٩٥]

١٥٠ - (خ)عن حذيفة قال: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۝١٩٥﴾. قال: نزلت في النفقة. [خ ٤٥١٦]

[باب: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى﴾: ١٩٦]

١٥١ - (خ م) عن عبد الله بن معقل قال: قعدت إلى كعب بن عجرة

في هذا المسجد ـ يعني مسجد الكوفة ـ فسألته عن: فدية من صيام، فقال: حملت إلى النَّبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: (ما كنت أُرى أنَّ الجهد قد بلغ بك هذا، أما تجد شاةً). قلت: لا، قال: (صم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك). فنزلت فيَّ خاصة، وهي لكم عامة. [خ ٤٥١٧، م ١٢٠١]

[باب: ﴿أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾: ١٩٨]

١٥٢ ـ (خ) عن ابن عباس قال: كانت عُكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية، فلمَّا كان الإسلام، فكأنَّهم تأثموا أن يتجروا في المواسم، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ في مواسم الحج ﴿١٩٨﴾﴾ قرأها ابن عباس هكذا. [خ ٢٠٩٨]

[باب: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾: ١٩٧]

١٥٣ ـ (خ) وعنه قال: كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴿١٩٧﴾﴾. [خ ١٥٢٣]

[باب: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾: ١٩٩]

١٥٤ ـ (خ) وعنه قال: كان يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالاً حتى يُهل بالحج، فإذا ركب إلى عرفة فمن تيسَّر له هديّة من الإبل أو البقر أو الغنم، ما تيسَّر له من ذلك، أيَّ ذلك شاء، غير أنَّه إن لم يتيسر له فعليه ثلاثة أيام في الحج، وذلك قبل يوم عرفة، فإن كان آخر يوم من الأيام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه، ثمَّ لينطلق حتى يقف بعرفات من صلاة

العصر إلى أن يكون الظلام، ثم ليدفعوا من عرفات إذا أفاضوا منها حتى يبلغوا جمعاً الذي يُتبَرَّر فيه، ثمَّ ليذكروا الله كثيراً، أو: أكثروا التكبير والتهليل قبل أن تصبحوا، ثمَّ أفيضوا فإنَّ الناس كانوا يفيضون، وقال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾. حتى ترموا الجمرة. [خ ٤٥٢١]

[باب: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾: ٢٢٣]

١٥٥ ـ (خ) عن نافع قال: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوماً، فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان فقال: أتدري فيم أُنزلت؟ قلت: لا، قال: أُنزلت في كذا وكذا، ثمَّ مضى. [خ ٤٥٢٦]

١٥٦ ـ (خ) وعنه: أنَّ ابن عمر قال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴿٢٢٣﴾﴾ يأتيها في. قال الحميدي: يعني الفرج. [خ ٤٥٢٧]

١٥٧ ـ (خ م) عن جابر قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴿٢٢٣﴾﴾. [خ ٤٥٢٨، م ١٤٣٥]

[باب: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾: ٢٢٥]

١٥٨ ـ (خ) عن عائشة قالت: نزل قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴿٢٢٥﴾﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله. [خ ٤٦١٣]

[باب: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾: ٢٣٢]

١٥٩ ـ (خ) عن معقل بن يسار قال: كانت لي أُخت تخطب إليّ وأمنعها من الناس، فأتاني ابن عم لي فأنكحتها إيّاه، فاصطحبا ما شاء الله

ثمَّ طلَّقها طلاقاً له رجعة، ثمَّ تركها حتى انقضت عدتها، فلمَّا خطبت إليّ أتاني يخطبها مع الخطاب، فقلت له: خطبت إليّ فمنعتها الناس وآثرتك بها، فزوجتك ثم طلقتها طلاقاً لك فيه رجعة، ثمَّ تركتها حتى انقضت عدتها، فلمَّا خطبت إليَّ أتيتني تخطبها مع الخطاب، والله لا أنكحتكها أبداً. قال: ففيَّ نزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ﴿٢٣٢﴾﴾ الآية، فكفرت عن يميني وأنكحتها إيَّاه. [خ ٥١٣٠]

[باب: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾: ٢٣٥]

... - (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴿٢٣٥﴾﴾ هو أن يقول الرجل: إني أُريد التزويج، وإنَّ النساء لمن حاجتي، ولوددت أنَّه تيسَّر لي امرأة صالحة. [خ ٥١٢٤]

[باب: ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾: ٢٣٨]

١٦٠ - (خ م) عن علي بن أبي طالب؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال يوم الأحزاب - وفي رواية: يوم الخندق -: (ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر حتى غابت الشمس) ثمَّ صلاها بين المغرب والعشاء. [خ ٢٩٣١، م ٦٢٧]

١٦١ - (م) عن البراء بن عازب قال: نزلت هذه الآية: حافظوا على الصلوات وصلاة العصر. فقرأناها ما شاء الله. ثمَّ نسخها الله. فنزلت: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴿٢٣٨﴾﴾. [م ٦٣٠]

---

١٥٩ - روايات البخاري أخصر من هذه الرواية.

١٦١ - رواية ابن مسعود عند مسلم: [انظر: ٣٣٨٦].

ورواية عائشة عنده أيضاً، [انظر: ٤٢٠].

- وقد روى أنَّها صلاة العصر، ابنُ مسعود وعائشة.

[باب: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾: ٢٦٠]

١٦٢ - (خ م) عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: (نحن أحقُّ بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي (٢٦٠)﴾. ويرحم الله لوطاً، لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف، لأجبت الداعي.

[خ ٣٣٧٢، م ١٥١]

[باب: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ﴾: ٢٦٦]

١٦٣ - (خ) عن عبيد بن عمير قال: قال عمر يوماً لأصحاب النَّبي ﷺ: فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ (٢٦٦)﴾؟ قالوا: الله أعلم، فغضب عمر، فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أيُّ عمل؟ قال ابن عباس: [لعملٍ، قال عمر] لرجل غني يعمل بطاعة الله عزَّ وجلّ، ثمَّ بعث الله له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.

[خ ٤٥٣٨]

[باب: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾: ٢٨٤]

١٦٤ - (خ/ م) عن ابن عمر قال: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ

---

١٦٣ - ما بين القوسين في البخاري وليس في المخطوطتين.

﴿قَدِيرٌ ۝٢٨٤﴾ أنَّها نسخت، وفي رواية نسختها الآية التي بعدها. [خ ٤٥٤٦]

- وفي رواية مسلم عن أبي هريرة: أنَّ هذه الآية لما نزلت اشتدَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ. ثمَّ بركوا على الرُّكب. فقالوا: أي رسول الله! كُلِّفْنا من الأعمال ما نُطيق. الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وهذه الآية. ولا نطيقها. فقال رسول الله ﷺ: (أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير). فلمَّا اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم. فأنزل الله في إثرها: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ ۝٢٨٥﴾ إلى قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۝٢٨٦﴾ الآية. [م ١٢٥]

- وفي رواية ابن عباس: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۝٢٨٦﴾ قال: (قد فعلت) ﴿وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا ۝٢٨٦﴾ قال: (قد فعلت). [م ١٢٦]

١٦٥ - (خ م) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّ الله تعالى تجاوز لأُمَّتي ما حدثت به أنفسها ما لم يعملوا به أو يتكلموا).
[خ ٥٢٦٩، م ١٢٧]

- وفي رواية: (ما وسوست به صدورها). [خ ٢٥٢٨]

سورة آل عمران

[باب: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾: ٧]

١٦٦ - (خ م) عن عائشة قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ - وقرأت إلى - ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧﴾ فقال: (فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم). [خ ٤٥٤٧، م ٤٢٧]

... ـ (خ) عن سعيد بن جبير قال: قال رجل لابن عباس: إنِّي أجد في القرآن أشياء تختلف عليَّ؟ قال: ما هي؟[1]

قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ١٠١﴾ [المؤمنون: ١٠١]. وقال: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ٢٧﴾ [الصافات: ٢٧]. وقال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ٤٢﴾ [النساء: ٤٢]. وقال: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ٢٣﴾ [الأنعام: ٢٣]: فقد كتموا في هذه الآية؟ وفي النازعات ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا ٢٧﴾ - إلى قوله - ﴿دَحَىٰهَآ ٣٠﴾ [النازعات: ٢٧ ـ ٣٠]: فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثمَّ قال: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ ٩﴾ - إلى قوله - ﴿طَآئِعِينَ ١١﴾ [٩ ـ ١١]: فذكر في هذه خلق الأرض قبل خلق السماء؟

وقال: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ٩٦﴾ [النساء: ٩٦] ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا ٥٦﴾ [النساء: ٥٦] ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا ٥٨﴾ [النساء: ٥٨] فكأنَّه كان ثمَّ مضى؟

فقال ابن عباس: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ في النفخة الأولى، ثمَّ ينفخ في الصور: ﴿فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ٦٨﴾ [الزمر: ٦٨]: فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون، ثمَّ في النفخة الآخرة: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

وأمَّا قوله: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾: فإنَّ الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، فيقول المشركون: تعالوا نقول: ما كنا مشركين، فختم على أفواههم، فتنطق جوارحهم بأعمالهم فعند ذلك عُرِفَ أنَّ الله لا يُكتَم حديثاً، وعنده: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾.

---

١٦٦ ـ (١) مكرر ١ ـ في ترجمة (حمٓ، السجدة) فصلت. من كتاب التفسير.

وخلق الأرض في يومين، ثم استوى إلى السماء فسواهنَّ في يومين آخرين، ثمَّ دحا الأرض أي بسطها وأخرج منها الماء والمرعى، وخلق فيها الجبال والأشجار والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ فخلقت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السماوات في يومين.

وقوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سمى نفسه بذلك، أي لم يزل ولا يزال كذلك، وإنَّ الله لم يرد شيئاً إلاَّ أصاب به الذي أراد، ويحك فلا يختلف عليك القرآن. [خ...]

[باب: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾: ٦٨]

... - (خ) عن ابن عباس قال: آل إبراهيم وآل عمران: المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد، يقول الله: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ ﴿٦٨﴾﴾ وهم المؤمنون: ﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ أخرجه البخاري بغير إسناد[٢]. [خ...]

[باب: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ﴾: ٤٤]

... - (خ) وعنه قال: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ ﴿٤٤﴾﴾ اقترعوا فجرت أقلامهم مع الجرية فعال قلم زكريا الجرية[٣]. [خ...]

- (٢) مكرر ٢ - في ترجمة الباب ٤٤ من كتاب التفسير. باب (واذكر في الكتاب مريم).
- (٣) مكرر ٣ - أخرجه في ترجمة الباب (٣٠) من كتاب الشهادات باب القرعة في المشكلات.

والمعنى: أنَّ قلم زكريا ارتفع على الماء الجاري في النهر، وانحدرت الأقلام الأخرى إلى الأسفل.

[باب: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾: ٥٥]

... - (خ) وعنه في ترجمة باب بغير إسناد: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ ﴿٥٥﴾﴾ أي مميتك (٤). [خ . . .]

[باب: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾: ١٢٢]

١٦٧ - (خ م) عن جابر قال: فينا نزلت: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴿١٢٢﴾﴾ قال: نحن الطائفتان: بنو حارثة وبنو سلمة. وما يسرني أنَّها لم تنزل لقول الله ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴿١٢٢﴾﴾.

[خ ٤٠٥١، م ٢٥٠٥]

[باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾: ١٢٨]

١٦٨ - (خ) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يدعو على: صفوان بن أُميَّة، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام. فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ - إلى قوله - فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾. [خ ٤٠٧٠]

[باب: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾: ١٧٣]

١٦٩ - (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ - إلى قوله - حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ قالها إبراهيم حين أُلقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قال لهم الناس: إنَّ الناس قد جمعوا لكم.

[خ ٤٥٦٣]

- (٤) مكرر ٤ - في ترجمة الباب ١٣ من تفسير سورة المائدة. باب (ما جعل الله من بحيرة).

قال محقق جامع الأصول: ولا يصح، والمحققون من العلماء فسروا التوفي بأنَّه الرفع إلى السماء.

[باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾: ١٨٨]

١٧٠ - (خ م) عن أبي سعيد الخدري: أنَّ رجالاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ، كانوا إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا له، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴿١٨٨﴾﴾.

[خ ٤٥٦٧، م ٢٧٧٧]

سورة النساء

[باب: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾: ٣]

١٧١ - (خ م) عن عائشة أنَّ رجلاً كانت له يتيمة، فنكحها، وكان لها عذق نخل، وكانت شريكته فيه وفي ماله، فكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء، فنزلت: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴿٣﴾﴾.

[خ ٤٥٧٣، م ٣٠١٨]

- وفي رواية: أنَّ عروة سألها عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ - إلى قوله - أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴿٣﴾﴾ قالت: يا ابن أُختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن ينتقص صداقها، فنهوا عن نكاحهنَّ إلاَّ أن يقسطوا في إكمال الصداق، وأُمروا بنكاح من سواهنَّ.

قالت: واستفتى الناس رسول الله ﷺ بعد ذلك، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ - إلى قوله - وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴿١٢٧﴾﴾ فبين لهم: أنَّ اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها في إكمال الصداق، وإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال،

تركوها وأخذوا غيرها من النساء، قالت: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلاَّ أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الأوفى في الصداق. [خ ٥٠٩٢]

[باب: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾: ٦]

١٧٢ ـ (خ م) عن عائشة في قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۝﴾ إنَّما نزلت في والي اليتيم، إذا كان فقيراً أنَّه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف. [خ ٤٥٧٥، م ٣٠١٩]

ـ وفي رواية: أن يصيب من ماله إذا كان محتاجاً بقدر ماله بالمعروف. [خ ٢٧٦٥، م]

[باب: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾: ٨]

١٧٣ ـ (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ ۝﴾ قال: هي محكمة وليست بمنسوخة. [خ ٤٥٧٦].

ـ وفي رواية: ولا والله ما نسخت، ولكنها ممَّا تهاون الناس، هما واليان: والٍ يرث، وذاك الذي يرزق ووالٍ لا يرث، فذاك الذي يقول بالمعروف، يقول: لا أملك لك أن أُعطيك. [خ ٢٧٥٩]

[باب: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾: ١١]

١٧٤ ـ (خ م) عن جابر قال: مرضت مرضاً، فأتاني النَّبي ﷺ يعودني، وأبو بكر، وهما ماشيان، فوجداني أُغْمي عليَّ، فتوضأ النَّبي ﷺ ثمَّ صبَّ وضوءه عليَّ، فأفقت فإذا النَّبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله! كيف أصنع في مالي، كيف أُوصي في مالي؟ فلم يجبني بشيء، حتى نزلت آية الميراث. [خ ٥٦٥١، م ١٦١٦].

ـ وفي رواية: لا يرثني إلَّا كلالة، فكيف الميراث، فنزلت آية الفرائض [خ ١٩٤، م].

ـ وفي رواية: نزلت آية الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ۝١٧٦﴾. [م]

[باب: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾: ١٥]

١٧٥ ـ (م) عن عبادة بن الصامت قال: كان نبي الله ﷺ: إذا نزل عليه كرب لذلك، وتربَّد وجهه، فأنزل الله عليه ذات يوم، فلقي كذلك، فلمَّا سريَ عنه قال: (خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهنَّ سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيِّب بالثيِّب جلد مائة والرَّجم). [م ١٦٩٠]

[باب: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾: ١٩]

١٧٦ - (خ) عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ۝١٩﴾. قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك. [خ ٤٥٧٩]

[باب: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ﴾: ٣٣]

١٧٧ ـ (خ) عن ابن عباس: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ۝٣٣﴾. قال: ورثةً: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ۝٣٣﴾. قال: كان المهاجرون لمَّا قدموا المدينة، يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه، للأُخوَّة التي آخى النَّبي ﷺ بينهم، فلمَّا نزلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ ۝٣٣﴾ نسختها، ثم

قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴿٣٣﴾﴾ إلاَّ[1] النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له. [خ ٢٢٩٢]

[باب: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: ٤٠]

١٧٨ - (م) عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة. يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة. وأمَّا الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا. حتى إذا أفضى إلى الآخرة. لم يكن له حسنة يجزى بها). [م ٢٨٠٨]

[باب: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾: ٥٩]

١٧٩ - (خ م) عن ابن عباس قال: نزلت قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴿٥٩﴾﴾ الآية في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهم إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية. [خ ٤٥٨٤، م ١٨٣٤]

[باب: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: ٧٥]

١٨٠ - (خ) عن ابن عباس: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴿٧٥﴾﴾ قال: كنت وأُمي من المستضعفين. [خ ١٣٥٧]

- وفي رواية: تلا ابن عباس: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴿٩٨﴾﴾ فقال: كنت وأُمي ممَّن عذر الله، أنا من الولدان وأُمي من النساء. [خ ٤٥٨٨]

[باب: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾: ٩٣]

١٨١ - (خ م) عن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: ألمن

---

١٧٧ - (١) كذا في (ب) وفي الرواية المذكورة للبخاري، وفي الأصل وكذا رواية البخاري رقم (٤٥٨٠): من النصر...

قتل مؤمناً متعمداً من توبة؟ قال: لا. فتلوت عليه هذه الآية التي في الفرقان: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ إلى آخر الآية. قال: هذه آية مكيّة. نسختها آية مدنية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴿٩٣﴾﴾. [خ ٤٧٦٢، م ٣٠٢٣].

- وفي رواية عنه: نزلت في آخر ما نزل، فلم ينسخها شيء.
[خ ٤٥٩٠، م].

- وفي رواية عنه قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ - إلى قوله - مُهَانًا﴾ فقال المشركون: وما يغني عنا الإسلام وقد عدلنا بالله، وقد قتلنا النفس التي حرم الله، وأتينا الفواحش، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ إلى آخر الآية.
[خ ٣٨٥٥، م].

- وزاد في رواية: فأمّا من دخل الإسلام وعقله ثمّ قتل فلا توبة له.
[م]

[باب: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾: ٩٤]

١٨٢ - (خ م) عن ابن عباس. قال: لقي ناس من المسلمين رجلاً في غنيمة له. فقال: السلام عليكم، فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمات. فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴿٩٤﴾﴾ وقرأها ابن عباس السلم(١). [خ ٤٥٩١، م ٣٠٢٥]

... - (خ) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ للمقداد: إذا كان

---

١٨١ - اللفظ لمسلم، والرواية الرابعة عند مسلم ومعناها عند البخاري رقم ٣٨٥٥.

١٨٢ - (١) كذا في المخطوطتين، والذي عندهما: السَّلامَ.

رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة. [خ ٦٨٦٦]

[باب: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾: ٩٥]

١٨٣ ـ (خ) عن ابن عباس قال: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٥﴾﴾ عن بدر والخارجون إليها. [خ ٣٩٥٤]

١٨٤ ـ عن زيد بن ثابت: أنَّ رسول الله ﷺ أملى عليَّ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٩٥﴾﴾. فجاءه ابن أُم مكتوم وهو يملها عليَّ، فقال: والله يا رسول الله! لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله ﷺ، وفخذه على فخذي، فثقلت عليَّ حتى خفت أن ترضَّ فخذي، ثم سُرِّي عنه، فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ ﴿٩٥﴾﴾. [خ ٢٨٣٢].

ـ وفي رواية: دعا زيد بن ثابت، فجاء ومعه الدواة واللوح والكتف، فقال: (اكتب: لا يستوي القاعدون). [خ ٤٥٩٤]

[باب: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾: ٩٧]

١٨٥ ـ (خ) عن محمد بن عبد الرحمن قال: قطع على أهل المدينة بعث، فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة ـ مولى ابن عباس ـ فأخبرته فنهاني عن ذلك أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس: أنَّ ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين، يكثرون سواد المشركين على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم فيرمى به، فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله:

---

١٨٤ ـ الرواية الثانية عن البراء.

١٨٥ ـ هذا البعث كان وقت التحريض في المدينة لإنشاب القتال في فتنة الحرة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴿٩٧﴾﴾ الآية. [خ ٤٥٩٦]

[باب: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾: ١٠٢]

١٨٦ ـ (خ) عن ابن عباس: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ ﴿١٠٢﴾﴾ قال: عبد الرَّحمـن بن عوف وكان جريحاً. [خ ٤٥٩٩]

[باب: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾: ١٢٣]

١٨٧ ـ (م) عن أبي هريرة قال: لمَّا نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴿١٢٣﴾﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً. فقال رسول الله ﷺ: (قاربوا وسدِّدوا. ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة. حتى النَّكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها). [م ٢٥٧٤]

سورة المائدة

[باب: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: ٣]

١٨٨ ـ (خ م) عن طارق بن شهاب قال: قالت اليهود لعمر: إنَّكم لتقرؤون آية لو أنزلت فينا لاتخذناها عيداً. فقال عمر: إنِّي لأعلم حيث أُنزلت. وأين أُنزلت، أُنزلت بعرفة.

قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا [يعني]: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴿٣﴾﴾.

ـ وفي رواية: لو علينا أُنزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال عمر:

---

١٨٨ ـ اللفظ في الرواية الأولى لمسلم.

إنِّي لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت بعرفات في يوم جمعة. [خ ٤٥، م ٣٠١٧]

[باب: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾: ٤٤]

١٨٩ - (م) عن البراء بن عازب. قال: مُرَّ على النَّبي ﷺ بيهودي محمماً مجلوداً. فدعاهم ﷺ فقال: (هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم. فقال: (أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قال: لا. ولولا أنَّك نشدتني بهذا لم أُخبرك. نجده الرجم. ولكنه كثر في أشرافنا. فكنا، إذا أخذنا الشريف تركناه. وإذا أخذنا الضعيف، أقمنا عليه الحد. قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع. فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله ﷺ: (اللهمَّ! إنِّي أول من أحيا أمرك إذ أماتوه). فأمر به فرجم. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ﴿٤١﴾﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ ﴿٤١﴾﴾ يقول: ائتوا محمّداً ﷺ: فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه. وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا. فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ قال: هي في الكفار كلها. يعني هذه الآية. [م ١٧٠٠]

[باب: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾: ٩٣]

١٩٠ - (م) عن ابن مسعود قال: لما نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ﴿٩٣﴾﴾ الآية، قال رسول الله ﷺ: (قيل لي: أنت منهم). [م ٢٤٥٩]

[باب: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾: ١٠١]

١٩١ - (خ م) عن أنس قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط، قال: (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً) قال: فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم، ولهم خنين، فقال رجل: من أبي؟ قال: فلان، فنزلت هذه الآية: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴿١٠١﴾﴾.

[خ ٤٦٢١، م ٢٣٥٩]

١٩٢ - (خ) عن ابن عباس قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴿١٠١﴾﴾ الآية كلها.

[خ ٤٦٢٢]

١٩٣ - (خ م) عن أبي موسى قال: سئل النَّبي ﷺ عن أشياء كرهها، فلمَّا أُكثر عليه غضب، ثمَّ قال للناس: (سلوني عمَّا شئتم). قال رجل: من أبي؟ قال: (أبوك حذافة). فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟ فقال: (أبوك سالم مولى شيبة).. فلمَّا رأى عمر ما في وجه رسول الله ﷺ من الغضب قال: يا رسول الله، إنَّا نتوب إلى الله عزَّ وجلّ.

[خ ٩٢، م ٢٣٦٠]

[باب: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾: ١٠٣]

١٩٤ - (خ م) عن ابن المسيَّب قال: البحيرة أن يُمنَعُ دَرُّهَا للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا يسيِّبونها لآلهتهم، فلا يحمل عليها شيء.

وقال أبو هريرة: قال النَّبي ﷺ: (رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، وكان أوَّل من سيَّب السوائب). والوصيلة الناقة البكر، تبكر في أول نتاج الإبل بأُنثى ثمَّ تثنِّي بعد بأُنثى، وكانوا يسيِّبونها

لطواغيتهم، إن وصلت إحداهما بالأُخرى ليس بينهما ذكر، والحام: فحل الإبل يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضِرابه ودعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل، فلم يحمل عليه شيء، وسمَّوه الحامي. [خ ٤٦٢٣، م ٢٨٥٦]

ـ وفي رواية عائشة: (رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً، ورأيت عمراً يجر قصبه، وهو أول من سيب السوائب). [خ ٤٦٢٤، م ٩٠١]

١٩٥ ـ (خ) عن ابن مسعود قال: إنَّ أهل الإسلام لا يسيبون، وإنَّ أهل الجاهلية كانوا يسيبون. [خ ٦٧٥٣]

[باب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾: ١٠٦]

١٩٦ ـ (خ) عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلمَّا قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مُخَوَّصاً من ذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ، ثمَّ وُجِدَ الجام بمكة، فقالوا: ابتعناه من تميم وعدي، فقام رجلان من أولِيائه، فحلفا: لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإنَّ الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ ﴿١٠٦﴾﴾. [خ ٢٧٨٠]

سورة الأنعام

[باب: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾: ٥٢]

١٩٧ ـ (م) عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا مع للنَّبي ﷺ ستّة نفر. فقال المشركون للنَّبـي ﷺ: اطرد هؤلاء لا يجترؤون علينا.

قال: وكنت أنا وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لست أسميهما. فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع. فحدَّث نفسه. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ ﴿٥٢﴾﴾. [م ٢٤١٣]

[باب: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا ﴿٦٥﴾﴾: ٦٥]

١٩٨ - (خ) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ لمَّا نزلت: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ﴿٦٥﴾﴾. قال: (أعوذ بوجهك). ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴿٦٥﴾﴾. قال: (أعوذ بوجهك). قال: فلمَّا نزلت: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴿٦٥﴾﴾. قال: (هاتان أهون، أو: أيسر). [خ ٧٣١٣]

[باب: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾: ٨٢]

١٩٩ - (خ م) عن ابن مسعود قال: لمَّا نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ ﴿٨٢﴾﴾. شقَّ ذلك على المسلمين، فقالوا: يا رسول الله! أيُّنا لا يظلم نفسه؟ قال: (ليس ذلك، إنَّما هو الشرك، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾).
[خ ٣٤٢٩، م ١٢٤]

- وفي رواية: قول العبد الصالح.

[باب: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا﴾: ١٤٠]

٢٠٠ - (خ) عن ابن عباس قال: إذا سرَّك أن تعلم جهل العرب، فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴿١٤٠﴾﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾. [خ ٣٥٢٤]

[باب: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾: ١٥٨]

٢٠١ - (م) عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث إذا خرجن، لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض). [م ١٥٨]

---

١٩٩ - الرواية الثانية ليست فيهما وقد ذكرها جامع الأصول عنهما.

سورة الأعراف

[باب: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾: ٣١]

٢٠٢ - (م) عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة. فتقول: من يعيرني تطوافاً؟ فتجعله على فرجها. وتقول:

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أُحلُّه

فنزلت هذه الآية: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ۝٣١﴾. [م ٣٠٢٨]

[باب: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾: ١٩٩]

٢٠٣ - (خ) عن ابن الزبير قال: ما نزلت: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝١٩٩﴾ إلاَّ في أخلاق الناس. [خ ٤٦٤٣]

- وفي رواية: أُمِرَ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. [خ ٤٦٤٤]

سورة الأنفال

٢٠٤ - (خ م) عن ابن جبير قال: قلت لابن عباس سورة الأنفال، قال: نزلت في بدر. [خ ٤٦٤٥، م ٣٠٣١]

[باب: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾: ١]

٢٠٥ - (م) عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: لما كان يوم بدر جئت بسيف فقلت: يا رسول الله! قد شفى صدري من المشركين - أو نحو هذا - هب لي هذا السيف، فقال: (هذا ليس لي ولا لك) فقلت: عسى أن يعطى من لا يبلي بلائي، فجاءني الرسول: إنَّك سألتني وليس لي ولا لك، وإنَّه قد صار لي وهو لك. قال: فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۝١﴾.[1] [م ١٧٤٨]

---

٢٠٥ - هذا لفظ الترمذي برقم ٣٠٧٩ وأخرج مسلم بعضه ضمن حديث طويل في فضائل سعد.

[باب: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ﴾: ٢٢]

٢٠٦ - (خ) عن ابن عباس: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾. قال: هم نفر من بني عبد الدار. [خ ٤٦٤٦]

[باب: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ﴾: ٣٣]

٢٠٧ - (خ م) عن أنس بن مالك قال: قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك، فأمطر علينا حجارة من السماء، أو ائتنا بعذاب أليم. فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ ﴿٣٣﴾﴾ فلمّا أخرجوه نزلت: ﴿وَمَا لَهُمۡ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمۡ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ ﴿٣٤﴾﴾ الآية.
[خ ٤٦٤٨، م ٢٧٩٦]

[باب: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ﴾: ٦٠]

٢٠٨ - (م) عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ - وهو على المنبر - يقول: (﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ ﴿٦٠﴾﴾ ألا إنَّ القوة الرمي). ثلاثاً. [م ١٩١٧]

[باب: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ﴾: ٦٥]

٢٠٩ - (خ) عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ ﴿٦٥﴾﴾. كتب عليهم أن لا يفر واحد من عشرة. فقال سفيان غير مرة: ولا عشرون من مائتين، ثم نزلت: ﴿ٱلۡـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ ﴿٦٦﴾﴾. الآية، فكتب أن لا يفر مائة من مائتين. [خ ٤٦٥٢]

---

٢٠٧ - قوله (فلما أخرجوه) ليس عندهما ولعلها من زيادات الحميدي كما قال محقق جامع الأصول.

سورة براءة (التوبة)

[باب: التوبة هي الفاضحة]

٢١٠ - (خ م) عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: سورة التوبة، قال: التوبة هي الفاضحة، ما زالت تقول، ومنهم ومنهم، حتى ظنوا أن لا يبقى أحد إلاَّ ذكر فيها، قال: قلت: سورة الأنفال، قال: نزلت في بدر، قال: قلت: سورة الحشر، قال: نزلت في بني النضير.

[خ ٤٨٨٢، م ٣٠٣١]

[باب: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم﴾: ١]

٢١١ - (خ م) عن أبي هريرة أنَّ أبا بكر بعثه رسول الله ﷺ في الحجة التي أمَّرَه فيها - قبل حجة الوداع - في رهط يؤذن في الناس يوم النحر: أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

[خ ٤٦٥٧، م ١٣٤٧]

- وفي رواية، ثمَّ أردف النَّبي ﷺ بعلي بن أبي طالب، فأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا في أهل منى ببراءة، ألاَّ يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. [خ ٣٦٩]

- وفي رواية: يوم الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأكبر: الحج، وإنَّما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس: العمرة: الحج الأصغر، قال: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه النَّبي ﷺ مشرك. [خ ٣١٧٧]

[وأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين

---

٢١١ - القسم الأخير من الرواية الثالثة والموضوع بين قوسين ليس في البخاري =

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴿٢٨﴾ ﴾ الآية، وكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون، فلمَّا حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام، وجد المسلمون في أنفسهم، ممَّا قُطعَ عليهم من التجارة، التي كان المشركون يوافون بها. فقال الله عزَّ وجلّ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ ﴿٢٨﴾ ﴾ ثمَّ أحلَّ في الآية التي تتبعها الجزية، ولم تؤخذ قبل ذلك، فجعلها عوضاً ممَّا منعهم من موافاة المشركين بتجاراتهم، فقال الله عزَّ وجلّ: ﴿ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴿٢٩﴾ ﴾ الآية. فلمَّا أحلَّ الله عزَّ وجلّ ذلك للمسلمين، عرفوا أنَّه قد عاضهم أفضل ممَّا خافوا ووَجَدُوا عليه، ممَّا كان المشركون يوافون به من التجارة].

[باب: ﴿ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ﴾: ١٢]

٢١٢ - (خ) عن زيد بن وهب قال: كنا عند حذيفة فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية - يعني: ﴿ فَقَـٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَـٰنَ لَهُمْ ﴿١٢﴾ ﴾ - إلاَّ ثلاثة، وما بقي من المنافقين إلاَّ أربعة، فقال أعرابي: إنَّكم أصحاب محمد تخبرونا أخباراً لا ندري ما هي، تزعمون أن لا منافق إلاَّ أربعة، فما بال هؤلاء الذين ينقرون بيوتنا ويسرقون أعلاقنا؟ قال: أُولئك الفساق، أجل! لم يبق منهم إلاَّ أربعة، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده. [خ ٤٦٥٨]

= ومسلم ولعله من زيادات الحميدي كما قال محقق جامع الأصول.

٢١٢ - لفظ البخاري أخصر من هذا.

[باب: ﴿ ۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ﴾: ١٩]

٢١٣ - (م) عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أُبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام. إلَّا أن أُسقي الحاج. وقال آخر: ما أُبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام. إلَّا أن أعمر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل ممَّا قلتم. فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ. وهو يوم الجمعة ولكن إذا صلَّيت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿ ۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴿١٩﴾﴾ الآية إلى آخرها. [م ١٨٧٩]

[باب: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾: ٣٤]

٢١٤ - (خ) عن زيد بن وهب قال: مررت بالرَّبَذَةِ، فإذا أنا بأبي ذر، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام، فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٣٤﴾﴾. فقال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذلك كلام. وكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إليَّ عثمان أنِ اقدم المدينة، فقدمتها، فكثر عليَّ الناس حتى كأنَّهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال لي: إن شئت تَنَحَّيْت، فكنت قريباً. فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أَمَّرُوا عَلَيَّ حبشياً لسمعت وأطعت. [خ ١٤٠٦]

... - (خ) عن ابن عمر، قال له أعرابي: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ قال ابن عمر: من كنزها فلم يؤد زكاتها ويل له، هذا كان قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها طهراً للأموال. [خ ١٤٠٤]

[باب: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾: ٧٩]

٢١٥ ـ (خ م) عن أبي مسعود البدري قال: لما نزلت آية الصدقة، كنا نُحامل على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، فقالوا: مراء، وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا: إنَّ الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴿٧٩﴾﴾. [خ ١٤١٥، م ١٠١٨]

[باب: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾: ٨٤]

٢١٦ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول، جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه يكفِّن فيه أباه فأعطاه، ثمَّ سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! تصلي عليه، وقد نهاك ربُّك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنَّما خيَّرني الله فقال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً ﴿٨٠﴾﴾. وسأزيده على السبعين). قال: إنَّه منافق، قال: فصلّى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾. [خ ٤٦٧٠، م ٢٤٠٠، ٢٧٧٤]

ـ وفي رواية: فترك الصلاة عليهم. [م]

ـ وفي رواية: قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ١٣٦٦]

---

٢١٦ ـ الرواية الثالثة عن عمر بن الخطاب.

[باب: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾: ١١٨]

٢١٧ - (خ م) عن ابن شهاب، ذكر قصة كعب بن مالك بطولها، وفيه قال: هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا: نعم، لقيه معك رجلان، وهما: مرارة بن ربيعة - وفي رواية: ابن الربيع - العامري، [والعمري أيضاً](1)، وهلال بن أُمية. فهؤلاء الثلاثة الذين ذكرهم الله تعالى، وكعب بن مالك منهم. [خ ٤٤١٨، م ٢٧٦٩]

سورة هود

[باب ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾: ٥]

٢١٨ - (خ) عن ابن عباس أنَّه قرأ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ ۝٥﴾ فسئل عنها، فقال: كان أُناس يستحيون أن يتخلوا، فيفضوا إلى السماء، وأن يجامعوا نساءهم فيفضوا إلى السماء، فنزل ذلك فيهم. [خ ٤٦٨١]

ويستغشون: يغطون رؤوسهم. [خ ٤٦٨٣]

[باب: ﴿أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾: ٨٠]

٢١٩ - (خ م) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (رحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي). [خ ٣٣٧٢، م ١٥١]

[باب: ﴿إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ۝١٠٢﴾: ١٠٢]

٢٢٠ - (خ م) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الله

---

٢١٧ - (١) في الأصل.

ليملي للظالم، حتى إذا أخذه لم يفلته). قال: ثمَّ قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخۡذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلۡقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌۚ إِنَّ أَخۡذَهُۥٓ أَلِيمٞ شَدِيدٌ ۝١٠٢﴾. [خ ٤٦٨٦، م ٢٥٨٣]

[باب: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ ١١٤]

٢٢١ - (خ م) عن ابن مسعود؛ أنَّ رجلاً أصاب من امرأة قبلة، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأُنزلت عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ۝١١٤﴾ الآية. فقال الرجل: يا رسول الله، ألي هذه؟ قال: (لمن عمل بها من أُمَّتي). [خ ٤٦٨٧، م ٢٧٦٣]

- وفي رواية قال: (بل للناس كافة) [م]

سورة يوسف

[باب: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ ١١٠]

٢٢٢ - (خ) عن عائشة؛ أنَّ عروة سألها قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِّبُواْ ۝١١٠﴾. أو كُذِبُوا؟ قالت: بل كذَّبهم قومهم، فقلت: والله لقد استيقنواأنَّ قومهم كذبوهم وما هو بالظن. فقالت: يا عروة أجل لقد استيقنوا بذلك، فقلت: لعلَّها قد كذبوا، فقالت: معاذ الله، لم تكن الرسل تظن بربها ذلك. قلت: فما هذه الآية؟ قالت: هم أتباع الرسل، الذين آمنوا بربهم وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأست ممَّن كذَّبهم من قومهم، وظنوا أنَّ أتباعهم كذَّبُوهم، جاءهم نصر الله عند ذلك. [خ ٣٣٨٩]

- وفي رواية: والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلاَّ علم أنه كائن. وقد كانت تقرؤها (كُذِّبوا) مثقلة. [خ ٤٥٢٥]

سورة إبراهيم

[باب: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾ ٢٧]

٢٢٣ - (خ م) عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: (المسلم إذا سئل في القبر، تشهد أن لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمّداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴿٢٧﴾ ﴾) نزلت في عذاب القبر.

(يقال من ربك؟ فيقول: ربي الله ونبيي محمد).

[خ ١٣٦٩، ٤٦٩٩، م ٢٨٧١]

[باب: ﴿ ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا ﴾: ٢٨]

٢٢٤ - (خ) عن ابن عباس في قوله: ﴿ ۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا ﴿٢٨﴾ ﴾ قال: هم كفار أهل مكة.

- وفي رواية: قال: هم كفار قريش، قال عمرو: هم قريش، ومحمد نعمة، ﴿ وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ ﴾ قال: النار يوم بدر.

[خ ٣٩٧٧]

[باب: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ ﴾: ٤٨]

٢٢٥ - (م) عن عائشة. قالت: سألت رسول الله ﷺ عن قوله عزَّ وجلّ: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ ﴿٤٨﴾ ﴾ قلت: أين يكون الناس يومئذٍ؟ يا رسول الله! فقال: (على الصراط). [م ٢٧٩١]

---

٢٢٣ ـ خلط المصنف هنا بين روايات البخاري ومسلم، فالقسم الأول رواية في البخاري، وقوله: (نزلت في عذاب القبر) في رواية ثانية، والقسم الثاني عند مسلم.

سورة الحجر

[باب: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾: ٩١]

٢٢٦ ـ (خ) عن ابن عباس: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ۝٩١﴾ قال: هم أهل الكتاب: اليهود والنصارى، جزؤوه أجزاء، آمنوا ببعض وكفروا ببعض. [خ ٤٧٠٥]

سورة بني إسرائيل (الإسراء)

٢٢٧ ـ (خ) عن ابن مسعود أنَّه قال في «بني إسرائيل» و «مريم» و «طه» و «الأنبياء» إنهنَّ من العتاق، وهنَّ من تلادي. [خ ٤٧٣٩]

[باب: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ﴾: ٦٠]

٢٢٨ ـ (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَـٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ۝٦٠﴾. قال: هي رؤيا عين، أُرِيَهَا رسول الله ﷺ ليلة أُسري به إلى بيت المقدس. قال: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۝٦٠﴾. قال: هي شجرة الزَّقُّوم. [خ ٣٨٨٨]

[باب: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾: ١٦]

٢٢٩ ـ (خ) عن عبد الله بن مسعود في قوله عزَّ وجلّ: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ۝١٦﴾ قال: كنا نقول [للحي] في الجاهلية إذا كثروا: قد أمر بنو فلان. [خ ٤٧١١]

[باب: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾: ٥٧]

٢٣٠ ـ (خ م) وعنه في قوله تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ

---

٢٢٧ ـ العتاق: السور التي نزلت أولاً بمكة.

ومعنى تلادي: من أول ما تعلمته، والتلاد: المال الموروث القديم.

٢٢٩ ـ كلمة (للحي) من البخاري وليست في المخطوطتين.

﴿رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ قال: كان نفر من الإنس يعبدون نفراً من الجن. فأسلم النفر من الجن. فاستمسك الآخرون بعبادتهم. فنزلت: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾. [خ ٤٧١٤، م ٣٠٣٠]

[باب: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾: ٧٩]

٢٣١ - (خ) عن ابن عمر قال: إنَّ الناس يصيرون يوم القيامة جُثاً، كل أُمة تتبع نبيها يقولون: يا فلان اشفع، يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشفاعة إلى النَّبي ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود. [خ ٤٧١٨]

[باب: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ﴾: ٨٥]

٢٣٢ - (خ م) عن ابن مسعود قال: بينا أنا مع النَّبي ﷺ، وهو يتوكأ على عسيب، مرَّ بنفر من اليهود، فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم، حدثنا عن الروح، فقام ساعة ينظر، فعرفت أنَّه يوحى إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي، ثمَّ قال: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسألوه. [خ ٧٢٩٧، ٧٤٥٦، م ٢٧٩٤].

- وفي رواية: «وما أوتوا من العلم إلَّا قليلاً» قال الأعمش: هكذا في قراءتنا. [خ ١٢٥]

[باب: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ﴾: ١١٠]

٢٣٣ - (خ م) وعنه[1] في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾. قال: أُنزلت ورسول الله ﷺ متوارٍ بمكة، وكان إذا رفع صوته

---

٢٣٣ - (١) قوله: (وعنه) أي عن ابن مسعود، وليس كذلك بل عن ابن عباس.

سمعه المشركون، فسبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك حتى يسمعها المشركون ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أسمعهم ولا تجهر، حتى يأخذوا عنك القرآن. [خ ٤٧٢٢، ٧٤٩٠، م ٤٤٦]

- وفي رواية: بين الجهر والمخافتة. [م]

٢٣٤ - (خ م) وعن عائشة أن هذا نزل في الدعاء.
[خ ٤٧٢٣، م ٤٤٧].

سورة الكهف

[باب: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ﴾: ٦٠]

٢٣٥ - (خ م) عن سعيد بن جبير. قال: قلت لابن عباس: إنَّ نوفاً البكالي يزعم أنَّ موسى عليه السَّلام، صاحب بني إسرائيل ليس هو موسى صاحب الخضر عليه السَّلام. فقال: كذب عدوُّ الله. سمعت أُبي بن كعب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قام موسى عليه السَّلام خطيباً في بني إسرائيل. فسئل: أيُّ الناس أعلم؟ فقال: أنا أعلم. قال فعتب الله عليه إذ لم يرُد العلم إليه. فأوحى الله إليه: أنَّ عبداً من عبادي بمجمع البحرين. هو أعلم منك. قال موسى: أيْ رَبِّ! كيف لي به؟ فقيل له: احمل حوتاً. في مكتلٍ. فحيث تفقِدُ الحوت فهو ثَمَّ. فانطلق وانطلق معه فتاه. وهو يوشع بن نون. فحمل موسى عليه السَّلام، حوتاً في مكتل. وانطلق هو وفتاه يمشيان حتى أتيا الصخرة. فرقد موسى عليه السَّلام، وفتاه. فاضطرب الحوت في المكتل، حتى خرج من المكتل، فسقط في البحر. قال وأمسك الله عنه جرية الماء حتى كان مثل الطاق. فكان للحوت سرباً.

---

٢٣٥ - اللفظ لمسلم.

وكان لموسى وفتاه عجباً. فانطلقا بقية يومهما وليلتهما. ونسي صاحب موسى أن يخبره. فلمَّا أصبح موسى عليه السَّلام، قال لفتاه: آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً. قال ولم ينصب حتى جاوز المكان الذي أُمر به. قال: أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة فإنِّي نسيت الحوت وما أنسانيه إلاَّ الشيطان أن أذكره واتَّخذ سبيله في البحر عجباً. قال موسى: ذلك ما كنَّا نبغي فارتدَّا على آثارهما قصصاً. قال يقصان آثارهما. حتى أتيا الصخرة فرأى رجلاً مسجى عليه بثوب. فسلَّم عليه موسى. فقال له الخضر: أنّى بأرضك السلام؟ قال: أنا موسى. قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم. قال: إنَّك على علم من علم الله علَّمكه الله لا أعلمه. وأنا على علم من علم الله علَّمنيه لا تعلمه. قال له موسى عليه السَّلام: ﴿ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٦٧﴾ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴿٦٨﴾ قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴿٦٩﴾ ﴾ قال له الخضر: ﴿ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾ ﴾ قال: نعم. فانطلق الخضر وموسى يمشيان على ساحل البحر. فمرت بهما سفينة. فكلماهم ان يحملوهما. فعرفوا الخضر فحملوهما بغير نَوْلٍ. فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه. فقال له موسى: قوم حملونا بغير نول، عمدت إلى سفينتهم فخرقتها ﴿ لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا[1] ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ﴿٧٣﴾. ثـمَّ خرجا من السفينة. فبينما هما يمشيان على الساحل إذا غلام يلعب مع الغلمان. فأخذ الخضر برأسه، فاقتلعه بيده، فقتله. فقال موسى: ﴿ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ[2] بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾ ۞ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ

---

(١) إمرا: أي عظيما.

(٢) قراءة ابن عامر والكوفيين (زكية) بغير ألف والباقون بألف.

مَعِيَ صَبۡرٗا ﴿٧٥﴾ ﴾ قال: وهذه أشدُّ من الأولى: ﴿ قَالَ إِن سَأَلۡتُكَ عَن شَيۡءِۭ بَعۡدَهَا فَلَا تُصَٰحِبۡنِيۖ قَدۡ بَلَغۡتَ مِن لَّدُنِّي عُذۡرٗا ﴿٧٦﴾ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهۡلَ قَرۡيَةٍ ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا فَأَبَوۡاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارٗا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥۖ ﴿٧٧﴾ ﴾ يقول مائل. قال الخضر بيده هكذا. فأقامه. قال له موسى: قوم أتيناهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا: ﴿ لَوۡ شِئۡتَ لَتَّخَذۡتَ عَلَيۡهِ أَجۡرٗا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيۡنِي وَبَيۡنِكَۚ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأۡوِيلِ مَا لَمۡ تَسۡتَطِع عَّلَيۡهِ صَبۡرًا ﴿٧٨﴾ ﴾) قال رسول الله ﷺ: (يرحم الله موسى. لوددت أنَّه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما). قال: وقال رسول الله ﷺ: (كانت الأولى من موسى نسياناً). قال: (وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة. ثمَّ نقر في البحر. فقال له الخضر: ما نقص علمي وعلمك. من علم الله إلاَّ مثل ما نقص هذا العصفور من البحر).

- وفي رواية: (وعلم الخلائق). [خ ٤٧٢٧].

قال سعيد بن جبير: وكان يقرأ: وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصباً. وكان يقرأ: وأمَّا الغلام فكان كافراً. [خ ٣٤٠١، م ٢٣٨٠]

- وفي رواية: (ما أعلم في الأرض رجلاً خيراً أو أعلم مني) وفيه (حوتاً مالحاً) وفيه (مسجًى ثوباً مستلقياً على القفا) وفيه (رحمة الله علينا وعلى موسى. لولا أنَّه عجَّل لرأى العجب. ولكنه أخذته من صاحبه ذَمَامَةٌ [٣] ﴿ قَالَ إِن سَأَلۡتُكَ عَن شَيۡءِۭ بَعۡدَهَا فَلَا تُصَٰحِبۡنِيۖ قَدۡ بَلَغۡتَ مِن لَّدُنِّي عُذۡرٗا ﴿٧٦﴾ ﴾ ولو صبر لرأى العجب - قال وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه قال: ﴿ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهۡلَ قَرۡيَةٍ ﴿٧٧﴾ ﴾ لئاماً فطافا في المجالس فـ ﴿ ٱسۡتَطۡعَمَآ أَهۡلَهَا فَأَبَوۡاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا - إلى قوله - هَٰذَا فِرَاقُ بَيۡنِي وَبَيۡنِكَۚ ﴿٧٨﴾ ﴾ قال: وأخذ بثوبه، ثمَّ تلا إلى قوله: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ ﴿٧٩﴾ ﴾ إلى آخر

---

(٣) أي حياء وإشفاقاً من الذم واللوم.

الآية. فإذا جاء الذي يسخرها وجدها منخرقة فتجاوزها فأصلحوها بخشبة. وأمَّا الغلام فطبع يوم طبع كافراً. وكان أبواه قد عطفا عليه. فلو أنَّه أدرك أرهقهما طغياناً وكفراً. فأردنا أن يبدلهما ربهما خيراً منه زكاةً وأقرب رحماً.

- وفي رواية قال: وفي أصل الصخرة عين يقال لها الحياة، لا يصيب من مائها شيء إلاَّ حيي، فأصاب الحوت من ماء تلك العين، قال: فتحرك وانسلَّ من المكتل وذكر نحوه. [خ ٤٧٢٧]

- وفي رواية: أنَّه قيل له: خذ حوتاً ميتاً، حتى[٤] تنفخ فيه الروح، فأخذ حوتاً فجعله في مكتل فقال [لفتاه][٥]: لا أكلفك إلاَّ أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت، فقال: ما كلفت كبيراً. . وذكر الحديث وفيه قول الخضر: إنَّ لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه، وإنَّ لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه. . . وفيه صفة قتل الغلام، فأضجعه فذبحه بالسكين. . وفيه: كان أبواه مؤمنين وكان كافراً، فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفراً بحملهما حبه على أن يتابعاه على دينه، فأردنا أن يبدلهما ربهما خيراً منه زكاة لقوله: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً ﴿٧٤﴾﴾، وأقرب رحماً: أرحم بهما من الأول الذي قتل الخضر. [خ ٤٧٢٦]

- وفي رواية: (انهما ابدلا جارية). [خ ٤٧٢٦]

- وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: أنَّ ابن عباس تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السَّلام. فقال ابن عباس: هو الخضر. فمرَّ بهما أُبَي بن كعب الأنصاري، فدعاه ابن عباس فقال: يا أبا الطفيل! هلم إلينا، فإنِّي قد

---

(٤) الذي في البخاري: حيث.

(٥) كلمة (لفتاه) في البخاري وليست في المخطوطتين.

تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لُقِيّه. فهل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ فقال أُبيٌّ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (بينما موسى في ملأٍ من بني إسرائيل. إذ جاءه رجل فقال له: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ قال موسى: لا. فأوحى الله إلى موسى: بلى عبدنا الخضر) الحديث. [خ ٧٤، م]

[باب: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ﴾: ٩٤]

٢٣٦ - (خ م) عن زينب ابنةِ جحش: أنَّ النَّبي ﷺدخل عليها فزعاً يقول: (لا إلـه إلاَّ الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه). وحلَّق بإصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب بنت جحش: فقلت: يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: (نعم، إذا كثر الخبث). [خ ٣٣٤٦، م ٢٨٨٠]

٢٣٧ - (خ م) وفي رواية: وعقد بيده تسعين. [خ ٣٣٤٧، م ٢٨٨١]

[باب: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾: ١٠٣]

٢٣٨ - (خ) عن مصعب بن سعد قال: سألت أبي: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾﴾. أهم الحرورية؟ قال: لا، هم اليهود والنصارى، أمَّا اليهود: فكذبوا محمّداً ﷺ، وأمَّا النصارى: كفروا بالجنة وقالوا: لا طعام فيها ولا شراب، والحرورية: ﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴿٢٧﴾﴾. وكان سعد يسميهم الفاسقين. [خ ٤٧٢٨]

---

٢٣٧ - هذه الرواية عن أبي هريرة.

[باب: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾: ١٠٥]

٢٣٩ - (خ م) عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: (إنَّه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة. وقال: اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾). [خ ٤٧٢٩، م ٢٧٨٥]

سورة مريم

[باب: ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾: ٢٨]

٢٤٠ - (م) عن المغيرة بن شعبة. قال: لمَّا قدمت نجران سألوني. فقالوا: إنَّكم تقرؤون: يا أُخت هارون. وموسى قبل عيسى بكذا وكذا. فلمَّا قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك. فقال: (إنَّهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم). [م ٢١٣٥]

[باب: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾: ٦٤]

٢٤١ - (خ) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل عليه السَّلام: (ما يمنعك أن تزورنا أكثر ممَّا تزورنا). فنزلت: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ إلى آخر الآية. قال: كان هذا الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم. [خ ٧٤٥٥]

[باب: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾: ٧١]

٢٤٢ - (م) عن أم مُبَشِّر الأنصارية؛ أنَّها سمعت النَّبي ﷺ يقول عند حفصة: (لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحدٌ. الذين بايعوا تحتها) قالت: بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ فقال النَّبي ﷺ: (قد قال الله عزَّ وجلّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾). [م ٢٤٩٦]

[باب: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾: ٧٧]

٢٤٣ ـ (خ م) عن خباب بن الأرت قال: كنت قيناً في الجاهلية، وكان لي على العاص بن وائل السهمي دين، فأتيته أتقاضاه ـ وفي رواية: عملت للعاص بن وائل سيفاً فجئته أتقاضاه ـ فقال لي: لا أُعطيك حتى تكفر بمحمد، فقلت: والله لا أكفر حتى يميتك الله ثم يبعثك، قال: وإنّي لميت مبعوث؟ قلت: بلى، قال: دعني حتى أموت وأُبعث، فسأُوتى مالاً وولداً، فأقضيك دينك، فنزلت: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا - إلى قوله - فَرْدًا﴾.

[خ ٤٧٣٥، م ٢٧٩٥]

سورة الحج

[باب: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾: ١١]

٢٤٤ ـ (خ) عن ابن عباس قال: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ﴿١١﴾﴾. قال: كان الرجل يقدم المدينة، فإن ولدت امرأته غلاماً، ونتجت خيله، قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد امرأته ولم تنتج خيله، قال: هذا دين سوء.

[خ ٤٧٤٢]

[باب: ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾: ١٩]

٢٤٥ ـ (خ) عن علي قال: أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الرحمن يوم القيامة. قال قيس بن عباد: فيهم نزلت: ﴿هَـٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ﴿١٩﴾﴾ قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر: علي وحمزة وعبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة.

[خ ٤٧٤٤]

وهذا آخر حديث في صحيح مسلم(١).

سورة النور

[باب: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾: ٦]

٢٤٦ - (خ) عن ابن عباس: أنَّ هلال بن أُمية قذف امرأته عند النَّبي ﷺ بشريك بن سحماء، فقال النَّبي ﷺ: (البينة أو حد في ظهرك). فقال هلال: والذي بعثك بالحق إنِّي لصادق، فلينزلن الله ما يبرىء ظهري من الحد، فنزل جبريل وأنزل عليه: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ - فقرأ حتى بلغ - إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٩)﴾.

وذكر حديث اللعان. [خ ٤٧٤٧]

[باب: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ﴾: ٢٢]

٢٤٧ - (خ م) عن الزهري وذكر حديث الإفك، وفيه قالت عائشة: فأنزل الله براءتي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ (١١)﴾ العشر آيات، فلمَّا أنزل الله في براءتي هذا، قال أبو بكر الصديق ـ وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته وفقره ـ: لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعدما قال لعائشة؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ - إلى قوله - وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٢)﴾ فقال أبو بكر: بلى والله، إنِّي لأحب أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح الذي كان يجري عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً. [خ ٤١٤١، م ٢٧٧٠]

[باب: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾: ٣١]

٢٤٨ - (خ) عن عائشة قالت: يرحم الله نساء المهاجرات الأُول،

---

٢٤٥ ـ (١) ولكنه من رواية أبي ذر.

لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴿٣١﴾﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها[1]. [خ ٤٧٥٨].

- وفي رواية: أخذن أزرهنَّ فشققنها من قبل الحواشي فاختمرن بها. [خ ٤٧٥٩]

[باب: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾: ٣٣]

٢٤٩ - (م) عن جابر قال: كان عبد الله بن أُبيّ بن سلول يقول لجارية له: اذهبي فابغينا شيئاً، فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴿٣٣﴾﴾ الآية. [م ٣٠٢٩]

سورة الفرقان

[باب: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾: ٦٨]

٢٥٠ - (خ م) عن ابن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب عند الله أعظم؟ قال: (أن تجعل لله نداً وهو خلقك) قال: قلت: إنَّ ذلك لعظيم، قلت: ثمَّ أي؟ قال: (وأن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك). قلت: ثمَّ أي؟ قال: (أن تزاني حليلة جارك). قال: ونزلت هذه الآية تصديقاً لقول رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴿٦٨﴾﴾. [خ ٦٨٦١، م ٨٦]

سورة الشعراء

[باب: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾: ٢١٤]

٢٥١ - (خ م) عن ابن عباس قال: لمَّا نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ

---

٢٤٨ - المروط: جمع مرط: وهو كساء من خز أو صوف يتغطى به.

(١) كذا في البخاري وفي المخطوطتين: به.

ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾. صعد النَّبي ﷺ على الصفا، فجعل ينادي: يا بني فهر، يا بني عدي، لبطون قريش، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولاً لينظر ما هو، فجاء أبو لهب وقريش، فقال: (أرأيتكم لو أخبرتكم أنَّ خيلاً بالوادي تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقيَّ). قالوا: نعم، ما جرَّبنا عليك إلاَّ صدقاً، قال: (فإنِّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد). فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم، ألهذا جمعتنا، فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾. [خ ٤٧٧٠، م ٢٠٨]

- وفي رواية: وقد تبَّ. كذا قرأ الأعمش. [خ ٤٩٧١]

- وفي رواية: يا بني فلان لا أُغني عنكم شيئاً حتى قال: (يا صفيَّة عمة رسول الله، لا أُغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أُغني عنك من الله شيئاً). [خ ٢٧٥٣، م ٢٠٦]

- وفي رواية (يا أُم الزبير عمة رسول الله). [خ ٣٥٢٧]

سورة القصص

[باب: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ﴾: ٢٨]

٢٥٢ - (خ) عن سعيد بن جبير قال: سألني يهودي من أهل الحيرة: أي الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا أدري، حتى أقدم على حبر العرب فأسأله، فقدمت فسألت ابن عباس، فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إنَّ رسول الله ﷺ إذا قال فعل. [خ ٢٦٨٤]

---

٢٥١ - الروايتان الثالثة والرابعة من حديث أبي هريرة.

٢٥٢ - (إنَّ رسول الله) المقصود بها كل رسول لله تعالى والمراد بها هنا موسى عليه السَّلام.

[باب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾: ٥٦]

٢٥٣ ـ (م) عن أبي هريرة: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ نزلت في رسول الله ﷺ حيث يراود عمه أبا طالب على الإسلام. [م ٢٥]

[باب: ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾: ٨٥]

٢٥٤ ـ (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ قال: إلى مكة. [خ ٤٧٧٣]

سورة لقمان

[باب: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾: ٣٤]

٢٥٥ ـ (خ) عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (مفاتيح الغيب خمس) ثمَّ قرأ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ إلى آخر الآية. [خ ٤٧٧٨]

سورة السجدة

[باب: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾: ٢١]

٢٥٦ ـ (م) عن أُبي بن كعب، في قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ﴾ قال: مصائب الدنيا، والروم، والبطشة، أو الدخان ـ شعبة الشاك في البطشة أو الدخان ـ. [م ٢٧٩٩]

سورة الأحزاب

[باب: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ﴾: ٥]

٢٥٧ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمر: أنَّ زيد بن حارثة، مولى رسول الله ﷺ، ما كنا ندعوه إلاَّ زيد بن محمد، حتى نزل القرآن: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾. [خ ٤٧٨٢، م ٢٤٢٥]

[باب: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ﴾: ٦]

٢٥٨ ـ (خ) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (ما من مؤمن إلاَّ وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ ٦﴾. فأيما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني، فأنا مولاه). [خ ٢٣٩٩]

[باب: ﴿إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾: ١٠]

٢٥٩ ـ (خ م) عن عائشة في قوله تعالى: ﴿إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ ١٠﴾ قالت: كان ذاك يوم الخندق. [خ ٤١٠٣، م ٣٠٢٠]

[باب: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ﴾: ٢٣]

٢٦٠ ـ (خ) عن أنس قال: نرى هذه الآية نزلت في عَمِّي أنس بن النضر: ﴿مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ رِجَالٞ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيۡهِۖ ٢٣﴾. [خ ٤٧٨٣]

[باب: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ﴾: ٣٧]

٢٦١ ـ (خ) عن أنس قال: جاء زيد بن حارثة يشكو، فجعل النَّبي ﷺ يقول: (اتَّق الله، وأمسك عليك زوجك). قال أنس: لو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه.

قال: كانت تفخر على أزواج النَّبي ﷺ تقول: زوَّجكنَّ أهاليكنَّ، وزوَّجني الله تعالى من فوق سبع سماوات. [خ ٧٤٢٠]

ـ وفي رواية: ﴿وَتُخۡفِي فِي نَفۡسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبۡدِيهِ ٣٧﴾. نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة. [خ ٤٧٨٧]

---

٢٦٠ ـ وقد جاء معنى الحديث متفقاً عليه. انظر [خ ٢٨٠٥، م ١٩٠٣].

[باب: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾: ٥٣]

٢٦٢ ـ (خ م) عن أنس أنَّه كان ابن عشر سنين مَقْدَمَ رسول الله ﷺ. وكنت أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل، وكان أول ما نزل في مبتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش.

وفيه: ثمَّ رجع النَّبي ﷺ وإذا رهط ثلاثة في البيت يتحدثون ـ وكان النَّبي ﷺ شديد الحياء ـ فخرج النَّبي ﷺ منطلقاً نحو حجرة عائشة فما أدري أخبرته ـ أو أُخبرَ ـ أن القوم قد خرجوا، فرجع حتى وضع رجله في أسكفة الباب داخلة وأُخرى خارجة وأرخى الستر بيني وبينه وأنزل الحجاب.
[خ ٥١٦٦، ٤٧٩٣، م ١٤٢٨]

ـ وفي رواية: فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴿٥٣﴾﴾. [خ ٤٧٩٢]

[باب: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ﴾: ٥١]

٢٦٣ ـ (خ م) عن عائشة: قال عروة: كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهنَّ للنبيّ ﷺ فقالت عائشة: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل، فلمَّا نزلت: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴿٥١﴾﴾ قلت: يا رسول الله! ما أرى ربك إلاَّ يسارع في هواك. [خ ٥١١٣، م ١٤٦٤]

ـ وفي أُخرى؛ قالت: كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهنَّ لرسول الله ﷺ، وذكر نحوه. [خ ٤٧٨٨]

[باب: ﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾: ٥٣]

٢٦٤ ـ (خ م) وعنها: أنَّ أزواج النَّبي ﷺ كنَّ يخرجن قِبَلَ

---

٢٦٢ ـ اسكفة الباب: أي عتبته.

المناصع - وهو صعيد أفيح - فكان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله ﷺ: احجب نساءك. فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل. فخرجت سودة بنت زمعة، زوج النَّبي ﷺ ليلةً من الليالي عشاءً، وكانت امرأة طويلة. فناداها عمر: ألا قد عرفناك يا سودة! حرصاً على أن ينزل الحجاب.

[خ ١٤٦، م ٢١٧٠]

- وفي رواية: خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب لحاجتها، فرآها عمر، فقال لها ما قال، فرجعت إلى النَّبي ﷺ فأخبرته بقول عمر، فقال: (إنَّه قد أُذن لكنَّ أن تخرجن لحاجتكنَّ). قال هشام يعني البراز.

[خ ٤٧٩٥]

[باب: ﴿لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ﴾: ٦٩]

٢٦٥ - (خ م) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سوأة بعض. وكان موسى عليه السَّلام يغتسل وحده. فقالوا: والله! ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلاَّ أنَّه آدر(١). قال: فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر. ففرَّ الحجر بثوبه. قال: فجمح(٢) موسى بإثْرِهِ يقول: ثوبي حجر! ثوبي حجر! حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوأة موسى. قالوا: والله! ما بموسى من بأس. وفيه: فضرب الحجر.

[خ ٢٧٨، م ٣٣٩]

---

٢٦٤ - المناصع: المواضع الخالية لقضاء الحاجة.
صعيد أفيح: الصعيد: وجه الأرض، والأفيح: الواسع.

٢٦٥ - اللفظ لمسلم.
(١) آدر: عظيم الخصيتين.
(٢) فجمح: معناه جرى أشد الجري.

قال أبو هريرة: والله! إنَّه بالحجر ندب[3] ستة أو سبعة. ضرب موسى بالحجر. فذلك قوله عزَّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ۚ﴾. [خ ٣٤٠٤]

سورة سبأ

[باب: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾: ٢٣]

٢٦٦ - (خ) عن أبي هريرة أنَّ نبي الله ﷺ قال: (إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنَّه سلسلة على صفوان فإذا فُزِّعَ عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الذي قال الحق وهو العلي الكبير). [خ ٤٧٠١]

سورة يس

[باب: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ﴾: ٣٨]

٢٦٧ - (خ م) عن أبي ذر قال: كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد عند غروب الشمس فقال: (يا أبا ذر، أتدري أين تذهب الشمس؟) قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (تذهب تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها، فذلك قوله عزَّ وجلّ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾).
[خ ٣١٩٩، م ١٥٩]

- وفي رواية: (ثمَّ قرأ: «ذلك مستقر لها») في قراءة عبد الله.
[خ ٧٤٢٤]

---

(٣) ندب: أي أثر.

- وفي أخرى: (مستقرها تحت العرش). [خ ٤٨٠٣]

سورة الزُّمر

[باب ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴾: ٦٧]

٢٦٨ - (خ م) عن ابن مسعود قال: جاء حَبْرٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد إنَّ الله يضع السماء على أصبع، والأرضين على أصبع، والجبال على أصبع، والشجر على أصبع، والأنهار على أصبع، وسائر الخلق على أصبع، ثمَّ يقول: أنا الملك. فضحك رسول الله ﷺ وقال: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴿٦٧﴾ ﴾. [خ ٤٨١١، م ٢٧٨٦]

- وفي رواية: والماء والثرى على أصبع... وفيه: ثم يهزهنَّ.. وفيه: أنَّ رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه، تعجباً وتصديقاً له.

[خ ٧٥١٣]

٢٦٩ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (يطوي الله عزَّ وجلّ السماوات يوم القيامة. ثمَّ يأخذهنَّ بيده اليمنى. ثمَّ يقول: أنا الملك. أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ ثمَّ يطوي الأرض بشماله. ثمَّ يقول: أنا الملك. أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟). [خ ٧٤١٢، م ٢٧٨٨]

سورة حمٓ المؤمن [غافر]

... - (خ) عن العلاء بن زياد، كان يذكر بالنار، فقال رجل: لم تُقَنِّطُ الناس؟ قال: وأنا أقدر أن أُقَنِّط الناس، والله عزَّ وجلّ يقول: ﴿ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ﴾. ويقول: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾ ﴾ ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة على

---

٢٦٩ - مكرر - ذكره البخاري في مقدمة تفسير سورة المؤمن.

مساوىء أعمالكم، وإنَّما بعث الله محمداً ﷺ مبشراً بالجنة لمن أطاعه، ومنذراً بالنار من عصاه.

ذكره البخاري ولم يذكر له إسناداً. [خ . . .]

سورة حمٓ السجدة [فصلت]

[باب: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾: ٢٢]

٢٧٠ - (خ م) عن ابن مسعود قال: اجتمع عند البيت ثلاثة نفر [قرشيان وثقفي أو] ثقفيان وقرشي، كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أنَّ الله يسمع ما نقول؟ قال الآخر: يسمع إن جهرنا، ولا يسمع إن أخفينا. وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا فإنَّه يسمع إذا أخفينا، فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ الآية. [خ ٤٨١٧، م ٢٧٧٥]

[باب: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾: ٣٤]

... - (خ) عن ابن عباس: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴿٣٤﴾﴾: الصبر عند الغضب والعفو عند الإساءة، فإذا فعلوه عصمهم الله، وخضع لهم عدوهم. [خ . . .].

ذكره البخاري ولم يذكر له إسناداً.

سورة حمٓ عسق [الشورى]

[باب: ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾: ٢٣]

٢٧١ - (خ) عن ابن عباس: أنَّه سئل عن قوله: ﴿إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى

---

٢٧٠ - مكرر - ذكره البخاري في مقدمة تفسير سورة حمٓ السجدة (فصلت).

ٱلْقُرْبَىٰ ﴿٢٣﴾﴾. فقال سعيد بن جبير: قربى آل محمد ﷺ، فقال ابن عباس: عجلت، إنَّ النَّبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلاَّ كان له فيهم قرابة، فقال: (إلاَّ أن تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة). [خ ٤٨١٨]

سورة حمٓ [الزخرف]

[باب: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾: ٣٣]

... ـ (خ) عن ابن عباس: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴿٣٣﴾﴾: لولا أن يجعل الناس كلهم كفاراً، لجعلت لبيوت الكفار ﴿سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ ﴿٣٣﴾﴾ من فضة، وهي الدرج، وسرراً من فضة.

ذكره البخاري ولم يذكر له إسناداً. [خ...]

سورة حمٓ [الدخان]

٢٧٢ ـ (خ م) عن مسروق. قال: كنَّا عند عبد الله جلوساً. وهو مضطجع بيننا. فأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الرَّحمن! إنَّ قاصّاً عند أبواب كندة يقص ويزعم؛ أنَّ آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار. ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام. فقال عبد الله، وجلس وهو غضبان: يا أيها الناس! اتقوا الله. من علم منكم شيئاً، فليقل بما يعلم. ومن لم يعلم، فليقل: الله أعلم. فإنَّه أعلم لأحدكم أن يقول، لما لا يعلم: الله أعلم. فإنَّ الله عزَّ وجلّ قال لنبيِّه ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾. إنَّ رسول الله ﷺ لمَّا رأى من الناس إدباراً. فقال: (اللهمَّ! سبع كسبع يوسف) قال: فأخذتهم سنة حصَّت كل شيء. حتى أكلوا الجلود والميتة

---

٢٧١ ـ مكرر ـ ذكره البخاري في مقدمة تفسير سورة الزخرف.

٢٧٢ ـ اللفظ لمسلم.

من الجوع. وينظر إلى السماء أحدهم فيرى كهيئة الدخان. فأتاه أبو سفيان فقال: يا محمد! إنَّك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم. وإنَّ قومك قد هلكوا. فادع الله لهم. قال الله عزَّ وجلّ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ - إلى قوله - إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾.

قال عبد الله: أَفَيُكْشَفُ عذاب الآخرة؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ فالبطشة يوم بدر.

- وفي رواية: نزلت (إنكم عائدون) فلمَّا أصابهم الرفاهية عادوا إلى حالهم فأنزل الله: (يوم نبطش البطشة الكبرى) يعني يوم بدر.
[خ ٤٧٧٤، م ٢٧٩٨]

سورة حمٓ [الأحقاف]

[باب: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ﴾: ١٧]

٢٧٣ - (خ) عن يوسف [بن ماهك] قال: كان مروان على الحجاز، استعمله معاوية، فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرَّحمـن بن أبي بكر شيئاً، فقال: خذوه، فدخل بيت عائشة فلم يقدروا، فقال مروان: إنَّ هذا الذي أنزل الله فيه: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ ﴿١٧﴾﴾. فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن إلاَّ ما أنزل في سورة النور من براءتي. [خ ٤٨٢٧]

[باب: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾: ٢٩]

٢٧٤ - (م) عن علقمة قال: قلت لابن مسعود: هل صحب النَّبي ﷺ ليلة الجن منكم أحد؟ قال: ما صحبه منا أحد، ولكنا كنا مع

---

٢٧٣ - (ابن ماهك) ليست في المخطوطتين، ولكنها في البخاري.

رسول الله ﷺ ذات ليلة. ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب. فقلنا: استُطِيرَ أو اغتيل. قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فلمَّا أصبحنا إذا هو جاءٍ من قبل حراء. قال: فقلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: (أتاني داعي الجن. فذهبت معه. فقرأت عليهم القرآن) قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم. وسألوه الزاد. فقال: (لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحماً. وكل بعرة علف لدوابكم).

فقال رسول الله ﷺ: (فلا تستنجوا بهما فأنَّهما طعام إخوانكم).

- وفي رواية: وكانوا من جن الجزيرة. [م ٤٥٠]

سورة الفتح

[باب: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾: ١]

٢٧٥ - (خ/ م) عن أنس بن مالك: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾. قال: الحديبية، قال أصحابه: هنيئاً مريئاً، فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۝٥﴾. قال شعبة: فقدمت الكوفة، فحدثت بهذا كله عن قتادة، ثم رجعت فذكرت له فقال: أما: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فعن أنس، وأمَّا هنيئاً مريئاً، فعن عكرمة. [خ ٤١٧٢/ م ١٧٨٦]

٢٧٦ - (خ) عن أسلم: أنَّ رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر بن الخطاب عن

---

٢٧٥ - هذا نص البخاري، ونص مسلم في موضوع آخر قال: لما نزلت (انا فتحنا..) مرجعه من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة فقال: (لقد أنزلت علي آية هي أحبُّ إليَّ من الدنيا جميعاً).

شيء فلم يجبه رسول الله ﷺ، ثم سأله فلم يجبه، ثمَّ سأله فلم يجبه، فقال عمر بن الخطاب: ثكلتك أُمك يا عمر، نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحرَّكت بعيري ثم تقدمت أمام المسلمين، وخشيت أن ينزل فيَّ قرآن، فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ بي، قال: فقلت: لقد خشيت أن يكون قد نزل فيَّ قرآن، وجئت رسول الله ﷺ فسلَّمت عليه، فقال: (لقد أُنزلت عليَّ الليلة سورة، لهي أحب إليَّ ممَّا طلعت عليه الشمس. ثمَّ قرأ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾). [خ ٤١٧٧]

[باب: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾: ٢٤]

٢٧٧ - (م) عن أنس بن مالك؛ أنَّ ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين. يريدون غِرَّةَ النَّبي ﷺ. فأخذهم سَلَماً. فاستحياهم. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۝٢٤﴾. [م ١٨٠٨]

سورة الحجرات

[باب: ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾: ١]

٢٧٨ - (خ) عن عبد الله بن الزبير قال: قدم ركب من بني تميم على النَّبي ﷺ، فقال أبو بكر: أَمِّر القعقاع بن معبد بن زرارة، قال عمر: بل أَمِّر الأقرع بن حابس، قال أبو بكر: ما أردت إلَّا خلافي، قال عمر: ما أردت خلافك، فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۝١﴾ حتى انقضت. [خ ٤٣٦٧]

---

٢٧٦ - نزرت فلاناً: إذا ألححت عليه في السؤال.

٢٧٧ - غرة: أي غفلة.

[باب: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾: ١٣]

٢٧٩ - (خ) عن ابن عباس: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ ۝١٣﴾. قال: الشعوب القبائل الكبار العظام، والقبائل البطون. [خ ٣٤٨٩]

سورة قٓ

[باب: ﴿فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ﴾: ٤٠]

٢٨٠ - (خ) عن مجاهد عن ابن عباس: أمره أن يسبِّح في أدبار الصلوات كلها، يعني قوله: ﴿وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ۝٤٠﴾. [خ ٤٨٥٢]

سورة الطور

٢٨١ - (خ) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ: أنَّه رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك. [خ ٣٢٠٧]

سورة النجم

[باب: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾: ١٨]

٢٨٢ - (خ/ م) عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾، وفي قوله: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ۝١١﴾، وفي قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ۝١٨﴾ قال فيها كلها: رأي جبريل عليه السَّلام له ستمائة جناح.

زاد في قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ۝١٨﴾: رأى جبريل في صورته. كذا عند مسلم. [م ١٧٤]

---

٢٧٩ - لفظ الكبار: ليس في البخاري.

وعند البخاري في قوله تعالى: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۝١٠﴾ قال: رأى جبريل له ستمائة جناح. [خ ٤٨٥٦]

ولم يذكر في سائر الآيات هذا، ولا ذكر منها غير ما أوردناه.

وفي رواية البخاري: رأى رفرفاً أخضر سد أفق السماء. [خ ٤٨٥٨]

ولمسلم عن ابن عباس ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ۝١١﴾ ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣﴾ قال: رآه بفؤاده. وفي رواية بقلبه. [م ١٧٦]

[باب: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾: ١٩]

٢٨٣ - (خ) عن ابن عباس: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩﴾ قال: كان اللات رجلاً يلت سويق الحاج. [خ ٤٨٥٩]

[باب: ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ﴾: ٣٢]

٢٨٤ - (خ م) عن ابن عباس قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم ممَّا قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: (إنَّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدِّق ذلك كله أو يكذِّبه). [خ ٦٢٤٣، م ٢٦٥٧]

- وفي رواية لمسلم: (كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى. مدرك ذلك لا محالة. فالعينان زناهما النظر. والأُذنان زناهما الاستماع. واللسان زناه الكلام. واليد زناها البطش. والرِّجل زناها الخُطا. والقلب يهوى ويتمنى. ويصدِّق ذلك الفرج ويكذبه).

سورة القمر

[باب: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾: ٤٩]

٢٨٥ - (م) عن أبي هريرة. قال: جاء مشركو قريش يخاصمون

رسول الله ﷺ في القدر. فنزلت: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ (٤٨) إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ (٤٩)﴾. [م ٢٦٥٦]

سورة الحديد

[باب: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ﴾: ١٦]

٢٨٦ - (م) عن ابن مسعود قال: ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ (١٦)﴾.. إلاَّ أربع سنين. [م ٣٠٢٧]

سورة المجادلة

... - (خ) عن عائشة قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات، لقد جاءت المجادلة خولة إلى رسول الله ﷺ وكلمته في جانب البيت وما أسمع ما تقول، فأنزل الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ (١)﴾ إلى آخر الآية. [خ ...]

سورة الحشر

[باب: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ﴾: ٥]

٢٨٧ - (خ م) عن ابن عمر قال: حرَّق رسول الله ﷺ نخل بني النضير وقطع، وهي البُوَيْرَةُ فأنزل الله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ (٥)﴾. [خ ٤٠٣١، م ١٧٤٦]

---

٢٨٦ - مكرر - ذكره المصنف تعليقاً بأخصر من هذا في الباب ٩ ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ من كتاب التوحيد.

سورة الممتحنة

[باب: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾: ١٠]

٢٨٨ ـ عن عائشة قالت: كان النَّبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ﴿١٠﴾﴾ الآية.

قالت عائشة: فمن أقرَّ بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقرَّ بالمحنة، فكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهنَّ، قال لهنَّ رسول الله ﷺ: (انطلقن فقد بايعتكنَّ). [خ ٧٢١٤، ٥٢٨٨، م ١٨٦٦]

ـ وفي رواية للبخاري: (ولا يعصينك في معروف) قال: إنَّما هو شرط شرطه الله للنساء. [خ ٤٨٩٣]

سورة الجمعة

[باب: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا﴾: ١١]

٢٨٩ ـ (خ م) عن جابر؛ قال: بينما نحن نصلي مع النَّبي ﷺ إذ أقبلت عير تحمل طعاماً، فالتفتوا إليها، حتى ما بقي مع النَّبي ﷺ إلاَّ اثنا عشر رجلاً، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴿١١﴾﴾. [خ ٩٣٦، م ٨٦٣]

ـ وفي رواية: أنَّه كان يخطب قائماً فتركوه. [م]

ـ وفي رواية: من جملة الاثني عشر أبو بكر وعمر. [م]

ـ وفي رواية: اثنا عشر أنا فيهم. [م]

---

٢٨٨ ـ جمع المصنف الحديث من روايتين عند البخاري، كما بينت رقميهما.
والرواية الثانية عن ابن عباس.

٢٨٩ ـ العير: الإبل والحمير التي تحمل الميرة والأحمال.

سورة المنافقون

[باب: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾: ١]

٢٩٠ - (خ م) عن جابر قال: غزونا مع النَّبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهجرين رجل لعَّاب، فكسع أنصارياً، فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا، وقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النَّبي ﷺ فقال: (ما بال دعوى أهل الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم). فأُخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النَّبي: (دعوها فإنَّها خبيثة). وقال عبد الله بن أُبيّ ابن سلول: أقد تداعوا علينا، لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ، فقال عمر: ألا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث؟ لعبد الله، فقال النَّبي ﷺ: (لا يتحدث الناس أنَّه كان يقتل أصحابه).

[خ ٣٥١٨، م ٢٥٨٤]

- وفي رواية: فأتى النَّبي ﷺ فسأله القود، فقال النَّبي ﷺ: (دعوها، فإنَّها منتنة). [خ ٤٩٠٧، م]

- وفي رواية لمسلم قال: (لا بأس. ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً. إن كان ظالماً فلينهه، فإنَّه له نصر. وإن كان مظلوماً فلينصره).

[باب: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ﴾: ٨]

٢٩١ - (خ م) عن زيد بن أرقم قال: خرجنا مع النَّبي ﷺ في سفر أصاب الناس فيه شدة، فقال عبد الله بن أُبي لأصحابه: لا تنفقوا على من

---

٢٩١ - جمع المصنف هذا الحديث من روايتين عند البخاري كما هو مبين في الأرقام.

عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله. وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعز منها الأذل، فأتيت النَّبي ﷺ فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أُبي وأصحابه، فحلفوا ما قالوا، فصدقهم رسول الله ﷺ وكذبني، فأصابني غم لم يصبني مثله قط، فجلست في بيتي، وقال عمي: ما أردتَ إلى أن كذبك النَّبي ﷺ ومقتك. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ - إلى قوله - لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ فأرسل إليَّ رسول الله ﷺ فقرأها علي ثمَّ قال: (إنَّ الله قد صدقك).

[خ ٤٩٠٣، ٤٩٠٤، م ٢٧٧٢]

سورة التغابن

... - (خ) عن علقمة قال: شهدنا عند عبد الله بن مسعود، وعرض المصاحف، فأتى على هذه الآية: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ﴿١١﴾﴾ قال: هي المصيبات تصيب الرجل فيعلم أنَّها من عند الله فيسلِّم ويرضى. [خ...]

سورة التحريم

[باب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾: ١]

٢٩٢ - (خ م) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحبُّ العسل والحلواء، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه، فيدنو من إحداهنَّ، فدخل على حفصة بنت عمر، فاحتبس أكثر ما كان يحتبس، فغرت، فسألت عن ذلك، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عُكَّة من عسل، فسقت النَّبي ﷺ منه شَربة، فقلت: أما والله لنحتالنَّ له، فقلت لسودة بنت زمعة: إنَّه يومك، فإذا دنا منك فقولي: أكلْتَ مغافير، فإنَّه

---

٢٩١ - مكرر - ذكره البخاري في تفسير سورة التغابن تعليقاً.

سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الريح التي أجد ـ زاد في رواية: وكان رسول الله ﷺ يشتد عليه أن يوجد منه الريح ـ فإنَّه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل، فقولي له: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ، وسأقول ذلك، وقولي أنت يا صفية ذلك. قالت: تقول سودة: فوالله الذي لا إلـه إلاَّ هو، ما هو إلاَّ أن قام على الباب فأردت أن أُباديه ـ وفي نسخة لمسلم: أنادِ به ـ بما أمرتني فَرَقاً منك، فلمَّا دنا منها قالت له سودة: يا رسول الله! أكلت مغافير؟ قال: (لا). قالت: فما هذه الريح التي أجد منك؟ قال: (سقتني حفصة شربة عسل). فقالت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ، فلمَّا دار إليَّ قلت له نحو ذلك، فلمَّا دار إلى صفية قالت له مثل ذلك، فلمَّا دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله! ألا أسقيك منه؟ قال: (لا حاجة لي فيه). قالت: تقول سودة: والله لقد حرمناه، قلت لها: اسكتي. [خ ٥٢٦٨، م ١٤٧٤]

ـ وفي رواية: أنَّ زينب بنت جحش هي التي سقته. قالت عائشة: فتواصينا أنا وحفصة لنقول له ذلك، فقلنا له، فقال: (بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود له). فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ – إلى قوله – ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾. لعائشة وحفصة. [خ ٥٢٦٧]

[باب: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾: ٤]

٢٩٣ ـ (خ م) عن ابن عباس. قال: لم أزل حريصاً أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النَّبي ﷺ اللتين قال الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ ﴿٤﴾﴾. حتى حج عمر وحججت معه. فلمَّا كنا ببعض الطريق

---

٢٩٢ ـ جرست نحله العرفط: أي رعت نحل هذا العسل ـ الذي شربته ـ العرفط. والعرفط: شجر ينضح الصمغ المعروف بالمغافير.

٢٩٣ ـ اللفظ لمسلم في جميع روايات الحديث.

عدل عمر وعدلت معه بالإداوة. فتبرَّز. ثمَّ أتاني فسكبت على يديه. فتوضَّأ. فقلت: يا أمير المؤمنين! من المرأتان من أزواج النَّبي ﷺ اللتان قال الله عزَّ وجلّ لهما: إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما؟ قال عمر: واعجباً لك يا ابن عباس! - قال الزُّهري: كره والله! ما سأله عنه ولم يكتمه - قال: هي حفصة وعائشة. ثمَّ أخذ يسوق الحديث. قال: كنا معشر قريش قوماً نغلب النساء. فلمَّا قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم. فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم. قال: وكان منزلي في بني أُميَّة بن زيد بالعوالي، فتغضبت يوماً على امرأتي فإذا هي تراجعني. فأنكرت أن تراجعني. فقالت: ما تنكر أن أُراجعك؟ فوالله! إنَّ أزواج النَّبي ﷺ ليراجعنه. وتهجره إحداهنَّ اليوم إلى الليل. فانطلقت فدخلت على حفصة. فقلت: أتراجعين رسول الله ﷺ؟ فقالت: نعم. فقلت: أتهجره إحداكنَّ اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم. قلت: قد خاب من فعل ذلك منكنَّ وخسر. أفتأمن إحداكنَّ أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ. فإذا هي قد هلكت. لا تراجعي رسول الله ﷺ ولاتسأليه شيئاً. وسليني ما بدا لك. ولا يغرنَّك أنْ كانت جارتك هي أوسم وأحبُّ إلى رسول الله ﷺ منك - يريد عائشة - قال: وكان لي جار من الأنصار. فكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ. فينزل يوماً وأنزل يوماً. فيأتيني بخبر الوحي وغيره. وآتيه بمثل ذلك. وكنَّا نتحدث أنَّ غسان تنعل الخيل[1] لتغزونا. فنزل صاحبي. ثمَّ أتاني عشاءً فضرب بابي. ثمَّ ناداني. فخرجت إليه. فقال: حدث أمر عظيم. قلت: ماذا؟ أجاءت غسان؟ قال: لا. بل أعظم من ذلك وأطول. طلَّق النَّبي ﷺ نساءه. فقلت: قد خابت حفصة وخسرت. قد كنت أظن هذا كائناً. حتى إذا صليت الصبح شددت عليَّ ثيابي. ثمَّ نزلت فدخلت

(١) أي يجعلون لخيولهم نعالاً لغزونا.

على حفصة وهي تبكي. فقلت: أطلَّقكنَّ رسول الله ﷺ؟ فقالت: لا أدري. ها هو ذا معتزل في هذه المشربة. فأتيت غلاماً له أسود. فقلت: استأذن لعمر. فدخل ثمَّ خرج إليَّ. فقال: قد ذكرتك له فصمت. فانطلقت حتى انتهيت إلى المنبر فجلست. فإذا عنده رهط جلوس يبكي بعضهم. فجلست قليلاً. ثمَّ غلبني ما أجد. ثمَّ أتيت الغلام فقلت: استأذن لعمر. فدخل ثمَّ خرج إليَّ. فقال: قد ذكرتك له فصمت. فولَّيت مدبراً. فإذا الغلام يدعوني. فقال: ادخل. فقد أذن لك. فدخلت فسلَّمت على رسول الله ﷺ، فإذا هو متكىء على رمل حصير[٢]. وقد أثَّر في جنبه. فقلت: أطلقت، يا رسول الله! نساءك؟ فرفع رأسه إليَّ وقال: (لا)، فقلت: الله أكبر! لو رأيتنا، يا رسول الله! وكنَّا معشر قريش، قوماً نغلب النساء، فلمَّا قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم. فطفق نساؤنا يتعلَّمن من نسائهم. فتغضَّبت على امرأتي يوماً. فإذا هي تراجعني. فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أُراجعك؟ فوالله! إنَّ أزواج النَّبي ﷺ ليراجعنه. وتهجره إحداهنَّ اليوم إلى الليل. فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهنَّ وخسر. أفتأمن إحداهنَّ أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ. فإذا هي قد هلكت؟ فتبسَّم رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله! قد دخلت على حفصة فقلت: لا يغرنَّك أن كانت جارتك هي أوسم منك وأحبُّ إلى رسول الله ﷺ منك. فتبسَّم أُخرى فقلت: أستأنس يا رسول الله! قال: (نعم) فجلست. فرفعت رأسي في البيت. فوالله! ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر، إلاَّ أُهباً ثلاثة. فقلت: ادع الله يا رسول الله! أن يوسِّع على أُمتك. فقد وسع على فارس والروم. وهم لا يعبدون الله.

---

(٢) يقال: رملت الحصير: إذا ضفرته ونسجته، والمراد: أنَّه لم يكن على السرير وطاء سوى الحصير.

فاستوى جالساً ثمَّ قال: (أفي شكٍّ أنت؟ يا ابن الخطاب! أُولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا). فقلت: استغفر لي يا رسول الله! وكان أقسم أن لا يدخل عليهنَّ شهراً من شدة موجدته[3] عليهنَّ. حتى عاتبه الله عزَّ وجلّ.

قال الزُّهري: فأخبرني عروة عن عائشة. قالت: لمَّا مضى تسع وعشرون ليلة، دخل عليَّ رسول الله ﷺ. بدأ بي. فقلت: يا رسول الله! إنَّك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً. وإنَّك دخلت من تسع وعشرين أعدهنَّ. فقال: (إنَّ الشهر تسع وعشرون) ثمَّ قال: (يا عائشة! إنِّي ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك). ثمَّ قرأ عليَّ الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ - حتى بلغ - أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ قالت عائشة: قد علم والله! أنَّ أبويَّ لم يكونا ليأمراني بفراقه. قالت: فقلت: أوَفي هذا أستأمر أبويَّ؟ فإنِّي أُريد الله ورسوله والدار الآخرة.

[خ ٥١٩١، م ١٤٧٩، ١٤٧٥ م]

- وفي رواية: قلت يا رسول الله! لا تخبر نساءك أنِّي اخترتك. فقال لها النَّبي ﷺ: (إنَّ الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعنِّتاً). [م ١٤٧٥ م]

- وفي رواية لمسلم: والله لئن أمرني لأضربنَّ عنقها - يعني حفصة - قال: ورفعت صوتي، وأنَّه أذن له عند ذلك، وفيه: ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلَّقتهنَّ فإنَّ الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. وقلَّما تكلَّمت، وأحمد الله، بكلام إلاَّ أن يكون الله يصدِّق قولي الذي أقول. ونزلت هذه الآية آية التخيير: ﴿عسى عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرًا مِّنكُنَّ ۝٥﴾.

---

(٣) موجدته: أي غضبه.

وفيه: أنَّه قال، ولم أزل أُحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه، وحتى كشر فضحك، وكان من أحسن الناس ثغراً.

وفيه قال: ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾. قال: فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر. وأنزل الله عزَّ وجلّ آية التخيير.

[م ١٤٧٩]

سورة نٓ

[باب: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾: ١٣]

٢٩٤ - (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ قال: رجلٍ من قريش كانت له زنمة مثل زنمة الشاة.

[خ ٤٩١٧]

[باب: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾: ٤٢]

٢٩٥ - (خ) عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يكشف ربنا عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياءً وسمعةً، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً).

[خ ٤٩١٩]

هكذا أخرجه البخاري وهو حديث طويل في كتاب القيامة من حرف القاف.

---

٢٩٤ - العتل: الفظ الغليظ.

الزنمة: الهناة المعلقة عند حلق المعزى وهما زنمتان، والمراد بالزنيم: الدعي في النسب.

سورة نوح

[باب: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾: ٢٣]

٢٩٦ ـ (خ) عن ابن عباس قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب، أمَّا ودٌّ: فكانت لكلب بدومة الجندل، وسواع: لهذيل، ويغوث لمراد، ثمَّ لبني غُطيف بالجرف عند سبأٍ، وأمَّا يعوق: فكانت لهمدان، وأمَّا نسر فلحمير، لآل ذي الكلاع. وكلها أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلمَّا هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أُولئك، وتنسَّخ العلم عبدت. [خ ٤٩٢٠]

سورة الجن

[باب: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾: ١]

٢٩٧ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رآهم. انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ. وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء. وأُرسلت عليهم الشهب. فرجعت الشياطين إلى قومهم. فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء. وأُرسلت علينا الشهب. قالوا: ما ذاك إلَّا من شيء حدث. فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها. فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها. فمرَّ النفر الذين أخذوا نحو تهامة بالنبي ﷺ ـ وهو بنخل، عامدين إلى سوق عكاظ. وهو يصلِّي بأصحابه صلاة الفجر ـ فلمَّا سمعوا القرآن استمعوا له. وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا! ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ① يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ②﴾ فأنزل الله

عزَّ وجلّ على نبيّه محمد ﷺ: ﴿قُلۡ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسۡتَمَعَ نَفَرٞ مِّنَ ٱلۡجِنِّ ١﴾.

- زاد في رواية: وإنَّما أُوحي إليه قول الجن. [خ ٤٩٢١، م ٤٤٩]

سورة القيامة

[باب: ﴿لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ﴾: ١٦]

٢٩٨ - (خ م) عن ابن عباس، في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ١٦﴾. قال: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان ممَّا يحرك شفتيه - فقال ابن عباس: فأنا أُحرِّكهما لكم كما كان رسول الله ﷺ يحركهما، فحرَّك شفتيه - فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكۡ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعۡجَلَ بِهِۦٓ ١٦ إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ ١٧﴾. قال: جمعه له في صدرك ثمَّ تقرأه، قال: فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النَّبي ﷺ كما قرأه. [خ ٥، م ٤٤٨]

- وفي رواية: كما وعده الله عزَّ وجلّ. [خ ٥٠٤٤]

سورة المرسلات

[باب: ﴿إِنَّهَا تَرۡمِي بِشَرَرٖ كَٱلۡقَصۡرِ﴾: ٣٢]

٢٩٩ - (خ) عن ابن عباس قال: ﴿إِنَّهَا تَرۡمِي بِشَرَرٖ كَٱلۡقَصۡرِ ٣٢﴾ قال: كنا نرفع الخشب للشتاء ثلاثة أذرع، أو أقل، ونسميه القصر. ﴿كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٞ صُفۡرٞ ٣٣﴾ حبال السفن تجمع حتى تكون كأوساط الرجال. [خ ٤٩٣٣]

سورة النبأ

[باب: ﴿وَكَأۡسٗا دِهَاقٗا﴾: ٣٤]

٣٠٠ - (خ) عن عكرمة: ﴿وَكَأۡسٗا دِهَاقٗا ٣٤﴾. قال: ملأى متتابعة.

قال: وقال ابن عباس: سمعت أبي يقول في الجاهلية: اسقنا كأساً دهاقاً.
[خ ٣٨٣٩ و ٣٨٤٠]

سورة عبس

[باب: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾: ٣١]

... - (خ) عن أنس قال: قرأ عمر: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾﴾ قال: فما الأب؟ ثمَّ قال: ما كلفنا ذلك، أو قال: ما أمرنا بهذا. [خ ...]

سورة الانشقاق

[باب: ﴿لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٖ﴾: ١٩]

٣٠١ - (خ) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَتَرۡكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٖ ﴿١٩﴾﴾ قال: حالاً بعد حال، هذا قول نبيكم صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ٤٩٤٠]

سورة والشمس وضحاها

[باب: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾: ١٢]

٣٠٢ - (خ م) عن عبد الله بن زمعة: أنَّه سمع النَّبي ﷺ يخطب، وذكر الناقة والذي عقر، فقال رسول الله ﷺ: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا ﴿١٢﴾﴾: انبعث لها رجل عزيز عارم، منيع في رهطه، مثل أبي زمعة). ثمَّ ذكر النساء، فوعظ فيهنَّ، فقال: (يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد، فلعلَّه يضاجعها من آخر يومه) ثمَّ وعظهم في ضحكهم من الضرطة، قال: (لمَ يضحك أحدكم ممَّا يفعل). [خ ٤٩٤٢، م ٢٨٥٥]

---

٣٠٠ - مكرر - قال محقق جامع الأصول: لم يذكره البخاري بهذا السياق، وإنَّما هو من زيادات الحميدي.

سورة الضحى

[باب: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾: ٣]

٣٠٣ - (خ م) عن جندب بن سفيان البجلي قال: اشتكى رسول الله ﷺ، فلم يقم ليلة أو ليلتين - وفي رواية: ولا ثلاثاً - فجاءته امرأة فقالت: يا محمّد، إنِّي لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاثاً. فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾. [خ ٤٩٥٠، م ١٧٩٧]

- وفي رواية: أبطأ جبريل على رسول الله ﷺ، فقال المشركون: قد ودع محمّداً ربه، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾. [م]

سورة الكوثر

٣٠٤ - (خ م) عن أنس قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة. ثمَّ رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال: (أُنزلت عليَّ آنفاً سورة). فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ. إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ۝٣﴾ ثمَّ قال: (أتدرون ما الكوثر؟) فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال: (فإنَّه نهر وعدنيه ربِّي عزَّ وجلّ. عليه خير كثير. هو حوض ترد عليه أُمَّتي يوم القيامة. آنيته عدد النجوم. فيُختَلَج العبد منهم. فأقول: ربِّ! إنَّه من أُمَّتي. فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك).

[خ ٤٩٦٤، ٦٥٨٢، م ٤٠٠]

٣٠٥ - (خ) عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنَّه قال

---

٣٠٤ - الحديث بهذه الصيغة عند مسلم فقط والقسم الأخير عند البخاري.

في الكوثر: هو الخير الذي أعطاه الله إيَّاه. [قال أبو بشر]: قلت لسعيد: فإنَّ الناس يزعمون أنَّه نهر في الجنة؟ فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إيَّاه. [خ ٤٩٦٦]

سورة النصر

٣٠٦ ـ (خ) عن ابن عباس قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأنَّ بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنَّه من حيث علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رُئيت أنَّه دعاني يومئذٍ إلاَّ ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾. فقال بعضهم: أُمرنا نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له، قال: فإذا جاء نصر الله والفتح. وذلك علامة أجلك: ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ۝٣﴾. فقال عمر: ما أعلم منها إلاَّ ما تقول. [خ ٤٩٧٠]

سورة ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

... ـ (خ) عن أبي وائل قال: الصمد: السيد الذي انتهى سؤدده. [خ ...]

٣٠٧ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ: [ـ أُراه ـ: قال الله تعالى]: (يشتمني ابن آدم، وما ينبغي له أن يشتمني، ويكذِّبني، وما ينبغي

---

٣٠٥ ـ ما بين القوسين في البخاري.

٣٠٦ ـ مكرر ـ ذكره البخاري في الباب الثاني من تفسير السورة.

له. أمَّا شتمه فقوله: إنَّ لي ولداً، وأمَّا تكذيبه فقوله: ليس يعيدني كما بدأني). [خ ٣١٩٣]

- وفي رواية: (ليسَ أولُ الخلق بأهون عليَّ من إعادته، وأمَّا شتمه إيّاي فقوله: اتخذ الله ولدا). [خ ٤٩٧٤]

- وفي رواية[1]: (قوله لي ولد، فسبحاني أن أتَّخذ صاحبة أو لداً). [خ ٤٤٨٢]

سورتا المعوِّذتين

٣٠٨- (خ) عن زر بن حبيش قال: سألت أُبيَّ بن كعب عن المعوذتين قلت: يا أبا المنذر، إنَّ أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا؟ فقال أُبي: سألت رسول الله ﷺ فقال لي: (قيل لي فقلت). قال: فنحن نقول كما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ٤٩٧٧]

...- (خ) عن ابن عباس قال: الوسواس إذا ولد خنسه الشيطان، فإذا ذكر الله عزَّ وجلّ ذهب، وإذا لم يذكر الله ثبت على قلبه. [خ ...]

ذكره البخاري بغير إسناد.

- وفي رواية[1]: [قال: قال رسول الله ﷺ: (الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا ذكر الله خنس، وإذا غفل وسوس)].

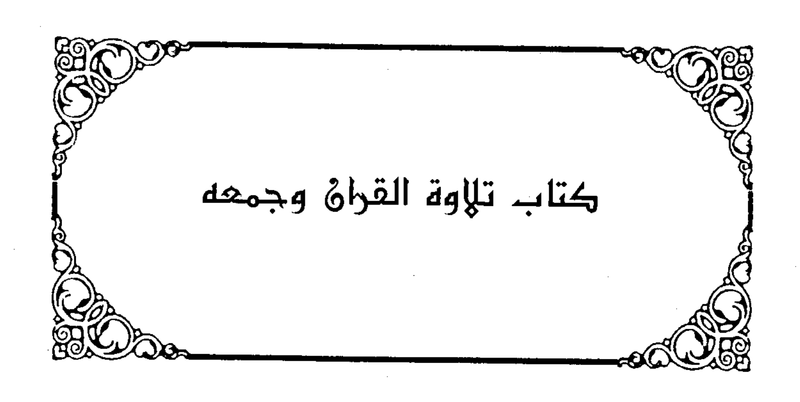
هذا آخر كتاب التفسير والله أعلم.

---

٣٠٧ - (١) هذه الرواية عند البخاري عن ابن عباس، ذكرها في تفسير سورة البقرة.

٣٠٨ - مكرر - ذكره البخاري تعليقاً في مقدمة تفسير سورة الناس.

(١) قال محقق جامع الأُصول: أخرجه الطبري من حديث جرير عن منصور عن سفيان عن ابن عباس، وهو منقطع.



كتاب تلاوة القرآن وجمعه

[باب: فضل تعاهد القرآن]

٣٠٩ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المُعَقَّلَةِ: إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت). [خ ٥٠٣١، م ٧٨٩]

ـ ولمسلم زيادة: (وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره. وإذا لم يقم به نسيه).

٣١٠ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت، بل نُسِّيَ، واستذكروا القرآن، فإنَّه أشدُّ تفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعم من عقلها).
[خ ٥٠٣٢، م ٧٩٠]

[باب: الحث على تعلم القرآن وتلاوته]

٣١١ـ (خ) عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: (خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه). [خ ٥٠٢٧]

---

٣١٠ ـ (تفصيا) كل شيء كان لازماً لشـيء ففصل عنه، قيل: تفصى منه.

٣١٢ - (م) عن أبي الأسود. قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قُرَّاء أهل البصرة. فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن. فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقُرَّاؤهم فاتلوه، ولا يطولنَّ عليكم الأمد فتقسو قلوبكم. كما قست قلوب من كان قبلكم. وإنَّا كنا نقرأ سورة. كنَّا نشبِّهها في الطول والشدة ببراءة فأُنسيتها. غير أنِّي قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً. ولا يملأ جوف ابن آدم إلَّا التراب. وكنَّا نقرأ سورة كنا نشبِّهها بإحدى المسبحات فأُنسيتها. غير أنِّي حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. فتُكتب شهادة في أعناقكم. فتسألون عنها يوم القيامة. [م ١٠٥٠]

٣١٣ - (خ م) عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأُتْرُجَّةِ، ريحها طيب وطعمها طيب. ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التَّمرة، لا ريح لها وطعمها حلو. ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الرَّيحانة، ريحها طيب وطعمها مر. ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة، ليس لها ريح وطعمها مر). [خ ٥٤٢٧، م ٧٩٧]

- وفي رواية: (ومثل الفاجر) في الموضعين. [خ ٥٠٢٠]

[باب: تحسين الصوت بالقراءة]

٣١٤ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنّى بالقرآن). [خ ٧٤٨٢، م ٧٩٢]

- وفي رواية: (لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به). [خ ٧٥٤٤، م]

٣١٥ - (خ) عن قتادة قال: سألت أنساً عن قراءة النَّبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثمَّ قرأ: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، يمد ببسم الله، ويمد بالرحمـن، ويمد بالرحيم. [خ ٥٠٤٦]

٣١٦ ـ (خ م) عن عبد الله بن مغفل قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته، يقرأ سورة الفتح، فرجع في قراءته. قال: فقرأ ابن مغفل ورجع. وقال معاوية بن قرة: لولا الناس، لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النَّبي ﷺ. وفي رواية: قال الراوي: والترجيع آاآ. [خ ٧٥٤٠، م ٧٩٤]

[باب: البكاء عند القراءة]

٣١٧ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: قال لي رسول الله ﷺ: (اقرأ عليَّ القرآن) فقلت: يا رسول الله! أُقرأ عليك القرآن وعليك أُنزل؟ قال: (إنِّي أُحب أن أسمعه من غيري) قال: فقرأت عليه سورة النساء، حتى جئت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ فقال: (حسبك الآن) فالتفت إليه، فإذا عيناه تذرفان.

ـ وفي رواية لمسلم: (شهيدا) فقال: (ما دمتُ فيهم أو ما كنت فيهم) شك الراوي. [خ ٤٥٨٢، م ٨٠٠]

باب: في آداب متفرقة

٣١٨ ـ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه، فلم يدر ما يقول، فليضطجع). [م ٧٨٧]

٣١٩ ـ (خ م) عن جندب بن عبد الله، عن النَّبي ﷺ قال: (اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا).

[خ ٥٠٦٠، م ٢٦٦٧]

---

٣١٧ ـ الحديث عندهما ولكن المصنف لم يلتزم ألفاظهما، فلم يأت الحديث موافقاً لأي رواية عندهما.

٣٢٠ ـ (خ) عن حذيفة أنَّه قال: يا معشر القراء استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، وإن أخذتم يميناً وشمالاً فقد ضللتم ضلالاً بعيداً.

[خ ٧٢٨٢]

[باب: في أوراد القرآن]

٣٢١ ـ (خ م) وفي حديث لعبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: (اقرأ القرآن في كل شهر) قلت: يا نبيَّ الله، إنِّي أُطيق أكثر من ذلك، قال: (فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك).

[خ ٥٠٥٤، م ١١٥٩]

وقد تقدم بطوله[1].

٣٢٢ ـ (م) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: (من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنَّما قرأه من الليل).

[م ٧٤٧]

[باب: نزول القرآن على سبعة أحرف]

٣٢٣ ـ (خ م) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه).

[خ ٢٤١٩، م ٨١٨]

٣٢٤ ـ (خ) عن ابن عباس قال: قال عمر: أُبيٌّ أقرؤنا، وإنَّا لندع من لحن أُبَيٍّ، وأُبيٌّ يقول: أخذته من في رسول الله ﷺ فلا أتركه لشيء، قال الله تعالى: ﴿مَانَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا﴾.

[خ ٥٠٠٥]

---

٣٢١ ـ (١) انظر الحديث رقم ٣٣.

٣٢٤ ـ لحن أبي: أي لغته وقراءته، وطريقته التي يقرأ بها القرآن.

٣٢٥ ـ (خ) عن ابن مسعود أنَّه قرأ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ وقال: إنَّما نقرأ كما عُلِّمناه. وعنه: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ يعني بالنصب. [خ ٤٦٩٢]

٣٢٦ ـ (خ) عن عائشة؛ كانت تقرأ: إذ تَلِقُونَهُ بألسنتكم وتقول: الْوَلْقُ الكذب.

قال ابن أبي مليكة: وكانت أعلم من غيرها بذلك، لأنَّه نزل فيها. [خ ٤١٤٤]

٣٢٧ ـ (خ م) عن يعلى بن أُمية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر ﴿وَنَادَوْا يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾. [خ ٤٨١٩، م ٨٧١]

قال سفيان: وفي قراءة عبد الله (يا مالِ). [خ ٣٢٣٠]

٣٢٨ ـ (خ م) عن ابن مسعود: (والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى). [خ٤٩٤٣، م ٨٢٤]

[باب: جمع القرآن الكريم]

٣٢٩ ـ (خ) عن زيد بن ثابت قال: أرسل إليَّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر جالس عنده، فقال أبو بكر: إنَّ عمر جاءني فقال: إنَّ القتل قد استحرَّ يوم اليمامة بقُرَّاء القرآن، وإنِّي أخشى أن يستحرَّ القتل بقرَّاء القرآن في كل المواطن، فيذهب من القرآن كثيرٌ، وإنِّي أرى أن تأمر بجمع القرآن. قال: قلت لعمر: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر، ورأيت في ذلك الذي رأى عُمر.

قال زيد: فقال أبو بكر: أنت رجل شاب عاقل لا نتَّهمك، قد كنت

---

٣٢٩ ـ استحر القتل: كثر واشتد.

تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه. قال زيد: فوالله لو كلَّفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل عليَّ ممَّا أمرني به من جمع القرآن. قال: قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال أبو بكر: هو والله خير، فلم يزل أبو بكر يراجعني ـ وفي أُخرى: فلم يزل عمر يراجعني ـ حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر قال: فتتبعت القرآن أجمعه من العسب والرِّقاع واللِّخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة ـ أو أبي خزيمة ـ الأنصاري، لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ خاتمة براءة.

قال: فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله عزَّ وجلّ، ثمَّ عند عمر حتى توفَّاه الله، ثمَّ عند حفصة بنت عمر. [خ ٧١٩١ (٢٨٠٧)]

قال بعض الرواة: اللخاف: الخزف.

٣٣٠ ـ (خ) عن أنس؛ أنَّ حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشأم في فتح إرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأُمة قبل أن يختلفوا في الكتاب، اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثمَّ نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمـن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنَّما

العسب: جمع عسيب، وهو سعف النخل.

اللخاف: جمع لخفة، وهي حجارة بيض رقاق.

نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أُفق بمصحف ممَّا نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. [خ ٤٩٨٧ (٣٥٠٦)]

قال ابن شهاب[1]؛ وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت: أنَّه سمع زيد ابن ثابت يقول: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف، كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها، فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الأنصاري: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ﴾ فألحقناها في سورتها في المصحف. [خ ٤٠٤٩]

- وفي رواية: الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين.
[خ ٢٨٠٧]

- وفي رواية[2]: [اختلفوا يومئذٍ في التابوه، قال ذلك زيد، وقال ابن الزبير وسعيد بن العاص: التابوت، فقال عثمان: اكتبوه: التابوت، فإنَّه بلسان قريش].

٣٣١ - (خ م) عن أنس قال: جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة، كلهم من الأنصار: أُبيّ بن كعب، ومعاذ بن جبل، وأبو زيد، وزيد: يعني ابن ثابت، قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي.
[خ ٣٨١٠، م ٢٤٦٥]

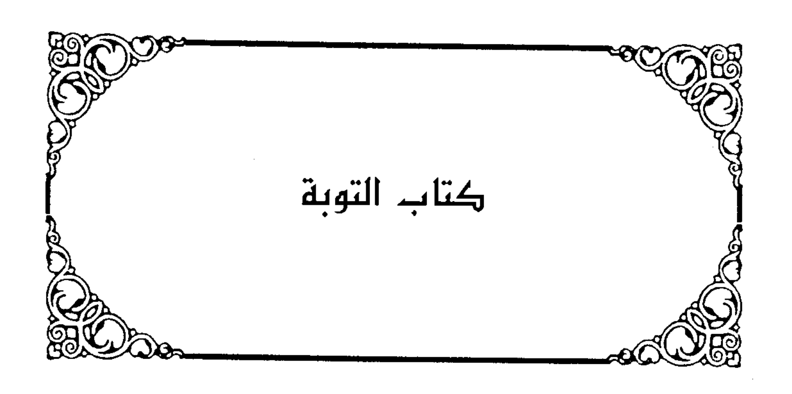
- وفي رواية للبخاري وحده: مات النَّبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير

---

٣٣٠ ـ (١) هذه الرواية والتي بعدها، هما بعض روايات حديث زيد الذي قبل هذا.
(٢) هذه الرواية ليست عند البخاري، والله أعلم. وهي عند الترمذي برقم ٣١٠٤.
٣٣١ ـ لفظ (واسم أبي زيد: سعيد بن عبيد) ليست فيهما.

أربعة، أبو الدرداء، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت وأبو زيد، واسم أبي زيد: سعيد بن عبيد. [خ ٥٠٠٤]

٣٣٢ - (خ) عن ابن عباس: توفي رسول الله ﷺ وقد قرأت المفصل والمحكم. قيل له: وما المحكم؟ قال المفصل. [خ ٥٠٣٦]



كتاب التوبة

٣٣٣ ـ (خ م) عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (للهُ أَفْرَحُ بتوبةِ عبده المؤمن من رجل نزل في أرض دَوِّيَّةٍ مهلكة، معه راحلة عليها طعامه وشرابه، فوضع رأسه فنام نومة، فاستيقظ وقد ذهبت راحلته، فطلبها حتى إذا اشتدَّ عليه الحر والعطش، أو ما شاء الله، قال: أرجع إلى مكاني الذي كنت فيه، فأنام حتى أموت، فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ فإذا راحلته عنده، عليها طعامه وشرابه، فالله أشدُّ فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته). [ح ٦٣٠٨، م ٢٧٤٤]

٣٣٤ ـ (م) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه). [م ٢٧٠٣]

٣٣٥ ـ (م) عن أبي موسى، عن النَّبي ﷺ قال: (إنَّ الله عزَّ وجلّ يبسط يده بالليل، ليتوب مسيء النهار. ويبسط يده بالنهار، ليتوب مسيء الليل. حتى تطلع الشمس من مغربها). [م ٢٧٥٩]

---

٣٣٣ ـ هذا النص أقرب إلى لفظ مسلم، وعبد الله هو ابن مسعود.

دوية: الأرض القفر والفلاة الخالية.

مهلكة: موضع خوف الهلاك.

٣٣٦ - (خ م) عن أبي سعيد قال: إنَّ نبي الله ﷺ قال: (كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعةً وتسعين نفساً. فسأل عن أعلم أهل الأرض فدُلَّ على راهب. فأتاه.

- فقال: إنَّه قتل تسعة وتسعين نفساً. فهل له من توبة؟

- فقال: لا. فقتله. فكمَّل به مائة. ثمَّ سأل عن أعلم أهل الأرض فدلَّ على رجل عالم.

- فقال: إنَّه قتل مائة نفس. فهل له من توبة؟

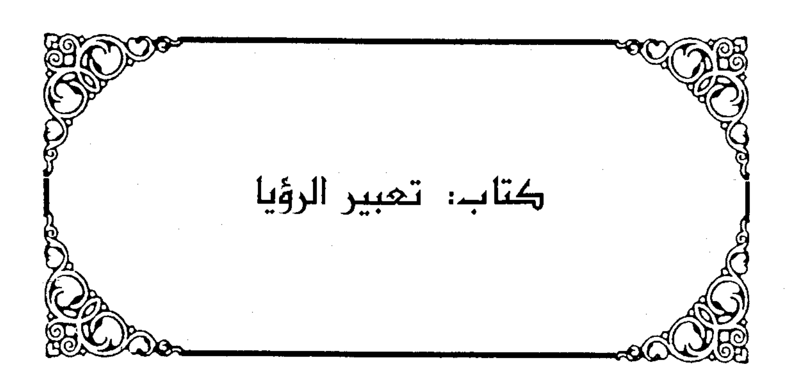
- فقال: نعم. ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا. فإنَّ بها أُناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم. ولا ترجع إلى أرضك فإنَّها أرض سوء. فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب. فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله. وقالت ملائكة العذاب: إنَّه لم يعمل خيراً قط. فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم. فقال: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أَيَّتِهِما كان أدنى فهو له. فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد. فقبضته ملائكة الرحمة). [خ ٣٤٧٠، م ٢٧٦٦]

- وفي رواية: فناء بصدره نحو هذه فكان إلى القرية الصالحة أقرب بشبر. [خ م]

- وفي أخرى: أوحى الله إلى هذه تباعدي، وإلى هذه تقاربي. [خ م]

---

٣٣٦ - اللفظ لمسلم.



كتاب: تعبير الرؤيا

[باب: الرؤيا الصالحة]

٣٣٧ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب).

ـ وفي رواية لمسلم: (أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً).

[خ ٧٠١٧، م ٢٢٦٣]

٣٣٨ ـ (خ م) عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الرؤيا من الله. والحُلُم من الشيطان. فإذا حَلَمَ أحدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله من شرِّها. فلن تضرَّهُ).

[خ ٦٩٩٥، م ٢٢٦١]

ـ وفي رواية: (الرؤيا الصالحة من الله، والرؤيا السوء من الشيطان، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدِّث بها إلاَّ من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتفل عن يساره ثلاثاً وليتعوَّذ من شرِّ الشيطان وشرها ولا يحدِّث بها أحداً فإنَّها لن تضره).

[خ ٧٠٤٤]

٣٣٩ ـ (خ م) عن عبادة بن الصامت، عن النَّبي ﷺ قال: (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة). [خ ٦٩٨٧، م ٢٢٦٤]

٣٤٠ ـ (م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة). [م ٢٢٦٥]

٣٤١ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لم يبق بعدي من النبوة إلاَّ المبشرات). قالوا: وما المبشرات؟ قال: (الرؤيا الصالحة). [خ ٦٩٩٠]

[باب: من كذب في حلمه]

٣٤٢ - (خ) عن أبي هريرة[1] وابن عباس، عن النبي ﷺ قال: (من تحلَّمَ بحُلُمٍ لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين، ولن يفعل). [خ ٧٠٤٢]

٣٤٣ ـ (خ) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (مِنْ أَفْرى الفِرى أن يُرِيَ الرجل عينيه ما لم يريا). [خ ٧٠٤٣]

[باب: من رأى النَّبي ﷺ في المنام]

٣٤٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ـ أو لكأنَّما رآني في اليقظة[1] ـ لا يتمثل الشيطان بي). [خ ٦٩٩٣، م ٢٢٦٦]

ـ وفي رواية: (من رآني فقد رأى الحق)[2].

---

٣٤٢ ـ (١) حديث أبي هريرة معلق ورقمه أيضاً [خ ٧٠٤٢].

٣٤٤ ـ (١) هذه الرواية عند مسلم.

(٢) هذا من رواية أبي قتادة عندهما [خ ٦٩٩٦، م ٢٢٦٧] ورواية أبي سعيد عند البخاري [خ ٦٩٩٧].

باب: رؤى النَّبي ﷺ

٣٤٥ ـ (خ) عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ ـ يعني ـ ممَّا يكثر أن يقول لأصحابه: (هل رأى أحد منكم من رؤيا).

قال: فيقصُّ عليه من شاء الله أن يقص، وإنَّه قال ذات غداة: (إنَّه أتاني الليلة آتيان، وإنَّهما ابتعثاني، وإنَّهما قالا لي انطلق، وإنِّي انطلقت معهما، وإنَّا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه، فيتدهده الحجر هـهنا، فيتبع الحجر فيأخذه، فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان، ثمَّ يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به مرة الأولى، قال: قلت لهما: سبحان الله ما هذان؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

قال: فانطلقنا، فأتينا على رجل مستلقٍ لقفاه، وإذا آخر قائم عليه بكلُّوب من حديد، وإذا هو يأتي أحد شِقَّيْ وجهه فيشرشر شدقه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، وعينه إلى قفاه ـ قال: وربما قال أبو رجاء: فيشق ـ قال: ثمَّ يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأوَّل، فما يفرع من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان، ثمَّ يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الأُولى، قال: قلت: سبحان الله ما هذان؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على مثل التنُّور ـ قال: وأحسب أنَّه كان يقول ـ فإذا

---

٣٤٥ ـ فيثلغ: الثلغ: الشدخ.

فيتدهده: التدهده: التدحرج.

بكلُّوب: الكلُّوب: حديدة معوجة الرأس.

فيشرشر: أي يقطع ويشق.

فيه لغط وأصوات، قال: فاطَّلعنا فيه، فإذا فيه رجال ونساء عراة، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضَوْضَوْا، قال: قلت لهما: ما هؤلاء؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

قال: فانطلقنا، فأتينا على نهر ـ حسبت أنَّه كان يقول ـ أحمر مثل الدم، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح، ثمَّ يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة، فيفغر له فاه فيلقمه حجراً فينطلق يسبح، ثمَّ يرجع إليه كلما رجع إليه فغر له فاه فألقمه حجراً، قال: قلت لهما: ما هذان؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

قال: فانطلقنا، فأتينا على رجل كريه المرآة، كأكره ما أنت راءٍ رجلاً مرآة، فإذا عنده نار يحُشُّها ويسعى حولها، قال: قلت لهما: ما هذا؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

فانطلقنا، فأتينا على روضة معتمة، فيها من كل نور الربيع، وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط، قال: قلت لهما: ما هذا ما هؤلاء؟ قال: قالا لي: انطلق انطلق.

قال: فانطلقنا فانتهينا إلى روضة عظيمة، لم أرَ روضة قط أعظم منها ولا أحسن، قال: قالا لي: أرق فيها، قال: فارتقينا فيها، فانتهينا إلى

ضوضوا: الضوضاة والضوضاء: أصوات الناس.

كريه المرآة: أي قبيح المنظر.

يحشها: حش النار: إذا أوقدها.

نور الربيع: أي زهر الربيع.

مدينة مبنيَّة بلبن ذهب ولبن فضة، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها، فتلقَّانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راءٍ، وشطر كأقبح ما أنت راءٍ، قال: قالا لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهر، قال: وإذا نهر معترض يجري كأنَّ ماءه المحض في البياض، فذهبوا فوقعوا فيه، ثمَّ رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا في أحسن صورة.

قال: قالا لي: هذه جنة عدن وهذاك منزلك، قال: فسما بصري صعداً، فإذا قصر مثل الربابة البيضاء، قال: قالا لي: هذاك منزلك، قال: قلت لهما: بارك الله فيكما ذراني فأدخله، قالا: أمَّا الآن فلا، وأنت داخله.

قال: قلت لهما: فإنِّي قد رأيت منذ الليلة عجباً، فما هذا الذي رأيت؟

قال: قالا لي: أما إنَّا سنخبرك، أمَّا الرجل الأوَّل الذي أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر، فإنَّه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة.

وأمَّا الرجل الذي أتيت عليه، يشرشر شدقه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، وعينه إلى قفاه، فإنَّه الرجل يغدو من بيته، فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق.

وأمَّا الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنُّور، فإنَّهم الزُّناة والزواني.

وأمَّا الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجارة، فإنَّه آكل الربا.

المحض: الخالص من كل شيء.

وأمَّا الرجل الكريه المرآة، الذي عند النار يحشُّها ويسعى حولها، فإنَّه مالك خازن جهنَّم.

وأمَّا الرجل الطويل الذي في الروضة فإنَّه إبراهيم ﷺ، وأمَّا الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة.

قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله! وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: (وأولاد المشركين، وأمَّا القوم الذين كانوا شطراً منهم حسن وشطراً منهم قبيح، فإنَّهم قوم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، تجاوز الله عنهم). [خ ٧٠٤٧]

- وفي رواية مسلم وحده: (هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا؟). [م ٢٢٧٥]

٣٤٦ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (نحن الآخرون السَّابقون، وبينا أنا نائم أُوتيت خزائن الأرض، فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا عليَّ وأهَمَّاني، فأُوحي إليَّ أن انفخهما، فنفختهما فطارا، فأوَّلتهما الكذابين الذين أنا بينهما: صاحبَ صنعاء وصاحبَ اليمامة). [خ ٧٠٣٦، ٧٠٣٧، م ٢٢٧٤]

٣٤٧ - (خ م) عن أبي موسى، عن النَّبي ﷺ قال: (رأت في المنام أنِّي أُهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي[1] إلى أنَّها اليمامة أو هجر. فإذا هي المدينة يثرب. ورأيت في رؤياي هذه أنِّي هززت سيفاً. فانقطع صدره. فإذا هو ما أُصيب من المؤمنين يوم أُحُد. ثمَّ هززته أُخرى

---

٣٤٦ - صاحب صنعاء: هو الأسود العنسي، وصاحب اليمامة، هو مسيلمة الكذاب.

٣٤٧ - اللفظ لمسلم.

(١) وهلي: وهمي واعتقادي.

فعاد أحسن ما كان. فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين. ورأيت فيها أيضاً بقراً[2]، والله خير. فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أُحُد. وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد، يوم بدر). [خ ٣٦٢٢، م ٢٢٧٢]

٣٤٨ ـ (م) عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: (رأيت ذات ليلة، فيما يرى النائم، كأنَّا في دار عقبة بن رافع، فأُتيت برطب من رطب ابن طاب. فأوَّلت أنَّ الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة. وأنَّ ديننا قد طاب). [م ٢٢٧٠]

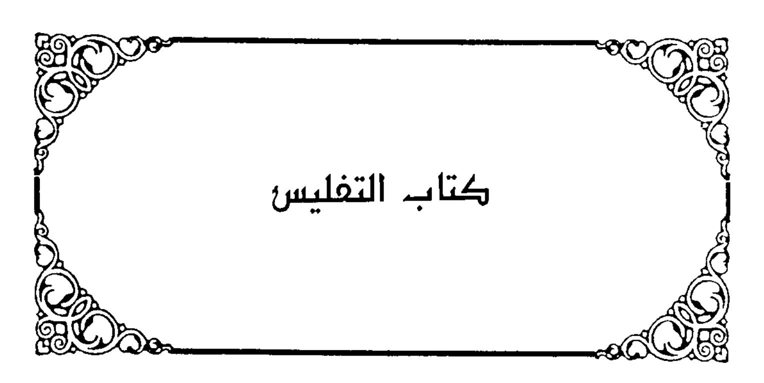
٣٤٩ ـ (خ) عن عبد الله بن عمر؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (رأيت كأنَّ امرأة سوداء ثائرة الرأس، خرجت من المدينة، حتى قامت بمهيعة ـ وهي الجحفة ـ فأوَّلت أنَّ وباء المدينة نقل إليها). [خ ٧٠٣٨]

٣٥٠ ـ (م) عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ قال لأعرابي جاءه فقال: إنِّي حلمت أنَّ رأسي قطع فأنا أتبعه، فزجره النَّبي ﷺ وقال: (لا تخبر بتلَعُّب الشيطان بك في المنام). [م ٢٢٦٨]

---

(٢) بقرا: في غير البخاري ومسلم: بقرا تنحر.

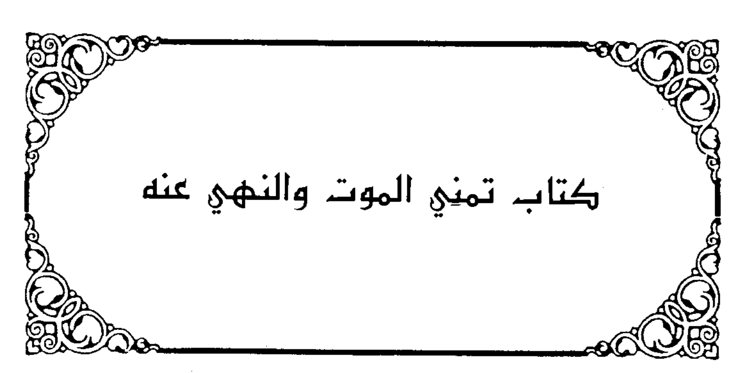
٣٤٨ ـ رطب ابن طاب: نوع من الرطب.



كتاب التفليس

٣٥١ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من أدرك ماله بعينه عند رحل أفلس ـ أو إنسان قد أفلس ـ فهو أحق به من غيره).

ـ وفي رواية: (فهو أحق به من الغرماء). [خ ٢٤٠٢، م ١٥٥٩]



كتاب تمني الموت والنهي عنه

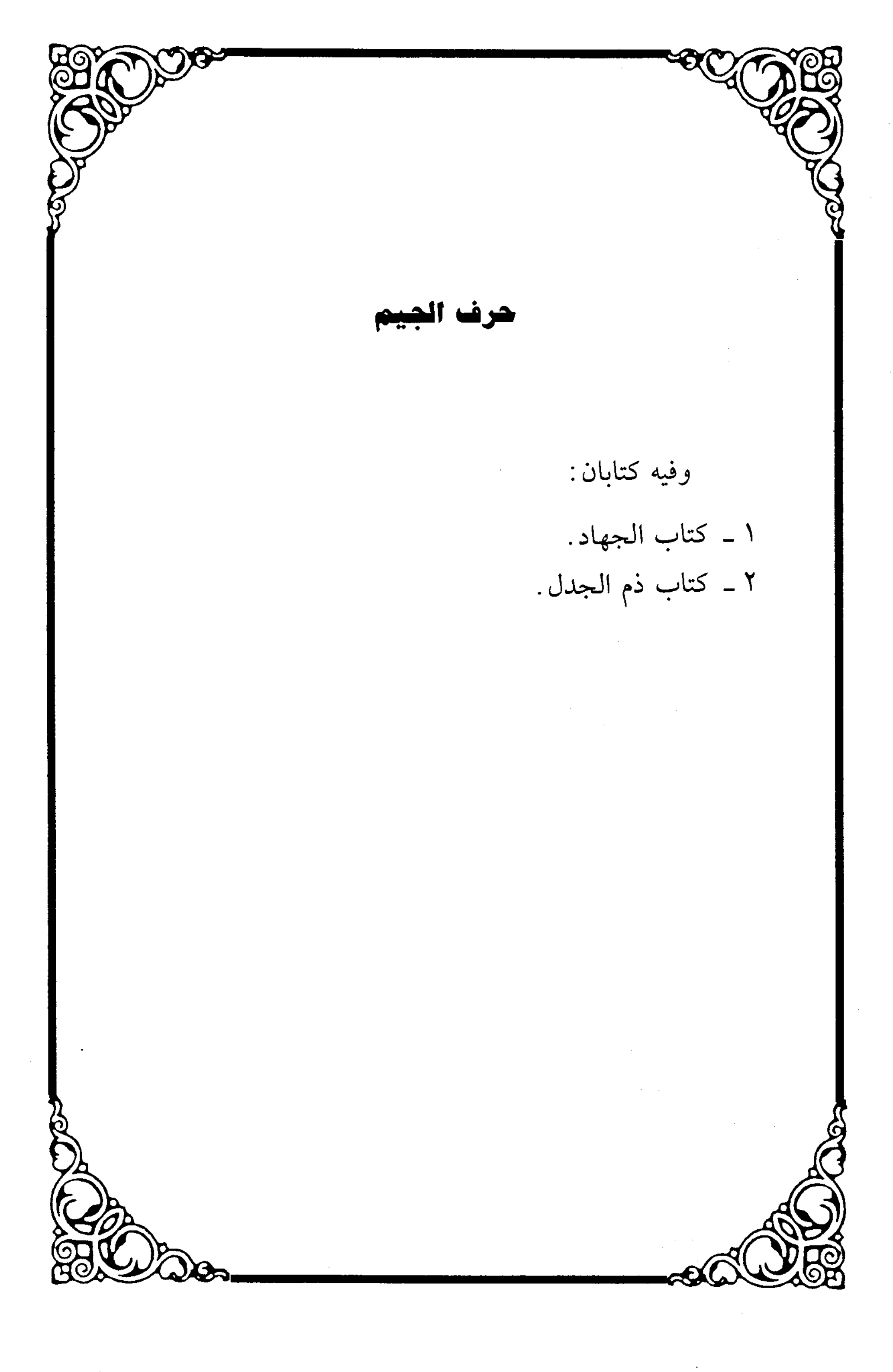
٣٥٢ ـ (خ م) عن أنس قال: قال النَّبي ﷺ: (لا يتمنَّيَنَّ أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لا بُدَّ فاعلاً، فليقل: اللهمَّ أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي). [خ ٥٦٧١، م ٢٦٨٠]

٣٥٣ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يتمنينَّ أحدكم الموت، إمَّا محسناً لعلَّه يزداد، وإمَّا مسيئاً فلعلَّه يستعتب).

[خ ٥٦٧٣]

---

٣٥١ ـ الرواية الثانية عند مسلم.



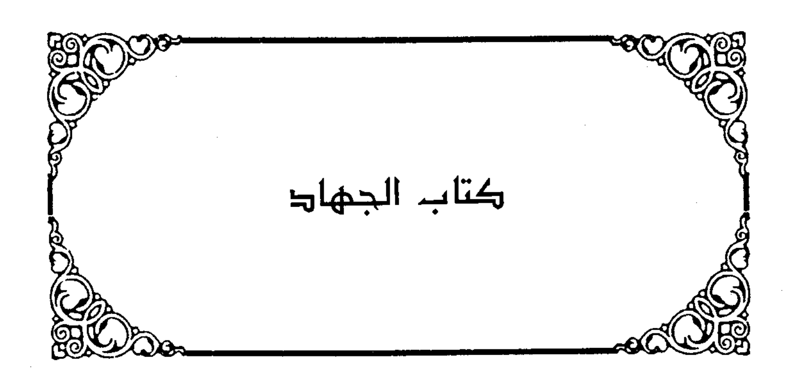
حرف الجيم

وفيه كتابان:

١ ـ كتاب الجهاد.

٢ ـ كتاب ذم الجدل.





كتاب الجهاد

[باب: الحث على الجهاد]

٣٥٤ - (خ م) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا).

[خ ٢٧٨٣، م ١٣٥٣]

٣٥٥ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من مات ولم يغز، ولم يحدِّث به نفسه، مات على شعبة من نفاق).

قال ابن المبارك: فنرى ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ.

[م ١٩١٠]

٣٥٦ - (خ م) عن سالم - مولى عمر بن عبيد الله، وكان كاتباً له - قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى. فقرأته له - حين سار إلى الحرورية - يخبره أنَّ رسول الله ﷺ، في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم.

---

٣٥٤ - قوله: (بعد الفتح) عند البخاري.

٣٥٦ - اللفظ لمسلم.

الحرورية: هم الخوارج.

ـ فقال: (يا أيها الناس! لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية. فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أنَّ الجنة تحت ظلال السيوف). ثمَّ قال النَّبي ﷺ: (اللهمَّ! منزل الكتاب. ومجري السحاب. وهازم الأحزاب. اهزمهم وانصرنا عليهم). [خ ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، م ١٧٤٢]

[باب: الحرب خدعة]

٣٥٧ ـ (خ م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (الحربُ خُدْعَة). [خ ٣٠٣٠، م ١٧٣٩]

[باب: صدق النية والإخلاص]

٣٥٨ ـ (خ م) عن أبي موسى قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعةً، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أيُّ ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا) زاد في رواية: (فهو في سبيل الله). [خ ٧٤٥٨، م ١٩٠٤]

٣٥٩ ـ (م) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (من طلب الشهادة صادقاً أُعطيها، وإن لم تصبه). [م ١٩٠٨]

باب: آداب الجهاد

٣٦٠ ـ (م) عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ، إذا أَمَّرَ أميراً على جيش أو سريَّة، أوصاه في خاصته، بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً. ثمَّ قال: (اغزوا باسم الله في سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغُلُّوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال ـ أو خلال ـ فأيَّتهنَّ ما أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم. ثمَّ ادعهم إلى الإسلام. فإن أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم. ثمَّ ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم أنَّهم

إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم[1]. فإن أبوا أن يتحوَّلوا منها، فأخبرهم أنَّهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين. ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء. إلاَّ أن يجاهدوا مع المسلمين. فإن هم أبوا فسلهم الجزية. فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكفَّ عنهم. فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تجعل لهم ذمَّة الله وذمَّة نبيه. فلا تجعل لهم ذمَّة الله ولا ذمة نبيه. ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك. فأنَّكم أن تُخْفِرُوا ذممكم وذمم أصحابكم، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله. وإذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله. ولكن أنزلهم على حكمك. فأنَّك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أو لا). [م ١٧٣١]

٣٦١ - (خ م) عن عبد الله بن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال؟ فكتب إليَّ: إنَّما كان ذلك في أول الإسلام. قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارُّون. وأنعامهم تُسقى على الماء.

---

٣٦٠ ـ (١) كذا في المخطوطتين. والذي في مسلم (وعليهم ما على المهاجرين).

الغل: الخيانة، والغلول ما يخفيه أحد الغزاة من الغنيمة.

لا تمثلوا: المثلة: تشويه خلقة القتيل.

إخفار الذمة: نقضها وترك العمل والوفاء بها.

٣٦١ ـ غارون: أي غافلون. والمقصود بالدعاء: الدعوة إلى الإسلام.

انظر: شرح الحديث تفصيلاً في كتاب (أضواء على دراسة السيرة) لمحقق الكتاب ص ٤٣ ـ ٤٧ طبع المكتب الإسلامي.

وخلاصة القصة: أنَّه بلغ الرسول ﷺ أنَّ الحارث بن ضرار قائد بني المصطلق يجمع لحربه، فأرسل إليه بريدة بن الحصيب ليعلم خبره، فلمَّا ذهب إليه وجده قد جمع الجموع.. وعندها أغار النَّبي ﷺ عليهم.

فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذٍ جويرية.

حدَّثني به عبد الله بن عمر. وكان في ذلك الجيش.

[خ ٢٥٤١، م ١٧٣٠]

٣٦٢ - (خ م) عن ابن عمر قال: وُجِدَتِ امرأةٌ مَقتولَةً في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان.

[خ ٣٠١٥، م ١٧٤٤]

٣٦٣ - (م) عن أبي موسى قال: كان النَّبي ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: (بشِّروا ولا تنفِّروا، ويسِّروا ولا تعسِّروا).

[م ١٧٣٢]

٣٦٤ - (خ) عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ حين خرج إلى خيبر، أتاها ليلاً، وكان إذا أتى قوماً بليلٍ لم يغز حتى يصبح، فخرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم، فلمَّا رأوه قالوا: محمّد والله، محمد والخميس، فقال رسول الله ﷺ: (الله أكبر، خربت خيبر، إنَّا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنْذَرِين). [خ ٦١٠]

٣٦٥ - (خ) عن النعمان بن مقَرِّن قال: شهدت القتال مع رسول الله ﷺ فكان إذا لم يقاتل في أول النهار، انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلاة. [خ ٣١٦٠]

٣٦٦ - (م) عن أبي سعيد؛ أنَّ رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان، من هذيل.

- فقال: (لينبعث من كل رجلين أحدهما. والأجر بينهما).

[م ١٨٩٦]

---

٣٦٥ - الأرواح: جمع ريح.

٣٦٧ - (م) عن نجدة بن عامر أنَّه كتب إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال. فقال ابن عباس: لولا أن أكتم علماً ما كتبت إليه [كتب إليه نجدة]: أمَّا بعد. فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهنَّ بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقضي يتم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟

فكتب إليه ابن عباس: كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهنَّ فيداوين الجرحى ويُحْذَيْنَ من الغنيمة. وأمَّا بسهم فلم يضرب لهنَّ. وإنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان فلا تقتل الصبيان. وكتبت تسألني: متى ينقضي يتم اليتيم؟ فلعمري إنَّ الرجل لتنبت لحيته وإنَّه لضعيف الأخذ لنفسه. ضعيف العطاء منها. فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس، فقد ذهب عنه اليتم. وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو؟ وإنَّا كنا نقول: هو لنا. فأبى علينا قومنا ذاك.

- وفي رواية: أنَّه سأله عن العبد والمرأة، فكتب إليه: ليس لهما شيء إلاَّ أن يحذيا، وفي اليتيم: ينقطع عنه اسم اليتم إذا بلغ، ويؤنس منه الرشد. [م ١٨١٢]

[باب: مشاركة النساء في الجهاد]

٣٦٨ - (خ) عن الربيع بنت معوذ، قالت: لقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ لنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة. [خ ٢٨٨٣]

٣٦٩ - (م) عن أُم عطية قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع

---

٣٦٧ - ما بين القوسين ليس في المخطوطتين، ولكنه في مسلم.

٣٦٩ - جاء الرقم ١٨١٢ في ترقيم صحيح مسلم مكرراً.

غزوات. أخلفهم في رحالهم. فأصنع لهم الطعام، وأُداوي الجرحى، وأقوم على المرضى. [م ١٨١٢]

[باب: النهي عن المثلة والتعذيب بالنار وضرب الوجه]

٣٧٠ - (خ) عن أبي هريرة أنَّه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث، وقال لنا: (إن لقيتم فلاناً وفلاناً ـ لرجلين من قريش سمَّاهما ـ فحرِّقوهما بالنار). ثمَّ قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: (إنِّي كنت أمرتكم أن تحرِّقوا فلاناً وفلاناً بالنار، وإنَّ النار لا يعذِّب بها إلاّ الله، فإن أخذتموهما فاقتلوهما). [خ ٢٩٥٤]

٣٧١ - (خ م) عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه). [خ ٢٥٥٩، م ٢٦١٢]

- وفي رواية: (إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمنَّ الوجه). [م]

- وفي أُخرى: (فليتَّق الوجه). [م]

٣٧٢ - (خ) عن عبد الله بن يزيد الأنصاري: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن المثلة والنهبى. [خ ٢٤٧٤]

[باب: إذا انتقل نساء المشركين وعبيدهم إلى المسلمين]

٣٧٣ - (خ) عن ابن عباس: كان المشركون على منزلتين من النَّبي ﷺ والمؤمنين: كانوا مشركي أهل حرب، يقاتلهم ويقاتلونه، ومشركي أهل عهد، لا يقاتلهم ولا يقاتلونه. وكان إذا هاجرت المرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر، فإذا طهرت حلَّ لها النكاح، فإن هاجر زوجها قبل أن تنكح ردَّت إليه، وإن هاجر عبد منهم أو أمة فهما حران، ولهما ما للمهاجرين. ثمَّ ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد:

وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين من أهل العهد لم يردُّوا وردَّت أثمانهم.

قال: وكانت قريبة بنت أبي أُمية [عند عمر بن الخطاب، فطلقها، فتزوجها معاوية بن أبي سفيان، وكانت أُم الحكم بنت أبي سفيان] تحت عياض بن غنم الفهري، فطلّقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي.
[خ ٥٢٨٦، ٥٢٨٧]

[باب: ثواب من غزا فغنم]

٣٧٤ ـ (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (ما من غازية أو سريَّة تغزو في سبيل الله فيسلمون ويصيبون إلاَّ تعجلوا ثلثي أجرهم، وما من غازية أو سرية تخفق وتخوَّف وتصاب، إلاَّ تمَّ أجرهم).

ـ وفي رواية: (ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة، إلاَّ تعجَّلوا ثلثي أجرهم من الآخرة. ويبقى لهم الثلث. وإن لم يصيبوا غنيمة تمَّ لهم أجرهم). [م ١٩٠٦]

[باب: أجر من حبسه العذر عن الجهاد]

٣٧٥ ـ (خ) عن أنس قال: رجعنا من غزاة تبوك مع النَّبي ﷺ فقال: (إنَّ أقواماً خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعْباً ولا وادياً إلاَّ وهم معنا حبسهم العذر). [خ ٢٨٣٩]

[باب: الأسير يسلم]

٣٧٦ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل).* [خ ٣٠١٠]

---

٣٧٣ ـ ما بين القوسين في البخاري وليس في المخطوطتين.

٣٧٦ ـ قالوا في معناه: الأسير يوثق ثم يسلم.

[باب: الإمام جنة]

٣٧٧ - (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّما الإمام جُنَّة يُقَاتَلُ بِهِ). [خ ٢٩٥٧]

[باب: الإقامة في ميدان المعركة بعد النصر]

٣٧٨ - (خ م) عن أبي طلحة قال: كان رسول الله ﷺ إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال. [خ ٣٩٧٦، م ٢٨٧٥]

[باب: الإحسان إلى الأسرى]

٣٧٩ - (م) عن عمران بن حصين. قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل. فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ. وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل. وأصابوا معه العضباء. فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق. فقال: يا محمّد! فأتاه. فقال: (ما شأنك؟) فقال: بم أخذتني وأخذت سابقة الحاجِّ - يعني: العضباء - فقال: (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف) ثمَّ انصرف عنه فناداه. فقال: يا محمّد! يا محمّد! وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً. فرجع إليه فقال: (ما شأنك؟) قال: إنِّي مسلم. قال: (لو قلتها وأنت تملك أمرك، أفلحت كلَّ الفلاح) ثمَّ انصرف. فناداه. فقال: يا محمّد! يا محمّد! فأتاه فقال: (ما شأنك) قال: إنِّي جائع فأطعمني. وظمآن فأسقني. قال: (هذه حاجتك) ففدي بالرجلين.

---

٣٧٧ - ليس هذا لفظ البخاري والحديث متفق عليه (.. وإنَّما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به..). [خ ٢٩٥٧، م ١٨٣٥، ١٨٤١]

٣٧٩ - العضباء: اسم ناقة رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم.
سابقة الحاج: أراد ناقته، كأنَّها كانت تسبق الحاج لسرعتها.

قال: وأُسِرَت امرأةٌ من الأنصار. وأُصيبت العضباء. فكانت المرأة في الوثاق. وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم. فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل. فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه. حتى تنتهي إلى العضباء. فلم ترغ. قال: وهي ناقة منوَّقة.

- وفي رواية: ناقة مدرّبة. [م ١٦٤١]

[باب: في الهدنة والأمان]

٣٨٠ - (خ) عن نافع قال: لمَّا فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً فقال: إنَّ رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: (نقركم ما أقرَّكم الله). وإنَّ عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم، فلمَّا أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمّد ﷺ، وعاملنا على الأموال، وشرط ذلك لنا. فقال عمر: أظننت أنِّي نسيت قول رسول الله ﷺ: (كيف بك إذا أُخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة). فقال: كانت هذه هُزَيْلَةً من أبي القاسم، قال: كذبت يا عدوَّ الله ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلٞ فَصۡلٞ ۝١٣ وَمَا هُوَ بِٱلۡهَزۡلِ﴾، فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر، مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتاب وحبال وغير ذلك. [خ ٢٧٣٠]

منوقة: مذللة.

٣٨٠ - هزيلة: تصغير هزلة.

قلوصك: القلوص الناقة الشابة.

الآية الكريمة: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلٞ فَصۡلٞ..﴾ ليست في نص البخاري.

... ـ (خ) [عن ابن عمر قال: أتى رسول الله ﷺ أهلَ خيبر وقاتلهم، حتى ألجأهم إلى قصرهم، وغلبهم على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلوا منها، ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة ـ وهي السلاح ـ ويخرجون منها، واشترط عليهم أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد، فغيبوا مسكاً فيه مال وحلي لحيي بن أخطب، كان احتمله معه إلى خيبر، حين أجليت النضير، فقال رسول الله ﷺ لعم حيي ـ واسمه سعية ـ: (ما فعل مسك حيي الذي جاء به من بني النضير؟) قال: أذهبته النفقات والحروب، فقال: (العهد قريب والمال أكثر من ذلك) وقد كان حيي قُتِل قبل ذلك. فدفع رسول الله ﷺ سعية إلى الزبير فمسَّه بعذاب، فقال: قد رأت حيياً يطوف في خربة هـهنا، فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في الخربة. فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق، أحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب، وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذراريهم، وقسم أموالهم بالنكث الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم منها، فقالوا: يا محمد، دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، وكانوا لا يفرغون أن يقوموا عليها، فأعطاهم خيبر على أنَّ لهم الشطر من كل زرع وشيء، ما بدا لرسول الله ﷺ. وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم في كل عام فيخرصها عليهم، ثمَّ يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله ﷺ شدة خرصه، وأرادوا أن يرشوه، فقال عبد الله: تطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض إليَّ من عِدَّتِكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم على أن لا أعدل عليكم. فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض، وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من

---

٣٨٠ ـ مكرر ـ هذا النص ليس في البخاري وقد ذكر بعضه في الحديث السابق. وبعضه عند أبي داود برقم ٣٠٠٦.

نسائه ثمانين وسقاً من تمر كل عام، وعشرين وسقاً من شعير، فلمَّا كان زمن عمر بن الخطاب غشوا المسلمين، وألقوا ابن عمر من فوق بيت، ففدعوا يديه، فقال عمر بن الخطاب: من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم، فقسمها عمر بينهم. فقال رئيسهم: لا تخرجنا، دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال عمر لرئيسهم: أتراه سقط عليَّ قولُ رسول الله: كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوماً ثمَّ يوماً ثمَّ يوماً؟ وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية.

- وفي رواية: وكان التمريقسم على السهمان من نصف خيبر، فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس]. [خ . . .]

... - (خ) عن أبي هريرة قال: كيف أنتم إذا لم تجتبوا ديناراً ولا درهماً؟ فقيل له: كيف ترى ذلك كائناً يا أبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده، عن الصادق المصدوق، قالوا: عم ذلك؟ قال: تنتهك ذمة الله وذمة رسوله ﷺ فيشدُّ الله عزَّ وجلّ قلوب أهل الذمة فيمنعوا ما في أيديهم. [خ ٣١٨٠]

٣٨١ - (خ) عن عبد الله بن عمرو، عن النَّبي ﷺقال: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإنَّ ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً). [خ٣١٦٦]

٣٨٢ - (خ م) عن أم هانىء أُخت علي بن أبي طالب، قالت: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلَّمت عليه، فقال: (من هذه). فقلت: أنا أُم هانىء بنت أبي طالب، فقال: (مرحباً بأُم هانىء). فلمَّا فرغ من غسله قام فصلّى ثماني ركعات، ملتحفاً في ثوب واحد، فلمَّا انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أُمي، عليٌّ، أنَّه قاتل رجلاً قد أجرته، فلان بن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ: (قد أجرنا من أجرت يا أُم هانىء). قالت: وذلك ضحًى. [خ ٣١٧١، م٣٣٦م]

[باب: أخذ الجزية من المجوس]

٣٨٣ - (خ) [عن بجالة بن عبد ويقال عبدة، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، عم الأحنف، فجاء كتاب عمر قبل موته بسنة: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، وانههم عن الزمزمة، فقتلنا ثلاث سواحر، وجعلنا نفرق بين كل رجل من المجوس وحريمه في كتاب الله. وصنع طعاماً كثيراً، فدعاهم، فعرض السيف على فخذه فأكلوا فلم يزمزموا، فألقوا وقر بغل أو بغلين من الورق] ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرَّحمـن بن عوف أنَّ رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر. [خ ٣١٥٦، ٣١٥٧]

[باب: قسمة الغنائم]

٣٨٤ - (خ م) عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قسم النفل للفرس سهمين وللرجل سهماً. [خ ٤٢٢٨، م ١٧٦٢]

٣٨٥ - (خ) عن أبي هريرة قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحوها، فقلت: يا رسول الله! أسْهِمْ لي، فقال بعض بني سعيد بن

---

٣٨٣ - هذه رواية أبي داود كما قال ابن الأثير في جامع الأصول والجملة الأخيرة في البخاري ونص البخاري كما ورد في الرقمين المذكورين:

قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس. ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس، حتى شهد عبد الرَّحمـن بن عوف: أنَّ رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

٣٨٤ - اللفظ لمسلم.

٣٨٥ - رمز له في المخطوطتين بالحرف (م) أي أنَّه عند مسلم، وليس الأمر كذلك بل هو ممَّا انفرد به البخاري.

العاص: لا تسهم له يا رسول الله! فقال أبو هريرة: هذا قاتل ابن قوقل، فقال ابن سعيد بن العاص: واعجباً لِوَبْرٍ، تدلّى علينا من قَدُوم ضأن. - وفي رواية: تدأدأ - ينعى عليَّ قتل رجل مسلم، أكرمه الله على يديَّ، ولم يُهِنِّي على يديه قال: فلا أدري أسهم له أم لم يسهم له. [خ ٢٨٢٧]

٣٨٦ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (أيما قرية أتيتموها، وأقمتم فيها، فسهمكم فيها، وأيما قرية عصت الله ورسوله، فإنَّ خمسها لله ولرسوله، وهي لكم). [م ١٧٥٦]

[باب: ما ينفله الإمام للمجاهدين]

٣٨٧ - (خ م) عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُنَفِّلُ بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة، سوى قسم عامة الجيش.
[خ ٣١٣٥، م ١٧٥٠]

- وفي رواية: والخمس في ذلك كله واجب. [م]

- وفي رواية: نفَّلنا رسول الله ﷺ نفلاً سوى نصيبنا من الخمس. فأصابني شارف. والشارف: المسن الكبير. [م]

٣٨٨ - (خ م) عن سعد بن أبي وقاص، قال: أعطى رسول الله ﷺ رهطاً وأنا جالس، فترك رسول الله ﷺ منهم رجلاً هو أعجبهم إليَّ، فقمت فقلت: مالك عن فلان، والله إنِّي لأراه مؤمناً، فقال رسول الله ﷺ:

(واعجباً لوبر تدلى من قدوم ضأن) أراد احتقاره وتصغير قدره وأنَّه مثل الوبر الذي تدلى من رأس الشاة في قلة المنفعة والمبالاة. والوبر: جمع وبرة وهي دويبة.

٣٨٨ - قول الزهري ليس في الصحيحين فيما رأيت.

(أومسلماً) ـ ذكر ذلك سعد ثلاثاً، وأجابه بمثل ذلك ـ ثمَّ قال: (إنِّي لأُعطي الرجل، وغيره أحبُّ إليَّ منه، خشية أن يُكبَّ في النار على وجهه).

ـ [وفي رواية: قال الزُّهري: فنرى أنَّ الإسلام الكلمة، والإيمان: العمل الصالح]. [خ ١٤٧٨، م ١٥٠]

٣٨٩ ـ (م) عن رافع بن خديج؛ قال: أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب، يوم حنين، وصفوان بن أُمية، وعيينة بن حصن، والأقرع ابن حابس، وعلقمة بن علاثة، كل إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك. فقال عباس بن مرداس:

أتجعل نهبي ونهب العبيـ ـد بين عيينة والأقرع؟
فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع
وما كنت دون امرىء منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع

قال: فأتَمَّ له رسول الله ﷺ مائة. [م ١٠٦٠]

٣٩٠ ـ (خ م) عن أبي قتادة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من قتل قتيلاً له عليه بيِّنة فله سلبه). [خ ٣١٤٢، م ١٧٥١]

٣٩١ ـ (خ م) عن سلمة بن الأكوع، قال: أتى النَّبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث ثمَّ انفتل، فقال النَّبي : (اطلبوه فاقتلوه). فقتله فنَفَّلَهُ سلبه. [خ ٣٠٥١، م ١٧٥٤]

[باب: مصرف الخمس والفيء]

٣٩٢ ـ (خ) عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله! أعطيت بني المطلب وتركتنا،

ونحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال رسول الله ﷺ: (إنَّما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد).

قال جبير: ولم يقسم النبي لبني عبد شمس، ولا لبني نوفل شيئاً.

وقال ابن إسحاق: عبد شمس وهاشم والمطلب أخوة لأُم، وأُمهم عاتكة بنت مرة، وكان نوفل أخاهم لأبيهم. [خ ٣١٤٠]

٣٩٣ - (خ م) عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: أرسل إليَّ عمر بن الخطاب. فجئته حين تعالى النهار. قال: فوجدته في بيته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله، متكئاً على وسادة من أدم. فقال لي: يا مال! إنَّه قد دفَّ أهل أبيات من قومك. وقد أمرت فيهم برضخ. فخذه فاقسمه بينهم. قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري؟ قال: خذه يا مال! قال: فجاء يرفأ. فقال: هل لك يا أمير المؤمنين! في عثمان وعبد الرَّحمٰن بن عوف والزبير وسعد؟ فقال عمر: نعم. فأذن لهم، فدخلوا. ثمَّ جاء فقال: هل لك في عباس وعلي؟ قال: نعم. فأذن لهما. فقال عباس: يا أمير المؤمنين! اقض بيني وبين هذا. فقال القوم: أجل يا أمير المؤمنين! فاقض بينهم وأرحهم - فقال مالك بن أوس: يخيَّلُ إليَّ أنَّهم قد كانوا قدَّموهم

---

٣٩٣ - اللفظ لمسلم.

مفضياً إلى رماله: أي ليس بينه وبين رماله شيء، ورماله: ما ينسج من سعف النخل ونحوه.

يا مال: هو ترخيم مالك.

دفَّ: الدف المشي بسرعة.

برضخ: الرضخ: العطية القليلة.

يرفأ: هو حاجب عمر بن الخطاب.

لذلك ـ فقال عمرُ: اتَّئِدا. أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمون أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا نورث ما تركنا صدقة) قالوا: نعم. ثمَّ أقبل على العباس وعلي فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمان أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا نورث ما تركناه صدقة) قالا: نعم. فقال عمر: إنَّ الله جلَّ وعزَّ كان خصَّ رسوله ﷺ بخاصة لم يخصص بها أحداً غيره. فقال: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ ـ وفي رواية وقال: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ ـ قال: فقسم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير. فوالله! ما استأثر عليكم. ولا أخذها دونكم. حتى بقي هذا المال. فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة. ثمَّ يجعل ما بقي أُسوة المال. - وفي رواية: ثمَّ يجعل ما بقي مجعَلَ مال الله ـ ثمَّ قال: أُنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. ثمَّ نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم. قال: فلمَّا توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ. ـ وفي رواية: فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها. فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: (ما نورث ما تركنا صدقة) ثمَّ اتفقا ـ ثمَّ توفي أبو بكر. وأنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر فوليتها. ثمَّ جئتني أنت وهذا. وأنتما جميع فأخذتماها بذلك، أكذلك؟ قالا: نعم. قال: ثمَّ جئتماني لأقضي بينكما. ولا والله! لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة. فإن عجزتما عنها فردَّاها إليَّ.

ـ وفي رواية البخاري: اقض بيني وبين هذا الظالم.

ـ وفي رواية مسلم: فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن. [خ ٣٠٩٤، م ١٧٥٧]

٣٩٤ - (خ) عن نافع؛ أنَّ عمر كان فرض للمهاجرين الأوَّلين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة. فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنَّما هاجر به أبوه يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه. [خ ٣٩١٢]

٣٩٥ - (خ) عن قيس بن أبي حازم قال: كان عطاء البدريين خمسة آلاف خمسة آلاف. وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم. [خ ٤٠٢٢]

... - (خ) عن أنس قال: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بمال من البحرين، فقال: (انثروه في المسجد). وكان أكثر مال أُتي به رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة ولم يلتفت إليه، فلمَّا قضى الصلاة جاء فجلس إليه، فما كان يرى أحداً إلاَّ أعطاه، إذ جاءه العباس فقال: يا رسول الله! أعطني، فإنِّي فاديت نفسي وفاديت عقيلاً، فقال له رسول الله ﷺ: (خذ). فحثا في ثوبه، ثمَّ ذهب يقلُّه فلم يستطع، فقال: يا رسول الله! مر بعضهم يرفعه عَليَّ، قال: (لا). قال: فارفعه أنت عليَّ، قال: (لا). فنثر منه. ثمَّ احتمله فألقاه على كاهه ثمَّ انطلق، فما زال رسول الله ﷺ يتبعه بصره حتى خفي علينا، عجباً من حرصه، فما قام رسول الله ﷺ وثَمَّ منها درهم.
[خ ٤٢١]

[باب: حل الغنائم للمسلمين]

٣٩٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (غزا نبيٌّ من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بُضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها ولمَّا يبن بها، ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقوفها، ولا أحد اشترى غنماً أو خلفات، وهو ينتظر ولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر،

---

٣٩٥ - مكرر - هو معلق عند البخاري بالرقم المذكور.

أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إنَّك مأمورة وأنا مأمور، اللَّهمَّ احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليه، فجمع الغنائم فجاءت ـ يعني النار ـ لتأكلها فلم تطعمها، فقال: إنَّ فيكم غلولاً، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده [فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده] فقال: فيكم الغلول، فجاؤوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب، فوضعوها، فجاءت النار فأكلتها). [خ ٣١٢٤، م ١٧٤٧]

ـ وفي رواية: (فلم تحل الغنائم لأحد قبلنا، ثمَّ أحلَّ الله لنا الغنائم، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلَّها لنا).

[باب: تحريم الغلول]

٣٩٧ ـ (خ م) عن أبي هريرة. قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم. فذكر الغلول فعظَّمه وعظَّم أمره. ثمَّ قال: (لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته بعير له رغاء. يقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك. لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته فرس له حمحمة. فيقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك(١). لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته شاة لها ثغاء. يقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك. لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته نفس لها صياح.

---

٣٩٦ ـ ما بين القوسين في البخاري ومسلم وليس في المخطوطتين.
الرواية الثانية بعضها في البخاري وبعضها في مسلم.

٣٩٧ ـ اللفظ لمسلم.
(١) كذا عندهما، وفي المخطوطتين: قد أبلغت.
الرغاء: صوت البعير. والحمحمة: صوت الفرس. والثغاء: صوت الشاة.

فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك. لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته رقاع تخفق. فيقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك. لا أُلفينَّ أحدكم يجيء يوم القيامة، على رقبته صامت. فيقول: يا رسول الله! أغثني. فأقول: لا أملك لك شيئاً. قد أبلغتك). [خ ٣٠٧٣، م ١٨٣١]

٣٩٨ ـ (خ) عن عبد الله بن عمرو قال: كان على ثَقَل النَّبي ﷺ رجل يقال له كِرْكِرَةُ فمات، فقال رسول الله ﷺ: (هو في النار). فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلَّها. [خ ٣٠٧٤]

[باب: أحاديث متفرقة في الغنيمة]

٣٩٩ ـ (خ م) عن رافع بن خديج قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فتقدم سرعان الناس، فتعجلوا من الغنائم، فاطبخوا، ورسول الله ﷺ في آخر الناس، فمرَّ بالقدور، فأمر بها فأُكفئت، ثمَّ قسم بينهم فعُدِلَ بعير بعشر شياه). [خ ٢٤٨٨، م ١٩٦٨]

٤٠٠ ـ (خ) عن أسلم قال: استعمل عمر مولى له يدعى هُنَيّاً على الصدقة[١]، فقال: يا هني ضمَّ جناحك عن الناس[٢]، واتَّق دعوة المظلوم، فإنَّها مجابة، وأدخل رب الصُّريمة، ورب الغنيمة، وإيَّاك ونَعَمَ ابن عفان ونعم ابن عوف، فإنَّهما إن تهلك مواشيهما يرجعا إلى نخل

رقاع تخفق: المقصود بها الثياب، وتخفق تضطرب.

صامت: المقصود به: الذهب والفضة.

٣٩٩ ـ هذا لفظ الترمذي وهو عندهما بالرقمين المذكورين قريباً من هذا اللفظ.

٤٠٠ ـ (١) في البخاري: الحمى.

(٢) في البخاري: المسلمين.

وزرع، وإنَّ رب الصريمة والغنيمة: إن تهلك ماشيتهما، يأتني ببنيه فيقول: يا أمير المؤمنين، يا أمير المؤمنين؟ أفتاركهم أنا لا أبالك، فالماء والكلأ أيسر عليَّ من الذهب والفضة، وايم الله إنَّهم ليرون أنَّا قد ظلمناهم، إنَّها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والله لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حميت عليهم من بلادهم شبراً. [خ ٣٠٥٩]

ـ وعنه: أنَّه سمع عمر يقول: أمَّا والذي نفسي بيده، لولا أن أترك آخر الناس ببّاناً ليس لهم شيء[٣]، ما فتحت عليَّ قرية إلاَّ قسمتها، كما قسم النَّبي ﷺ خيبر، ولكني أتركها خزانة لهم يقتسمونها. [خ ٤٢٣٥]

٤٠١ ـ (خ م) عن ابن عباس، أنَّ الصعب بن جَثَّامَةَ قال: مَرَّ بي النَّبي ﷺ بالأبواء أو بوَدَّان، وسئل عن أهل الدار يُبَيَّتُون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذراريِّهم، قال: (هم منهم) وسمعته يقول: (لا حمى إلاَّ لله ولرسوله). [خ ٣٠١٢، م ١٧٤٥]

ـ وفي رواية: (هم من آبائهم). [خ ٣٠١٣]

٤٠٢ ـ (خ) وعن الصعب بن جثامة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا حمى إلاَّ لله ولرسوله)، وبلغنا أنَّ النَّبي ﷺ حمى النَّقِيع، وأنَّ عمر حمى سرف والرَّبذَة. [خ ٢٣٧٠]

٤٠٣ ـ (خ) عن نافع عن ابن عمر: أنَّ عبداً لابن عمر أبق فلحق بالروم، فظهر عليهم خالد فردَّه إلى عبد الله، وأنَّ فرساً لعبد الله عار،

---

(٣) بباناً ليس لهم شيء، معنى بباناً: واحداً، أي شيئاً واحداً والمعنى: لولا أنِّي أترك آخر الناس شيئاً واحداً متساويين في الفقر ليس لهم شيء.

٤٠١ ـ (لا حمى إلاَّ لله ولرسوله) عند البخاري.

٤٠٣ ـ عار الفرس: إذا انفلت وذهب هـهٰنا وهـهنا.

فظهروا عليه فرده إلى عبد الله.

قال البخاري في رواية: الفرس على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ٣٠٦٧، ٣٠٦٨]

٤٠٤ ـ (خ) عن ابن عمر قال: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه. [خ ٣١٥٤]

٤٠٥ ـ (خ م) عن عمرو بن عوف؛ أنَّ رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ صالح أهل البحرين وأمَّرَ عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع النَّبي، فلمَّا صلّى رسول الله انصرف، فتعرضوا له فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، ثمَّ قال: (أظنكم قد سمعتم أنَّ أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين). قالوا: أجل يا رسول الله! قال: (فأبشروا وأمِّلُوا ما يسُرُّكم، فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم).
[خ ٣١٥٨، م ٢٩٦١]

٤٠٦ ـ (خ) عن ثعلبة بن أبي مالك: أنَّ عمر قسم مروطاً بين نساء أهل المدينة، فبقي منها مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك ـ يريدون أم كلثوم بنت علي ـ فقال: أُم سليط أحق به، فإنَّها ممَّن بايع رسول الله ﷺ، كانت تزفر لنا القرب يوم أُحُد. [خ ٢٨٨١]

---

٤٠٦ ـ تزفر: تخيط.

باب: في الشهداء

٤٠٧ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما تعدون الشهيد فيكم؟) قالوا: يا رسول الله! من قتل في سبيل الله فهو شهيد، قال: (إنَّ شهداء أُمَّتي إذاً لقليل) قالوا: فمن هم؟ يا رسول الله! قال: (من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد. ومن مات في الطاعون فهو شهيد. ومن مات في البطن فهو شهيد). [م ١٩١٥]

قال ابن مقسم: أشهد على أبيك ـ يعني أبا صالح ـ أنَّه قال: والغريق شهيد.

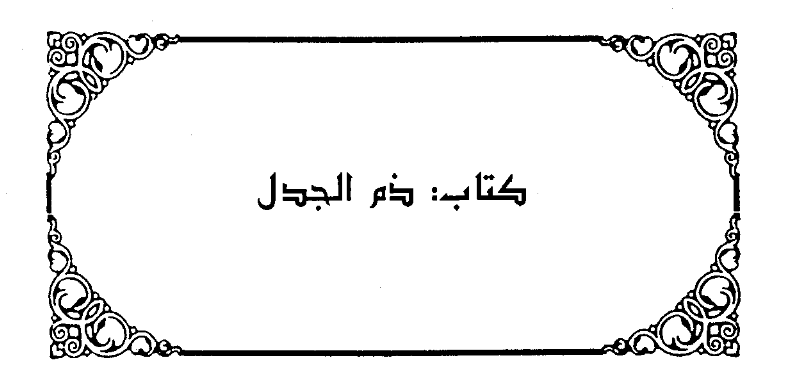
٤٠٨ - (خ م) عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من قتل دون ماله فهو شهيد). [خ ٢٤٨٠، م ١٤١]

٤٠٩ - (م) عن أبي هريرة؛ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: (فلا تعطه) قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: (قاتله) قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: (فأنت شهيد) قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: (هو في النار). [م ١٤٠]

---

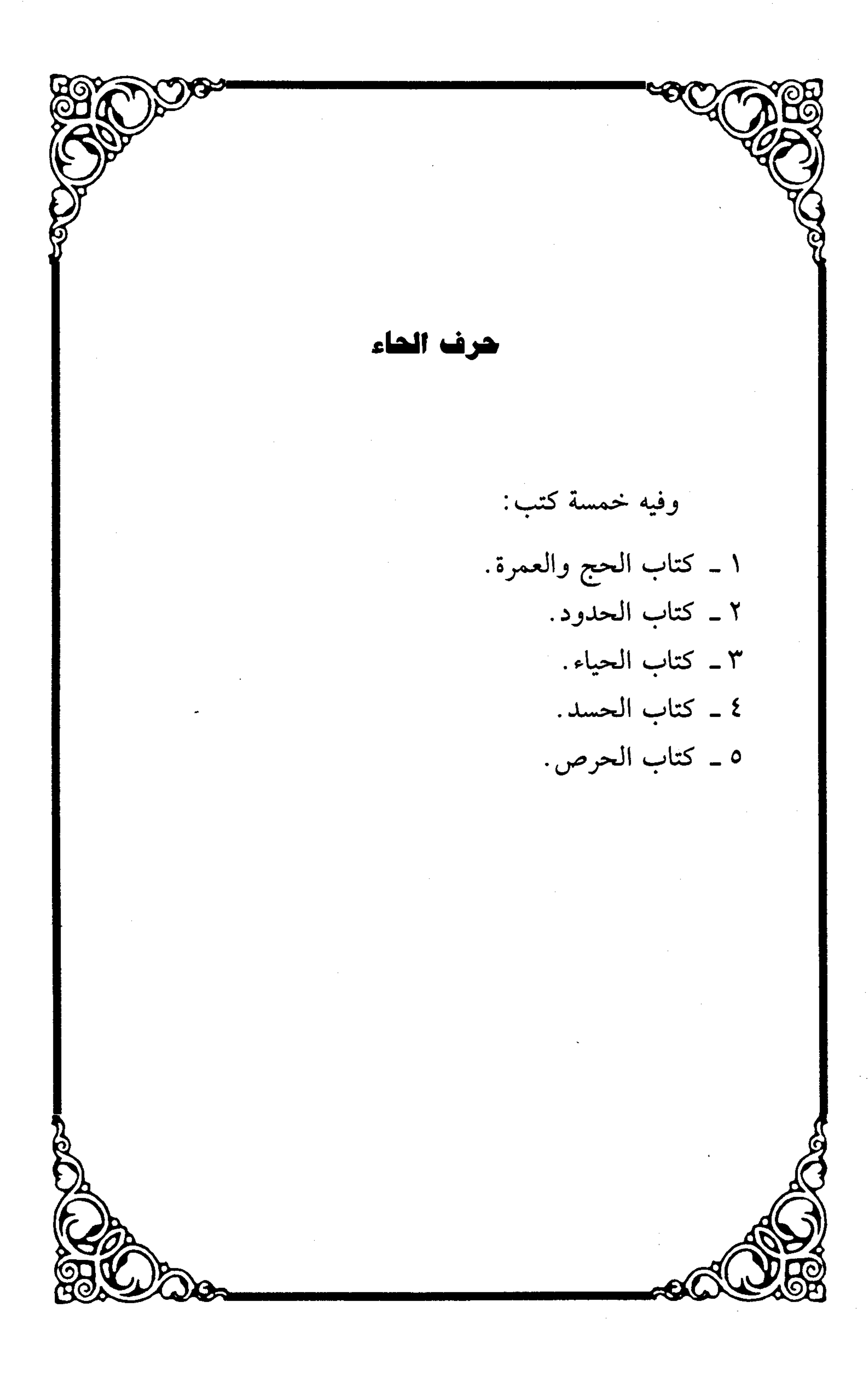
٤٠٧ ـ رمز له المصنف بالحرف (خ) والحديث في مسلم وليس في البخاري.

٤٠٨ ـ رمز له المصنف بالحرف (خ) وهو عندهما.



كتاب: ذم الجدل

٤١٠ ـ (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ أبغض الرجال إلى الله تعالى الأَلَدُّ الخَصِمُ). [خ ٢٤٥٧، م ٢٦٦٨]



حرف الحاء

وفيه خمسة كتب:

١ ـ كتاب الحج والعمرة.

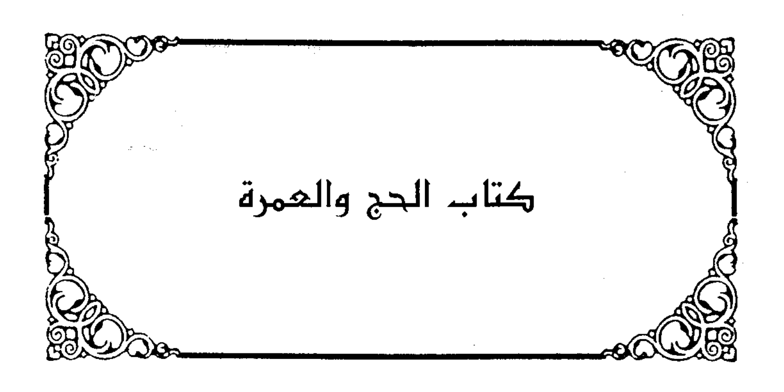
٢ ـ كتاب الحدود.

٣ ـ كتاب الحياء.

٤ ـ كتاب الحسد.

٥ ـ كتاب الحرص.





كتاب الحج والعمرة

[باب: وجوب الحج]

٤١١ - (م) عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (يا أيها الناس! قد فرض عليكم الحج فحجوا) فقال رجل: أفي كل عام؟ يا رسول الله! فسكت. حتى قالها ثلاثاً. ثمَّ قال: (ذروني ما تركتكم، ولو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم، وإنَّما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم. وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه). [م ١٣٣٧]

[باب: المواقيت الزمانية]

... - (خ) عن ابن عمر قال: أشهر الحج: شوال وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة. [خ ...]

... - (خ) عن عطاء أنَّه سئل عن المجاور متى يلبي بالحج؟ فقال:

---

٤١١ - مكرر - ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة باب (الحج أشهر معلومات) من كتاب الحج.

- مكرر - حديث عطاء عن ابن عمر ذكره البخاري تعليقاً في باب (الإهلال من البطحاء) من كتاب الحج.

كان ابن عمر إذا أتى متمتعاً، يلبّي بالحج يوم التروية، إذا صلى الظهر واستوى على راحلته. [خ . . .]

... ـ (خ) عن ابن عباس قال: من السنَّة أن لا يحرم بالحج إلاَّ في أشهر الحج. [خ . . .]

[باب: المواقيت المكانية]

٤١٢ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (يهلُّ أهل المدينة من ذي الحليفة. ويهلُّ أهل الشام من الجحفة. ويهلُّ أهل نجد من قرن).

قال ابن عمر: وذكر لي ـ ولم أسمع ـ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (يُهِلُّ أهل اليمن من يلملم). [خ ١٥٢٥، م ١١٨٢]

٤١٣ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: وقَّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم. قال: (فهنَّ لهنَّ، ولمن أتى عليهنَّ من غير أهلهنَّ، لمن كان يريد الحج والعمرة، فمن كان دونهنَّ فمُهَلُّهُ من أهله، وكذاك حتى أهل مكة يهلُّون منها). [خ ١٥٢٦، م ١١٨١]

ـ وفي رواية: فمن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة. [م]

٤١٤ ـ (خ) عن ابن عمر قال: لمَّا فتح هذان المصران، أتوا عمر،

مكرر ـ قول ابن عباس: ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة باب (الحج أشهر معلومات) من كتاب الحج.

٤١٢ ـ اللفظ لمسلم.

فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنَّ رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرناً، وهو جور عن طريقنا، وإنَّا إن أردنا أن نأتي قرناً شقَّ علينا. قال: فانظروا حذوها من طريقكم، فحدَّ لهم ذات عرق. [خ ١٥٣١]

... ـ (خ) عن عثمان أنَّه كان يكره أن يحرم الرجل من خراسان وكرمان. [خ ...]

[باب: لباس الإِحرام]

٤١٥ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: سئل النَّبي ﷺ: ما يلبس المحرم؟ قال: (لا يلبس المحرم القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا ثوباً مسَّه ورسٌ ولا زعفران ولا الخفَّين. إلَّا أن لا يجد نعلين فليقطعهما، حتى يكونا أسفل من الكعبين). [خ ١٥٤٢، م ١١٧٧]

٤١٦ ـ (خ م) عن ابن عباس: أنَّ النَّبي ﷺ قال: (من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفَّين). [خ ١٨٤١، م ١١٧٨]

ـ وفي رواية: أنَّه قال ذلك وهو يخطب بعرفات. [خ، م]

٤١٧ ـ (خ م) عن يعلى بن أُميَّة؛ أنَّ رجلاً أتى النَّبي ﷺ وهو بالجعرانة. قد أهلَّ بالعمرة وهو مصفِّرٌ لحيته ورأسه وعليه جبَّة. فقال:

---

٤١٤ ـ لفظ: (أن نأتي) ليس في البخاري وهو في المخطوطتين.
هذان المصران: المصر: المدينة، والمقصود: الكوفة والبصرة.

٤١٤ ـ مكرر ـ ذكره البخاري في ترجمة باب (الحج أشهر معلومات) من كتاب الحج.

٤١٥ ـ اللفظ لمسلم.

٤١٧ ـ اللفظ لمسلم.
مصفر لحيته ورأسه: أي صبغهما بصفرة.

يا رسول الله! إنِّي أحرمت بعمرة. وأنا كما ترى. فقال: (انزع عنك الجبَّة واغسل عنك الصُّفرة). [خ ١٥٣٦، م ١١٨٠]

باب: الطيب عند الإحرام

٤١٨ - (خ م) عن عائشة قالت: طيبت رسول الله ﷺ بيديَّ هاتين حين أحرم، ولحلِّه حين أحلَّ قبل أن يطوف، وبسطت يديها.

[خ ١٧٥٤، م ١١٨٩]

- وفي رواية: قبل أن يفيض بمنى. [خ ٥٩٢٢]

- وفي رواية: قبل أن يحرم، ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت.

[م ١١٩١]

- وفي رواية: كأنِّي أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله وهو محرم. [خ ٢٧١، م ١١٩٠]

- وفي رواية: ثمَّ طاف على نسائه ثمَّ أصبح محرماً.

[خ ٢٧٠، م ١١٩٢]

٤١٩ - (خ) عن نافع قال: كان ابن عمر إذا أراد الخروج إلى مكّة ادَّهن بدهن ليس له رائحة طيبة، ثمَّ يأتي مسجد ذي الحليفة فيصلي، ثمَّ يركب، وإذا استوت به راحلته قائمة أحرم، وكان يقول: هكذا رأيت النَّبي ﷺ يفعل. [خ ١٥٥٤]

... - (خ) عن ابن عباس قال: يشم المحرم الريحان، وينظر في المرآة، ويتداوى بما يأكل الزيت والسمن. [خ ...]

---

٤١٩ - مكرر - أخرجه البخاري تعليقاً في باب (الطيب عند الإحرام) من كتاب الحج.

[باب: الاغتسال للمحرم]

٤٢٠ ـ (خ م) سئل أبو أيوب كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيُوب يده في الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه، ثمَّ قال لإنسان يصبُّ عليه: اصبب، فصبَّ على رأسه، ثمَّ حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، وقال: هكذا رأيته ﷺ يفعل. [خ ١٨٤٠، م ١٢٠٥]

[باب: الحجامة والتداوي للمحرم]

٤٢١ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم. [خ ١٨٣٥، م ١٢٠٢]

ـ وفي رواية: وهو محرم وهو صائم. [خ ١٩٣٨]

ـ وفي رواية: في رأسه وهو محرم. [خ ٥٧٠١]

ـ وفي رواية: بلحى جمل، وهو اسم الماء. [خ ٥٧٠٠]

٤٢٢ ـ (م) عن نبيه بن وهب: أنَّ عمر بن عبيد الله بن معمر، اشتكى عينه وهو محرم، وأراد أن يكحلها، فنهاه أبان بن عثمان، وأمره أن يضمّدها بالصبر، وحدَّثه عن عثمان عن النَّبي ﷺ كان يفعله. [م ١٢٠٤]

[باب: نكاح المحرم]

٤٢٣ ـ (خ م) عن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم. [خ ١٨٣٧، م ١٤١٠]

٤٢٤ ـ (م) عن ميمونة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف. [م ١٤١١]

---

٤٢٤ ـ هذه رواية أبي داود وعند مسلم: أنَّ رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال.

٤٢٥ ـ (م) عن عثمان أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب). [م ١٤٠٩]

[باب: تحريم الصيد على المحرم]

٤٢٦ ـ (خ م) عن أبي قتادة قال: كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب النَّبي ﷺ في منزل في طريق مكة، ورسول الله ﷺ أمامنا، والقوم محرمون وأنا غير محرم، عام الحديبية، فأبصروا حمار وحش ـ أو وحشياً ـ وأنا مشغول، أخصف نعلي، فلم يؤذنوني وأحبُّوا لو أنِّي أبصرته، والتفت فأبصرته، فقمت إلى الفرس فأسرجته، ثمَّ ركبت ونسيت السوط والرمح، فقلت لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا: لا والله لا نعينك عليه فغضبت فنزلت فأخذتهما، ثمَّ ركبت فشددت على الحمار فعقرته، ثمَّ جئت به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه، ثمَّ إنَّهم شكُّوا في أكلهم إيَّاه وهم حرم، فرحنا وخبأت العضد معي، فأدركنا رسول الله ﷺ فسألناه عن ذلك، فقال: (معكم منه شيء). فقلت: نعم، فناولته العضد فأكلها وهو محرم.
[خ ٢٥٧٠، م ١١٩٦]

ـ وفي رواية: إنَّما هي طعمة أطعمكموها الله. [خ ٢٩١٤]
ـ وفي أُخرى: (هو حلال فكلوه). [خ ١٨٢٣]

٤٢٧ ـ (خ م) عن الصعب بن جثَّامة: أهدى إلى رسول الله ﷺ حماراً وحشياً، وهو بالأبواء أو بِوَدَّان، فردَّه عليه، فلمَّا رأى ما في وجهه قال: (إنَّا لم نردَّه عليك إلاَّ أنا حرم). [خ ١٨٢٥، م ١١٩٣]

[باب: في إحرام النفساء]

٤٢٨ ـ (م) [وقد روى ابن عباس عن الصَّعب بن جثَّامة] عن عائشة

---

٤٢٨ ـ الحديث عند مسلم كما رمز له في (ب) ورمز له في الأصل بـ(خ) وما بين =

أنَّ أسماء بنت عميس نفست بمحمّد بن أبي بكر بالشجرة، فأمر النَّبي ﷺ أبا بكر أن يأمرها أن تغتسل وتهلَّ. [م ١٢٠٩]

[باب: ما يقتله المحرم من الدواب]

٤٢٩ - (خ م) عن زيد بن جبير؛ أنَّ رجلاً سأل ابن عمر: عمَّا يقتل المحرم من الدواب؟ فقال: أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ؛ أنَّه أَمَرَ أو أُمِرَ أن يقتل الفارة، والعقرب، والحدأة، والكلب العقور، والغراب.
[خ ١٨٢٨، م ١٢٠٠]

- وفي رواية مسلم: والحية. قال: وفي الصلاة أيضاً.

[باب: وقت التلبية ومكانها]

٤٣٠ - (خ م) عن ابن عمر قال: بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ، ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلاَّ من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة. [خ ١٥٤١، م ١١٨٦]

- وفي رواية: ما أهل إلاَّ من عند الشجرة حين قام به بعيره. [م]

- وفي أُخرى: كان رسول الله ﷺ إذا وضع رجله في الغرز واستوت به راحلته قائمة أهلَّ من عند مسجد ذي الحليفة. [خ ٢٨٦٥]

- [وفي رواية: أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا أراد الحج أذَّن في الناس، فاجتمعوا، فلمَّا أتى البيداء أحرم. انفرد به البخاري][1].

= القوسين في الأصل فقط. وليس هذا السند موجوداً في مسلم.
ومعنى: نُفِسَتْ المرأة: إذا ولدت. ونَفِسَتْ: إذا حاضت.
الشجرة: مكان بذي الحليفة.

٤٣٠ - اللفظ لمسلم.

(١) هذه الرواية عن جابر، وليست في البخاري. ولعلَّ المصنف استفادها من =

٤٣١ - (خ م) عن نافع قال: كان ابن عمر أذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، ثمَّ يبيت بذي طوى، ثمَّ يصلي بها الصبح ويغتسل، ويحدث أنَّ النَّبي ﷺ كان يفعل ذلك. [خ ١٥٧٣، م ١٢٥٩]

[باب: كيفية التلبية]

٤٣٢ - (خ م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يهِلُّ مُلَبِّداً، يقول: (لبيك اللَّهمَّ لبيك، لبيك لا شريك لك لبَّيك، إنَّ الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك). لا يزيد على هؤلاء الكلمات.

[خ ٥٩١٥، م ١١٨٤]

- وفي رواية: أنَّ ابن عمر، كان يهلُّ بإهلال رسول الله ﷺ من هؤلاء الكلمات ويقول: لبَّيك اللهمَّ لبَّيك، لبَّيك وسعديك، والخير في يديك، لبَّيك والرغباء إليك والعمل. [م]

- وفي رواية: تلقفت التلبية من رسول الله ﷺ. فذكر مثله مع الزيادة. أخرجاه. [م]

[باب: إفراد الحج]

٤٣٣ - (م) عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ أفرد الحج. [م ١٢١١]

وكذلك روي عن ابن عمر. [م ١٢٣١]

= جامع الأصول حيث ذكرها مع رواية أُخرى. وقال أخرجه البخاري والترمذي، وقد أشار المحقق إلى أنَّها في باب (يأتوك رجالاً) وليست موجودة فيه إنَّما الموجود الرواية الأُولى وهي غير هذه.

٤٣١ - لم يذكر في مسلم إمساكه عن التلبية.

[باب: في القران]

٤٣٤ - (خ م) عن أنس؛ سمعت النَّبي ﷺ يلبّي بالعمرة والحج جميعاً. [خ ٤٣٥٣، م ١٢٣٢]

٤٣٥ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (من أحرم بالحج والعمرة أجزأه طواف واحد وسعي واحد حتى يحل منهما جميعاً).
[خ ٤١٨٥، م ١٢٣٠]

٤٣٦ - (خ م) عن نافع؛ أنَّ عبد الله بن عبد الله، وسالم بن عبد الله كَلَّما عبد الله حين نزل الحَجَّاج لقتال ابن الزبير. قالا: لا يضرك أن لا تحج العام. فإنَّا نخشى أن يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت. قال: فإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه حين حالت كفَّار قريش بينه وبين البيت أُشهدكم أنِّي قد أوجبت عمرة. فانطلق حتى أتى ذا الحليفة فلبّى بالعمرة. ثمَّ قال: إن خلِّي سبيلي قضيت عمرتي. وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ. ثمَّ تلا: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ثمَّ سار حتى إذا كان بظهر البيداء قال: ما أمرهما إلَّا واحد. إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج، أُشهدكم أنِّي قد أوجبت حجة مع عمرة فانطلق حتى ابتاع بقديد هدياً. ثمَّ طاف لهما طوافاً واحداً. [خ ١٦٣٩، م ١٢٣٠]

---

٤٣٥ ـ هذه رواية الترمذي وهي عندهما بالرقمين المذكورين.

٤٣٦ ـ الآية في سورة الأحزاب رقم ٢١.

[باب: في التمتع]

٤٣٧ - (خ م) عن سعيد بن المسيَّب. قال: اجتمع عليٌّ وعثمان بعسفان. فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة. فقال له عليٌّ: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ، تنهى الناس عنه؟ فقال له عثمان: دعنا عنك. فقال: إنِّي لا أستطيع أن أدعك. فلمَّا رأى [عليٌّ] ذلك، أهلَّ بهما جميعاً.
[خ ١٥٦٩، م ١٢٢٣]

- وفي رواية للبخاري[١]؛ أنَّ مروان بن الحكم شهد عثمان وعلياً بين مكة والمدينة، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلمَّا رأى ذلك عليٌّ أهلَّ بهما: لبيك بعمرة وحجة، فقال عثمان: تراني أنهى الناس وأنت تفعله؟ فقال: ما كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد[٢].
[خ ١٥٦٣]

- وفي رواية لمسلم قال عثمان لعلي كلمة، فقال علي: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ، قال: أجل ولكنا كنا خائفين.

٤٣٨ - (م) عن أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة. وكان ابن الزُّبير ينهى عنها. قال: فذكرته لجابر، فقال: على يدَيَّ دار الحديث. تمتعنا مع رسول الله ﷺ. فلمَّا قام عمر قال: إنَّ الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء. وإنَّ القرآن قد نزل منازله. فأتمُّوا الحج والعمرة لله. كما أمركم الله. وأبِتُّوا نكاح هذه النساء. فلن أُوتى برجل نكح امرأة إلى أجل، إلَّا رجمته بالحجارة.
[م ١٢١٧]

---

٤٣٧ ـ اللفظ لمسلم، وكلمة [علي] ليست في المخطوطتين ولكنها في مسلم.
(١) الذي في المخطوطتين: لمسلم، وهي ليست عند مسلم.
(٢) رواية البخاري أخصر من هذه.

ـ وفي رواية: فافصلوا حجكم من عمرتكم، فإنَّه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم.

٤٣٩ ـ (خ م) عن عمران بن حصين قال: أُنزلت آية المتعة في كتاب الله ـ يعني متعة الحج ـ وأمر بها رسول الله ﷺ. ثمَّ لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج. ولم ينه عنها رسول الله ﷺ حتى مات.

[خ ٤٥١٨، م ١٢٢٦]

٤٤٠ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: تمتَّع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج. وأهدى. فساق معه الهدى من ذي الحليفة. وبدأ رسول الله ﷺ فأهلَّ بالعمرة. ثمَّ أهلَّ بالحج. وتمتَّع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج. فكان من الناس من أهدى [فساق الهدى][(١)] ومنهم من لم يهد. فلمَّا قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: (من كان منكم أهدى، فإنَّه لا يحلُّ من شيء حرم منه حتى يقضى حجه. ومن لم يكن منكم أهدى، فليطف بالبيت وبالصَّفا والمروة وليقصِّر وليحلل. ثمَّ ليهلَّ بالحج وليهد. فمن لم يجد هدياً، فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله) وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة. فاستلم الركن أول شيء. ثمَّ خَبَّ[(٢)] ثلاثة أطواف من السبع. ومشى أربعة أطواف. ثمَّ ركع، حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين. ثمَّ سلَّم فانصرف. فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف. ثمَّ لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجَّه، ونحر هديه يوم النحر وأفاض. فطاف

---

٤٤٠ ـ اللفظ لمسلم.

(١) (فساق الهدي) ليست في المخطوطتين ولكنها في مسلم والبخاري.

(٢) خب: الخبب ضرب من العدو. والمراد هنا: الرمل.

بالبيت ثمَّ حلَّ من كل شيء حرم منه. وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ، من أهدى فساق الهدى من الناس. [خ ١٦٩١، م ١٢٢٧]

٤٤١ - (خ م) عن جابر قال: أهلَّ النَّبي ﷺ وأصحابه بالحجِّ، وليس مع أحد منهم هدي غير النَّبي ﷺ وطلحة، فقدم عليٌّ من اليمن معه هدي، فقال: أهللت بما أهلَّ به رسول الله ﷺ، فأمر النَّبي ﷺ أصحابه أن يجعلوها عمرةً: ويطوفوا بالبيت، ثمَّ يقصِّروا ويحلوا إلاَّ من معه الهدي، فقالوا: ننطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر، فبلغ النَّبي ﷺفقال: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أنَّ معي الهدي لأحللت). وحاضت عائشة، فنسكت المناسك كلها غير أنَّها لم تطف بالبيت، فلمَّا طافت بالبيت قالت: يا رسول الله! تنطلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحج؟ فأمر عبد الرَّحمـن بن أبي بكر أن يخرج معها إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج. [خ ١٧٨٥، م ١٢١٦]

[باب: في الطواف]

٤٤٢ - (خ م) عن ابن عباس؛ قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة. وقد وهنتهم حمّى يثرب. قال المشركون: إنَّه يقدم عليكم غداً قوم قد وهنتهم الحمّى. ولقوا منها شدّة. فجلسوا ممَّا يلي الحجر. وأمرهم النَّبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط. ويمشوا ما بين الركنين. ليرى المشركون جلدهم. فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أنَّ الحمّى قد وهنتهم. هؤلاء أجلد من كذا وكذا.

---

٤٤٢ ـ اللفظ لمسلم.

وهنتهم: أي أضعفتهم ووعكتهم.

جلدهم: الجلد: القوة والصبر.

قال ابن عباس: ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها، إلاَّ الإبقاء عليهم. [خ ١٦٠٢، م ١٢٦٦]

٤٤٣ ـ (م) عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عبَّاس: أرأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف، ومشي أربعة أطواف. أسنَّة هو؟ فإنَّ قومك يزعمون أنَّه سنَّة. قال: فقال: صدقوا وكذبوا. قال: قلت: ما قولك: صدقوا وكذبوا؟ قال: إنَّ رسول الله ﷺ قدم مكة. فقال المشركون: إنَّ محمّداً وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزال. وكانوا يحسدونه. قال: فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرملوا ثلاثاً، ويمشوا أربعاً. قال: قلت له: أخبرني عن الطَّواف بين الصَّفا والمروة راكباً، أسنَّة هو؟ فإنَّ قومك يزعمون أنَّه سنَّة. قال: صدقوا وكذبوا. قال: قلت: وما قولك: صدقوا وكذبوا؟ قال: إنَّ رسول الله ﷺ كثر عليه الناس. يقولون: هذا محمّد. هذا محمّد. حتّى خرج العواتق من البيوت. قال: وكان رسول الله ﷺ لا يضرب الناس بين يديه. فلمَّا كثر عليه ركب والمشي والسعي أفضل. [م ١٢٦٤]

٤٤٤ ـ (م) عن جابر قال: لمَّا قدم النَّبي ﷺ مكة دخل المسجد، فاستلم الحجر، ثمَّ مضى عن يمينه، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، [ثمَّ أتى المقام فقال: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ فصلى ركعتين والمقام بينه وبين البيت، ثمَّ أتى الحجر بعد الركعتين فاستلمه، ثمَّ خرج إلى الصفا، وأظنه قال: ﴿۞إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾]. [م ١٢١٨]

---

٤٤٣ ـ العواتق: جمع عاتق، وهي البكر البالغة، أو المقاربة للبلوغ.

٤٤٤ ـ القسم الأول من الحديث هو رواية مسلم، أمَّا النص بكامله فهو من رواية الترمذي والنسائي، انظر جامع الأصول ح ١٤٣١.

٤٤٥ - (خ / م) عن أبي الطفيل قال: كنت مع ابن عباس، ومعاوية لا يمر بركن إلاَّ استلمه. قال ابن عباس: إنَّ النَّبي ﷺ لم يكن يستلم إلاَّ الحجر الأسود والركن اليماني. فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً. [خ ١٦٠٨ / م ١٢٦٩]

٤٤٦ - (خ م) عن نافع قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده، ثمَّ قبل يده وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

[خ ١٦١١، م ١٢٦٨]

[باب: ركعتا الطواف والسعي]

... - (خ) عن أسماعيل بن أُمية قال: قلت للزهري: إنَّ عطاء يقول: تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف، فقال: اتباع السنة أفضل، لم يطف رسول الله ﷺ قط أُسبوعاً إلاَّ صلّى له ركعتين. أخرجه البخاري تعليقاً. [خ ...]

٤٤٧ - (خ) عن ابن عباس قال: ليس السعي ببطن الوادي بين الصفا والمروة سنَّة، وإنَّما كان أهل الجاهلية يسعونها، ويقولون: لا نجيز البطحاء إلاَّ شداً. [خ ٣٨٤٧]

---

٤٤٥ ـ هذا الحديث معلق عند البخاري بالرقم المذكور ولفظ مسلم: لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين.

٤٤٦ ـ اللفظ لمسلم.

٤٤٦ ـ مكرر ـ أخرجه البخاري في ترجمة الباب ٦٩ من كتاب الحج.

[باب: الركوب في الطواف والسعي]

٤٤٨ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: طاف النَّبي ﷺ في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن. [خ ١٦٠٧، م ١٢٧٢]

ـ وفي رواية البخاري: كلَّما أتى الركن أشار إليه بشيء كان في يده وكبَّر. [خ ١٦٣٢]

ـ [وفي رواية لمسلم: فلمَّا فرغ من طوافه أناخ وصلّى ركعتين].

٤٤٩ ـ (م) عن جابر قال: طاف رسول الله ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت يستلم الحجر بمحجنه، وبين الصفا والمروة ليراه الناس، وليشرف، وليسألوه، فإنَّ الناس غشوه. [م ١٢٧٣]

٤٥٠ ـ (خ م) عن أُم سلمة قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أنِّي أشتكي، قال: (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة). [خ ٤٦٤، م ١٢٧٦]

[باب: وقت الطواف]

٤٥١ ـ (م) عن ابن عمر أنَّه قال له رجل: أيصلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف. قال: نعم. قال: فإنَّ ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف. فقال ابن عمر: فقد حجَّ رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف. فبقول رسول الله ﷺ: أحقُّ أن تأخذ، أو بقول ابن عباس، إن كنت صادقاً؟. [م ١٢٣٣]

٤٥٢ ـ (خ/ م) عن ابن عمر قال: أفاض رسول الله ﷺ يوم النحر، ثمَّ رجع فصلّى الظهر بمنى. [خ ١٧٣٢/ م ١٣٠٨]

---

٤٤٨ ـ الرواية الأخيرة ليست عند مسلم وإنَّما هي عند أبي داود. انظر جامع الأصول ح ١٤٦٧.

٤٥٢ ـ الحديث عند البخاري موقوف قال: عن ابن عمر أنَّه طاف..

[باب: طواف الوداع]

٤٥٣ ـ (م) عن ابن عباس قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه. فقال رسول الله ﷺ: (لا ينفرنَّ أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت). [م ١٣٢٧]

٤٥٤ ـ (خ م) عن أُم سلمة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال وهو بمكة، وأراد الخروج، ولم تكن أُم سلمة طافت بالبيت، وأرادت الخروج، فقال لها رسول الله ﷺ: (إذا أُقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلُّون). ففعلت ذلك، فلم تصلِّ حتى خرجت. [خ ١٦٢٦، م ١٢٧٦]

٤٥٥ ـ (خ م) عن عائشة قالت: حاضت صفية بنت حيي، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: (أحابستنا هي؟) قلت: يا رسول الله! إنَّها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ثمَّ حاضت بعد الإفاضة. فقال رسول الله ﷺ: (فلتنفر). [خ ٣٢٨، م ١٢١١]

ـ وفي رواية: يا رسول الله! لم أكن حللت، قال: (فاعتمري من التنعيم). [خ ١٧٧٢]

[باب: الطواف من وراء الحجر]

٤٥٦ ـ (خ) عن أبي السفر قال: سمعت ابن عباس يقول: يا أيُّها الناس، اسمعوا منِّي ما أقول لكم، وأسمعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عباس [قال ابن عباس][1] من طاف بالبيت، فليطف من وراء الحِجْرِ، ولا تقولوا الحطيم، فإنَّ الرجل في الجاهلية كان يَحْلِف[2]، فيلقي سوطه أو نعله أو قوسه. [خ ٣٨٤٨]

---

٤٥٦ ـ (١) هي في البخاري وحذفت من المخطوطتين.

(٢) كذا في البخاري، وفي المخطوطتين (يُحَلِّفُ) كذا مشكولة ولم يذكر في فتح الباري شيئاً عن ذلك. وذكر وجهاً آخر هو: حُلِّفَ. قال: والمعنى أنَّهم =

[باب: السعي بين الصفا والمروة]

٤٥٧ - (خ م) عن عروة قال: قلت لعائشة، وأنا يومئذٍ حديث السن: أرأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾. ما أرى على أحد شيئاً أن لا يطَّوَّف بهما؟. فقالت عائشة: كلاَّ، لو كانت كما تقول، كانت فلا جناح عليه أن لا يطّوَّف بهما، إنَّما أُنزلت هذه الآية في الأنصار: كانوا يهلّون لمناة، وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتحرَّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلمَّا جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾. [خ ١٧٩٠، م ١٢٧٧]

٤٥٨ - (خ) عن ابن عباس: أنَّ النَّبي ﷺ رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام أو غيره فقطعه. [خ ١٦٢٠]

- وفي رواية: يقود إنساناً بخزامة في أنفه فقطعها ثمَّ أمره أن يقوده بيده. [خ ٦٧٠٣]

[باب: الصلاة في الكعبة]

٤٥٩ - (خ م) عن أُسامة بن زيد؛ أنَّ النَّبي ﷺ لمَّا دخل البيت دعا في نواحيه كلها. ولم يصَلِّ فيه. حتى خرج. فلمَّا خرج ركع في قبل البيت ركعتين. وقال: (هذه القبلة). [خ ٣٩٨، م ١٣٣٠]

= كانوا إذا حالف بعضهم بعضاً ألقى الحليف في الحجر نعلاً أو سوطاً علامة لقصد حلفهم، فسموه الحطيم لذلك، لكونه يحطم أمتعتهم.

٤٥٨ - الخزامة حلقة تجعل في أحد جانبي منخر البعير.

٤٥٩ - اللفظ لمسلم.

٤٦٠ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: دخل رسول الله ﷺ البيت، هو وأُسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة، فأغلقوا عليهم، فلمَّا فتحوا، كنت أوَّل من ولج، فلقيت بلالاً، فسألته: هل صلّى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، بين العمودين اليمانيين. [خ ١٥٩٨، م ١٣٢٩]

٤٦١ ـ (خ) عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا قدم، أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأُخرجت، فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما الأزلام، فقال رسول الله ﷺ: (قاتلهم الله، أما والله قد علموا أنَّهما لم يستقسما بها قط). فدخل البيت، فكبَّر في نواحيه، ولم يصلِّ فيه. [خ ١٦٠١]

[باب: الإفاضة من عرفة ومزدلفة]

٤٦٢ ـ (خ) عن ابن عمر قال: كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جَمْعٍ حتى تطلع الشمس، وكانوا يقولون: أشرق ثبير كيما نغير، فخالفهم النَّبي ﷺ فأفاض قبل طلوع الشمس. [خ ١٦٨٤]

٤٦٣ ـ (خ/ م) عن ابن عباس قال: دفع النَّبي ﷺ يوم عرفة، فسمع وراءه زجراً شديداً وضرباً للإبل، فأشار بسوطه إليهم، وقال: (يا أيها الناس عليكم بالسكينة فإنَّ البرَّ ليس بالإيضاع). [خ ١٦٧١]

ـ وفي رواية لمسلم، عن أخيه الفضل، وكان رديف رسول الله ﷺ؛

---

٤٦٢ ـ ثبير: جبل عند مكة والمعنى: ادخل أيها الجبل في نور الشمس، لأنَّهم كانوا لا يفيضون حتى يظهر نور الشمس على الجبال.
كيما نغير: أي ندفع للنحر. أغار: إذا أسرع ودفع في عدوه.
جمع: هي المزدلفة.

٤٦٣ ـ الإيضاع: ضرب من سير الإبل سريع.

أنَّه قال في عشية عرفة وغداة جمع، للنَّاس حين دفعوا: (عليكم بالسكينة) وهو كافٌّ ناقته. حتى دخل مُحَسِّراً - وهو من منى - قال: (عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة). [م ١٢٨٢]

٤٦٤ - (خ م) عن عروة قال: سئل أُسامة بن زيد: كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع، حين دفع؟ قال: كان يسير العَنَقَ، فإذا وجد فرجة نصَّ.

قال هشام: والنَّصُّ فوق العنق.

- وفي رواية: فجوة. [خ ١٦٦٦، م ١٢٨٦]

٤٦٥ - (خ م) عن أُسامة بن زيد قال: دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشِّعب نزل فبال، ثمَّ توضأ ولم يسبغ الوضوء، فقلت: الصلاة يا رسول الله! فقال: (الصلاة أمامك). فركب، فلمَّا جاء المزدلفة نزل فتوضأ، فأسبع الوضوء، ثمَّ أُقيمت الصلاة، فصلّى المغرب، ثمَّ أناخ كل إنسان بعيره في منزله، ثمَّ أُقيمت العشاء فصلّى، ولم يصلِّ بينهما. [خ ١٣٩، م ١٢٨٠ م]

٤٦٦ - (خ) عن عبد الرَّحمـن بن يزيد قال: خرجت مع عبد الله[1] إلى مكة، ثمَّ قدمنا جَمْعاً، فصلّى الصلاتين، كل صلاة وحدها بأذان وإقامة، والعَشَاء بينهما[2]، ثمَّ صلّى الفجر [حين طلع الفجر]، وقائل يقول طلع الفجر، وقائل يقول، لا، ثمَّ قال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّ هاتين الصلاتين حُوِّلتا عن وقتهما، في هذا المكان [المغرب والعشاء] فلا يقدم الناس جَمْعاً حتى يعتموا، وصلاة الفجر هذه الساعة). ثمَّ وقف حتى

---

٤٦٦ - (١) هو ابن مسعود.

(٢) كذا في البخاري وفي الأصل: والعشاء تليها، وفي ب: والعشاء تليهما.

أسفر، ثمَّ قال: لو أنَّ أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنة. فما أدري: أقوله كان أسرع أم دفع عثمان، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة.
[خ ١٦٨٣]

٤٦٧ - (خ م) عن ابن عباس قال: أنا ممَّن قدَّم النَّبي ﷺ ليلة المزدلفة في ضعفة أهله. [خ ١٦٧٨، م ١٢٩٣]

٤٦٨ - (خ) عن عائشة قالت: كانت سودة امرأةً ضخمة ثَبِطةً. فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تفيض من جمع بليل. فأذن لها.

فقالت عائشة: فليتني كنت استأذنت رسول الله ﷺ، كما استأذنته سودة.

وكانت عائشة لا تفيض إلاَّ مع الإمام. [خ ١٦٨١، م ١٢٩٠]

٤٦٩ - (خ م) عن عبد الله بن عمر أنَّه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل، فيذكرون الله ما بدا لهم، ثمَّ يدفعون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع، فمنهم من يقدم منًى لصلاة الفجر، ومنهم من يقدم بعد ذلك، فإذا قدموا رمى الجمرة. وكان ابن عمر يقول: أرخص في أُولئك رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ١٦٧٦، م ١٢٩٥]

٤٧٠ - (خ م) [عن مولاة أسماء بنت أبي بكر قالت: جئنا مع أسماء بنت أبي بكر منًى بغلس. قالت: فقلت لها: لقد جئنا منًى بغلس، فقالت: قد كنا نصنع ذلك مع من هو خير منك].

---

٤٦٩ - اللفظ لمسلم.

٤٧٠ - الرواية الأُولى في الموطأ والنسائي، والثانية عند أبي داود.

والحديث عندهما، ولفظ البخاري: أنَّها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة، فقامت تصلي، فصلَّت ساعة ثمَّ قالت: يا بنيَّ هل غاب القمر؟ قلت لا، =

ـ[وفي رواية: رمت الجمرة بليل فقالت: قد كنا نصنع هذا على عهد رسول الله ﷺ]. [خ ١٦٧٩، م ١٢٩١]

[باب: التلبية بعرفة والمزدلفة]

٤٧١ ـ (خ م) عن ابن عباس: أنَّ أُسامة بن زيد كان رِدْف النَّبي ﷺ، من عرفة إلى المزدلفة، ثمَّ أردف الفضل من المزدلفة إلى منى، فكلاهُما قال: لم يزل النَّبي ﷺ يلبِّي حتى رمى جمرة العقبة.
[خ ١٥٤٣، ١٥٤٤، م ١٢٨١]

٤٧٢ ـ (م) عن ابن عمر قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات، منا الملبي ومنا المكبِّر.

ـ وفي رواية: ومنا المهلُّ. [م ١٢٨٤]

٤٧٣ ـ (خ م) عن محمّد بن أبي بكر الثقفي قال: سألت أنساً، ونحن غاديان من منًى إلى عرفات، عن التلبية: كيف كنتم تصنعون مع النَّبي ﷺ؟ قال: كان يلبِّي الملبِّي لا ينكر عليه، ويكبِّر المكبِّر فلا ينكر عليه. [خ ٩٧٠، م ١٢٨٥]

٤٧٤ ـ (م) عن عبد الرَّحمـن بن يزيد قال: قال عبد الله بن مسعود ـ ونحن بجمع ـ سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المقام: (لبَّيك اللهمَّ لبَّيك). [م ١٢٨٣]

= فصلَّت ساعة ثمَّ قالت: هل غاب القمر؟ قلت: نعم، قالت: فارتحلوا، فارتحلنا ومضينا، حتى رمت الجمرة، ثمَّ رجعت فصلَّت الصبح في منزلها، فقلت لها: ياهنتاه، ما أرانا إلاَّ غلسنا، قالت: يا بني إنَّ رسول الله ﷺ أذن للظعن.

٤٧١ ـ اقتصر مسلم على ذكر الفضل.

[باب: رمي الجمار]

٤٧٥ ـ (خ) عن سالم بن عبد الله قال: كان ابن عمر يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات، يكبِّر مع كل حصاة، ثمَّ يتقدم فيسْهِلَ، فيقوم مستقبل القبلة طويلاً، ويدعو ويرفع يديه، ثمَّ يرمي الوسطى، ثمَّ يأخذ ذات الشمال فيسهل، فيقوم مستقبل القبلة، ثمَّ يدعو ويرفع يديه، ويقوم طويلاً، ثمَّ يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي، ولا يقف عندها، ثمَّ ينصرف، ويقول: هكذا رأيت النَّبي ﷺ يفعله. [خ ١٧٥١]

٤٧٦ ـ (خ م) عن عبد الله بن مسعود: أنَّه رمى جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات، يكبِّر مع كل حصاة.

ـ وفي رواية: فجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه.

قال: فقيل له: إنَّ ناساً يرمونها من فوقها. فقال: والذي لا إلـه غيره، هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

[خ ١٧٤٧ ـ ١٧٥٠، م ١٢٩٦]

٤٧٧ ـ (م) عن جابر قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي يوم النحر ضحًى، وأمَّا بعد ذلك فعند زوال الشمس. [م ١٢٩٩]

٤٧٨ ـ (خ) عن وبرة بن عبد الرَّحمـن السلمي قال: سألت ابن عمر: متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى إمامك فارمه، فأعدت عليه المسألة، قال: كنا نتحيَّن، فإذا زالت الشمس رمينا. [خ ١٧٤٦]

٤٧٩ ـ (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (الاستجمار توٌّ.

---

٤٧٥ ـ يسهل: أي إذا صار إلى السهل من الأرض.

٤٧٩ ـ التو: الفرد.

الاستجمار: استعمال الحجارة في الاستنجاء.

ورمي الجمار توٌّ. والسعي بين الصفا والمروة توٌّ. والطواف توٌّ. وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتوٍّ). [م ١٣٠٠]

٤٨٠ - (م) عن جابر قال: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة بمثل حصى الخذف. [م ١٢٩٩]

[باب: الحلق والتقصير]

٤٨١ - (خ/ م) عن أنس بن مالك؛ أنَّ رسول الله ﷺ أتى منى. وأتى الجمرة فرماها. ثمَّ أتى منزله بمنًى ونحر. ثمَّ قال للحلاق: (خذ) وأشار إلى جانبه الأيمن. ثمَّ الأيسر. ثمَّ جعل يعطيه الناس.

- وفي رواية: قال للحلاق: (ها) وأشار بيده إلى الجانب الأيمن. فقسم شعره بين من يليه. قال: ثمَّ أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر. فحلقه فأعطاه أُم سليم.

- وفي رواية: فدفعه إلى أبي طلحة. [خ ١٧١/ م ١٣٠٥]

٤٨٢ - (خ م) عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ حلق في حجة الوداع وأُناساً من أصحابه، وقصر بعضهم. [خ ١٧٢٩، م ١٣٠١]

٤٨٣ - (خ م) عن معاوية قال: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص. [خ ١٧٣٠، م ١٢٤٦]

٤٨٤ - (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (اللَّهمَّ ارحم المحلِّقين). قالوا: والمقصِّرين يا رسول الله! قال: (اللَّهمَّ ارحم

---

٤٨١ - هذه رواية مسلم والذي عند البخاري: أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا حلق رأسه، كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره.

٤٨٣ - المشقص: نقصل طويل ليس بالعريض. وأراد به هنا المقص.

المحلِّقين). قالوا: والمقصِّرين يا رسول الله! قال: (والمقصِّرين).
[خ ١٧٢٧، م ١٣٠١]

ـ وفي رواية لهما عن أبي هريرة عن النَّبي: (اللَّهمَّ اغفر للمحلِّقين) الحديث. [خ ١٧٢٨، م ١٣٠٢]

[باب: التحلل وأحكامه]

٤٨٥ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أنَّ رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنًى للناس يسألونه، فجاءه رجل فقال: لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح؟ فقال: (اذبح ولا حرج) فجاء آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي؟ قال: (ارم ولا حرج). فما سئل النَّبي ﷺ يومئذٍ عن شيء قُدِّم ولا أُخِّر إلاَّ قال: (افعل ولا حرج). [خ ٨٣، م ١٣٠٦]

٤٨٦ ـ (خ م) عن ابن عباس كان يقول: لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلاَّ حلَّ. قيل لعطاء: من أين يقول ذلك؟ قال: من قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ﴾ قيل: فإنَّ ذلك بعد المُعَرَّف. فقال: كان ابن عباس يقول: هو بعد المُعَرَّف وقبله. وكان يأخذ ذلك عن النَّبي ﷺ. حين أمرهم أن يحلُّوا في حجة الوداع. [خ ٤٣٩٦، م ١٢٤٥]

ـ وفي رواية: قيل له: ما هذه الفتيا التي قد تشغفت أو تشغبت بالناس، أنَّ من طاف بالبيت فقد حلَّ؟ فقال: سنة نبيِّكم ﷺ وإن رغمتم.
[م ١٢٤٤]

---

٤٨٦ ـ بعد المعرف: أي بعد الوقوف بعرفة.
تشغفت: أي علقت بالقلوب وشغفوا بها.
تشغبت: أي خلطت على الناس أمرهم.
وإن رغمتم: أي ذللتم وأنقدتم على كره.

٤٨٧ ـ (خ م) عن حفصة قالت: إنَّ النَّبي ﷺ أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع. قالت حفصة: فقلت: ما يمنعك أن تحلَّ؟ فقال: (إنِّي لبَّدْت رأسي، وقلدت هديي، فلا احلُّ حتى أنحر هديي).
[خ ٤٣٩٨، م ١٢٢٩]

٤٨٨ ـ (م) عن ابن عباس قال: أهلَّ النَّبي ﷺ بعمرة. وأهلَّ أصحابه بحج. فلم يحلَّ النَّبي ﷺ ولا من ساق الهدي من أصحابه. وحلَّ بقيَّتهم. فكان طلحة بن عبيد الله فيمن ساق الهدي فلم يحلَّ.

ـ وفي رواية: فكان ممَّن لم يكن معه هدي طلحة بن عبيد الله ورجل آخر فأحلاَّ.
[م ١٢٣٩]

[باب: في الهدي والأضاحي]

٤٨٩ ـ (م) عن جابر قال: كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة فنذبح البقرة عن سبعة، نشترك فيها.

ـ وفي رواية: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.
[م ١٣١٨]

٤٩٠ ـ (خ م) عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ نحر سبع بدنات قياماً، وضحى في المدينة بكبشين أقرنين أملحين، يذبح ويكبِّر ويسمى ويضع رجله[1] على صفحتهما.
[خ ٥٥٦٥، م ١٩٦٦]

---

٤٩٠ ـ ذكر البدنات لم يرد في روايات البخاري ومسلم. وإنَّما هو عند أبي داود.
(١) الذي في المخطوطة الأصل: رجليه.
أملحين: كبش أملح: إذا كان بياضه أكثر من سواده.

٤٩١ - (م) عن جابر قال: نحر رسول الله ﷺ عن نسائه في حجته بقرة.

- وفي رواية: نحر عن عائشة بقرة يوم النحر. [م ١٣١٩]

٤٩٢ - (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تذبحوا إلاَّ مُسنَّة. إلاَّ أن يعسر عليكم، فتذبحوا جذعة من الضأن). [م ١٩٦٣]

٤٩٣ - (خ م) عن عقبة بن عامر؛ أنَّ النَّبي ﷺ أعطاه غنماً يقسمها على صحابته، فبقي عتود، فذكره للنَّبي ﷺ فقال: (ضَحِّ به أنت). [خ ٢٣٠٠، م ١٩٦٥]

- وفي رواية: قسم النَّبي ﷺ بين أصحابه ضحايا، فصارت لعقبة جذعة، فقلت: يا رسول الله! أصابني جذع؟ قال: (ضحِّ به). [خ ٥٥٤٧]

٤٩٤ - (م) عن ابن عباس قال: صلّى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة. ثمَّ دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن. وسلت الدم عنها وقلَّدها نعلين. ثمَّ ركب راحلته. فلمَّا استوت به على البيداء، أهلَّ بالحج. [م ١٢٤٣]

٤٩٥ - (خ م) عن عائشة قالت: أهدى رسول الله ﷺ مرة إلى البيت غنماً فقلدها.

- وفي رواية لهما: فتلت لهدي رسول الله ﷺ - يعني القلائد - قبل أن يحرم. [خ ١٧٠١، ١٧٠٤، م ١٣٢١]

---

٤٩٢ - مسنة: المسنة التي لها سنون، والمراد الكبيرة.
جَذعة: من الشاء ما دخل في السنة الثانية.

باب: في الأضاحي

٤٩٦ ـ (خ م) عن البراء بن عازب قال: ذبح أبو بردة قبل الصلاة. فقال النَّبي: (أبدلها) فقال: يا رسول الله! ليس عندي إلاَّ جذعة ـ قال شعبة: وأظنه قال ـ هي خير من مُسِنَّة. فقال رسول الله ﷺ: (اجعلها مكانها. ولن تجزي عن أحد بعدك).

ـ وفي رواية: أنَّ النَّبي ﷺ قال: (إنَّ أوَّل ما نبدأ به في يومنا هذا، نصلِّي ثمَّ نرجع فننحر. فمن فعل ذلك، فقد أصاب سُنَّتنا. ومن ذبح، فأنَّما هو لحم قدَّمه لأهله. ليس من النسك في شيء) وكان أبو بردة بن نيار قد ذبح. فقال: عندي جذعة خير من مُسنَّة. فقال: (اذبحها ولن تجزي عن أحد بعدك).

ـ وفي رواية: من كان ذبح قبل الصلاة فليعد. [خ ٥٤٥، م ١٩٦١]

٤٩٧ ـ (خ م) عن زياد بن جبير قال: رأيت ابن عمر قد أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها، فقال: ابعثها قياماً، فهذه سنة محمّد ﷺ.
[خ ١٧١٣، م ١٣٢٠]

٤٩٨ ـ (م) عن ثوبان أنَّ رسول الله ﷺ ضحّى بأضحية، ثمَّ قال: (أصلح لنا لحمها) قال: فما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة.
[م ١٩٧٥]

[باب: إذا عطب الهدي]

٤٩٩ ـ (م) عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ بست عشرة بدنة مع رجل وأَمَّرَه فيها. قال: فمضى ثمَّ رجع. فقال: يا رسول الله! كيف

---

٤٩٦ ـ اللفظ لمسلم.

٤٩٩ ـ أمره فيها: أي جعله أميراً فيها ووكيلاً.

أصنع بما أُبْدِعَ عليَّ منها؟ قال: (انحرها ثمَّ اصبغ نعلها في دمها. ثمَّ اجعله على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك).

[م ١٣٢٥]

[باب: ركوب الهدي]

٥٠٠ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال: (اركبها). فقال: إنَّها بدنة، فقال: (اركبها). قال: إنَّها بدنة، قال: (اركبها ويلك). في الثانية أو في الثالثة. [خ ١٦٨٩، م ١٣٢٢]

٥٠١ - (م) عن جابر وقد سئل عن ركوب الهدي؟ فقال: سمعت النَّبي ﷺ يقول: (اركبها بالمعروف إذا أُلجئت إليها حتى تجد ظهراً).

[م ١٣٢٤]

[باب: بعث الهدي إلى الحرم]

٥٠٢ - (خ م) عن عائشة قالت: أنا فتلت تلك القلائد من عهنٍ كان عندنا. فأصبح فينا رسول الله ﷺ حلالاً. يأتي ما يأتي الحلال من أهله. أو يأتي ما يأتي الرجل من أهله. [خ ١٧٠٥، م ١٣٢١]

باب: لا يأخذ المضحي شعراً ولا ظفراً

٥٠٣ - (م) عن أُم سلمة؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (إذا رأيتم هلال ذي الحجة، وأراد أحدكم أن يضحِّي، فليمسك عن شعره وأظفاره). [م ١٩٧٧]

[باب: لا يعطي الجزار من الهدي]

٥٠٤ - (خ م) عن علي قال: بعثني النَّبي ﷺ فقمت على البدن،

نعلها: أي ما علق بعنقها علامة لكونها هدياً.

٥٠٢ - العهن: الصوف.

فقسمت لحومها ثمَّ أمرني فقسمت جلالها وجلودها. [خ ١٧١٧، م ١٣١٧]

- وفي رواية: ولا أعطي الجزار منها قال: (نحن نعطيه). [خ، م]

[باب: الإحصار والفدية]

٥٠٥ - (خ م) عن كعب بن عجرة قال: أتى عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أُوقد تحت قدر لي، والقمل يتناثر على وجهي، فقال: (أيؤذيك هوام رأسك؟) قال: قلت: نعم. قال: (فاحلق وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك نسيكة) لا أدري بأي ذلك بدأ.

- وفي رواية: قال: فيَّ أُنزلت هذه الآية: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

- وفي رواية: (تصدَّق بفرق بين ستَّة).
- وفي أُخرى: الفرق ثلاثة آصع.
- وفي أُخرى: (أطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع).

[خ ١٨١٥، ٤٥١٧، م ١٢٠١]

٥٠٦ - (خ) عن ابن عمر كان يقول: أليس حسبكم سنَّة رسول الله ﷺ؟ إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثمَّ حلَّ من كل شيء، حتى يحج عاماً قابلاً، فيهدي أو يصوم إن لم يجد هدياً. [خ ١٨١٠]

٥٠٧ - (خ) عن ابن عباس قال: أحصر رسول الله ﷺ، فحلق رأسه، ونحر هديه، وجامع نساءه، حتى اعتمر عاماً قابلاً. [خ ١٨٠٩]

[باب: دخول مكة والخروج منها]

٥٠٨ - (خ م) عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ دخل مكة من كداء،

من الثنية العليا، التي عند البطحاء، وخرج من الثنية السفلى.
[خ ١٥٧٦، م ١٢٥٧]

- وفي رواية: كان يدخل من طريق المعَرَّس، ويخرج من طريق الشجرة. [خ ١٥٣٣، م]

٥٠٩ - (خ م) عن ابن عمر: كان إذا أقبل بات بذي طوى، حتى إذا أصبح دخل، وإذا نفر مرَّ بذي طوى، وبات بها حتى يصبح، وكان يذكر أنَّ النَّبي ﷺ كان يفعل ذلك. [خ ١٧٦٩، م ١٢٥٩]

- وفي أُخرى: كان ابن عمر: إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، حتى يبيت بذي طوى ثمَّ يصلّي به ويغتسل، ويحدث أنَّ النَّبي ﷺ كان يفعله. [خ ١٥٧٣]

٥١٠ - (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة، فصلّى بها، وكان عبد الله بن عمر يفعله.

- وفي رواية: كان إذا صدر من الحج والعمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة، التي كان ينيخ بها رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم.
[خ ١٧٦٧، م ١٢٥٧ م]

[باب: النزول بالمحصب]

٥١١ - (خ) عن أنس بن مالك؛ أنَّ النَّبي ﷺ صلّى الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، ثمَّ رقد رقدة بالمحَصَّب، ثمَّ ركب إلى البيت فطاف به. [خ ١٧٥٦]

---

٥١١ - المحصب: موضع بمنى، وموضع بالأبطح، والتحصيب: النزول به والمراد: الأبطح.

٥١٢ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: ليس التحصيب بشيء، أنَّما هو منزل نزله رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ١٧٦٦، م ١٣١٢]

٥١٣ ـ (خ م) عن عائشة قالت: نزول الأبطح ليس بسنة، إنَّما نزله رسول الله ﷺ لأنَّه كان أسمح لخروجه إذا خرج. [خ ١٧٦٥، م ١٣١١]

٥١٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ، من الغد من يوم النحر، وهو بمنى: (نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر). يعني بذلك المحصَّب، وذلك أنَّ قريشاً وكنانة، تحالفوا على بني هاشم وبني عبد المطلب، أو بني المطلب: أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم، حتى يسلموا إليهم النَّبي صلّى الله عليه وسلَّم.
[خ ١٥٩٠، م ١٣١٤]

[باب: من لم يبت بمنى لعذر]

٥١٥ ـ (خ م) عن ابن عمر: أنَّ العباس استأذن رسول الله ﷺ أن يمكث بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له. [خ ١٦٣٤، م ١٣١٥]

[باب: إقامة المهاجر بمكة]

٥١٦ ـ (خ م) عن العلاء بن الحضرمي قال: قال رسول الله ﷺ: (يقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثاً). [خ ٣٩٣٣، م ١٣٥٢]

[باب: النيابة في الحج]

٥١٧ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ. فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه. فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه. فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. قالت: يا رسول الله! إنَّ فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً

كبيراً. لا يستطيع أن يثبت على الراحلة. أفأحج عنه؟ قال: (نعم) وذلك في حجة الوداع. [خ ١٥١٣، م ١٣٣٤]

- ومن الرواة من جعله عن الفضل نفسه. [خ ١٨٥٣، م ١٣٣٥]

٥١٨ - (خ م) عن ابن عباس قال: أتى رجل النَّبي ﷺ فقال له: إنَّ أُختي نذرت أن تحج، وإنَّها ماتت، فقال النَّبي : (لو كان عليها دين أكنت قاضيه). قال: نعم، قال: (فاقض الله، فهو أحقُّ بالقضاء).
[خ ٦٦٩٩، م...(١)]

- وفي رواية: أنَّ امرأة من جهينة، جاءت إلى النَّبي ﷺ فقالت: إنَّ أُمِّي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: (حجيْ عنها، أرأيت لو كان على أُمك دين أكنت قاضيته؟ قالت: نعم، قال: (اقضوا الله، فالله أحقُّ بالوفاء). [خ ١٨٥٢]

[باب: حج الصبيان]

٥١٩ - (م) عن ابن عباس، أنَّ النَّبي ﷺ لَقي ركباً بالرَّوْحاء، فقال: (من القوم؟) قالوا: المسلمون. فقالوا: من أنت؟ قال: (رسول الله) فرفعت إلَيْه امرأةٌ صبياً فقالت: ألهذا حجٌّ؟ قال: (نعم. ولك أجر).
[م ١٣٣٦]

[باب: اشتراط التحلل]

٥٢٠ - (خ م) عن عائشة قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضباعة

---

٥١٨ - (١) رمز المصنف إلى الحديث (خ م) وكذلك فعل صاحب جامع الأصول، وسكت عن ذلك محققه، والحديث غير موجود في مسلم والله أعلم. وقد ورد معناه عند مسلم من رواية بريدة برقم ١١٤٩ فلعلَّ المصنف أراد ذلك.

بنت الزُّبير، فقال لها: (لعلَّك أردت الحج)، قالت: والله ما أجدني إلاَّ وجعة، فقال لها: (حجِّي واشترطي، وقولي: اللَّهمَّ مَحِلِّي حيث حبستني). وكانت تحت المقداد بن الأسود. [خ ٥٠٨٩، م ١٢٠٧]

[باب: حمل السلاح في الحرم]

٥٢١ ـ (خ) عن سعيد بن جبير قال: كنت مع ابن عمر، حين أصابه سنان الرمح في أخمص قدمه، فلزقت قدمه بالركاب، فنزلت فنزعتها، وذلك بمنًى، فبلغ الحجاج، فجعل يعوده، فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك؟ فقال ابن عمر: أنت أصبتني، قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم، ولم يكن السلاح يدخل الحرم. [خ ٩٦٦]

٥٢٢ ـ (خ م) عن البراء قال: لمَّا صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية، صالحهم على أن لا يدخلوها إلاَّ بجلبان السلاح.

قال أبو إسحاق فسألته: ما جلبان السلاح؟ قال: القراب بما فيه.
[خ ٢٦٩٨، م ١٧٨٣]

[باب: شرب ماء زمزم]

٥٢٣ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: سقيت النَّبي ﷺ من زمزم وهو قائم. [خ ١٦٣٧، م ٢٠٢٧]

ـ وفي رواية: واستسقى وهو عند البيت فأتيته بدلو. [م]

ـ وفي رواية: فحلف عكرمة: ما كان يومئذٍ إلاَّ على بعير. [خ]

[باب: حجة أزواج النَّبي ﷺ]

... ـ (خ) عن إبراهيم عن أبيه عن جده؛ أنَّ عمر أذن لأزواج

النَّبي ﷺ في آخر حجة حجها ـ يعني في الحج ـ وبعث معهنَّ عبد الرَّحمـن بن عوف وعثمان بن عفان. [خ ١٨٦٠]

[باب: التواضع في الحج]

٥٢٤ ـ (خ) عن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال: حجَّ أنس على رحل، ولم يكن شحيحاً، وحدَّث أنّ رسول الله ﷺ حجَّ على رحل، وكانت زاملته. [خ ١٥١٧]

[باب: لا يمس إلاَّ الركنين اليمانيين]

٥٢٥ ـ (خ م) عن عبيد بن جريج: أنَّه قال لعبد الله بن عمر: رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها؟ قال: وما هي يابن جريج؟ قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلاَّ اليمانيين، ورأيتك تلبس النعال السِّبْتِيَّة، ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلَّ الناس إذا رأوا الهلال ولم تُهِلَّ أنت حتى يكون يوم التروية.

قال عبد الله: أمَّا الأركان: فإنِّي لم أر رسول الله ﷺ يمسُّ إلاَّ اليمانيين، وأمَّا النعال السبتية: فإنِّي رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعل التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها، فأنا أُحب أن ألبسها، وأمَّا الصفرة: فإنِّي رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، فأنا أُحب أن أصبغ بها، وأمَّا الإهلال: فإنِّي لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته. [خ ١٦٦، م ١١٨٧]

[باب: عدد عمر النَّبي ﷺ]

٥٢٦ ـ (خ م) عن مجاهد بن جبير قال: دخلت أنا وعروة بن الزُّبير

---

٥٢٤ ـ المراد أنَّه لم تكن معه زاملة تحمل متاعه، بل كان معه على راحلته. فكانت الراحلة والزاملة.

المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى جنب حجرة عائشة، وإذا ناس يصلُّون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة. ثمَّ قال له: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: أربع، إحداهنَّ في رجب. فكرهنا أن نرد عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة أُم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أُم المؤمنين: ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرَّحمـن، قالت: وما يقول؟ قال: يقول: إنَّ رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمرات، إحداهنَّ في رجب. قالت: يرحم الله أبا عبد الرَّحمـن، ما اعتمر عمرة إلاَّ وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط. [خ ١٧٧٥، ١٧٧٦، م ١٢٥٥]

٥٢٧ ـ (خ م) عن قتادة، عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمر. كلُّها في ذي القعدة إلاَّ التي مع حجته: عمرة من الحديبية، أو زمن الحديبية، في ذي القعدة. وعمرة من العام المقبل، في ذي القعدة. وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة. وعمرة في حجَّته.
[خ ٤١٤٨، م ١٢٥٣]

ـ وفي رواية: حج حجَّة واحدة. [خ ١٧٧٨]

[باب: خطبة حجة الوداع]

٥٢٨ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: كنا نتحدث عن حجة الوداع والنَّبي ﷺ بين أظهرنا، ولا ندري ما حجة الوداع، حتى حمد الله رسول الله ﷺ وأثنى عليه، ثمَّ ذكر المسيح الدجَّال فأطنب في ذكره، وقال: (ما بعث الله من نبيٍّ إلاّ أنذره أُمَّته، أنذره نوح والنبيُّون من بعده،

---

٥٢٦ ـ الاستنان: التسوك بالسواك.

٥٢٨ ـ اقتصرت رواية مسلم على الفقرة الأخيرة من قوله: (ويلكم..).

وإنَّه يخرج فيكم، فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم: أنَّ ربكم ليس بأعور، وإنَّه أعور العين اليمنى، كأنَّ عينه عنبة طافية. ألا إنَّ الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالكم، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلَّغت). قالوا: نعم، قال: (اللَّهمَّ اشهد ـ ثلاثاً ـ ويلكم، أو ويحكم، انظروا، لا ترجعوا بعدي كفّاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض).

[خ ٤٤٠٢، ٤٤٠٣، م ٦٦]

ثم ودع الناس، فقالوا: هذه حجة الوداع. [خ ١٧٤٢]

[باب: حجة النَّبي ﷺ]

٥٢٩ ـ (م) عن جعفر بن محمّد، عن أبيه. قال: دخلنا على جابر بن عبد الله. فسأل عن القوم حتى انتهى إليَّ. فقلت: أنا محمّد بن علي بن حسين. فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زرِّي الأعلى. ثمَّ نزع زرِّي الأسفل. ثمَّ وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذٍ غلام شاب. فقال: مرحباً بك، يا ابن أخي! سل عمَّا شئت. فسألته وهو أعمى، وحضر وقت الصلاة. فقام في نساجةٍ ملتحفاً بها. كلَّما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها. ورداؤه إلى جنبه على المشجب. فصلّى بنا.

فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ. فقال بيده فعقد تسعاً. فقال: إنَّ رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج. ثمَّ أذَّن في الناس في العاشرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ حاجٌّ. فقدم المدينة بشر كثير. كلُّهم يلتمس أن يأتمَّ برسول الله ﷺ. ويعمل مثل عمله.

فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة. فولدت أسماء بنت عميس محمّد بن أبي بكر. فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: (اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي).

فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد. ثمَّ ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مَدِّ بصري بين يديه. من راكب وماشٍ. وعن يمينه مثل ذلك. وعن يساره مثل ذلك. ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله ﷺ بين أظهرنا. وعليه ينزل القرآن. وهو يعرف تأويله. وما عمل به من شيء عملنا به.

فأهلَّ بالتوحيد: (لبَّيك اللهمَّ! لبَّيك. لبَّيك لا شريك لك لبَّيك. إنَّ الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك). وأهلَّ الناس بهذا الذي يهلُّون به. فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه. ولزم رسول الله ﷺ تلبيته.

قال جابر: لسنا ننوي إلاَّ الحج. لسنا نعرف العمرة. حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً. ثمَّ نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السَّلام فقرأ: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول ـ ولا أعلمه ذكره إلاَّ عن النَّبي ﷺ ـ: كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون. ثمَّ رجع إلى الركن فاستلمه.

ثمَّ خرج من الباب إلى الصفا. فلمَّا دنا من الصفا قرأ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ (أبدأ بما بدأ الله به) فبدأ بالصفا. فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة. فوحَّد الله وكبَّره. وقال: (لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا إلـه إلاَّ الله وحده. أنجز وعده. ونصر عبده. وهزم الأحزاب وحده) ثمَّ دعا بين ذلك. قال مثل هذا ثلاث مرات. ثمَّ نزل إلى المروة. حتى إذا انصبَّت قدماه في بطن الوادي سعى. حتى إذا صعدتا مشى. حتى أتى المروة. ففعل على المروة كما فعل على الصفا.

حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال: (لو أنِّي استقبلت من

أمري ما استدبرت لم أسق الهدي. وجعلتها عمرة. فمن كان منكم ليس معه هدي فليحلَّ. وليجعلها عمرة).

فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبَّك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأُخرى. وقال: (دخلت العمرة في الحج) مرّتين (لا بل لأبد أبد).

وقدم عليٌّ من اليمن بِبُدْنِ النَّبي ﷺ. فوجد فاطمة ممَّن حلَّ. ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت. فأنكر ذلك عليها. فقالت: إنَّ أبي أمرني بهذا. قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ مُحَرِّشاً على فاطمة للذي صنعت. مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه. فأخبرته أنِّي أنكرت ذلك عليها. فقال: (صدقت صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟) قال: قلت: اللَّهمَّ! إنِّي أُهلُّ بما أهلَّ به رسولك. قال: (فإنَّ معي الهدي فلا تحلُّ).

قال: فكان جماعة الهدي الذي قدم به عليٌّ من اليمن والذي أتى به النَّبي ﷺ مائة.

قال: فحلَّ الناس كلهم وقصَّروا. إلاَّ النَّبي ﷺ ومن كان معه هدي. فلمَّا كان يوم التروية توجَّهوا إلى منى. فأهلُّوا بالحج. وركب رسول الله ﷺ فصلّى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ثمَّ مكث قليلاً حتى طلعت الشمس. وأمر بقبَّة من شعر تضرب له بنمرة.

فسار رسول الله ﷺ ولا تشكُّ قريش إلاَّ أنَّه واقف عند المشعر الحرام. كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل بها.

حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له. فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال:

(إنَّ دماءكم وأموالكم حرام عليكم. كحرمة يومكم هذا. في شهركم هذا. في بلدكم هذا. ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدميَّ موضوع. ودماء الجاهلية موضوعة. وإنَّ أوَّل دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث. كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل. وربا الجاهلية موضوع. وأوَّل رباً أضع ربانا. ربا عباس بن عبد المطلب. فإنَّه موضوع كله. فاتَّقوا الله في النساء. فإنَّكم أخذتموهنَّ بأمان الله. واستحللتم فروجهنَّ بكلمة الله ولكم عليهنَّ أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه. فإن فعلن ذلك فاضربوهنَّ ضرباً غير مبرِّح. ولهنَّ عليكم رزقهنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لن تضلُّوا بعده إن اعتصمتم به. كتاب الله. وأنتم تسألون عنِّي. فما أنتم قائلون؟) قالوا: نشهد أنَّك قد بلَّغت وأدَّيت ونصحت. فقال بإصبعه السبَّابة، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس (اللَّهمَّ! اشهد. اللهمَّ! اشهد) ثلاث مرات.

ثمَّ أذَّن. ثمَّ أقام فصلّى الظهر. ثمَّ أقام فصلّى العصر. ولم يصلِّ بينهما شيئاً.

ثمَّ ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات. وجعل حبل المشاة بين يديه. واستقبل القبلة فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس. وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص. وأردف أُسامة خلفه. ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام حتى إنَّ رأسها ليصيب مورك رحله. ويقول بيده اليمنى: (أيها الناس! السكينة السكينة) كلَّما أتى حبلاً من الحبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد.

حتى أتى المزدلفة. فصلّى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين. ولم يُسَبِّحْ بينهما شيئاً. ثمَّ اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر. وصلّى الفجر، حين تَبَيَّن له الصبح، بأذان وإقامة.

ثمَّ ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام. فاستقبل القبلة. فدعاه

وكبَّره وهلَّله ووحَّده. فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً. فدفع قبل أن تطلع الشمس. وأردف الفضل بن عباس. وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً. فلمَّا دفع رسول الله ﷺ مرَّت به ظعن يجرين. فطفق الفضل ينظر إليهنَّ. فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل. فحوَّل الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر. فحوَّل رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل. يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر. حتى أتى بطن محسر فحرَّك قليلاً.

ثمَّ سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى. حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة. فرماها بسبع حصيات يكبِّر مع كل حصاة منها، حصى الخذف. رمى من بطن الوادي.

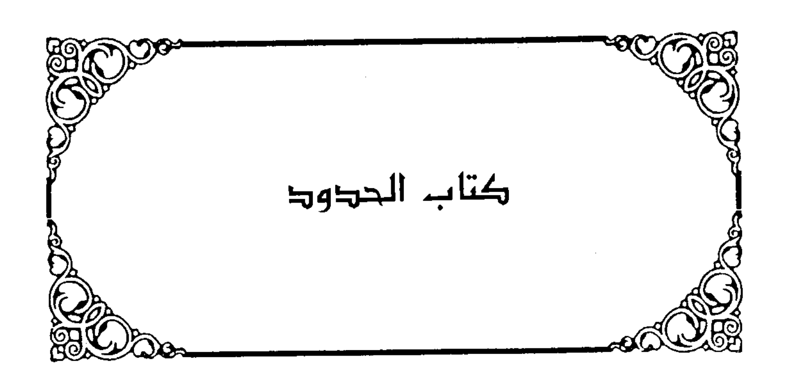
ثمَّ انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين بيده. ثمَّ أعطى علياً فنحر ما غبر وأشركه في هديه. ثمَّ أمر من كلِّ بدنةٍ ببضعة. فجعلت في قدر فطبخت. فأكلا من لحمها وشربا من مرقها.

ثمَّ ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلّى بمكة الظهر. فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم. فقال: (انزعوا بني عبد المطلب! فلولا أن يغلبكم الناس، على سقايتكم لنزعت معكم) فناولوه دلواً فشرب منه.
[م ١٢١٨]

- وفي رواية: وكانت العرب يدفع بهم أبو سيَّارة على حمار عري. فلمَّا أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام. لم تشك قريش أنَّه سيقتصر عليه، ويكون منزله ثَمَّ. فأجاز ولم يعرض له. حتى أتى عرفات فنزل.

- وفي رواية: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (نحرت هـهنا ومنًى كلها منحر. انحروا في رحالكم. ووقفت هـهنا وعرفة كلها موقف. ووقفت هـهنا وجمع كلها موقف).

٥٣٠ - (خ) عن ابن عباس قال: انطلق النَّبي ﷺ من المدينة، بعد ما ترَجَّلَ وادَّهن، ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه، فلم ينه عن شيء من الأردية والأُزر تلبس، إلَّا المزعفرة التي تردع على الجلد، فأصبح بذي الحليفة، ركب راحلته، حتى استوى على البيداء أهلَّ هو وأصحابه، وقَلَّدَ بدنته، وذلك لخمس بقين من ذي القعدة، فقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة، فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة، ولم يحل من أجل بدنه، لأنَّه قلَّدها، ثمَّ نزل بأعلى مكة عند الحجون وهو مُهِلٌّ بالحج، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة، وأمر أصحابه أن يطَّوَّفوا بالبيت وبين الصفا والمروة، ثمَّ يقصِّروا من رؤوسهم، ثمَّ يحِلُّوا، وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلَّدَها، ومن كانت معه امرأته فهي له حلال، والطيب والثياب. [خ ١٥٤٥]



كتاب الحدود

[باب: حد الردة والحرابة]

٥٣١ ـ (خ) عن عكرمة قال: أُتِيَ عليٌّ بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أُحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: (لا تعذِّبوا بعذاب الله). ولقتلتهم، لقول رسول الله ﷺ: (من بدَّل دينه فاقتلوه).

[خ ٦٩٢٢]

٥٣٢ ـ (خ) عن أبي موسى قال: قدم عليَّ معاذ وأنا باليمن، فكان رجل يهودي قد أسلم ثمَّ ارتدَّ عن الإسلام، فلمَّا قدم معاذ قال: لا أنزل عن دابتي حتى يقتل. قال: وكان قد استتيب قبل ذلك.

[خ ٧١٥٧، م ١٧٣٣]

٥٣٣ ـ (خ م) عن أنس؛ أنَّ ناساً، من عكل وعرينة، قدموا على رسول الله ﷺ وتكلَّموا بالإسلام. فقالوا: يا نبيَّ الله! إنَّا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بذود

---

٥٣٢ ـ هذه رواية أبي داود. انظر جامع الأصول ١٨٠٢ وليس عند الشيخين أمر الاستتابة وقد أشار إليه المصنف بالحرف (خ) وهو عندهما.

٥٣٣ ـ الذود من الإبل: من الثلاثة إلى العشرة.

وراع، وأمرهم أن يخرجوا فيه، فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرة، كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ واستاقوا الذود، فبلغ ذلك النَّبي ، فبعث الطلب في آثارهم، وأمر بهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم ـ وفي رواية: وأرجلهم ـ وتركوا في ناحية الحرة، حتى ماتوا على حالهم.

قال قتادة: بلغنا أنَّ رسول الله ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة. [خ ٤١٩٢، م ١٦٧١]

ـ وفي رواية قال قتادة: فحدَّثني ابن سيرين أنَّ ذلك قبل أن تنزل الحدود. [خ ٥٦٨٦]

باب: حد الزنى

٥٣٤ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: سمعت عمر ـ وهو على منبر رسول الله ﷺ ـ يخطب ويقول: إنَّ الله بعث محمّداً بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان ممَّا أنزل عليه آية الرجم، فقرأناها ووعيناها، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمن، أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله في كتابه، فإنَّ الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان حمل[1] أو الاعتراف. وأيم الله. لولا أن يقول الناس زاد في كتاب الله لكتبتها.

ـ وفي رواية لمسلم: إذا قامت البيِّنة أو كان الحبل أو الاعتراف. [خ ٦٨٣٠، م ١٦٩١]

سمر أعينهم: هو أن تحمى لها مسامير الحديد، وتكحل ليذهب بصرها.

٥٣٤ ـ هذه رواية أبي داود وهي شبيهة بروايتيهما، وفيها زيادة من قوله: وأيم الله.

(١) في الأصل: حبل.

٥٣٥ - (م) عن عبادة بن الصامت. قال: قال رسول الله ﷺ: (خذوا عني خذوا عني. قد جعل الله لهنَّ سبيلاً. البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيِّب بالثيِّب، جلد مائة والرجم). [م ١٦٩٠]

٥٣٦ - (خ) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن، بنفي عام، وإقامة الحد عليه. [خ ٦٨٣٣]

٥٣٧ - (م) عن أبي هريرة؛ أنَّ سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ: أرأيت لو أنِّي وجدت مع امرأتي رجلاً، أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ فقال رسول الله ﷺ: (نعم).

- وفي رواية له: أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلاً أيقتله؟ قال رسول الله ﷺ: (لا) قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق. فقال رسول الله ﷺ: (اسمعوا إلى ما يقول سيدكم). [م ١٤٩٨]

٥٣٨ - (خ م) عن أبي هريرة وزيد بن خالد قالا: سئل النَّبي ﷺ عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: (إن زنت فاجلدوها. ثمَّ إن زنت فاجلدوها. ثمَّ إن زنت فاجلدوها. ثمَّ بيعوها ولو بضفير).

[خ ٢١٥٣، م ١٧٠٤]

قال ابن شهاب: لا أدري، أبعد الثالثة أو الرابعة.

- قال مالك: والضفير: الحبل.

- وفي رواية: عن أبي هريرة وحده: أنَّ النَّبي ﷺ قال: (إذا زنت الأَمة فتبيَّن زناها، فليجلدها الحد ولا يثرِّب عليها. ثمَّ إن زنت، فليجلدها الحد، ولا يثرِّب عليها. ثمَّ إن زنت الثالثة فليبعها. ولو بحبل من شعر).

[خ ٢١٥٢، م ١٧٠٣]

---

٥٣٨ - يثرب: التثريب: التعيير والاستقصاء في اللوم والتعنيف.

٥٣٩ ـ (م) عن علي أنَّه خطب فقال: يا أيها الناس، أقيموا الحدود على أرقائكم، من أحصن منهم، ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت، فأمرني أن أجلدها. فأتيتها فإذا هي حديثة عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها. فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: (أحسنت، اتركها حتى تماثل). [م ١٧٠٥]

... ـ (خ) عن حمزة بن عمرو: أنَّ عمر بعثه مصدقاً، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر فأخبره، وكان [عمر][1] قد جلد ذلك الرجل مائة إذ كان بكراً باعترافه على نفسه، فأخبره، فادّعى الجهل في هذه، فصدَّقه وعذره بالجهالة.
[خ ٢٢٩٠]

وأُتي برجل آخر قد وقع على جارية امرأته وادّعى أنّها وهبتها له، فقال: سلوها، فإن اعترفت فخلُّوا سبيله،فأنكرت فعزم على رجمه ثمَّ اعترفت فتركه. أخرجه البخاري تعليقاً.

٥٤٠ ـ (م) عن أنس؛ أنَّ رجلاً كان يُتَّهَمُ بأُم ولد رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ لعلي: (اذهب فاضرب عنقه) فأتاه، فإذا هو في ركي يتبرَّد فقال له علي: اخرج. فناوله يده فأخرجه. فإذا هو مجبوب ليس له ذكر فكفَّ عنه. فأتى النَّبي ﷺ فأخبره فحسَّن فعله. [م ٢٧٧١]

---

٥٣٩ ـ رواية مسلم أخصر من هذه، وما ذكره المصنف عند الترمذي. انظر جامع الأصول ١٨١٧.

٥٣٩ ـ مكرر ـ الرواية الأولى في البخاري تعليقاً بالرقم المذكور.
أمّا الرواية الثانية فهي في الموطأ. انظر جامع الأصول ١٨٢٥.

(١) كذا في البخاري وسقطت من المخطوطتين.

- وفي أُخرى: [قال له: (أحسنت الشاهد يرى ما لا يرى الغائب)].

٥٤١ - (م) عن بريدة؛ أنَّ ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنِّي قد ظلمت نفسي وزنيت وإنِّي أُريد أن تطهِّرني. فردَّهُ. فلمَّا كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله! إنِّي قد زنيت. فردَّه الثانية. فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: (أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟) فقالوا: ما نعلمه إلاَّ وَفيَّ العقل. من صالحينا. فيما نرى. فأتاه الثالثة. فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه: أنَّه لا بأس به ولا بعقله. فلمَّا كان الرابعة حفر له حفرة ثمَّ أمر به فرجم.

قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله! إنِّي قد زنيت فطهِّرني. وإنَّه ردها. فلمَّا كان الغد قالت: يا رسول الله! لم تردُّني؟ لعلَّك أن تردَّني كما رددت ماعزاً. فوالله! إنِّي لحُبلى. قال: (إمَّا لا، فاذهبي حتى تلدي) فلمَّا ولدت أتته بالصبي في خرقة. قالت: هذا قد ولدته. قال: (اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه). فلمَّا فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز. فقالت: هذا، يا نبيَّ الله! قد فطمته، وقد أكل الطعام. فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين. ثمَّ أمر بها فحفر لها إلى صدرها. وأمر الناس فرجموها. فيقبل خالد بن الوليد بحجر. فرمى رأسها فتنضَّح الدم على وجه خالد. فسبَّها فسمع نبيُّ الله ﷺ سبَّه إياها. فقال: (مهلاً! يا خالد! فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة، لو تابها صاحب مكس لغفر له).

ثمَّ أمر بها فصلَّى عليها ودفنت. [م ١٦٩٥]

- وفي رواية: جاء ماعز إلى النَّبي ﷺ فقال: يا رسول الله! طهِّرني، فقال: (ويحك، ارجع فاستغفر الله وتب إليه) فرجع غير بعيد، ثمَّ جاء فقال: يا رسول الله! طهِّرني، فقال له في الرابعة: (أبه جنون؟) فقالوا: لا، قال: (أشرب الخمر؟) فاستنكهه، فقالوا: لا، فأمر به فرُجم.

---

٥٤٠ - الرواية الثانية لم أجدها في مسلم والله أعلم.

ـ وفي رواية: أمرنا فحفرنا له، فرميناه بالعظام والمدر والخزف.

ـ وفي رواية: أنَّه كان قد أحصن.

ـ وفي رواية لهما قال له: (لعلَّك قبلت، أو غمزت، أو نظرت؟) قال: لا، يا رسول الله! قال: (أنكتها؟) لا يكنى. [خ ٦٨٢٤]

٥٤٢ ـ (م) عن عمران بن حصين؛ أنَّ امرأة من جهينة أتت نبيَّ الله ﷺ، وهي حبلى من الزنى. فقالت: يا نبيَّ الله! أصبت حدّاً فأقمه عليَّ. فدعا نبيُّ الله ﷺ وليها. فقال: (أحسن إليها. فإذا وضعت فائتني بها) ففعل. فأمر بها نبيُّ الله ﷺ. فشدت عليها ثيابها. ثمَّ أمر بها فرجمت. ثمَّ صلّى عليها. فقال له عمر: تصلِّي عليها؟ يا نبيَّ الله! وقد زنت. فقال: (لقد تابت توبة لو قسِّمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم. وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى؟). [م ١٦٩٦]

٥٤٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني قالا: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ وهو جالس فقال: يا رسول الله! أنشدك الله إلاَّ قضيت لي بكتاب الله، فقال الخصم الآخر، وهو أفقه منه: نعم. فاقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي، فقال رسول الله ﷺ: (قل). قال: إنَّ ابني كان عسيفاً على هذا، فزنى بامرأته، وإنِّي أُخبرت أنَّ على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم، فأخبروني: أنَّما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأنَّ على امرأة هذا الرجم، فقال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، اغد يا أُنيس ـ لرجل من أسلم ـ إلى امرة هذا، فإن اعترفت فارجمها). قال: فغدا عليها فاعترفت، فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت. [خ ٢٧٢٤، م ١٦٩٧]

قال مالك: والعسيف: الأجير.

٥٤٤ ـ (خ) عن الشعبي أنَّ علياً حين رجم المرأة، ضربها يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة وقال: جلدتها بكتاب الله، ورجمتها بسنة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. [خ ٦٨١٢]

٥٤٥ ـ (خ م) عن ابن عمر: أنَّ اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أنَّ امرأة منهم ورجلاً زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: (ما تجدون في التوراة في شأن الرجم). فقالوا: نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إنَّ فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، قال: فرأيت الرجل يجنأ على المرأة يقيها الحجارة. [خ ٣٦٣٥، م ١٦٩٩]

ـ وفي رواية أنَّ النَّبي ﷺ قال: (ارفع يدك) ولم يذكر ابن سلام.

ـ وفي رواية لمسلم قال: (ما تجدون في التوراة على من زنى؟) قالوا: نسود وجوههما ونحممهما، ونخالف بين وجوههما، ويُطاف بهما.

باب: حد السرقة

٥٤٦ ـ (خ م) عن عائشة قالت: لم تقطع يد سارق على عهد النَّبي ﷺ في أدنى من ثمن المجن، ترس أو جحفة، وكان كل واحد منهما ذا ثمن. [خ ٦٧٩٣، م ١٦٨٥]

ـ وفي رواية قال: إنَّ رسول الله قال: (لا تقطع يد السارق إلاَّ في ربع دينار). [م ١٦٨٤]

---

٥٤٦ ـ المجن: كل ما يُستتر به، الجحفة: ترس من جلد، الترس: صفحة من فولاذ.

ـ وفي رواية: (تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً).

[خ ٦٧٨٩، م ١٦٨٤]

٥٤٧ ـ (خ م) عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم وفي رواية: ثمنه ثلاثة دراهم. [خ ٦٧٩٥، م ١٦٨٦]

٥٤٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده).

[خ ٦٧٨٣، م ١٦٨٧]

ـ قال الأعمش: كانوا يرون أنَّه بيض الحديد، وأنَّ من الحبال ما يساوي دراهم.

٥٤٩ ـ (خ م) عن عائشة؛ أنَّ قريشاً أهمَّهُم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلِّم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترىء عليه إلاَّ أُسامة بن زيد، حب رسول الله ﷺ، فكلَّمه أُسامة، فقال رسول الله ﷺ: (أتشفع في حد من حدود الله). ثمَّ قام فاختطب ثمَّ قال: (إنَّما أهلك الذين قبلكم، أنَّهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد. وايم الله لو أنَّ فاطمة بنت محمّد سرقت لقطعت يدها). [خ ٣٤٧٥، م ١٦٨٨]

ـ ولمسلم وحده قال: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النَّبي ﷺ بقطع يدها، فأتى أهلها أُسامة بن زيد فكلموه، فكلم رسول الله ﷺ، ثم ذكر الحديث.

... ـ (خ) عن الشعبي: أنَّ رجلين شهدا على رجل أنَّه سرق،

---

٥٤٨ ـ قول الأعمش عند البخاري.

٥٤٩ ـ مكرر ـ أخرجه البخاري في ترجمة الباب ٢١ من كتاب الديات.

فقطعه عليٌّ، ثمَّ ذهبا وجاءا بآخر وقالا: أخطأنا بالأول، فأبطل علي شهادتهما، وأخذ منهما ديّة الأول، وقال: لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما. أخرجه البخاري في ترجمة باب. [خ . . .]

باب: في حد الشرب

٥٥٠ - (خ م) عن أنس أنَّ النَّبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين. [خ ٦٧٧٣، م ١٧٠٦]

- وفي رواية: أتي النَّبي ﷺ برجل قد شرب الخمر. فجلده بجريد نحو أربعين. قال: وفعله أبو بكر، فلمَّا كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرَّحمن: أخف الحدود ثمانون، فأمر به عمر. أخرجاه. [م]

٥٥١ - (خ) عن السائب بن يزيد قال: كنَّا نُؤْتَى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر وصدر من خلافة عمر، فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر، فجلد أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين. [خ ٦٧٧٩]

٥٥٢ - (م) عن حصين بن المنذر قال: شهدت عثمان بن عفان وأُتي بالوليد، قد صلّى الصبح ركعتين. ثمَّ قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان: أحدهما حمران؛ أنَّه شرب الخمر. وشهد آخر أنَّه رآه يتقيَّأ. فقال عثمان: إنَّه لم يتقيَّأ حتى شربها. فقال: يا عليُّ! قم فاجلده. فقال عليٌّ: قم، يا حسن [فاجلده][1]. فقال الحسن: ولِّ حارَّها من تولّى قارَّها -

---

٥٥٢ - (ول حارها من تولى قارها) الحار: الشديد المكروه، والقار: البارد الطيب، وهذا مثل من أمثال العرب. معناه: ول شدتها وأوساخها. من تولى لذاتها، والضمير عائد إلى الخلافة.

(١) ليست في المخطوطتين ولكنها في مسلم.

فكأنَّه وجد عليه ـ. فقال: يا عبد الله بن جعفر! قم فاجلده. فجلده وعليٌّ يعد. حتى بلغ أربعين. فقال: أمسك. ثمَّ قال: جلد النَّبي ﷺ أربعين. وأبو بكر أربعين. وعمر ثمانين. وكلٌّ سنة. وهذا أحبُّ إليَّ. [م ١٧٠٧]

٥٥٣ ـ (خ م) عن عمير بن سعيد قال: سمعت عليَّ بن أبي طالب يقول: ما كنت لأُقيم حداً على أحد فيموت، فأجد في نفسي، إلَّا صاحب الخمر، فإنَّه لو مات وديته، وذلك أنَّ رسول الله ﷺ لم يسنَّه.

[خ ٦٧٧٨، م ١٧٠٧]

٥٥٤ ـ (خ) عن عمر بن الخطاب: أنَّ رجلاً على عهد النَّبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقَّب حِمَاراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النَّبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتي به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللَّهمَّ العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟! فقال النَّبي ﷺ: (لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلَّا أنَّه يحب الله ورسوله). [خ ٦٧٨٠]

٥٥٥ ـ (خ) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ أُتي برجل قد شرب [قال: (اضربوه)][(١)] فقال أبو هريرة: فمنَّا الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه، فلمَّا انصرف، قال بعض القوم: أخزاك الله، قال: (لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان). [خ ٦٧٧٧]

٥٥٦ ـ (خ) عن النعمان بن بشير، عن النَّبي ﷺ قال: (مثل القائم في حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مرُّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنَّا خرقنا في نصيبنا خرقاً، ولم نؤذ من فوقنا،

---

٥٥٥ ـ (١) ليست في المخطوطتين ولكنها في البخاري.

٥٥٦ ـ استهموا: اقترعوا.

فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا [ونجوا] [1] جميعاً). [خ ٢٤٩٣]

[باب: في التعزير]

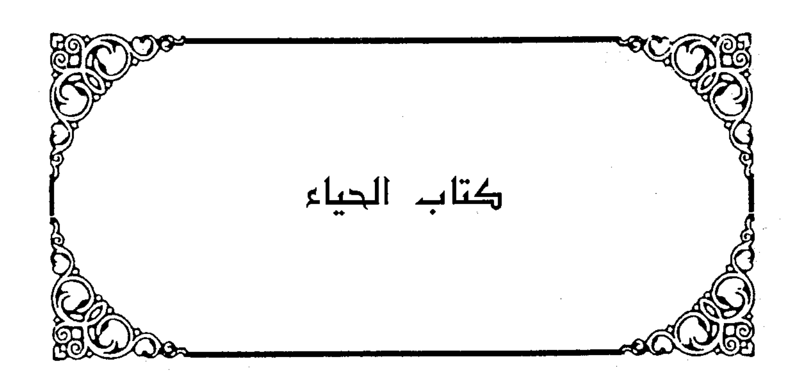
٥٥٧ ـ (خ م) عن هانىء بن نيار: أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (لا يجلد فوق عشرة أسواط إلاَّ في حد من حدود الله).

[خ ٦٨٤٨، م ١٧٠٨]

ـ وفي رواية للبخاري وحده: (لا عقوبة فوق عشر ضربات إلاَّ في حدو من حدود الله عزَّ وجلّ). [خ ٦٨٤٩]

أخذوا على أيديهم: أي منعوهم عمَّا يريدون فعله.

(١) ليست في المخطوطتين وهي في البخاري.



كتاب الحياء

٥٥٨ - (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ على رجل وهو يعظ أخاه في ا لحياء، فقال رسول الله ﷺ: (دعه فإنَّ الحياء من الإيمان).

[خ ٢٤، م ٣٦]

٥٥٩ - (خ م) عن أبي السَّوَّار العدوي قال: سمعت عمران بن حصين يقول: قال رسول الله ﷺ: (الحياء لا يأتي إلَّا بخير) فقال بشير بن كعب: إنَّه مكتوب في الحكمة، إنَّ منه وقاراً، ومنه سكينة - وفي رواية: ومنه ضعف - فقال عمران: أُحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحيفتك؟!.

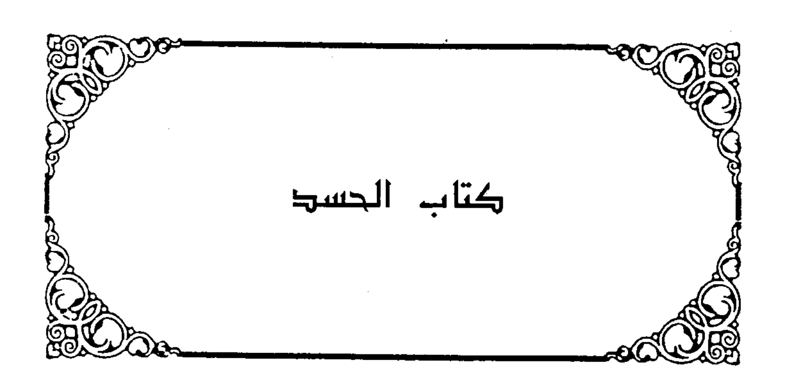
[خ ٦١١٧، م ٣٧]

٥٦٠ - (خ) عن أبي مسعود البدري: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّ ممَّا أدرك الناس من كلام النبوة: إذا لم تستحي فافعل ما شئت).

[خ ٣٤٨٣]

٥٦١ - (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياء من العذراء في خدرها، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه.

[خ ٦١٠٢، م ٢٣٢٠]



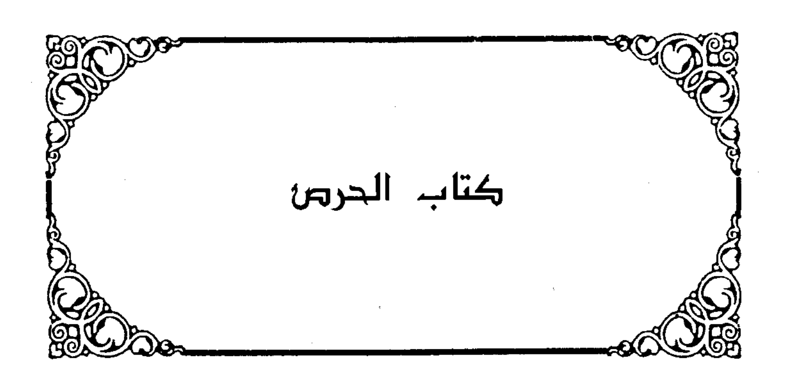
كتاب الحسد

٥٦٢ - (خ م) عن ابن مسعود: أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا حسد إلاَّ في اثنتين، رجل آتاه الله الحكمة، فهو يقضي بها ويعلمها، ورجل آتاه الله مالاً فسلّطه على هلكته في الحق). [خ ٧٣، م ٨١٦]

٥٦٣ - (خ م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا حسد إلاَّ على اثنتين: رجل آتاه الله القرآن، فقام به آناء الليل وآناء النهار، ورجل أعطاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار).

[خ ٧٥٢٩، م ٨١٥]

٥٦٤ - (خ) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا حسد إلاَّ في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار، فسمعه جار له فقال: ليتني أُوتيت مثل ما أُوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه في حقه، فقال رجل: ليتني أُوتيت مثل ما أُوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل). [خ ٥٠٢٦]



كتاب الحرص

٥٦٥ ـ (خ م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (يهرم ابن آدم، وتشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر).

ـ وفي رواية: (يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان: حب المال وطول العمر). [خ ٦٤٢١، م ١٠٤٧]

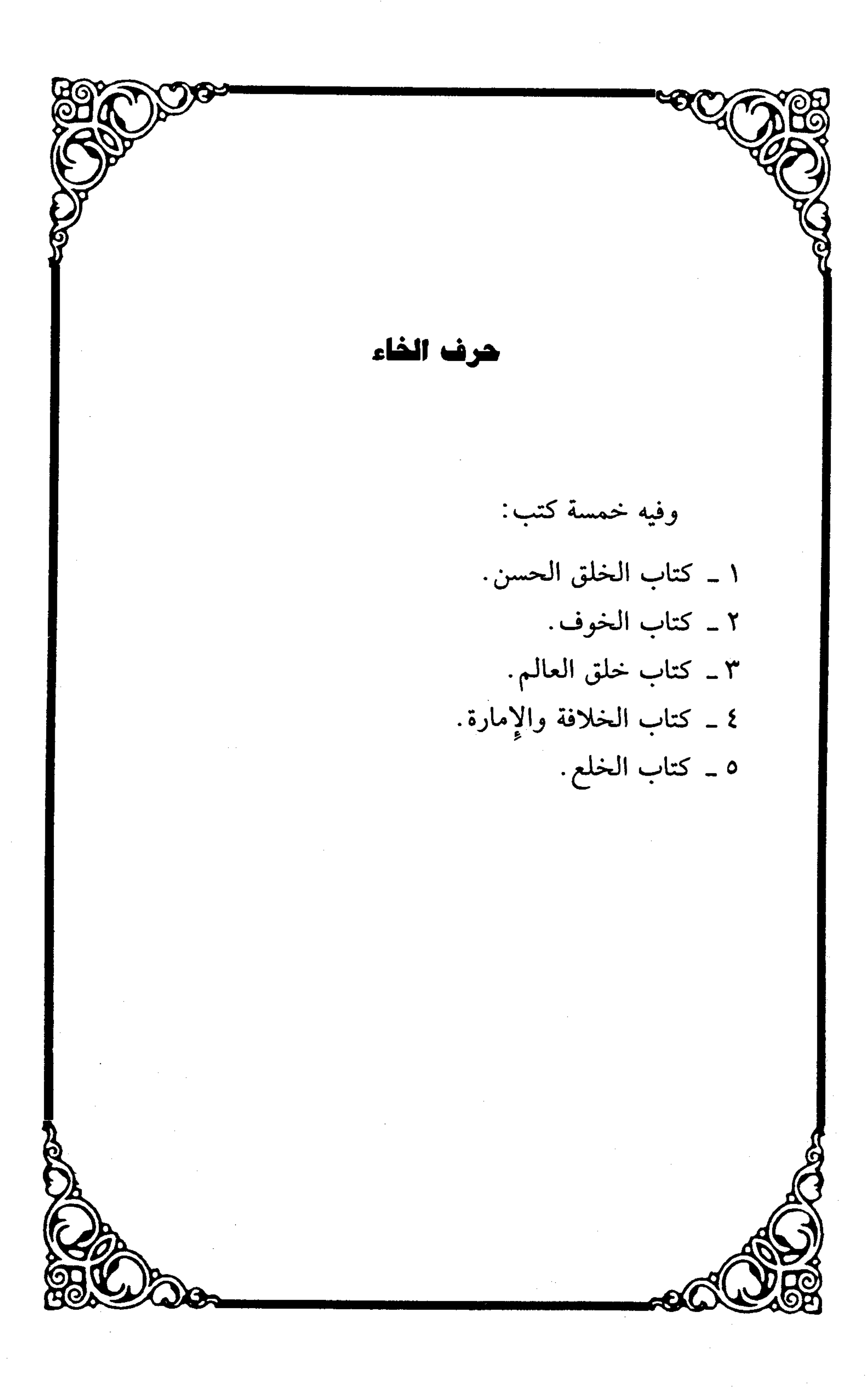
٥٦٦ ـ (خ م) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثاً. ولا يملأ جوف ابن آدم إلاَّ التراب. ويتوب الله على من تاب). [خ ٦٤٣٩، م ١٠٤٨]

ـ وفي رواية ابن عباس: قال: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا؟. [خ ٦٤٣٧، م ١٠٤٩]

---

٥٦٦ ـ اللفظ لمسلم.





حرف الخاء

وفيه خمسة كتب:

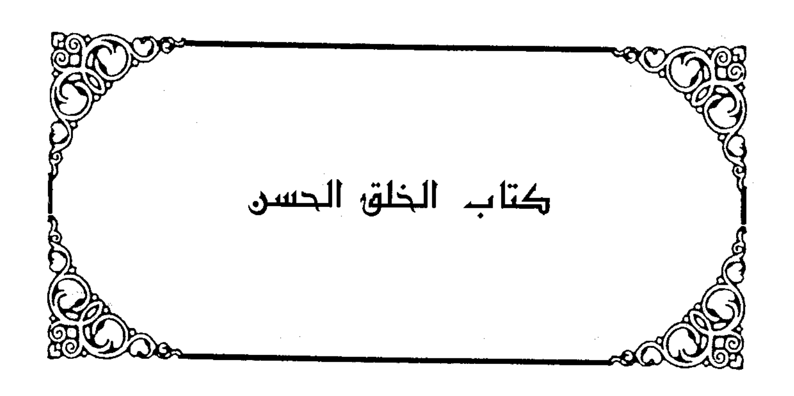
١ ـ كتاب الخلق الحسن.

٢ ـ كتاب الخوف.

٣ ـ كتاب خلق العالم.

٤ ـ كتاب الخلافة والإمارة.

٥ ـ كتاب الخلع.



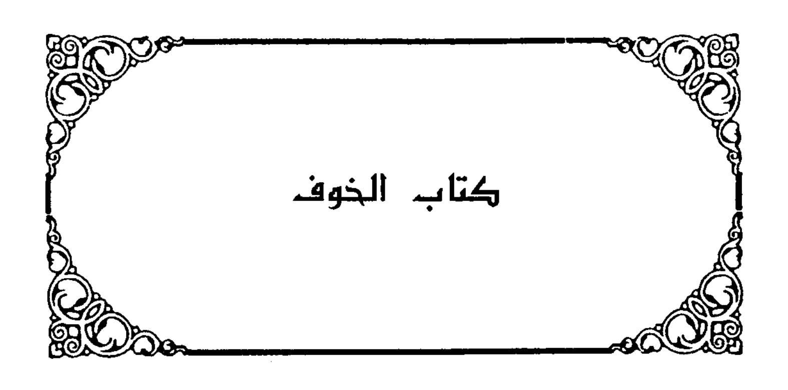
كتاب الخلق الحسن

٥٦٧ ـ (م) عن النواس بن سمعان قال: أقمت مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنة ما يمنعني من الهجرة إلاَّ المسألة[1]، كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله عن شيء، قال: فسألته عن البرِّ والإثم، فقال رسول الله: (البرُّ حسن الخُلُق، والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس). [م ٢٥٥٣]

٥٦٨ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمرو قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، وكان يقول: (إنَّ من خياركم أحسنكم أخلاقاً).
[خ ٣٥٥٩، م ٢٣٢١]

---

٥٦٧ ـ (١) كذا في مسلم، والذي في المخطوطتين: ما يمنعني من المسألة إلاَّ الهجرة.



كتاب الخوف

٥٦٩ ـ (خ م) عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعاً قط ضاحكاً حتى ترى منه لهواته، إنَّما كان يتبسم. [خ ٦٠٩٢، م ٨٩٩]

ـ وفي رواية: كان إذا رأى غيماً عرف في وجهه. [م]

ـ وفي أُخرى قالت: كان النَّبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: (اللَّهمَّ! إنِّي أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أُرسلت به. وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أُرسلت به). وإذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل، وأقبل وأدبر، فإذا مطرت سري عنه، فعرفت ذلك عائشة فسألته فقال: لعلَّه يا عائشة كما قال قوم عاد: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾. [خ ٣٢٠٦، م]

٥٧٠ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً). [خ ٦٤٨٥]

---

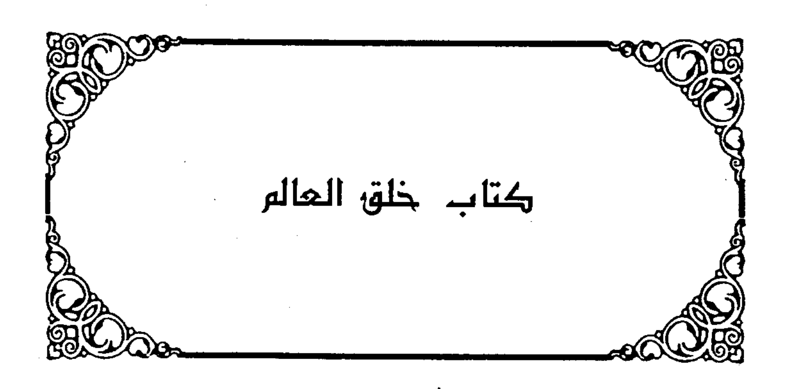
٥٦٩ ـ اللفظ لمسلم.

لهواته: جمع لهاة، وهي اللحمة في أقصى سقف الحلق.

تخيلت: إذا تغيمت.

سري عنه: أي كشف عنه وأُزيل عنه.

عارض: السحاب الذي يعرض في السماء.



كتاب خلق العالم

٥٧١ ـ (خ) عن عمران بن حصين قال: دخلت على النَّبي ﷺ وعقلت ناقتي بالباب، فأتاه ناس من بني تميم، فقال: (اقبلوا البشرى يا بني تميم). قالوا: قد بشرتنا فأعطنا، مرتين فتغير وجهه، ثمَّ دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: (اقبلوا البشرى يا أهل اليمن، إذ لم يقبلها بنو تميم). قالوا: قد قبلنا يا رسول الله! ثمَّ قالوا: جئنا لنتفقه في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟ قال: (كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثمَّ خلق السماوات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء). ثمَّ أتاني رجل فقال: يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت، فانطلقت أطلبها، فإذا السراب ينقطع دونها، وايم الله لوددت أنَّها قد ذهبت ولم أقم. [خ ٣١٩١]

... ـ (خ) عن عمر بن الخطاب، قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً، فأخبرنا عن بدء الخلق، حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه. [خ ٣١٩٢]

---

٥٧١ ـ هذا النص مجموع من أكثر من رواية عند البخاري. انظر في ٣١٩١ و ٣١٩٠ و ٧٤١٨.

٥٧٢ - (م) عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: (خلق الله، عزَّ وجلّ، التربة يوم السبت. وخلق فيها الجبال يوم الأحد. وخلق الشجر يوم الإثنين. وخلق المكروه يوم الثلاثاء. وخلق النور يوم الأربعاء. وبثَّ فيها الدواب يوم الخميس. وخلق آدم عليه السَّلام بعد العصر من يوم الجمعة. في آخر الخلق. وآخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل). [م ٢٧٨٩]

٥٧٣ - (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الشمس والقمر يكوَّران يوم القيامة). [خ ٣٢٠٠]

٥٧٤ - (خ م) عن أبي ذر قال: كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد عند غروب الشمس فقال: (يا أبا ذر، أتدري أين تذهب هذه الشمس؟) فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: (فإنَّها تذهب حتى تسجد تحت العرش، فتستأذن فيؤذن لها، ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، فذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾).
[خ ٣١٩٩، م ١٥٩]

- وفي رواية: ثمَّ قرأ «ذلك مستقر لها» في قراءة عبد الله.
[خ ٧٤٢٤، م]

- وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: (أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً). [م]

- وفي رواية: سألت النَّبي ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَاۚ﴾. قال: (مستقرها تحت العرش). [خ ٤٨٠٣، م]

٥٧٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (اشتكت

النار إلى ربها، فقالت: رب أكل بعضي بعضاً، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فهو [أشد][1] ما تجدون من الحر، وأشد ما تجدون من الزمهرير). [خ ٣٢٦٠، م ٦١٧]

٥٧٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (خلق الله آدم ـ عليه السلام ـ وطوله ستون ذراعاً، ثمَّ قال: اذهب فسلِّم على أُولئك، نفر من الملائكة، فاستمع ما يحيُّونك فإنَّها تحيتك وتحية ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن).
[خ ٣٣٢٦، م ٢٨٤١]

ـ وفي رواية: (خلق الله آدم على صورته). [م]

٥٧٧ ـ (م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لمَّا صوَّر الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه. فجعل إبليس يطيف به، وينظر إليه، فلمَّا رآه أجوف عرف أنَّه خُلِقَ خلقاً لا يتمالك). [م ٢٦١١]

٥٧٨ ـ (م) عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: (خلقت الملائكة من نور. وخلق الجان من مارج من نار. وخلق آدم ممَّا وصف لكم). [م ٢٩٩٦]

٥٧٩ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: لا والله، ما قال النَّبي ﷺ لعيسى أحمر، ولكن قال: (بينما أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم، سبط الشعر، يهادى بين رجلين، ينطف رأسه ماءً، أو يهراق رأسه ماء، فقلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسيم، جعد

---

٥٧٥ ـ (١) [أشد] ليست في المخطوطتين ولكنها في مسلم.

٥٧٦ ـ الضمير في «صورته» يعود إلى آدم.

الرأس، أعور عينه اليمنى، كأنَّ عينه عنبة طافية، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدجال، وأقرب الناس به شبهاً ابن قطن). [خ ٣٤٤١، م ١٧١]

قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية. ليس عند مسلم قول الزهري.

- وفي رواية قال: (رأيت عيسى وموسى وإبراهيم عليهم السَّلام. فأمَّا عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأمَّا موسى فآدم جسيم سبط كأنَّه من رجال الزط).

هكذا في كتاب البخاري وليس فيه ذكر إبراهيم(١). [خ ٣٤٣٨]

- وذكر البرقاني فقيل له: فإبراهيم؟ قال: (شبيه بصاحبكم).

٥٨٠ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ: (ليلة أُسري بي لقيت موسى عليه السَّلام - فنعته النَّبي - فإذا رجل - حسبته قال - مضطرب. رَجِلُ الرأس. كأنَّه من رجال شنوءة. قال: ولقيت عيسى - فنعته النَّبي ﷺ - فإذا ربعة أحمر كأنَّما خرج من دماس - يعني حمّاماً - قال: ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه وأنا أشبه ولده به). [خ ٣٣٩٤، م ١٦٨]

- وفي رواية لمسلم، قال: (لقد رأيتني في الحِجْرِ. وقريش تسألني عن مسراي. فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أُثبتها. فكربت كربة ما كربت مثله قط. قال: فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلاَّ أنبأتهم به. وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء. فإذا موسى قائم يصلي. فإذا رجل ضرب جعد كأنَّه من رجال شنوءة. وإذا عيسى بن مريم عليه السَّلام قائم يصلِّي. أقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود الثقفي. وإذا إبراهيم عليه السَّلام قائم يصلِّي. أشبه الناس به صاحبكم - يعني نفسه - فحانت

---

٥٧٩ - (١) بل هو مذكور فهذه الرواية الثانية في البخاري بالرقم المذكور.

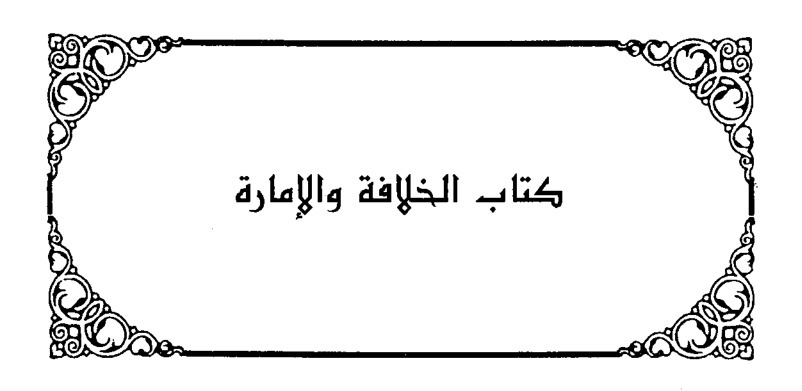
الصلاة فأممتهم. فلمّا فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمّد! هذا مالك صاحب النار فسلِّم عليه. فالتفت إليه فبدأني بالسلام). [م ١٧٢]

- وفي رواية مسلم: (ورأيت جبريل عليه السَّلام فإذا أقرب من رأيت به شبهاً دحية بن خليفة). [م ١٦٧]

- وفي رواية: (فأمّا موسى فجعد آدم على جمل أحمر مخطوم بخلبة، كأنّي أنظر إليه انحدر من الوادي). [خ ٥٩١٣، م ١٦٦]

- وفي رواية: (ورأيت عيسى، جعد مربوع).

٥٨١ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (كان زكريا نجاراً). [م ٢٣٧٩]



كتاب الخلافة والإمارة

[باب: الأئمة من قريش]

٥٨٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: (الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم، الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. تجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه).

[خ ٣٤٩٥، م ١٨١٨]

ـ وفي رواية لمسلم وحده: (الناس تبع لقريش في الخير والشر).

[م ١٨١٩]

٥٨٣ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان). [خ ٣٥٠١، م ١٨٢٠]

٥٨٤ ـ (خ) عن ابن شهاب قال: كان محمّد بن جبير بن مطعم يحدِّث: أنَّه بلغ معاوية، وهو عنده في وفد من قريش: أنَّ عبد الله بن عمرو بن العاص يحدِّث: أنَّه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية،

---

٥٨٢ ـ اقتصرت رواية مسلم على القسم الأول إلى قوله (تبع لكافرهم).
الرواية الثانية: عن جابر.

فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثمَّ قال: أمَّا بعد، فإنَّه بلغني أنَّ رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله تعالى، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ، فأولئك جهالكم، فأيَّاكم والأماني التي تضل أهلها، فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلاَّ كبَّه الله على وجهه، ما أقاموا الدين). [خ ٣٥٠٠]

٥٨٥ ـ (خ م) عن جابر بن سمرة قال: سمعت النَّبي ﷺ يقول: (يكون بعدي اثنا عشر أميراً) فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنَّه قال: (كلهم من قريش). [خ ٧٢٢٢، م ١٨٢١]

ـ وفي رواية: (لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً). قال أبي: (كلهم من قريش). [م]

ـ وفي رواية لمسلم: انطلقت إلى رسول الله ﷺ ومعي أبي، فسمعته يقول: (لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة) وذكر أبي: (كلهم من قريش). [م]

ـ وفي رواية: لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة). [م]

[باب: من فرق جماعة المسلمين]

٥٨٦ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما). [م ١٨٥٣]

٥٨٧ ـ (م) عن عرفجة بن شريح قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أتاكم، وأمركم جميع، على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه). [م ١٨٥٢]

٥٨٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺقال: (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلَّما هلك نبي خلفه نبي، وإنَّه لا نبي بعدي، وسيكون

بعدي خلفاء فيكثرون). قالوا: فما تأمرنا؟ قال: (فوا ببيعة الأول ثمَّ أعطوهم حقهم، وسلوا الله الذي لكم، فإنَّ الله سائلهم عمَّا استرعاهم).
[خ ٣٤٥٥، م ١٨٤٢]

[باب: لا ولاية للمرأة]

٥٨٩ ـ (خ) عن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأُقاتل معهم، قال: لمَّا بلغ رسول الله ﷺ أنَّ أهل فارس قد ملَّكوا عليهم بنت كسرى، قال: (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة). [خ ٤٤٢٥]

[باب: مسؤولية الإمام]

٥٩٠ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمر؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي مسؤولة عن رعيتها، والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته). قال: فسمعت هؤلاء من رسول الله ﷺ، وأحسب النَّبي ﷺ قال: (والرجل في مال أبيه راع، وهو مسؤول عن رعيته، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته). [خ ٢٤٠٩، م ١٨٢٩]

٥٩١ - (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرَّحمن عزَّ وجلّ. وكلتا يديه يمين؛ الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا). [م ١٨٢٧]

٥٩٢ ـ (خ م) عن الحسن البصري قال: عاد عبيدُ الله معقلَ بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه. فقال معقل: إنِّي محدثك حديثاً

سمعته من رسول الله ﷺ، لو علمت أنَّ لي حياة ما حدثتك. إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلاَّ حرم الله عليه الجنة).

ـ وفي رواية: (فلم يحطها بنصحه، لم يجد رائحة الجنة).
[خ ٧١٥٠، م ١٤٢]

ـ ٥٩٣ ـ (م) عن الحسن البصري؛ أنَّ عائذ بن عمرو وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، دخل على عبيد الله بن زياد. فقال: أي بنيَّ! إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ شر الرِّعاء الحطمة. فإيَّاك أن تكون منهم) فقال له: اجلس. فإنَّما أنت من نخالة أصحاب محمّد ﷺ. فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنَّما النخالة بعدهم وفي غيرهم. [م ١٨٣٠]

٥٩٤ - (م) عن عدي بن عميرة الكندي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً فما فوقه، كان غلولاً يأتي به يوم القيامة) قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار. كأنِّي أنظر إليه. فقال: يا رسول الله! اقبل عني عملك. قال: (ومالك؟) قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: (وأنا أقوله الآن. من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره. فما أُوتي منه أخذ. وما نهي عنه انتهى). [م ١٨٣٣]

[باب: النهي عن طلب الإمارة]

٥٩٥ ـ (م) عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي. ثمَّ قال: (يا أبا ذر! إنَّك ضعيف. وإنَّها أمانة. وإنَّها يوم القيامة خزي وندامة. إلاَّ من أخذها بحقها وأدّى الذي عليه فيها). [م ١٨٢٥]

ـ وفي رواية قال له: (يا أبا ذر! إنِّي أراك ضعيفاً وإنِّي أُحب لك ما أُحب لنفسي. لا تأمَّرَنَّ على اثنين. ولا تولَّيَنَّ مال يتيم). [م ١٨٢٦]

٥٩٦ ـ (خ م) عن عبد الرَّحمـن بن سمرة قال: قال لي النَّبي ﷺ: (يا عبد الرَّحمـن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنَّك إن أُوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أُعطيتها من غير مسألة أُعنت عليها، وإذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، فأت الذي هو خير، وكفِّر عن يمينك).
[خ ٦٦٢٢، م ١٦٥٢]

٥٩٧ ـ (خ م) عن أبي موسى. قال: دخلت على النَّبي ﷺ. أنا ورجلان من بني عمي. فقال أحد الرجلين: يا رسول الله! أَمِّرْنَا على بعض ما ولَّاك الله عزَّ وجلّ. وقال الآخر مثل ذلك. فقال: (إنَّا والله! لا نولِّي على هذا العمل أحداً سأله. ولا أحداً حرص عليه).
[خ ٧١٤٩، م ١٧٣٣ م]

باب: في وجوب طاعة الإمام والأمير

٥٩٨ ـ (خ) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأنَّ رأسه زبيبة، ما أقام فيكم كتاب الله).
[خ ٦٩٣]

٥٩٩ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (من أطاعني فقد أطاع الله. ومن عصاني فقد عصى الله. ومن يطع الأمير فقد أطاعني. ومن يعص الأمير فقد عصاني).

---

٥٩٧ ـ اللفظ لمسلم.

٥٩٨ ـ قوله: (ما أقام فيكم كتاب الله) ليس في روايات البخاري عن أنس.

ـ وفي رواية: (وإنَّما الإمام جُنَّةٌ. يقاتل من ورائه. ويُتَّقَى به. فإن أمر بتقوى الله عزَّ وجلّ وعدل، فإنَّ له بذلك أجراً. وإن يأمر بغيره، كان عليه منه وزر). [خ ٢٩٥٧، م ١٨٣٥، ١٨٤١]

٦٠٠ ـ (م) عن وائل بن حجر قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ. فقال: يا نبيَّ الله! أرأيت إن قامت علينا أُمراء يسألونا حقَّهم ويمنعونا حقَّنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه. ثمَّ سأله فأعرض عنه. ثمَّ سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس. فقال: (اسمعوا وأطيعوا. فإنَّما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم). [م ١٨٤٦]

٦٠١ ـ (خ م) عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّها ستكون بعدي أَثَرَةٌ وأُمور تنكرونها). قالوا: يا رسول الله! كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: (تؤدُّون الحق الذي عليكم. وتسألون الله الذي لكم).
[خ ٢٦٠٣، م ١٨٤٣]

٦٠٢ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ أو كره. إلاَّ أن يؤمر بمعصية [فإن أُمر بمعصية] فلا سمع ولا طاعة). [خ ٧١٤٤، م ١٨٣٩]

٦٠٣ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (عليك السمع والطاعة. في عسرك ويسرك. ومنشطك ومكرهك. وأثرة عليك).
[م ١٨٣٦]

---

٥٩٩ ـ الإمام جنة: أي كالستر، لأنَّه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس بعضهم من بعض، ويقاتل معه الكفار والبغاة.

٦٠١ ـ عبد الله، هو ابن مسعود.

٦٠٢ ـ (فإن أمر بمعصية) هذه الجملة في البخاري ومسلم وليست في المخطوطتين.

٦٠٤ ـ (م) عن عوف بن مالك الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم. وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم) قالوا: قلنا: يا رسول الله! أفلا ننابذهم [عند ذلك؟] قال: (لا. ما أقاموا فيكم الصلاة. ألا من ولي عليه والٍ، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يداً من طاعة).
[م ١٨٥٥]

٦٠٥ ـ (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا رقبة الآخر) قيل له: آنت سمعت هذا من رسول الله؟ قال: سمعته أُذناي ووعاه قلبي. قلت: وهذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل؟ قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله. [م ١٨٤٤]

٦٠٦ ـ (خ م) عن ابن عباس، عن النَّبي ﷺ قال: (من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنَّه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية).
[خ ٧٠٥٣، م ١٨٤٩]

ـ وفي رواية: (فليصبر عليه، فإنَّه من فارق الجماعة شبراً فمات فميتته جاهلية). [خ ٧٠٥٤]

٦٠٧ ـ (م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ؛ أنَّه قال: (من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات، مات ميتة جاهلية. ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّةٍ، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتلته

---

٦٠٤ ـ (عند ذلك) ليست في المخطوطتين، ولكنها في مسلم
(تصلون عليهم ويصلون عليكم): أي تدعون لهم ويدعون لكم.

٦٠٧ ـ العمية: الجهالة والضلالة.

جاهلية. ومن خرج على أُمتي، يضرب برَّها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه). [م ١٨٤٨]

٦٠٨ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكِّيهم، ولهم عذاب أليم: رجل بايع إماماً، فإن أعطاه وفّى له، وإن لم يعطه لم يف له). [خ ٧٢١٢، م ١٠٨]

٦٠٩ - (خ) عن ابن عمر؛ أنَّه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه ويقول له: أقر لك بالسمع والطاعة على سنَّة رسول الله ﷺ فيما استطعت.

- وفي رواية: إنِّي أُقرُّ بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله، وإنَّ بَنِيَّ قد أقروا بمثل ذلك. [خ ٧٢٠٣]

[باب: لكل خليفة بطانتان]

٦١٠ - (خ) عن أبي سعيد الخدري، عن النَّبي ﷺ قال: (ما بعث الله من نبي، ولا استخلف من خليفة، إلاَّ كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضُّه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضُّه عليه، فالمعصوم من عصم الله تعالى). [خ ٧١٩٨]

- وفي رواية أبي أيوب: (ما بعث الله من نبي ولا كان بعده من خليفة إلاَّ له..) الحديث.

[باب: حكم من نقض بيعته]

٦١١ - (خ) عن نافع قال: لمَّا خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية،

---

٦٠٨ - هذا طرف من حديث عندهما.

٦١٠ - رواية أبي أيوب: أشار إليها البخاري تعليقاً بالرقم نفسه دون ذكر لفظها.

جمع ابن عمر حشمه وولده، فقال: إنِّي سمعت النَّبي ﷺ يقول: (ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة). وإنَّا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإنِّي لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثمَّ ينصب له القتال، وإنِّي لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر، إلاَّ كانت الفيصل بيني وبينه. [خ ٧١١١]

٦١٢ - (م) عن نافع قال: لمَّا خلعوا يزيد، واجتمعوا على ابن مطيع، أتاه ابن عمر، فقال عبد الله بن مطيع: اطرحوا لأبي عبد الرَّحمـن وسادة، فقال له عبد الله بن عمر: إنِّي لم آتك لأجلس. أتيتك لأُحدثك حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقوله. سمعته يقول: (من خلع يداً من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له. ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية). [م ١٨٥١]

[باب: الفارق بين الأُمراء والملوك]

٦١٣ - (خ) عن جرير قال: كنت باليمن، فلقيت رجلين من أهل اليمن: ذا كلاع وذا عمرو، فجعلت أُحدِّثهم عن رسول الله ﷺ، فقال لي ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك، لقد مرَّ على أجله منذ ثلاث. فأقبلت وأقبلا معي حتى إذا كنا في بعض الطريق، رفع لنا ركب من قبل المدينة فسألناهم، فقالوا: قبض رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر، والناس صالحون. فقالا: أخبر صاحبك أنَّا قد جئنا ولعلَّنا سنعود إن شاء الله، ورجعا إلى اليمن، فأخبرت أبا بكر بحديثهم، قال: أفلا جئت بهم، فلمَّا كان بعد قال لي ذو عمرو: يا جرير إنَّ بك عليَّ كرامة، وإنِّي مخبرك خبراً: إنَّكم معشر العرب، لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمَّرْتُم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً، يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك. [خ ٤٣٥٩]

[باب: الرفق بالرعية]

٦١٤ - (م) عن عبد الرَّحمـن بن شماسة قال: أتيت عائشة أسألها عن شيء. فقالت: ممَّن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر. فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئاً. إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير. والعبد فيعطيه العبد. ويحتاج إلى النفقة، فيعطيه النفقة. فقالت: أما إنَّه لا يمنعني الذي فعل في محمّد بن أبي بكر، أخي، أن أُخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ، يقول في بيتي هذا: (اللهمَّ! من ولي من أمر أُمَّتي شيئاً فشقَّ عليهم، فاشقق عليه. ومن ولي من أمر أُمَّتي شيئاً فرفق بهم، فارفق به). [م ١٨٢٨]

باب: في ذكر الخلفاء الراشدين

٦١٥ - (خ) عن ابن عباس: أنَّ علياً خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإنِّي والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفى من وجعه هذا، إنِّي لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمناه، فأوصى بنا. فقال علي: إنَّا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده، وإنِّي والله لا أسألها رسول الله ﷺ. [خ ٤٤٤٧]

٦١٦ - (خ م) عن جبير بن مطعم قال: إنَّ امرأة أتت رسول الله ﷺ فكلَّمته في شيء، فأمرها بأن ترجع. قالت: فإن لم أجدك؟ ـ كأنَّها تقول الموت ـ قال: (إن لم تجديني فأتي أبا بكر). [خ ٣٦٥٩، م ٢٣٨٦]

٦١٧ - (خ) عن عائشة قالت: إنَّ رسول الله ﷺ مات وأبو بكر

بالسُّنْح ـ يعني بالعالية ـ فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ. قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلاَّ ذاك، وليبعثنَّه الله، فليقطعنَّ أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبَّلَهُ، قال: بأبي أنت وأُمي، طبت حياً وميتاً، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبداً. ثمَّ خرج فقال: أيُّها الحالف على رسلك، فلمَّا تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمّداً ﷺ فإنَّ محمّداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت. وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾. وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾. فنشج الناس يبكون. قالت: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منَّا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلاَّ أنِّي قد هيأت كلاماً قد أعجبني، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثمَّ تكلم أبو بكر فتكلَّم أبْلَغَ الناس، فقال في كلامه: نحن الأُمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير، ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا، ولكنا الأُمراء، وأنتم الوزراء، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا، وأحبُّنا إلى رسول الله ﷺ، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس، فقال قائل: قتلتم سعداً، فقال عمر: قتله الله.

قالت: فما كانت من خطبتهما من خطبة إلاَّ نفع الله بها، لقد خوَّف عمر الناس، وإنَّ فيهم لتقى[1]، فردهم الله بذلك. ثمَّ لقد بصَّر أبو بكر

---

٦١٧ ـ (١) الذي في البخاري: وإنَّ فيهم لنفاقاً.

الناس في الله وعرفهم الحق الذي عليهم، وخرجوا به يتلون: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ - إلى - ﴿الشَّاكِرِينَ﴾. [خ ٣٦٦، ٣٦٧٠]

٦١٨ - (خ) عن ابن عباس قال: كنت أُقرىء رجالاً من المهاجرين، منهم عبد الرَّحمـن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنًى، وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجَّها، إذ رجع إليَّ عبد الرَّحمـن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلاَّ فلتة [فتمَّت] فغضب عمر، ثمَّ قال: إنِّي إن شاء الله لقائم العشية في الناس، فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أُمورهم. قال عبد الرَّحمـن: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإنَّ الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، فإنَّهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطير بها أُولئك عنك كل مُطَيِّر، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنَّها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: والله - إن شاء الله - لأقومنَّ بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلمَّا كان يوم الجمعة عجَّلْتُ الرواح حين زاغت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب، فلمَّا رأيته مقبلاً، قلت لسعيد بن زيد بن

---

٦١٨ - ما بين القوسين في البخاري وليس في المخطوطتين.

رعاع الناس: عامتهم وسفلتهم.

غوغاؤهم: الذين يكثرون الضجة.

عمرو بن نفيل: ليقولنَّ العشية على هذا المنبر مقالةً لم يقلها منذ استخلف، فأنكر علَيَّ وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله. فجلس عمر على المنبر، فلمَّا سكت المؤذنون قام، فأثنى على الله بما هو أهله، ثمَّ قال: أمَّا بعد، فإنِّي قائل لكم مقالة قد قدِّر لي أن أقولها، لا أدري لعلَّها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أُحلُّ لأحدٍ أن يكذب عليَّ: إنَّ الله بعث محمّداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان ممَّا أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أُحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف، ثمَّ إنَّا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم، فإنَّه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم، أو إنَّ كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم. ألا ثمَّ إنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا تطروني كما أُطري عيسىٰ بن مريم، وقولوا: عبد الله ورسوله). ثمَّ إنَّه بلغني أنَّ قائلاً منكم يقول: والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترَّ امرؤ أن يقول: إنَّما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنَّها قد كانت كذلك، ولكنَّ الله وقى شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر، [من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي تابعه، تَغِرَّةً أن يقتلا]. وإنَّه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه ﷺ أنَّ الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا عليٌّ والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: [يا أبا بكر] انطلق بنا إلى

تطروني: الإطراء: المبالغة في المدح.

إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلمَّا دنونا منهم، لقينا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تمالأ عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم، اقضوا أمركم، فقلت: والله لنأتينَّهم. فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مُزَمَّلٌ بين ظهرانيهم، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلمَّا جلسنا قليلاً تشهَّد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثمَّ قال: أمَّا بعد، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط منا وقد دَفَّت دافَّةٌ من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا من الأمر. فلمَّا سكت أردت أن أتكلم، وكنت قد زوَّرْت مقالة أعجبتني أردت أن أُقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أُداري منه بعض الحَدِّ، فلمَّا أردت أن أتكلم، قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أُغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري، إلاَّ قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت، فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلاَّ لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا، فلم أكره ممَّا قال غيرها، كان والله أن أُقدم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك من إثم، أحبَّ إليَّ من أن أتأمَّر على قوم فيهم أبو بكر، اللهمَّ إلاَّ أن تسول لي

دفت دافة: الدافة: الجماعة من أهل البادية يقصدون المصر، أي جاءت جماعة.

يختزلونا: أي يقطعونا.

زورت: أي هيأت ورتبت.

على رسلك: على هينتك وتؤدتك.

نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جُذَيْلُهَا المُحَكَّكُ، وَعُذَيْقُهَا المُرَجَّبُ، منا أمير، ومنكم أمير، يا معشر قريش. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته، وبايعه المهاجرون ثمَّ بايعته الأنصار. ونزوا على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن عبادة. قال عمر: وإنَّا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة: أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإمَّا بايعناهم على ما لا نرضى، وإمَّا نخالفهم فيكون فساد، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين، فلا يتابع هو ولا الذي بايعه، تَغِرَّةً أن يقتلا. [خ ٦٨٣٠]

٦١٩ ـ (خ) عن أنس قال: سمعت خطبة عمر بن الخطاب الآخرة، حين جلس على منبر رسول الله ﷺ، وذلك الغد من يوم توفي رسول الله ﷺ، فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم، ثمَّ قال عمر: أمَّا بعد، فإنِّي قلت لكم أمس مقالة، وإنَّها لم تكن كما قلت، وإنِّي ـ والله ـ ما وجدت المقالة التي قلت لكم في كتاب أنزله الله. ولا في عهد عهده إليَّ

جذيلها المحكك: الجذيل: هو عود ينصب للإبل الجربى تحتك به.

وعذيقها المرجب: عذيقها تصغير عذق وهي النخلة، والمرجب: المسند بالرجبة، وهي خشبة ذات شعبتين. والمعنى: أني ذو رأي يستشفى به في الحوادث.

تغرة أن يقتلا: التغرة: من الغرر وفي الكلام مضاف محذوف تقديره، خوف تغرة أن يقتلا، أي خوف إيقاعهما في القتل.

٦١٩ ـ الرواية الثانية ليست في البخاري. قال محقق جامع الأُصول لعلها من زيادات الحميدي.

رسول الله، ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يَدْبُرَنَا ـ يريد بذلك أن يكون آخرهم ـ فإن يك محمّد ﷺ قد مات، فإنَّ الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله محمّداً ﷺ، وإنَّ أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ثاني اثنين، فإنّه أولى المسلمين بأُموركم، فقوموا فبايعوه، وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر.

ـ [وفي رواية: أنَّه رأى عمر يزعج أبا بكر على المنبر إزعاجاً].
[خ ٧٢١٩]

٦٢٠ ـ (خ م) عن عائشة أنَّ فاطمة بنت رسول الله ﷺ والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله، وهما حينئذٍ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر، فقال أبو بكر: إنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا نورث ما تركنا صدقة، إنَّما كان يأكل آل محمّد من هذا المال) وإنِّي ـ والله ـ لا أدع أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلاَّ صنعته.
[خ ٤٠٣٥، ٤٠٣٦، م ١٧٥٩]

ـ وفي رواية: إنِّي أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ. فأمَّا صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس. فغلبه عليها علي وأمَّا خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ. كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه. وأمرهما إلى من ولي الأمر. قال: فهما على ذلك إلى اليوم.
[خ ٣٠٩٢، م ١٧٥٩]

ـ وفي رواية: فهجرته فاطمة ولم تكلمه في ذلك حتى ماتت، فدفنها علي ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر. قالت: فكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة، فلمَّا توفيت فاطمة انصرفت وجوه الناس عن علي، ومكثت فاطمة بعد رسول الله ستة أشهر ثم توفيت ـ فقال رجل للزهري: فلم يبايعه علي

ستة أشهر؟ فقال: لا والله ولا أحد من بني هاشم حتى بايعه علي - فلمَّا رأى علي انصراف وجوه الناس عنه ضرع إلى مصالحة أبي بكر، فأرسل إلى أبي بكر: ائتنا، ولا تأتنا معك بأحد، وكره أن يأتيه عمر لما علم من شدة عمر، فقال: لا تأتهم وحدك. فقال أبو بكر: والله لآتينَّهم وحدي، ما عسى أن يصنعوا بي؟ فانطلق أبو بكر، فدخل على علي وقد جمع بني هاشم عنده، فقام علي: فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثمَّ قال: أمَّا بعد، فلم يمنعنا أن نبايعك يا أبا بكر إنكاراً لفضلك ولا نفاسة عليك بخير ساقه الله إليك، ولكن كنا نرى أنَّ لنا في هذا الأمر حقاً فاستبددتم علينا، ثمَّ ذكر قرابته من رسول الله ﷺ وحقهم، فلم يزل علي يذكر، حتى بكى أبو بكر وصمت علي. فتشهَّد أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثمَّ قال: أمَّا بعد، فوالله لقرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصلَ من قرابتي، وإنِّي والله ما ألوت في هذه الأموال التي كانت بيني وبينكم عن الخير، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا نورث ما تركنا صدقة، إنَّما يأكل آل محمّد في هذا المال) وإنِّي والله لا أدع أمراً صنعه رسول الله إلاَّ صنعته إن شاء الله. وقال علي: موعدك للبيعة العشية، فلمَّا صلّى أبو بكر الظهر، أقبل على الناس يعذر علياً ببعض ما اعتذر به، ثمَّ قام علي، فعظم حق أبي بكر، وذكر فضيلته وسابقته، ثمَّ قام إلى أبي بكر فبايعه. فأقبل الناس على علي فقالوا: أصبت وأحسنت. وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع الأمر المعروف. أخرجه مسلم، وأخرج البخاري منه المسند فقط وهو: (لا نورث ما تركنا صدقة)(١). [خ ٤٢٤٠، م ١٧٥٩]

٦٢١ - (خ م) عن القاسم بن محمّد قال: قالت عائشة: وارأساه،

---

٦٢٠ - (١) ليس الأمر كما قال المصنف بل أخرجه البخاري بالأرقام المذكورة. والمصنف لم يلتزم نص مسلم كما ذكر بل نقل الحديث بالمعنى.

فقال رسول الله ﷺ: (ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك). فقالت عائشة: واثكلياه، والله إنِّي لأظنك تحب موتي، لو كان ذلك لظللت آخر يومك معرِّساً ببعض أزواجك، فقال النَّبي : (بل أنا وارأساه، لقد هممت، أو أردت أن أُرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد: أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنُّون، ثمَّ قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون). أخرجه البخاري [خ ٥٦٦٦]

قال الحميدي: ويحتمل أن يُضاف إلى هذا ما أخرجه مسلم من حديث عروة عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه: (ادعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً. فإنِّي أخاف أن يتمنّى متمنٍّ ويقول قائل: أنا أولى. ويأبى الله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر). [م ٢٣٨٧]

٦٢٢ - (خ م) عن عمر بن الخطاب؛ أنَّه خطب يوم الجمعة. فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر ثمَّ قال: إنِّي رأت كأن ديكاً نقرني ثلاث نقرات. وإنِّي لا أُراه إلاَّ لحضور أجلي. وإنَّ أقواماً يأمرونني أن أستخلف. وإنَّ الله لم يكن ليُضَيِّع دينه ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه ﷺ. فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة. الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض. وإنِّي قد علمت أنَّ أقواماً يطعنون في هذا الأمر. أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام. فإن فعلوا ذلك فأُولئك أعداء الله، الكفرة الضلاَّل. ثمَّ إنِّي لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة. ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بإصبعه في صدري. فقال: (يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف [1] التي في آخر سورة النساء؟) وإنِّي إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن. ثمَّ قال: اللهمَّ! إنِّي أُشهدك على أمراء

---

٦٢٢ (١) آية الصيف: هي التي في آخر النساء وكان نزولها في الصيف فسميت آية الصيف.

الأمصار. وإنِّي إنَّما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم، وليعلِّموا الناس دينهم، وسنة نبيهم ﷺ، ويقسموا فيهم فيئهم، ويرفعوا إليَّ ما أشكل عليهم من أمرهم. ثمَّ إنَّكم، أيُّها الناس! تأكلون شجرتين لا أراهما إلاَّ خبيثتين. هذا البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله ﷺ، إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد، أمر به فأُخرج إلى البقيع فمن أكلهما فليمتهما طبخاً. [م ٥٦٧]

وفي حديث جويرية[٢]: فما كانت إلاَّ الجمعة الأُخرى حتى طعن عمر، قال: فأذن للمهاجرين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأذن للأنصار، ثمَّ أذن لأهل المدينة، ثمَّ لأهل الشام، ثمَّ أذن لأهل العراق، فكنا آخر من دخل عليه. قال: فإذا هو قد عصب جرحه ببرد أسود، والدم يسيل عليه، قال: فقلنا أوصنا، ولم يسأله الوصية أحد غيرنا، قال: أُوصيكم بكتاب الله، فأنَّكم لن تضلوا ما اتبعتموه. قال: وأُوصيكم بالمهاجرين، فإنَّ الناس يكثرون ويقلون، وأُوصيكم بالأنصار، فإنَّهم شعب الإسلام الذي لجأ إليه، وأُوصيكم بالأعراب، فإنَّهم أصلكم ومادتكم ـ وفي رواية: فإنَّهم إخوانكم وعدو عدوكم ـ وأُوصيكم بأهل الذمة، فإنَّهم ذمة نبيكم ورزق عيالكم، قوموا عني.

ـ وفي رواية: قيل ألا تستخلف؟ قال: أتحمَّل أمركم حياً وميتاً؟ إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني، أبو بكر، وأن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله ﷺ. وددت أن حظي منها الكفاف لا عليَّ ولا لي.
[خ ٧٢١٨، م ١٨٢٣]

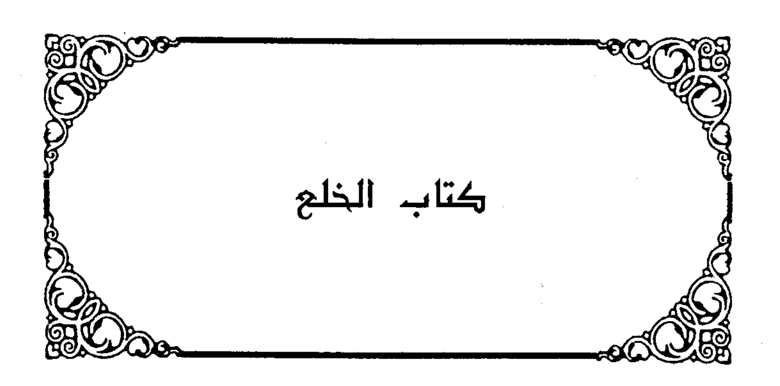
٦٢٣ ـ (خ) عن عمرو بن ميمون الأودي قال: رأيت عمر بن الخطاب قبل أن يصاب بأيام في المدينة، وقف على حذيفة بن اليمان

ـ (٢) حديث جويرية ليس في البخاري بهذه الصيغة وإنَّما ورد معناه في حديث عمرو بن ميمون ذي الرقم ١٣٩٢ وأطرافه عند البخاري.

وعثمان بن حنيف فقال: كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا قد حمَّلتما الأرض ما لا تطيق. قالا: حملناها أمراً هي له مطيقة وما فيها كبير فضل ـ وذكر مقتل عمر بطوله ـ فقالوا: لو استخلفت، فقال: ما أرى أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر ـ أو الرهط ـ الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فسمى: علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرَّحمـن بن عوف... فلمَّا فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرَّحمـن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، وقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد قد جعلت أمري إلى عبد الرحمـن بن عوف، فقال عبد الرَّحمـن: أيكما يبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرَّحمـن: أفتجعلونه إليَّ والله علي أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالا: نعم، فأخذ بيد أحدهما فقال: لك من قرابة رسول الله والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلنَّ ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن؟ ثمَّ خلا بالآخر فقال له مثل ذلك، فلمَّا أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان فبايعه، وبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه. [خ ٣٧٠٠]

٦٢٤ ـ (خ) عن الحسن البصري قال: استقبلَ والله الحسنُ بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: إنِّي لأرى كتائب لا تولِّي حتى تقتل أقرانها، فقال له معاوية ـ وكان والله خير الرجلين ـ أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء، وهؤلاء هؤلاء، من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم، فبعث إليه رجلين من قريش، من بني عبد شمس، عبد الرَّحمـن بن سمرة وعبد الله بن عامر، فقال: اذهبا إلى هذا الرجل، فاعرضا عليه، وقولا له، واطلبا إليه. فأتياه فدخلا عليه، فتكلّما وقالا له، فطلبا إليه، فقال لهم الحسن بن علي: أنا

بنو عبد المطلب، قد أصبنا من هذا المال، وإنَّ هذه الأُمَّة قد عاثت في دمائها. قالا: فإنَّه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك، قال: فمن لي بهذا؟ قالا: نحن لك به، فما سألهما شيئاً إلاَّ قالا: نحن لك به، فصالحه. فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة وعليه أُخرى، ويقول: (إنَّ ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين). [خ ٢٧٠٤]



كتاب الخلع

٦٢٥ ـ (خ) عن ابن عباس قال: إنَّ امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت رسول الله ﷺ فقالت له: ما أعتب على ثابت في خلق ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام ـ قال أبو عبد الله: يعني تبغضه ـ قال رسول الله: (تردين عليه حديقته؟) قالت: نعم، فقال له رسول الله ﷺ: (اقبل الحديقة وطلقها تطليقة). [خ ٥٢٧٣]

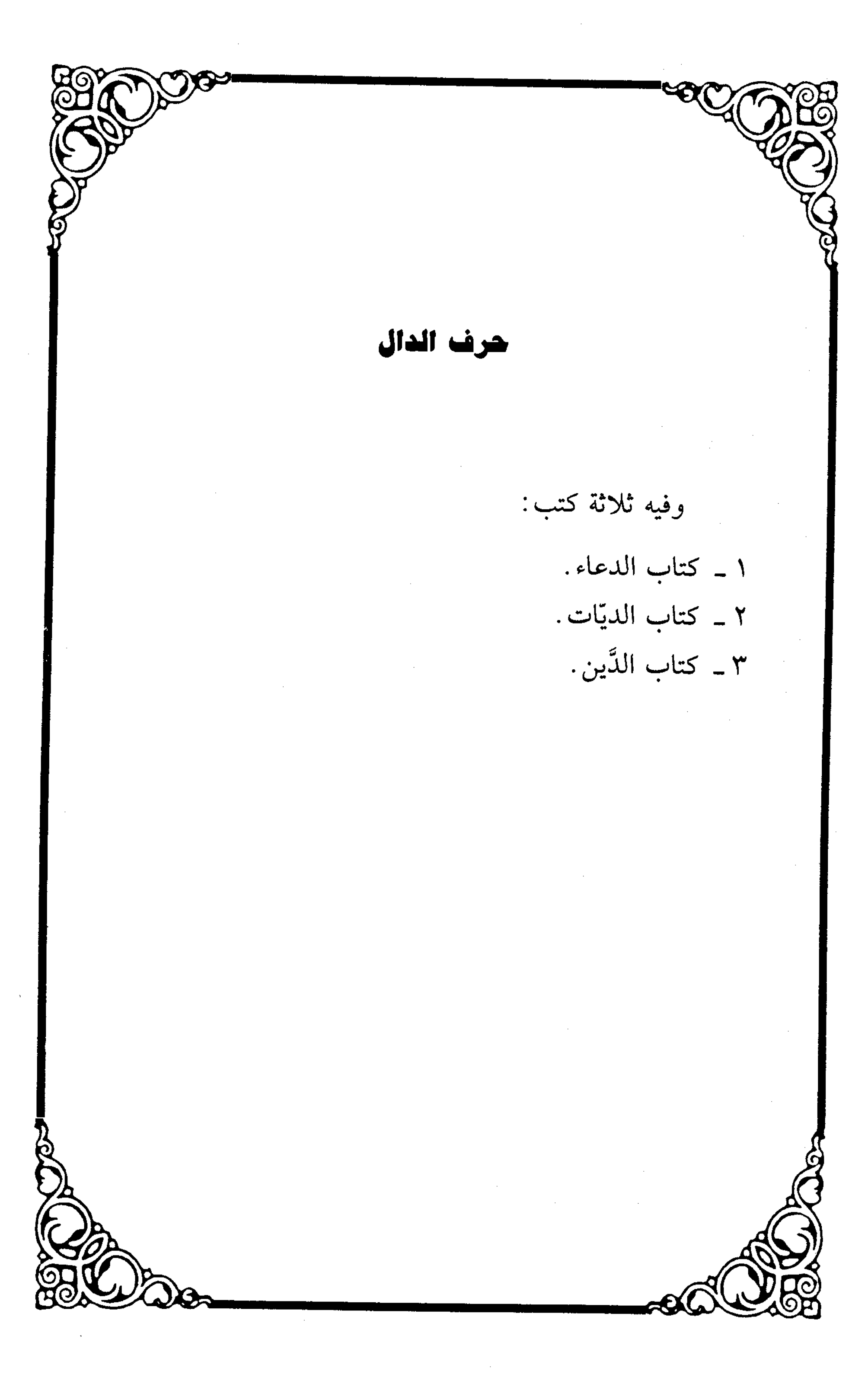
ـ وفي رواية عن عكرمة مرسلاً.

ـ وفي رواية اسمها جميلة. [خ ٥٢٧٧]

---

٦٢٥ ـ رمز له المصنف (خ م) وهو من أفراد البخاري.





حرف الدال

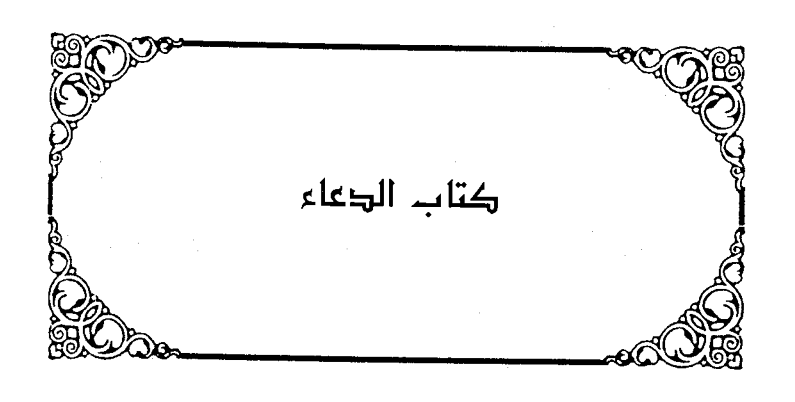
وفيه ثلاثة كتب:

١ ـ كتاب الدعاء.

٢ ـ كتاب الديّات.

٣ ـ كتاب الدَّين.





كتاب الدعاء

[باب: وقت الدعاء وحال الداعي]

٦٢٦ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الآخر، يقول: من يدعوني فأستجيبَ له، من يسألني فأُعطيَهُ، من يستغفرني فأغفرَ له). [خ ١١٤٥، م ٧٥٨]

٦٢٧ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (أقربُ ما يكون العبد من ربه عزَّ وجلَّ وهو ساجد، فأكثروا الدّعاء). [م ٤٨٢]

٦٢٨ - (خ م) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: (اتَّق دعوة المظلوم فإنَّه ليس بينها وبين الله حجاب). [خ ٢٤٤٨، م ١٩]

٦٢٩ - (خ) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه. [خ ١٠٣٠]

[باب: العزم في المسألة]

٦٣٠ - (خ م) عن أنس وأبي هريرة، قالا: قال رسول الله ﷺ: (إذا دعا أحدكم فلا يقل اللهمَّ اغفر لي إن شئت، اللهمَّ ارحمني إن شئت،

ولكن ليعزم المسألة فإنَّ الله لا مكره له) وفي رواية أنس: (لا مستكره له).
[خ ٦٣٣٨، ٦٣٣٩، م ٢٦٧٨، ٢٦٧٩]

[باب: النهي عن رفع الصوت بالتكبير]

٦٣١ - (خ م) عن أبي موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فجعل الناس يجهرون بالتكبير، فقال رسول الله ﷺ: (أيُّها الناس، أرْبِعُوا على أنفسكم، إنَّكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إنَّكم تدعون سميعاً بصيراً، وهو معكم. والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته) قال أبو موسى: وأنا خلفه أقول لا حول ولا قوة إلاَّ بالله في نفسي، فقال: (يا عبد الله بن قيس، ألا أدلُّك على كنز من كنوز الجنة؟) قلت: بلى يا رسول الله! قال: (لا حول ولا قوة إلاَّ بالله). [خ ٦٣٨٤، م ٢٧٠٤]

[باب: يستجاب للعبد ما لم يعجل]

٦٣٢ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: قد دعوت ربي فلم يستجب لي).
[خ ٦٣٤٠، م ٢٧٣٥]

[باب: دعاء المسلم لأخيه]

٦٣٣ - (م) عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلاَّ قال الملك: ولك بمثل). [م ٢٧٣٢]

[باب: أسماء الله الحسنى]

٦٣٤ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ لله تسعة وتسعين اسماً، من حفظها دخل الجنة، والله وتر يحب الوتر). وفي رواية: (من أحصاها). [خ ٢٧٣٦، م ٢٦٧٧]

باب: في الأدعية في الصلاة

الاستفتاح

٦٣٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ، إذا كبَّر في الصلاة، سكت هُنَيَّة قبل أن يقرأ. فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأُمي! أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: (أقول: اللهمَّ! نقِّني من خطاياي كما ينقّى الثوب الأبيض من الدنس. اللهمَّ! اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد). [خ ٧٤٤، م ٥٩٨]

٦٣٦ - (م) عن ابن عمر قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ. إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيراً. والحمد لله كثيراً. وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله ﷺ: (من القائل كلمة كذا وكذا؟) قال رجل من القوم: أنا يا رسول الله! قال: (عجبت لها. فتحت لها أبواب السماء).

فقال ابن عمر: فما تركتهنَّ منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك. [م ٦٠١]

٦٣٧ - (م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي، إذ جاء رجل وقد حفزه النَّفَس فقال: الله أكبر، الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلمَّا قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: (أيُّكم المتكلم بالكلمات؟) فأَرَمَّ القوم فقال: (إنَّه لم يقل بأساً) فقال الرجل: أنا يا رسول الله قلتها، فقال النَّبي ﷺ: (لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها أيُّهم يرفعها). [م ٦٠٠]

---

٦٣٧ - لم يلتزم المصنف نص مسلم.

حفزه النفس: أي تتابع بشدة.

فأَرَمَّ القوم: أي أطرقوا ساكتين.

الركوع والسجود

٦٣٨ - (م) عن ابن عباس قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة، والناس صفوف خلف أبي بكر. فقال: (أيُّها الناس! إنَّه لم يبق من مبشرات النبوة إلَّا الرؤيا الصالحة يراها المسلم. أو تُرَى له. ألا وإنِّي نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً. فأمَّا الركوع فعظِّموا فيه الرب عزَّ وجلّ. وأمَّا السجود فاجتهدوا في الدعاء. فقمن أن يستجاب لكم). [م ٤٧٩]

- وفي رواية: في مرضه الذي مات فيه فقال: (اللهمَّ هل بلَّغت) ثلاث مرات.

٦٣٩ - (م) عن علي قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ القرآن وأنا راكع أو ساجد، ولا أقول نهاكم. [م ٤٨٠]

٦٤٠ - (م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: (اللَّهمَّ! اغفر لي ذنبي كله. دقه وجله. أوَّله وآخره. سرَّه وعلانيته). [م ٤٨٣]

٦٤١ - (خ م) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: (سبحانك اللَّهمَّ ربَّنا وبحمدك، اللهمَّ اغفر لي). يتأوَّل القرآن. [خ ٨١٧، م ٤٨٤]

٦٤٢ - وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: (سبوحٌ قدوسٌ، ربُّ الملائكة والروح). [م ٤٨٧]

٦٤٣ - (م) وعنها قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته. فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان

---

٦٣٨ - قمن: أي جدير وخليق.

وهو يقول: (اللَّهمَّ! أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك لا أُحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك).
[م ٤٨٦]

- وفي رواية: فظننت أنَّه ذهب إلى بعض نسائه فتحسَّست ثمَّ رجعت. فإذا هو راكع أو ساجد يقول: (سبحانك وبحمدك لا إلـه إلَّا أنت) فقلت: بأبي أنت وأُمي! إنِّي لفي شأنٍ وإنَّك لفي آخر. [م ٤٨٥]

الاعتدال

٦٤٤ - (م) عن ابن أبي أوفى؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا رفع ظهره من الركوع قال: (سمع الله لمن حمده. اللَّهمَّ! ربنا لك الحمد. ملء السماوات وملء الأرض. وملء ما شئت من شيء بعد). [م ٤٧٦]

- وفي رواية: (اللهمَّ! طهِّرني بالثلج والبرد والماء. اللَّهمَّ! طهِّرني من الذنوب والخطايا كما ينقّى الثوب الأبيض من الوسخ).

- وفي رواية: (من شيء بعد أهل الثناء والمجد. أحق ما قال العبد. وكلنا لك عبد: اللهمَّ! لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجد). [م ٤٧٧]

٦٤٥ - (خ) عن رفاعة بن رافع قال: كنا نصلي وراء النَّبي ﷺ، فلمَّا رفع رأسه من الركعة، قال: (سمع الله لمن حمده). قال: رجل وراءه: ربنا ولك الحمد، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلمَّا انصرف، قال: (من المتكلم آنفاً) قال: أنا، قال: (رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها، أيهم يكتبها). [خ ٨٩٩]

---

٦٤٤ - الرواية الثالثة عن أبي سعيد الخدري.

بعد التشهد

٦٤٦ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع. يقول: اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من عذاب جهنم. ومن عذاب القبر. ومن فتنة المحيا والممات. ومن شر فتنة المسيح الدجال). [خ ١٣٧٧، م ٥٨٨]

جملة أدعية الصلاة

٦٤٧ - (م) عن علي قال: كان النَّبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال: (وجَّهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين. إنَّ صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين. اللَّهمَّ! أنت الملك لا إلـه إلاَّ أنت. أنت ربي وأنا عبدك. ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً. إنَّه لا يغفر الذنوب إلاَّ أنت. واهدني لأحسن الأخلاق. لا يهدي لأحسنها إلاَّ أنت. واصرف عني سيئها. لا يصرف عني سيئها إلاَّ أنت. لبَّيك وسعديك! والخير كله في يديك. والشر ليس إليك. أنا بك وإليك. تباركت وتعاليت. أستغفرك وأتوب إليك). وإذا ركع قال: (اللَّهم! لك ركعت. وبك آمنت. ولك أسلمت. خشع لك سمعي وبصري. ومُخِّي وعظمي وعصبي). وإذا رفع قال: (اللَّهمَّ! ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد). وإذا سجد قال: (اللَّهمَّ! لك سجدت. وبك آمنت. ولك أسلمت. سجد وجهي للذي خلقه وصَوَّرَهُ، وشقَّ سمعه وبصره. تبارك الله أحسن الخالقين) ثمَّ يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: (اللَّهمَّ! اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت وما

---

٦٤٦ - اللفظ لمسلم.

أسررت وما أعلنت. وما أسرفت. وما أنت أعلم به مني. أنت المقدم وأنت المؤخِّر. لا إلـه إلاَّ أنت). [م ٧٧١]

٦٤٨ - (خ م) عن عائشة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة: (اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجَّال، وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات، اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من المأثم والمغرم). فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم؟ فقال: (إنَّ الرجل إذا غرم، حدَّث فكذب، ووعد فأخلف). [خ ٨٣٢، م ٥٨٩]

٦٤٩ - (خ م) عن أبي بكر قال: قلت: يا رسول الله! علِّمني دعاءً أدعو به في صلاتي. قال: (قل: اللَّهمَّ إنِّي ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلاَّ أنت، فاغفر لي مغفرةً من عندك، وارحمني، إنَّك أنت الغفور الرحيم). [خ ٨٣٤، م ٢٧٠٥]

٦٥٠ - (خ م) عن عائشة قالت: ما صلّى رسول الله ﷺ بعد إذ نزلت عليه: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ قال: (سبحانك اللَّهمَّ وبحمدك اللهمَّ اغفر لي). [خ ٤٩٦٧، م ٤٨٤]

٦٥١ - (م) عن أنس؛ أنَّ عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك اللَّهمَّ وبحمدك. تبارك اسمك وتعالى جدُّك. ولا إلـه غيرك. [م ٣٩٩]

الدعاء بعد السلام

٦٥٢ - (م) عن ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلم يستغفر الله ثلاثاً ويقول: (اللَّهمَّ! أنت السلام ومنك السلام. تباركت ذا الجلال والإكرام). [م ٥٩١]

٦٥٣ - (خ م) عن ورَّاد مولى المغيرة قال: أملى عليَّ المغيرة بن

شعبة، في كتاب إلى معاوية؛ أنَّ النَّبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة: (لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. اللَّهمَّ لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجد). [خ ٨٤٤، م ٥٩٣]

- وفي رواية: كان ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال وكثرة السؤال وعن عقوق الأُمهات، ووأد البنات، ومنع وهات. [خ ٥٩٧٥]

٦٥٤ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ. فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم. فقال: (وما ذاك؟) قالوا: يصلُّون كما نصلِّي. ويصومون كما نصوم. ويتصدَّقون ولا نتصدق. ويعتقون ولا نعتق. فقال رسول الله ﷺ: (أفلا أُعَلِّمُكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحد أفضل منكم إلاَّ من صنع مثل ما صنعتم) قالوا: بلى يا رسول الله! قال: (تسبِّحون وتكبِّرون وتحمدون، دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة).

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ. فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا، ففعلوا مثله. فقال رسول الله ﷺ: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾. [خ ٨٤٣، م ٥٩٥]

- وفي رواية لمسلم: (فتلك تسعة وتسعون. ثمَّ قال تمام المائة: لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر). [م ٥٩٧]

٦٥٥ - (م) عن البراء قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ،

---

٦٥٤ - الدثور: جمع دثر، وهو المال الكثير.

أحببنا أن نكون عن يمينه، يقبل علينا بوجهه. قال: فسمعته يقول: (ربِّ! قني عذابك يوم تبعث ـ أو تجمع ـ عبادك). [م ٧٠٩]

الدعاء عند التهجد

٦٥٦ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: كان النَّبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال: (اللَّهمَّ ربنا لك الحمد، أنت قَيِّمُ السماوات والأرض ومن فيهنَّ ولك الحمد، أنت نور السماوات والأرض ومن فيهنَّ، ولك الحمد أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهنَّ، ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمّد ﷺ حق، والساعة حق، اللهمَّ لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخَّرت، وما أسررت وما أعلنت).

ـ وفي رواية: (وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إلـه إلاَّ أنت، أو لا إلـه غيرك).

ـ وفي رواية: (اللَّهمَّ لك الحمد رب السماوات والأرض ومن فيهنَّ). [خ ١١٢٠، م ٧٦٩]

[باب: أدعية الصباح والمساء]

٦٥٧ ـ (م) عن ابن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يقول إذا أمسى: (أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله،¹ لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك. وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، ربِّ أسألك خير ما في هذه الليلة، وخيرَ ما بعدها، وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها، رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر، ربِّ أعوذ بك من عذاب النار، وعذاب في القبر) وإذا أصبح قال: (أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد).

- وفي رواية: (من الكسل والهرم وسوء الكبر وفتنة الدنيا وعذاب القبر). [م ٢٧٢٣]

٦٥٨ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال حين يصبح: سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة، وإذا أمسى كذلك، لم يواف أحد من الخلائق مثل ما وافى).

- وفي رواية: (لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل ممَّا جاء به إلاَّ أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه). [خ ٦٤٠٥، م ٢٦٩١]

أدعية النوم والانتباه

٦٥٩ - (خ م) [عن علي قال لابن أغيد: ألا أُحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ - وكانت من أحب أهله إليه، وكانت عندي - قلت: بلى، قال: إنَّها جرَّت بالرحى حتى أثرت في يدها، واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها، وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها، فأتى النبيَّ ﷺ خدمٌ، فقلت: لو أتيت أباك فسألته خادماً، فأتته فوجدت عنده حُدَّاثاً فرجعت، فأتاها من الغد، فقال: (ما كان حاجتك؟) فسكتت، فقلت: أن أُحدثك يا رسول الله، جرَّت بالرحى حتى أثرت في يدها، وحملت بالقربة حتى أثرت في نحرها، فلمَّا أن جاء الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادماً يقيها حَرَّ ما هي فيه. قال: (اتقي الله يا فاطمة، وأدِّي فريضة ربك، واعملي عمل أهلك، وإذا أخذت مضجعك، فسبِّحي ثلاثاً وثلاثين،

---

٦٥٨ - اللفظ ليس عندهما، والرواية الأولى عند أبي داود برقم ٥٠٩١.

٦٥٩ - هذا لفظ أبي داود برقم ٢٩٨٨. والحديث عند الشيخين بالأرقام المذكور، وصيغته أخصر من هذه. وقال محقق جامع الأصول: في سند أبي داود مجهول.

ولفظ البخاري: عن علي؛ أنَّ فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى ممَّا =

واحمدي ثلاثاً وثلاثين، وكبِّري أربعاً وثلاثين، فتلك مائة، فهي خير لك من خادم) قالت: رضيت عن الله وعن رسوله. زاد في رواية: ولم يخدمها]. [خ ٣١١٣، م ٢٧٢٧]

٦٦٠ - (م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا. فكم من لا كافي له ولا مؤوي). [م ٢٧١٥]

٦٦١ - (خ م) عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ المعوذات وقل هو الله أحد، ومسح بهما وجهه وجسده، فلمَّا اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. [خ ٥٧٤٨، م ٢١٩٢]

٦٦٢ - (خ) عن حذيفة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: (باسمك اللهمَّ أحيا وأموت) وإذا أصبح - وفي رواية: وإذا استيقظ - قال: (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور). [خ ٦٣٢٤]

٦٦٢م - (خ م) عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: (يا فلان إذا أويت إلى فراشك فقل: اللَّهمَّ أسلمت نفسي إليك، ووَجَّهت وجهي إليك، وفوَّضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلاَّ إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيِّك الذي أرسلت، فإنَّك إن مت في ليلتك مت على الفطرة. وإن أصبحت أصبت خيراً).

= تطحن، فبلغها أنَّ رسول الله ﷺ أُتي بسبي، فأتته تسأله خادماً فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النَّبي ﷺ فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: (على مكانكما). حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: (ألا أدلكما على خير ممَّا سألتماه، إذا أخذتما مضاجعكما فكبِّرا الله أربعاً وثلاثين، واحمدا ثلاثاً وثلاثين، وسبِّحا ثلاثاً وثلاثين، فإنَّ ذلك خير لكما ممَّا سألتماه).

- وفي رواية: فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن.

- وفي رواية: فقلت أستذكرهنَّ وبرسولك الذي أرسلت فقال: (لا، ونبيك الذي أرسلت).

- وفي رواية للبخاري وحده: (فمن قالهنَّ ثمَّ مات مات على الفطرة). [خ ٢٤٧، م ٢٧١٠]

٦٦٣ - **(خ م)** عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ: (إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره، فإنَّه لا يدري ما خَلَفَهُ عليه، ثمَّ يقول: باسمك ربِّي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين).
[خ ٦٣٢٠، م ٢٧١٤]

٦٦٤ - **(م)** عن سهيل بن أبي صالح قال: كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام، أن يضطجع على شقه الأيمن. ثمَّ يقول: (اللَّهمَّ! رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم. ربنا ورب كل شيء. فالق الحب والنوى. ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان. أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته. اللَّهمَّ! أنت الأول فليس قبلك شيء. وأنت الآخر فليس بعدك شيء. وأنت الظاهر فليس فوقك شيء. وأنت الباطن فليس دونك شيء. اقض عنا الدين وأغننا من الفقر).

قال سهيل: وكان أبو صالح يروي ذلك عن أبي هريرة، عن رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [م ٢٧١٣]

أدعية السفر

٦٦٥ - **(م)** عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا استوى على

بعيره خارجاً إلى سفر، حمد الله تعالى، وسبَّح وكبَّر ثلاثاً، ثمَّ قال: (سبحان الذي سخَّر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنَّا إلى ربنا لمنقلبون. اللَّهمَّ! إنَّا نسألك في سفرنا هذا البرَّ والتقوى. ومن العمل ما ترضى. اللَّهمَّ! هوِّنْ علينا سفرنا هذا. واطوعنّا بعده. اللَّهمَّ! أنْتَ الصاحب في السفر. والخليفة في الأهل. اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من وعثاء السفر. وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل)(١). وإذا رجع قالهنَّ وزاد فيهنَّ: (آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون). [م ١٣٤٢]

٦٦٦ - (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبِّر على كل شَرَف من الأرض ثلاث تكبيرات، ثمَّ يقول: (لا إلـٰه إلاَّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. آيبون، تائبون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده). [خ ١٧٩٧، م ١٣٤٤]

٦٦٧ - (م) عن عبد الله بن سرجس. قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر، يتعوَّذ من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، ومن الحَوْرِ بعد الكون، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال. [م ١٣٤٣]

٦٦٨ - (م) عن أبي هريرة؛ أنَّ النَّبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسحر يقول: (سمَّع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا. ربَّنا صاحبنا

---

٦٦٥ - (١) كذا في نسخة ب وفي مسلم، وفي الأصل (في الأهل والمال).

٦٦٧ - الحور بعد الكون: الحور: النقصان والمعنى: من النقصان بعد الثبات والاستقرار.

٦٦٨ - سمع سامع: معناه: شهد شاهد. وحقيقته: ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمد الله سبحانه.

حسن البلاء: النعمة، والبلاء: الاختبار والامتحان.

وأفضل علينا. عائذاً بالله من النار). [م ٢٧١٨]

٦٦٩ ـ (خ) عن جابر قال: كنا إذا صعدنا كبَّرنا، وإذا نزلنا سبَّحنا. [خ ٢٩٩٣]

٦٧٠ ـ (م) عن خولة بنت حكيم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من نزل منزلاً ثمَّ قال: أعوذ بكلمات الله التامَّات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك). [م ٢٧٠٨]

[باب: الدعاء عند الكرب]

٦٧١ ـ (خ م) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: (لا إلـه إلاَّ الله العظيم الحليم، لا إلـه إلاَّ الله ربُّ العرش العظيم، لا إلـه إلاَّ الله رب السماوات ورب الأرض، لا إلـه إلاَّ الله رب العرش الكريم). [خ ٦٣٤٦، م ٢٧٣٠]

[باب: الدعاء بعد الطعام]

٦٧٢ ـ (خ) عن أبي أُمامة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذارفع مائدته قال: (الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفيّ ولا مُودَّع ولا مستغنًى عنه، ربنا). [خ ٥٤٥٨]

[باب: دعاء قضاء الحاجة]

٦٧٣ ـ (خ م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: (اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من الخبث والخبائث). [خ ١٤٢، م ٣٧٥]

---

٦٧٢ ـ غير مكفي: معناه أنَّه سبحانه هو المطعم والكافي، وهو غير مطعَم ولا مكفَى.

المودع: المتروك، أي المستغنى عنه.

[باب: الحمد بعد الطعام والشراب]

٦٧٤ ـ (م) عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها. أو يشرب الشربة فيحمده عليها). [م ٢٧٣٤]

[باب: دعاء الدخول والخروج من المسجد]

٦٧٥ ـ (م) عن أبي حميد ـ أو عن أبي أُسيد[1] ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد، فليقل: اللَّهمَّ! افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج، فليقل: اللَّهمَّ! إنِّي أسألك من فضلك). [م ٧١٣]

[باب: الدعاء عند العطاس]

٦٧٦ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا عَطَس أحدكم فليقفل الحمد لله على كل حال، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم). [خ ٦٢٢٤]

أدعية غير موقتة ولا مضافة

٦٧٧ ـ (م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: (اللَّهمَّ! أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري. وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي. وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي. واجعل الحياة زيادة لي في كل خير. واجعل الموت راحة لي من كل شر). [م ٢٧٢٠]

---

٦٧٤ ـ الذي في المخطوطتين: عن معاذ بن أنس، وما ذكرته في مسلم.

٦٧٥ ـ (١) كذا في مسلم، والذي في المخطوطتين: عن أبي أُسيد وأبي قتادة.

٦٧٨ ـ (خ م) عن أنس قال: كان أكثر دعاء النَّبي ﷺ: (اللَّهمَّ آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار).

[خ ٦٣٨٩، م ٢٦٩٠]

٦٧٩ ـ (م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ فقال له رسول الله ﷺ: (هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إيَّاه؟) قال: نعم. كنت أقول: اللَّهمَّ! ما كنت معاقبي به في الآخرة، فعجله لي في الدنيا. فقال رسول الله ﷺ: (سبحان الله! لا تطيقه ـ أو لا تستطيعه ـ أفلا قلت: اللَّهمَّ! آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟) قال: فدعا الله له، فشفاه. [م ٢٦٨٨]

٦٨٠ ـ (خ م) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: (اللَّهمَّ! لك أسلمت. وبك آمنت. وعليك توكَّلت. وإليك أنبت. وبك خاصمت. اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بعزتك، لا إلـه إلَّا أنت، أن تضلَّني. أنت الحيُّ الذي لا يموت. والجن والإنس يموتون). [خ ٧٣٨٣، م ٢٧١٧]

٦٨١ ـ (م) عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: (قل: اللَّهمَّ! اهدني وسدِّدني، واذكر بالهدى، هدايتك الطريق والسداد، سداد السهم).

[م ٢٧٢٥]

٦٨٢ ـ (م) عن ابن مسعود؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: (اللَّهمَّ! إنِّي أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى). [م ٢٧٢١]

٦٨٣ ـ (خ م) عن أبي موسى، عن النَّبي ﷺ؛ أنَّه كان يدعو بهذا الدعاء: (اللَّهمَّ! اغفر لي خطيئتي وجهلي. وإسرافي في أمري. وما أنت أعلم به منِّي. اللَّهمَّ! اغفر لي جِدِّي وهزلي. وخطئي وعمدي. وكلُّ ذلك

---

٦٨٠ ـ اللفظ لمسلم.

عندي. اللَّهمَّ! اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت. وما أسررت وما أعلنت. وما أنت أعلم به منِّي. أنت المقدِّم وأنت المؤخِّر. وأنت على كل شيء قدير). [خ ٦٣٩٨، م ٢٧١٩]

٦٨٤ - (م) عن طارق بن أشيم قال: كان الرجل إذا أسلم علَّمه النَّبي ﷺ الصلاة. ثمَّ أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات: (اللَّهمَّ! اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني). [م ٢٦٩٧]

٦٨٥ - (م) عن أُم حبيبة قالت: سمعني رسول الله ﷺ وأنا أقول: (اللَّهمَّ! أمتعني بزوجي، رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية. فقال: (سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة. لن يعجِّل شيئاً قبل حله ولا يؤخر. ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر، كان خيراً وأفضل). [م ٢٦٦٣]

٦٨٦ - (خ) عن حفصة؛ أنَّ عمر قال: اللَّهمَّ ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك. قالت[1] حفصة فقلت: أنّى يكون هذا؟ قال: يأتيني به الله إذا شاء. [خ ١٨٩٠]

٦٨٧ - (م) عن عائشة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه: (اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من شر ما عملت، ومن شر ما لم أعمل). [م ٢٧١٦]

٦٨٨ - (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص[1] قال: قال رسول الله ﷺ: (اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحوُّل عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك). [م ٢٧٣٩]

---

٦٨٦ - (١) قول حفصة معلق وما سبقه موصول.

٦٨٨ - (١) الذي في مسلم: عن عبد الله بن عمر.

٦٨٩ - (خ م) عن أبي هريرة؛ كان رسول الله ﷺ يتعوَّذُ من جَهْد البلاء، ودَرَكِ الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء.

[خ ٦٣٤٧، م ٢٧٠٧]

٦٩٠ - (خ) عن مصعب بن سعد؛ أنَّ سعداً قال لبنيه تعوذوا بكلمات كان رسول الله ﷺ يتعوَّذ بهنَّ: (اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من أن أردَّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدجال[1]، وأعوذ بك من عذاب القبر). [خ ٦٣٧٠]

٦٩١ - (م) عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! ما لقيت البارحة من عقرب لدغتني. قال: (أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك). [م ٢٧٠٩]

٦٩٢ - (خ) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يُعوِّذُ الحسن والحسين، ويقول: (أنَّ أباكما كان يُعوِّذُ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامَّة، من كل شيطان وهامَّة، ومن كل عين لامَّة). [خ ٣٣٧١]

٦٩٣ - (م) عن زيد بن أرقم؛ سمع رسول الله ﷺ يقول: (اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل، والهرم وعذاب القبر. اللَّهمَّ! آت نفسي تقواها. وزكِّها أنت خير من زكَّاها. أنت وليُّها ومولاها. اللَّهمَّ! إنِّي أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا تُستجاب). [م ٢٧٢٢]

---

٦٩٠ - (١) ليس في روايات البخاري فتنة الدجال، وإنَّما فتنة الدنيا، فسرها الراوي بفتنة الدجال.

٦٩٢ - هامة: واحدة الهوام وهي الحيات وكل ذي سم يقتل.
لامَّة: ذات اللمم، والعين اللامَّة: هي التي تصيب بسوء.

باب: في الاستغفار والتسبيح والتهليل والتكبير

٦٩٤ ـ (م) عن سعد قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: علِّمني كلاماً أقوله. قال: (قل: لا إلـه إلاَّ الله وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً سبحان الله ربِّ العالمين، لا حول ولا قوة إلاَّ بالله العزيز الحكيم). قال: فهؤلاء لربي. فما لي؟ قال: (قل: اللَّهمَّ! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني. فإنَّ هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك).
[م ٢٦٩٦]

٦٩٥ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل موته: (سبحان الله وبحمده، أستغفره وأتوب إليه)، قالت: فقلت: يا رسول الله! أراك تكثر من قول: (سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه؟) فقال: (خبَّرني ربِّي أنِّي سأرى علامة في أُمَّتي. فإذا رأيتها أكثرت من قول: سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه. فقد رأيتها: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ السورة إلى آخرها). [خ ٨١٧، م ٤٨٤]

٦٩٦ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إلـه إلاَّ الله والله أكبر، أحبُّ إليَّ ممَّا طلعت عليه الشمس). [م ٢٦٩٥]

٦٩٧ ـ (م) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: (أحب الكلام إلى الله، سبحان الله وبحمده).

---

٦٩٤ ـ قوله: (فإنَّ هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك) ليست من حديث سعد عند مسلم ولكنها من حديث أبي مالك الأشجعي عنده برقم ٢٦٩٧.

٦٩٥ ـ اللفظ لمسلم.

- وفي رواية: سئل أي الكلام أفضل؟ قال: (ما اصطفى الله لملائكته: سبحانه الله وبحمده). [م ٢٧٣١]

... - (..) [عن أبي بكر الصدِّيق؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (ما أصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة) أخرجه الترمذي وأبو داود].

٦٩٨ - (م) عن أغرّ مزينة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّه ليغان على قلبي حتى أستغفر في اليوم مائة مرة). [م ٢٧٠٢]

٦٩٩ - (خ) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ([والله] إنِّي لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة). [خ ٦٣٠٧]

- [وفي رواية: مائة مرة(١)].

٧٠٠ - (خ) عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: (سيِّد الاستغفار أن تقول: اللَّهمَّ أنت ربي لا إلـه إلاَّ أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليَّ وأبوء لك بذنبي فاغفر لي، فإنَّه لا يغفر الذنوب إلاَّ أنت. قال: ومن قالها من النهار موقناً بها، فمات من يومه قبل أن يمسي، فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها، فمات قبل أن يصبح، فهو من أهل الجنَّة). [خ ٦٣٠٦]

٧٠١ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من قال:

---

٦٩٧ - مكرر - كما ذكر المصنف: هذا الحديث عند الترمذي وأبي داود وليس في الصحيحين.

٦٩٨ - (يغان) أي يغطى ويغشى، والمراد السهو.

٦٩٩ - (١) هذه الرواية عند الترمذي.

لا إلـه إلاَّ الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. في يوم مائة مرة، كانت له عَدْل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل ممَّا جاء به، إلاَّ رجل عمل أكثر منه).
[خ ٣٢٩٣، م ٢٦٩١]

قال: وَ(من قال: سبحان الله وبحمده، في يوم مائة مرة، حُطَّت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر). [خ ٦٤٠٥، م ٢٦٩١]

ـ وفي رواية: (من قال ذلك عشر مرات كان كمن أعتق أربع أنفس من ولد إسماعيل). [م ٢٦٩٣]

٧٠٢ ـ (م) عن جويرية؛ أنَّ النَّبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح، وهي في مسجدها. ثمَّ رجع بعد أن أضحى، وهي جالسة. فقال: (ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟) قالت: نعم. قال النَّبي ﷺ: (لقد قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات. لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهنَّ: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته). [م ٢٧٢٦]

٧٠٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرَّحمـن. سبحان الله وبحمده. سبحان الله العظيم). [خ ٧٥٦٣، م ٢٦٩٤]

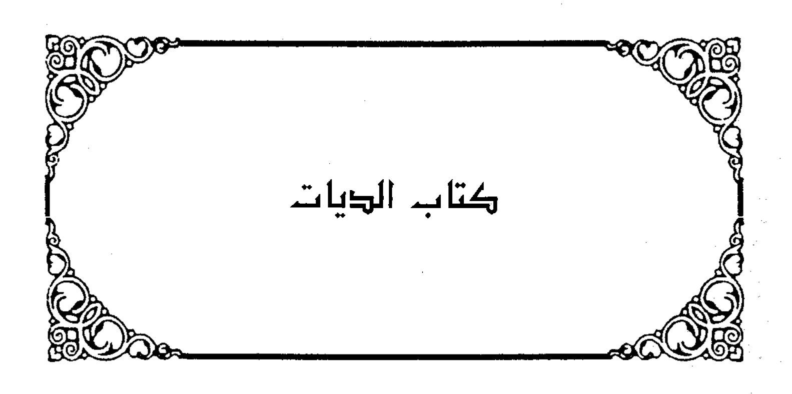
٧٠٤ ـ (خ م) عن كعب بن عجرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله! قد علمنا السلام عليك، فكيف نصلِّي عليك؟ فقال: (قولوا: اللَّهمَّ صلِّ على محمد وعلى آل محمد. كما صليت على

---

٧٠٤ ـ اللفظ لمسلم.

آل إبراهيم إنَّك حميد مجيد. اللَّهمَّ بارك على محمّد وعلى آل محمّد. كما باركت على آل إبراهيم إنَّك حميد مجيد). [خ ٣٣٧٠، م ٤٠٦]

٧٠٥ ـ (م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (من صلّى عليَّ واحدة، صلّى الله عليه عشراً). [م ٤٠٨]



كتاب الديات

٧٠٦ - (خ) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (هذه وهذه سواء) يعني الخنصر والإبهام في الدية. [خ ٦٨٩٥]

٧٠٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل. فرمت إحداهما الأُخرى بحجر فقتلتها. وما في بطنها. فاختصموا إلى رسول الله ﷺ. فقضى رسول الله ﷺ أنَّ دية جنينها غُرَّة: عبد أو وليدة. وقضى بدية المرأة على عاقلتها. ـ زاد في رواية: وورَّثها ولدها ومن معهم ـ. فقال حَمَلُ بن النابغة الهذلي: يا رسول الله! كيف أغرم من لا أكل ولا شرب، ولا استهلَّ؟ فمثل ذلك يُطلُّ. فقال رسول الله ﷺ: (إنَّما هذا من إخوان الكُهَّان). من أجل سجعه الذي سجع. [خ ٦٩٠٩، م ١٦٨١]

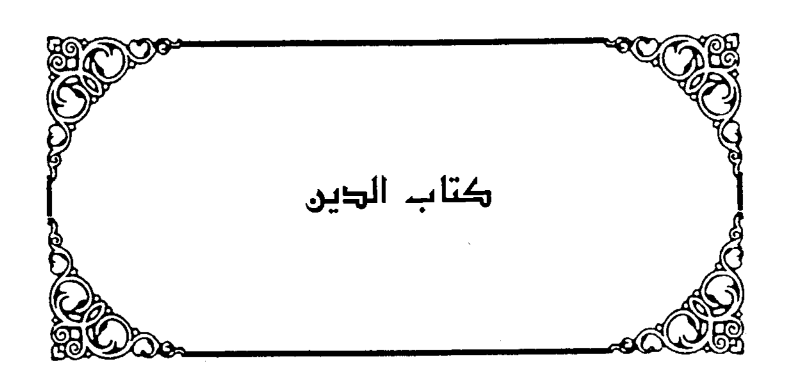
---

٧٠٧ ـ اللفظ لمسلم.

الغرة: هي العبد أو الأمة.

استهل: المولود إذا بكى حين يولد.

يطل: طل دمه: إذا هدر.



كتاب الدين

٧٠٨ - (خ) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله).

[خ ٢٣٨٧]

٧٠٩ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (مَطْلُ الغنِيِّ ظلم). وفي رواية: (وإذا أُتْبِعَ أحدكم على مليءٍ فليتبع).

[خ ٢٢٨٧، م ١٥٦٤]

٧١٠ - (خ م) عن عائشة قالت: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب، عالية أصواتُهُم، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء، فيقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله ﷺ فقال: (أيُّكُم المُتألِّي على الله لا يفعل المعروف). فقال: أنا يا رسول الله! وله أيُّ ذلك أحب.

[خ ٢٧٠٥، م ١٥٥٧]

٧١١ - (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺقال: (كان فيمن قبلكم تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسراً قال لفتيانه: تجاوزوا عنه، لعلَّ الله أن يتجاوز عنا، فتجاوز الله عنه).

[خ ٢٠٧٨، م ١٥٦٢]

٧١٢ - (م) عن أبي قتادة؛ طلب غريماً له فتوارى عنه. ثمَّ وجده فقال: إنِّي معسر. فقال: آلله؟ قال: أَلله. قال: فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ

يقول: (من سرَّه أن ينجيه الله من كُرَبِ يوم القيامة فليُنَفِّس عن معسر، أو يضع عنه). [م ١٥٦٣]

٧١٣ ـ (خ م) عن كعب بن مالك؛ أنَّه تقاضى ابْنَ أبي حدرد ديناً كان له عليه، في عهد رسول الله ﷺ في المسجد، فارتفعت أصواتهما. حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته. فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سجف حجرته فنادى، فقال: (يا كعب!) قلت: لبَّيك! يا رسول الله! فأشار إليه بيده أن ضع الشطر من دينك. قال كعب: قد فعلت يا رسول الله! قال: (قم فاقضه). [خ ٤٥٧، م ١٥٥٨]

٧١٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: كان لرجل على رسول الله ﷺ سن من الإبل، فجاء يتقاضاه، فقال: (أعطوه) فطلبوا سنه فلم يجدوا إلاَّ سناً فوقها. فقال: (أعطوه) فقال: أوفيتني وفَّاك الله. فقال النَّبي: (إنَّ خيركم أحسنكم قضاءً) وفي رواية: (إنَّ لصاحب الحق مقالاً).
[خ ٢٣٠٥، ٢٣٠٦، م ١٦٠١]

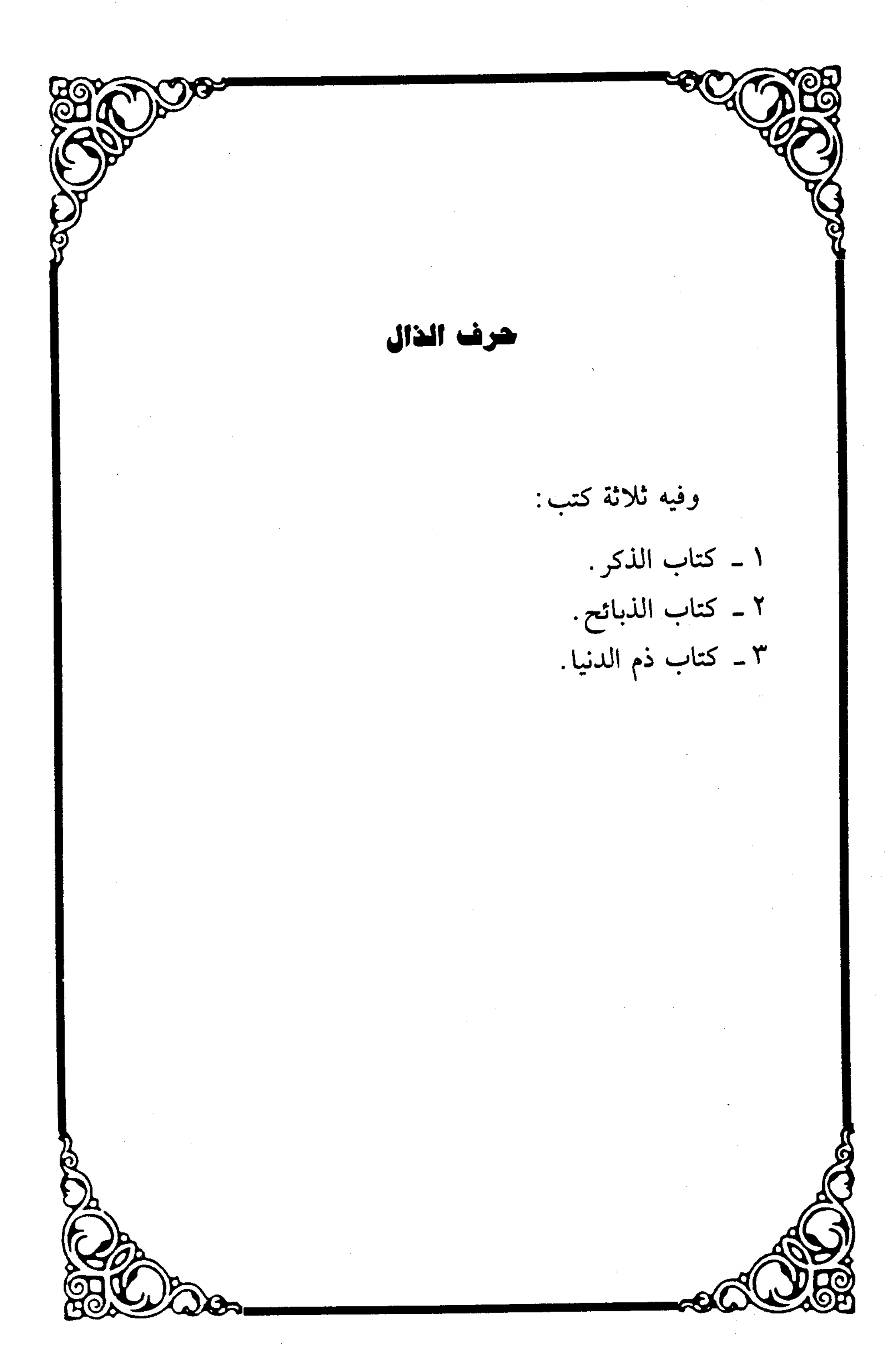
٧١٥ ـ (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يُؤتى بالرجل المُتَوَفَّى، عليه الدين، فيسأل: (هل ترك لدينه فضلاً). فإن حدث أنَّه ترك لدينه وفاءً صلى، وإلاَّ قال للمسلمين: (صلُّوا على صاحبكم). فلمَّا فتح الله على رسوله كان يصلي ولا يسأل عن الدين. وكان يقول: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً أو كلاًّ أو ضياعاً فعلَيَّ وإلَيَّ، ومن ترك مالاً فلورثته). [خ ٢٢٩٨، م ١٦١٩]

---

٧١٣ ـ السجف: الغطاء والستر.

٧١٥ ـ الكَلّ: معناه هنا: العيال. وكذا الضياع.





حرف الذال

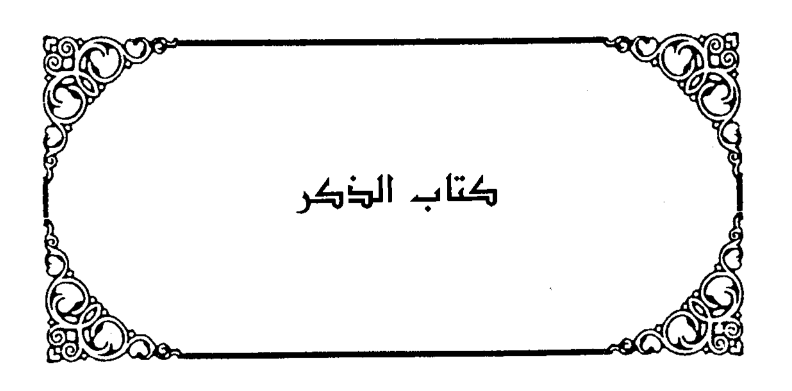
وفيه ثلاثة كتب:

١ ـ كتاب الذكر.

٢ ـ كتاب الذبائح.

٣ ـ كتاب ذم الدنيا.





كتاب الذكر

٧١٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا: هلُمُّوا إلى حاجتكم، فيحُفُّونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا، قال: فيسألهم ربهم - وهو أعلم بهم - ما يقول عبادي؟ قال: يقولون: يسبِّحونك ويكبِّرونك ويحمدونك ويمجِّدونك، قال: فيقول: هل رأوني؟ قال: فيقولون: لا والله ما رأوك، قال: فيقول: وكيف لو رأوني؟ قال: يقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادةً، وأشد لك تمجيداً وأكثر لك تسبيحاً، قال: فيقول: فما يسألون؟ قال: يقولون: يسألونك الجنة، قال: فيقول: وهل رأوها؟ قال: يقولون: لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول: فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو أنَّهم رأوها كانوا أشدَّ عليها حرصاً، وأشدَّ لها طلباً، وأعظم فيها رغبة، قال: فممَّ يتعوَّذون؟ قال: يتعوَّذون من النار، قال: فيقول: وهل رأوها؟ قال: يقولون: لا والله ما رأوها، قال: فيقول: فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو رأوها كانوا أشدَّ منها فراراً، وأشدَّ لها مخافةً، قال: فيقول: أُشهدكم أنِّي قد غفرت لهم. قال: يقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم، إنَّما جاء لحاجة. قال: هم الجلساء لا يشقى جليسهم). وأخرج مسلم المعنى. [خ ٦٤٠٨، م ٢٦٨٩]

٧١٧ - (م) عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج معاوية على حَلْقة

في المسجد فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله. قال: آلله! ما أجلسكم إلاَّ ذاك؟ قالوا: الله! ما أجلسنا غيره. قال: أما إنِّي لم أستحلفكم تهمة لكم. وما كان أحد بمنزلتي من رسول الله ﷺ أقلَّ عنه حديثاً مني. وإنَّ رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه. فقال: (ما أجلسكم؟) قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإِسلام، ومنَّ به علينا. قال: (آلله! ما أجلسكم إلاَّ ذلك؟) قالوا: الله! ما أجلسنا إلاَّ ذاك. قال: (أما إنِّي لم أستحلفكم تهمة لكم. ولكنه أتاني جبريل فأخبرني؛ أنَّ الله عزَّ وجلّ يباهي بكم الملائكة). [م ٢٧٠١]

٧١٨ - (م) عن الأغر أبي مسلم قال: أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخدري أنَّهما شهدا على النَّبي ﷺ؛ أنَّه قال: (لا يقعد قوم يذكرون الله عزَّ وجلّ إلاَّ حفَّتهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده). [م ٢٧٠٠]

٧١٩ - (خ م) عن أبي موسى؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (مثل البيت الذي يذكر الله فيه، والبيت الذي لا يذكر الله فيه، مثل الحيِّ والميت). [م ٧٧٩]

- وعند البخاري: (مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت). [خ ٦٤٠٧]

٧٢٠ - (م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة. فمرَّ على جبل يُقال له جُمْدَان. فقال: (سيروا. هذا جمدان. سبق المُفرِّدُون) قالوا: وما المفردون؟ يا رسول الله! قال: (الذاكرون الله كثيراً [والذاكرات]). [م ٢٦٧٦]

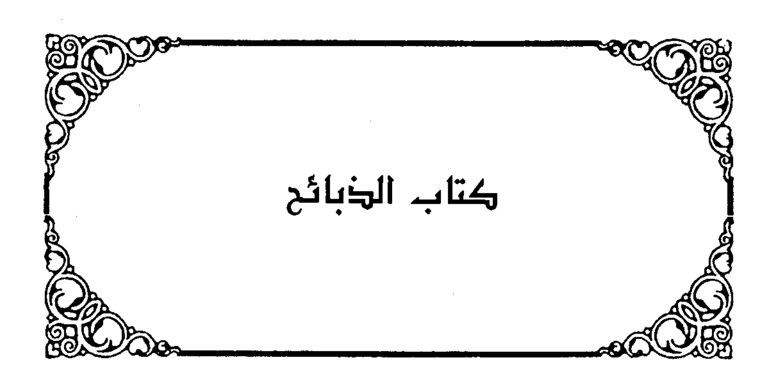
٧٢١ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي : (يقول الله تعالى: أنا

---

٧٢٠ - والذاكرات: في مسلم وليست في المخطوطتين.

عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكَرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ خير منهم، وإن تقرَّب إليَّ شبراً تقرَّبت إليه ذراعاً، وإن تقرَّب إليَّ ذراعاً تقرَّبت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة). [خ ٧٤٠٥، م ٢٦٧٥]

٧٢٢ - (م) عن عائشة قالت: كان النَّبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه. [م ٣٧٣]



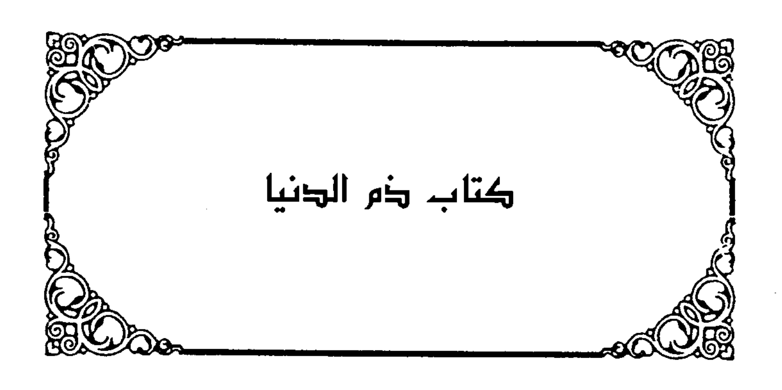
٧٢٣ ـ (م) عن شداد بن أوس قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ. قال: (إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء. فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة. وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح. وليُحِدَّ أحدكم شفرته. فليرح ذبيحته). [م ١٩٥٥]

٧٢٤ ـ (خ م) عن رافع بن خديج قال: كنَّا مع النَّبي ﷺ بذي الحليفة، فأصاب الناس جوع، فأصابوا إبلاً وغنماً، قال: وكان النَّبي ﷺ في أُخريات القوم، فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور، فأمر النَّبي ﷺ بالقدور فأُكفئت، ثمَّ قسم، فعدل عشرة من الغنم ببعير، فندَّ منها بعير، فطلبوه فأعياهم، وكان في القوم خيل يسيرة، فأهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله، ثمَّ قال: (إنَّ لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش، فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا). قال: فقلت: يا رسول الله! إنَّا لاقوا العدو غداً وليست معنا مدًى، أفنذبح بالقصب؟ قال: (ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السِّنَّ والظفر، وسأُحدِّثكم عن ذلك: أمَّا السن فعظم، وأمَّا الظفر فمدى الحبشة). [خ ٢٤٨٨، م ١٩٦٨]

٧٢٥ ـ (خ) عن نافع؛ أنَّه سمع ابناً لكعب بن مالك، يخبر ابن عمر: أنَّ أباه أخبره: أنَّ جارية لهم كانت ترعى غنماً بالجبل الذي بالسوق وهو بسلع ـ وقاله غيره: بحذف الباء ـ فأبصرت بشاة منها موتاً،

فكسرت حجراً فذبحتها، فقال لأهله: لا تأكلوا حتى آتي رسول الله ﷺ فأسأله، أو أرسل إليه من يسأله، فسأل رسول الله فأمره بأكلها. [خ ٢٣٠٤]

٧٢٦ - (خ) عن عائشة قالت: إنَّ قوماً قالوا: يا رسول الله! إنَّ قوماً يأتوننا باللحم، لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟ فقال: (سموا عليه أنتم وكلوه) قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر. [خ ٢٠٥٧]



كتاب ذم الدنيا

٧٢٧ ـ (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر. وجلسنا حوله فقال: (إنَّ ممَّا أخاف عليكم بعدي، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها) فقال رجل: أوَيأتي الخير بالشر؟ يا رسول الله! قال: فسكت رسول الله ﷺ. فقيل له: ما شأنك؟ تكلِّم رسول الله ﷺ ولا يكلِّمك؟ قال: ورأينا أنَّه ينزل عليه. فأفاق يمسح عنه الرُّحضاء. وقال: (أين هذا السائل آنفاً) ـ وكأنَّه حمده ـ فقال: (إنَّه لا يأتي الخير بالشر ثلاثاً. وإنَّ ممَّا ينبت الربيع يقتل حبطاً أو يُلِمُّ. إلاَّ آكلة الخضر. فإنَّها أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت. ثمَّ رتعت. وإنَّ هذا المال خضر حلو. ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل ـ أو كما قال

---

٧٢٧ ـ اللفظ لمسلم.

الرحضاء: العرق.

حبطاً: أي تخمة، وهي امتلاء البطن من الإفراط في الأكل.

أو يلم: أي يقارب الهلاك.

إلاَّ آكلة الخضر: أي إلاَّ الماشية التي تأكل الخضر. وهي البقول.

ثلطت: ثلط البعير: إذا ألقى رجيعاً سهلاً رقيقاً.

رسول الله ﷺ - وإنَّ من يأخذه بغير حقِّه كالذي يأكل ولا يشبع. ويكون عليه شهيداً يوم القيامة).

- وفي رواية قال: (إنَّ أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا) قالوا: وما زهرة الدنيا؟ يا رسول الله! قال: (بركات الأرض).

- وفي آخر الحديث: (فمن أخذه بحقه، ووضعه في حقه، فنعم المعونة هو. ومن أخذه بغير حقه، كان كالذي يأكل ولا يشبع).

[خ ٦٤٢٧، م ١٠٥٢]

٧٢٨ - (م) عن أبي سعيد الخدري، عن النَّبي ﷺ، قال: (إنَّ الدنيا حلوة خضرة. وإنَّ الله مستخلفكم فيها. فناظر كيف تعملون. فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) زاد في رواية: (فإنَّ أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء).

[م ٢٧٤٢]

٧٢٩ - (خ) عن إبراهيم بن عبد الرَّحمـن قال: أُتِيَ عبد الرَّحمـن بن عوف بطعام - وكان صائماً - فقال: قتل مصعب بن عمير، وهو خير مني، فكفن في بردة، إن غطيَ رأسه بدت رجلاه وإن غطي رجلاه بدا رأسه، وقتل حمزة، وهو خير مني - وروي: أو رجل آخر، شك إبراهيم - فلم يوجد ما يكفن به إلاَّ بردة، ثمَّ بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: اعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خشيت أن نكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا. ثمَّ جعل يبكي حتى ترك الطعام. [خ ١٢٧٤، ١٢٧٥]

٧٣٠ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر). [م ٢٩٥٦]

٧٣١ - (م) عن جابر بن عبد الله؛ أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بالسوق، داخلاً من بعض العوالي، والناس كنفته. فمرَّ بجدي ميت أصك. فتناوله

---

٧٣١ - كنفته: أي حواليه.

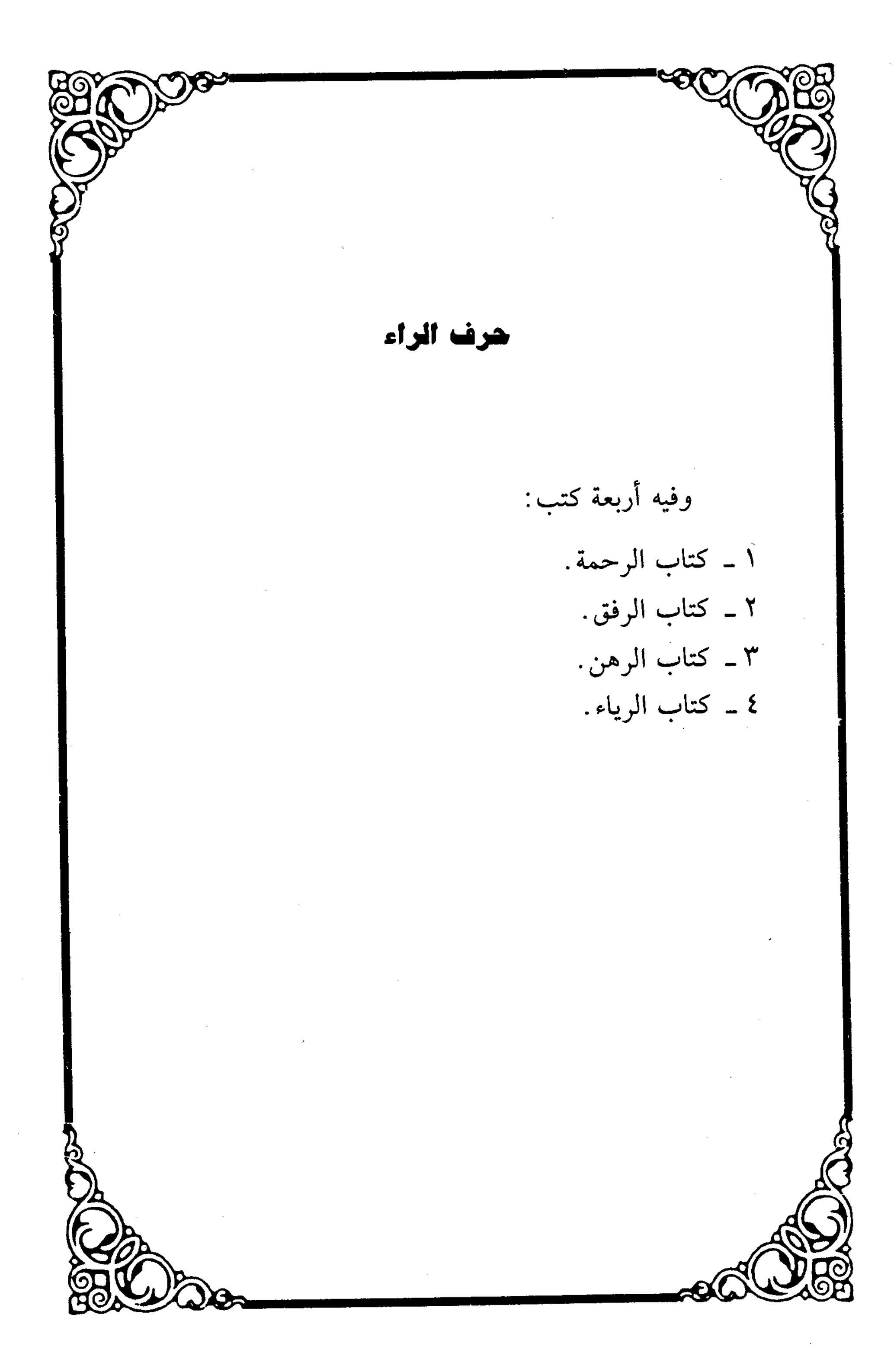
أصك. الصكك: اصطكاك الركبتين عند العدو، تصيب إحداهما الأُخرى.

فأخذ بأُذنه. ثمَّ قال: (أيُّكم يحبُّ أنَّ هذا له بدرهم؟) فقالوا: ما نحبُّ أنَّه لنا بشيء. وما نصنع به؟ إنَّه لو كان حياً، كان عيباً فيه، أنَّه أصك. فقال: (فوالله! للدنيا أهون على الله، من هذا عليكم). [م ٢٩٥٧]

٧٣٢ - (م) عن المستورد قال: قال رسول الله ﷺ: (والله! ما الدنيا في الآخرة إلاَّ مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه - وأشار يحيىٰ بالسبابة - في اليم. فلينظر بم ترجع؟). [م ٢٨٥٨]

٧٣٣ - (خ م) عن ابن عمر قال: لمَّا مرَّ رسول الله ﷺ بالحِجر قال: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلاَّ أن تكونوا باكين). ثمَّ قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي.
[خ ٣٣٨٠، م ٢٩٨٠]

٧٣٤ - (خ م) عن ابن عمر قال: إنَّ الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحِجر، أرض ثمود. فاستقوا من آبارها. وعجنوا به العجين. فأمرهم رسول الله ﷺ أن يِهريقوا ما استقوا ويعلفوا الإبل العجين. وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة. [خ ٣٣٧٩، م ٢٩٨١]



حرف الراء

وفيه أربعة كتب:

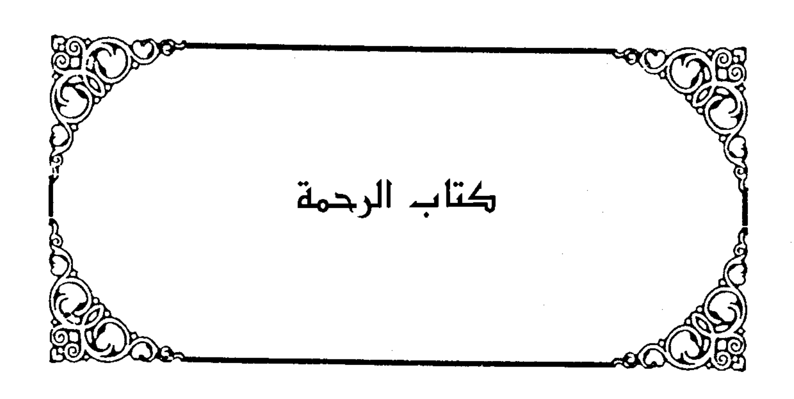
١ ـ كتاب الرحمة.

٢ ـ كتاب الرفق.

٣ ـ كتاب الرهن.

٤ ـ كتاب الرياء.





كتاب الرحمة

٧٣٥ ـ (خ م) عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) وفي رواية: (لا يرحم الله من لا يرحم الناس).
[خ ٧٣٧٦، م ٢٣١٩]

٧٣٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قبَّل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي، فقال الأقرع: إنَّ لي عشرة من الولد ما قبَّلت منهم أحداً قط. فنظر إليه رسول الله ﷺ ثمَّ قال: (من لا يرحم لا يرحم). [خ ٥٩٩٧، م ٢٣١٨]

٧٣٧ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لمَّا قضى الله الخلق ـ ولمسلم: لمَّا خلق الله الخلق ـ كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش: إنَّ رحمتي تغلب غضبي). [خ ٣١٩٤، م ٢٧٥١]

٧٣٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق، حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها، خشية أن تصيبه). [خ ٦٠٠٠، م ٢٧٥٢]

ـ وفي رواية للبخاري وحده[1]: (فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله

---

٧٣٨ ـ (١) هي عند مسلم أيضاً برقم ٢٧٥٥.

من الرحمة لم ييأس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار). [خ ٦٤٦٩]

- وفي رواية لمسلم وحده: (أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام. فبها يتعاطفون. وبها يتراحمون. وبها تعطف الوحش على ولدها. وأخَّر الله تسعاً وتسعين رحمة. يرحم بها عباده يوم القيامة).

٧٣٩ - (خ م) عن عمر بن الخطاب قال: قدم على النَّبي ﷺ بسبي، فإذا امرأة من السبي تسعى قد تحلَّب ثديها، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته، فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال رسول الله ﷺ: (أترون هذه المرأة طارحةً ولدها في النار وهي تقدر أن لا تطرحه) قلنا: لا والله، فقال: (الله أرحم بعباده من هذه المرأة بولدها). [خ ٥٩٩٩، م ٢٧٥٤]

٧٤٠ - (خ) عن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ في الصلاة وقمنا معه، فقال أعرابي: اللهمَّ ارحمني ومحمّداً، ولا ترحم معنا أحداً. فلمَّا سلم النَّبي ﷺ قال للأعرابي: (لقد تَحَجُّرْتَ واسعاً). يريد رحمة الله.

[خ ٦٠١٠]

٧٤١ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (بينما رجل يمشي بطريق، اشتدَّ عليه العطش. فوجد بئراً فنزل فيها فشرب. ثمَّ خرج. فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش. فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش الذي كان بلغ مني. فنزل البئر فملأ خفَّه ماء. ثمَّ أمسكه بفيه حتى رقى. فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له) قالوا: يا رسول الله! وإنَّ لنا في البهائم أجراً؟ فقال: (في كلِّ كبد رطبة أجر). [خ ٦٠٠٩، م ٢٢٤٤]

---

٧٤١ - الثرى: التراب الندي، والمراد هنا: التراب.
كبد رطبة: المراد كل ذي روح.

ـ وفي رواية: (أنَّ امرأة بغياً رأت كلباً في يوم حار يطيف ببئر، قد أدلع لسانه من العطش. فنزعت له موقها فغفر لها). [خ ٣٤٦٧، م ٢٢٤٥]

٧٤٢ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: (دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض). [خ ٣٤٨٢، م ٢٢٤٢]

٧٤٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (قرصت نملة نبياً من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأُحرقت، فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أُمَّة من الأُمم تُسَبِّح). [خ ٣٠١٩، م ٢٢٤١]

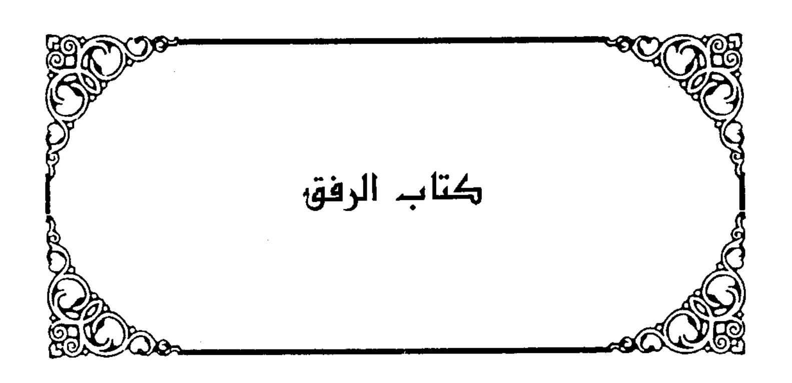
ـ وفي رواية: (فهلا نملة واحدة). [خ ٣٣١٩]

البغي: المرأة الزانية.

أدلع: أخرجه من العطش.

موقها: الموق: الخف.

٧٤٢ ـ خشاش الأرض: هوامها، وما فيها من حشرات.



كتاب الرفق

٧٤٤ ـ (م) عن عائشة، عن النَّبي ﷺ قال: (إنَّ الرِّفق لا يكون في شيء إلاَّ زانه. ولا ينزع من شيء إلاَّ شانه). [م ٢٥٩٤]

ـ وفي رواية: ركبت عائشة بعيراً. فكانت فيه صعوبة. فجعلت تردده. فقال لها رسول الله ﷺ: (عليك بالرِّفق). ثمَّ ذكر بمثله.

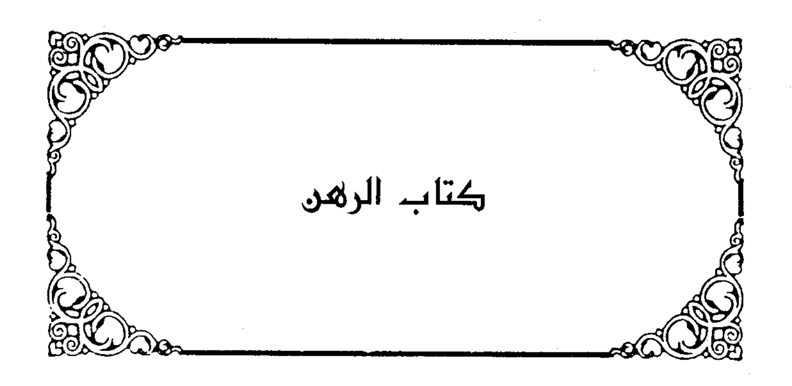
٧٤٥ ـ (م) [عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ الله عزَّ وجلّ رفيق. يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف)]. [م ٢٥٩٣]

٧٤٦ ـ (م) عن جرير، عن النَّبي ﷺ قال: (من يحرم الرِّفْقَ، يحرم الخير كلَّه). [م ٢٥٩٢]

---

٧٤٥ ـ هذا الحديث رمز له المصنف (م) وهو ليس عند مسلم ولكنه من رواية أبي داود وعند مسلم مثله عن عائشة بالرقم المذكور.

٧٤٦ ـ لفظ (كلـه) في الحديث ليست عند مسلم ولكنها عند أبي داود.

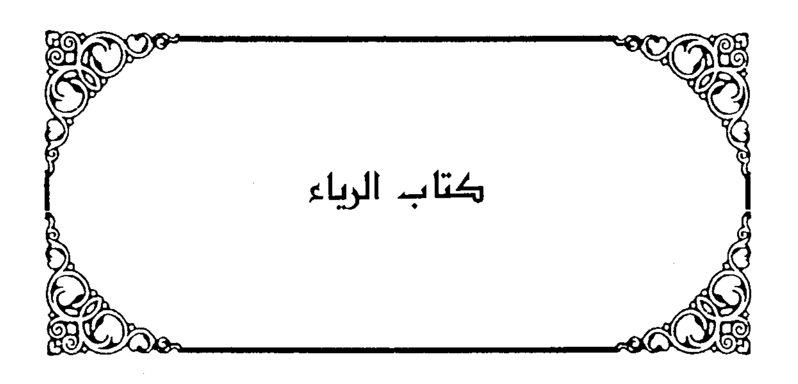


كتاب الرهن

٧٤٧ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: (يركب الرهن بنفقته، ويشرب لبن الدَّرِّ إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يشرب ويركب النفقة). [خ ٢٥١١، ٢٥١٢]

٧٤٨ ـ (خ م) عن عائشة قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاماً بنسيئة، وأعطاه درعاً له رهناً.

ـ وفي رواية: درعاً من حديد. [خ ٢٠٦٨، م ١٦٠٣]



كتاب الرياء

٧٤٩ - (م) [عن أبي هريرة قال: حدَّثني رسول الله ﷺ: (أنَّ الله تعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم، وكل أُمة جاثية، فأول من يدعونه، رجل جمع القرآن، ورجل قتل في سبيل الله، ورجل كثير المال. فيقول الله للقارىء: ألم أُعلمك ما أنزلت على رسولي؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا [عملت فيما](١) علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل وآناء النهار، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة كذبت، ويقول الله له: بل أردت أن يُقال: فلان قارىء، وقد قيل ذلك. ويؤتى بصاحب المال، فيقول الله له: ألم أُوسع عليك حتى لم أدعك تحتاج إلى أحد؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدّق، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة كذبت، ويقول الله: بل أردت أن يُقال: فلان جواد، فقد قيل ذلك. ثمَّ يؤتى بالذي قتل في سبيل الله، فيقول الله: فيماذا قتلت؟ فيقول: أُمرت بالجهاد في سبيلك، فقاتلت حتى قتلت، فيقول الله له: كذبت، وتقول له الملائكة: كذبت. فيقول الله: بل أردت أن يُقال: فلان جريء، فقد قيل ذلك) ثمَّ

---

٧٤٩ - هذا الحديث عند الترمذي. وهو عند مسلم بأخصر من هذا بالرقم المذكور.

(١) في مخطوطة ب.

ضرب رسول الله ﷺ على ركبتي وقال: (يا أبا هريرة، أُولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة). [م ١٩٠٥]

٧٥٠ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشِّرك. من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه). [م ٢٩٨٥]

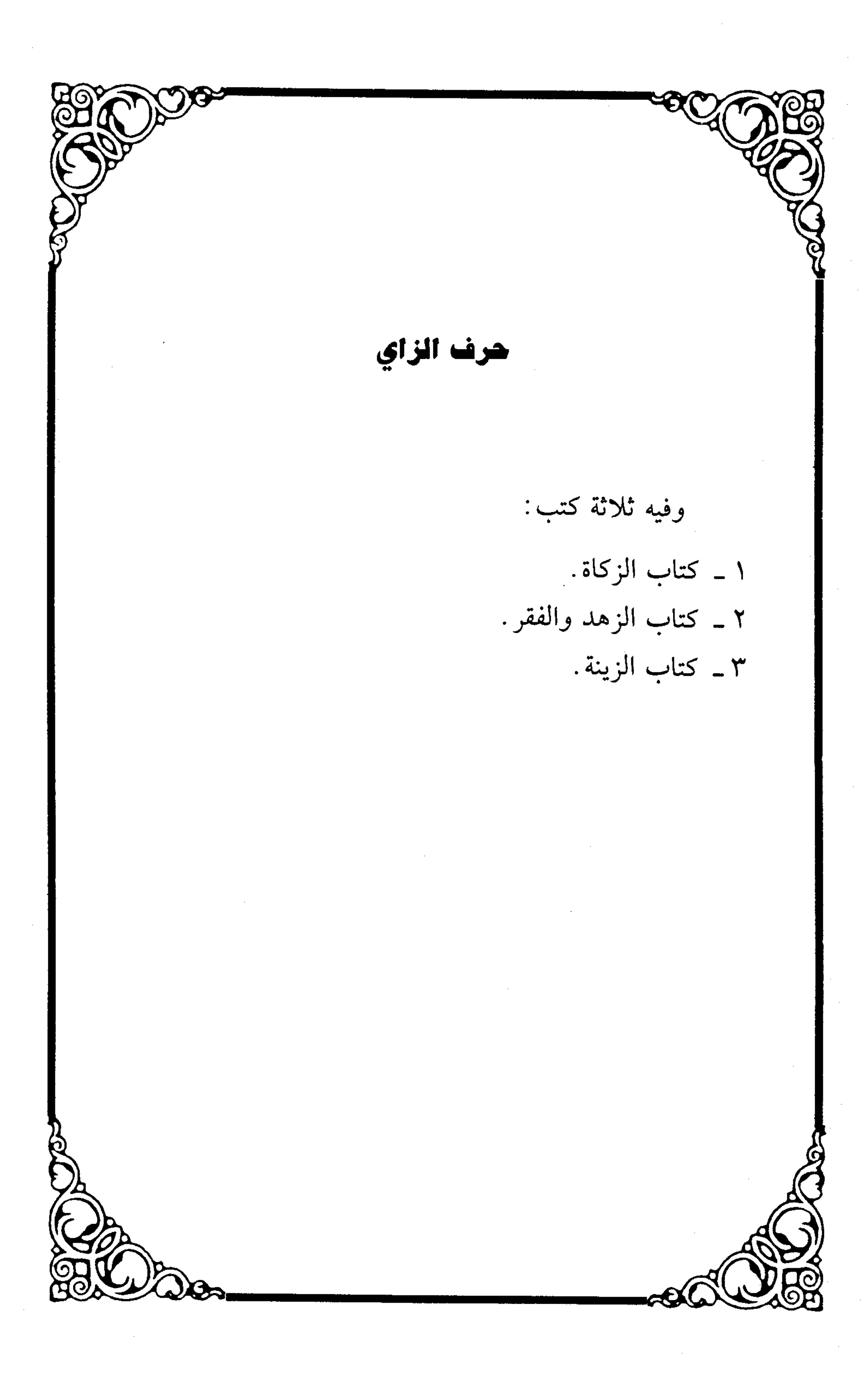
٧٥١ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (تجدون من شر الناس عند الله تعالى يوم القيامة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه). [خ ٦٠٥٨، م ٢٥٢٦ م]

٧٥٢ ـ (خ م) عن أُسامة بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يؤتى بالرجل يوم القيامة. فيلقى في النار. فتندلق أقتاب بطنه. فيدور بها كما يدور الحمار بالرَّحى. فيجتمع إليه أهل النار. فيقولون: يا فلان! مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى. قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه). [خ ٣٢٦٧، م ٢٩٨٩]

---

٧٥٢ ـ الأقتاب: الأمعاء.





حرف الزاي

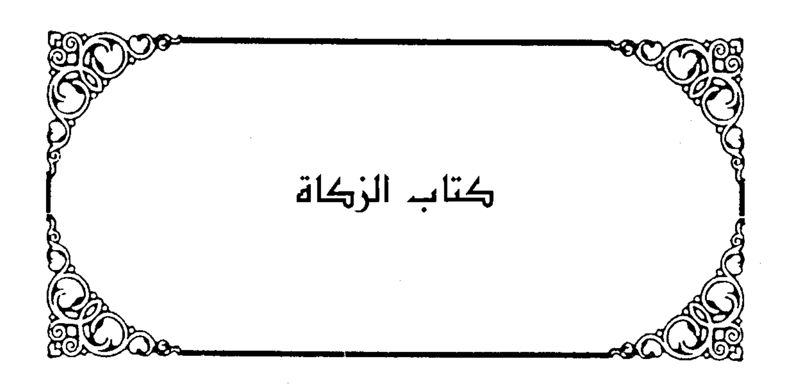
وفيه ثلاثة كتب:

١ ـ كتاب الزكاة.

٢ ـ كتاب الزهد والفقر.

٣ ـ كتاب الزينة.





باب: وجوبها وإثم مانعها

٧٥٣ ـ (خ م) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا بعث معاذاً إلى اليمن قال: (إنَّك تَقْدَمُ على قوم أهل كتاب. فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عزَّ وجلّ. فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أنَّ الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم. فإذا فعلوا، فأخبرهم أنَّ الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم[1] فتُرَدُّ على فقرائهم. فإذا أطاعوا بها، فخذ منهم وتوَقَّ كرائم أموالهم).

زاد في رواية: (واتق دعوة المظلوم فإنَّه ليس بينها وبين الله حجاب). [خ ١٤٩٦، م ١٩]

٧٥٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة؛ قال: لمَّا توفي رسول الله ﷺ واستُخْلِفَ أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: (أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلـه إلاَّ الله. فمن قال: لا إلـه إلاَّ الله فقد عصم مني

---

٧٥٣ ـ (١) كذا عند البخاري ومسلم وفي المخطوطتين: تؤخذ من أموالهم.

٧٥٤ ـ اللفظ لمسلم.

ماله ونفسه إلاَّ بحقه. وحسابه على الله). فقال أبو بكر: والله! لأُقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاة والزكاة. فإنَّ الزكاة حق المال. والله! لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها ـ وفي رواية: عقالاً لقاتلتهم على منعه ـ قال عمر بن الخطاب: فوالله! ما هو إلاَّ أن رأيت الله عزَّ وجلّ قد شرح صدر أبي بكر للقتال. فعرفت أنَّه الحق.

[خ ١٣٩٩، ١٤٠٠، م ٢٠]

٧٥٥ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من صاحب ذهب ولا فضة، لا يؤدي منها حقها، إلاَّ إذا كان يوم القيامة، صُفِّحَت له صفائح من نار، فأُحمي عليها في نار جهنم. فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره. كلَّما بردت أُعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله. إمَّا إلى الجنة وإمَّا إلى النار). قيل: يا رسول الله! فالإبل؟ قال: (ولا صاحب إبِل لا يؤدي منها حقها. ومن حقها حلبها يوم وردها. إلاَّ إذا كان يوم القيامة بُطح لها بقاع قرقر. أوفر ما كانت. لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضُّه بأفواهها. كلَّما مرَّ عليه أُولاها ردَّ عليه أُخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إمَّا إلى الجنة وإمَّا إلى النار). قيل: يا رسول الله! فالبقر والغنم؟ قال: (ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدِّي منها حقها. إلاَّ إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئاً ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها. كلَّما مرَّ

عناقاً: العَناق: الأُنثى من ولد المعز.

٧٥٥ ـ يوم وردها: أي يوم ترد الماء فيسقي من لبنها من حضر من المحتاجين.
بقاع قرقر: القاع المستوي من الأرض. الواسع. والقرقر: الأملس.
عقصاء: الشاة الملتوية القرنين، وإنَّما ذكرها لأنَّها لا تؤلم بنطحها.
جلحاء: الشاة التي لا قرن لها.

عليه أُولاها ردَّ عليه أُخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إمَّا إلى الجنة وإمَّا إلى النار). قيل: يا رسول الله! فالخيل؟ قال: (الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر، ولرجل ستر، ولرجل أجر، فأمَّا الذي له الأجر، فرجل ربطها في سبيل الله. فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج والروضة كانت له حسنات، ولو أنَّه انقطع طيلها. فاستنَّت شرفاً أو شرفين، كانت له آثارها وأرواثها حسنات، ولو أنَّها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها، كان ذلك حسنات له، فهي لذلك الرجل أجر، ورجل ربطها تغنياً وتعففاً، ثمَّ لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها، فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخراً ورياء لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزر) وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال: (ما أُنْزِلَ عليَّ فيها شيء إلَّا هذه الآية الجامعة الفاذَّةُ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾).

- وفي رواية: (فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء. إلَّا كتب له عدد ما أكلت حسنات، وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات).

[م ٩٨٧]

- وفي رواية للبخاري وحده: (ومن حقها أن يحلبها على الماء).

[خ ١٤٠٢]

عضباء: الشاة المكسورة القرن.

بأظلافها: الظلف للشاة كالحافر للفرس.

طيلها: الطيل والطول: الحبل.

فاستنت: الاستنان: الجري.

شرفا: الشرف: الشوط.

تغنيا: استغناء بها عن الطلب لما في أيدي الناس.

الفاذة: النادرة.

قال: (ولا يأتي أحدكم القيامة بشاة يحملها على رقبته لها يعار، فيقول: يا محمد، فأقول لا أملك لك شيئاً، قد بلَّغت، ولا يأتي ببعير يحمله على رقبته له رغاء، فيقول: يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً قد بلغت). [خ ١٤٠٢، م ١٨٣١]

ـ وفي رواية للبخاري أيضاً، قال: قال رسول الله ﷺ: (من آتاه الله مالاً، فلم يؤدِّ زكاته، مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع، له زبيبتان، يطوِّقُهُ يوم القيامة، ثمَّ يأخذ بلهزميه ـ يعني شدقيه ـ ثمَّ يقول: أنا مالك، أنا كنزك، ثمَّ تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم﴾ الآية. [خ ١٤٠٣]

٧٥٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة. فقيل: منع ابن جميل. وخالد بن الوليد والعباس عمُّ رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: (ما ينقم ابن جميل إلاَّ أنَّه كان فقيراً فأغناه الله. وأمَّا خالد فإنَّكم تظلمون خالداً. قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله. وأمَّا العباس فهي علي ومثلها معها). ثمَّ قال: (يا عمر! أما شعرت أنَّ عم الرجل صنو أبيه؟). [خ ١٤٦٨، م ٩٨٣]

يعار: اليعار: صوت الشاة.

رغاء: هو للبعير كاليعار للشاة.

شجاعاً أقرع: الشجاع الحية، الأقرع: وصف بطول العمر.

بلهزميه: هما عظمان ناتئان في اللحيين تحت الأُذنين.

٧٥٦ ـ فإنكم تظلمون خالداً: أي إنَّهم طلبوا زكاة أعتاده ظناً منهم أنَّها للتجارة. وكان قد وقفها في سبيل الله.

فهي علي ومثلها معها: معناه، أنِّي تسلفت منه زكاة عامين.

صنو أبيه: أي مثله ونظيره.

رمز له المصنف بـ (م) وهو عند البخاري أيضاً بالرقم المذكور.

باب: مقادير الزكاة

٧٥٧ - (خ) عن أنس بن مالك قال: لمَّا استخلف أبو بكر كتب لي كتاباً حين وجهني إلى البحرين. وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر. [خ ٣١٠٦]

بسم الله الرَّحمـن الرَّحيم، هذه فريضة الصدقة، التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعط:

(في أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم، من كل خَمْس شاةٌ، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاضٍ أُنثى، فإن لم تكن ابنة مخاض، فابن لبون، فإذا بلغت ستاً وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أُنثى، فإذا بلغت ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حِقَّةٌ طروقة الجمل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة، فإذا بلغت - يعني - ستاً وسبعين إلى تسعين ففيها بنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقَّتان طروقتا الجمل، فإذا زادت على العشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة، ومن لم يكن معه إلاَّ أربع من الإبل فليس فيها صدقة، إلاَّ أن يشاء ربها، فإذا بلغت خمساً من الإبل ففيها شاة.

وفي صدقة الغنم: في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة شاة، فإذا زادت على العشرين ومائة إلى مائتين ففيها شاتان، فإذا

---

٧٥٧ - عزا المصنف الحديث إلى البخاري ومسلم وهو من أفراد البخاري. وقد جمع المصنف روايات الحديث المتفرقة وأخرجها وكأنَّها حديث واحد. وكذلك فعل ابن الأثير في جامع الأصول. وقد جعلت كل رواية في فقرة وبينت رقمها.

زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه، فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائةٍ شَاةٌ، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة شاة واحدة، فليس فيها صدقة إلاَّ أن يشاء ربها. [خ ١٤٥٤]

ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنَّهما يتراجعان بينهما بالسوية. [خ ١٤٥٠، ١٤٥١]

ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار، ولا تيس، إلاَّ أن يشاء المصدق. [خ ١٤٥٥]

وفي الرِّقَةِ ربع العشر، فإن لم تكن إلاَّ تسعين ومائة فليس فيها صدقة إلاَّ أن يشاء ربها). [خ ١٤٥٤]

(ومن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة، وليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنَّها تقبل منه الحِقَّة، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له، أو عشرين درهماً. ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده الحقة، وعنده الجذعة، فإنَّها تقبل منه الجذعة، ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده إلاَّ بنت لبون، فإنَّها تقبل منه بنت لبون، ويعطي شاتين أو عشرين درهماً، ومن بلغت صدقته بنت لبون، وعنده حقة، فإنَّها تقبل منه الحقة، ويعطيه المصدق شاتين أو عشرين درهماً. ومن بلغت صدقته بنت لبون، وليست عنده، وعنده بنت مخاض، فإنَّها تقبل منه بنت مخاض، ويعطي معها عشرين درهماً أو شاتين). [خ ١٤٥٣]

(ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده، وعنده بنت لبون، فإنَّها تقبل منه، ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، فإن لم يكن

الرقة: الدراهم المضروبة.

عنده بنت مخاض على وجهها، وعنده ابن لبون، فإنَّه يقبل منه، وليس معه شيء). [خ ١٤٤٨]

٧٥٨ - (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (فيما سقت الأنهار والغيم العشور. وفيما سقي بالسانية نصف العشر). [م ٩٨١]

٧٥٩ - (خ) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (فيما سقت السماء والعيون، أو كان عَثَرِياً، العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر).

- وقد روي موقوفاً عن ابن عمر. [خ ١٤٨٣]

٧٦٠ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (في الركاز الخمس).

- وفي رواية: (العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار وفي الركاز الخمس). [خ ١٤٩٩، م ١٧١٠]

٧٦١ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه). [خ ١٤٦٣، م ٩٨٢]

- وفي رواية: (ليس في العبد صدقة إلاَّ صدقة الفطر). [م]

[باب: زكاة الفطر]

٧٦٢ - (خ م) عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على عبد أو حر، صغير أو كبير.

---

٧٥٨ - المراد بالغيم: المطر.

٧٥٩ - العثري: البعل، الذي يشرب بعروقه من غر سقي.

٧٦٠ - الركاز: كنز الجاهلية.

العجماء جبار: العجماء: البهيجة، جبار: هدر.

- وفي رواية: ذكر أو أُنثى من المسلمين. [خ ١٥٠٣، م ٩٨٤]

- زاد في رواية: فعدل الناس به نصف صاع بر.

- وفي رواية: أمر النَّبي ﷺ بزكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير.

قال عبد الله: فجعل الناس عدله مدين من حنطة.

- وفي رواية لهما: أنَّ رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدّى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [خ ١٥٠٩، م ٩٨٦]

٧٦٣ - (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج زكاة الفطر، صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب. [خ ١٥٠٦، م ٩٨٥]

- زاد في رواية: فلمَّا جاء معاوية، وجاءت السمراء، قال: أرى مداً من هذا يعدل مدين. [خ ١٥٠٨]

٧٦٤ - (خ) عن نافع قال: كان ابن عمر يعطي زكاة رمضان بمد النَّبي ﷺ المد الأول، وفي كفارة اليمين بمد النَّبي صلّى الله عليه وسلَّم. [خ ٦٧١٣]

٧٦٥ - (خ) عن السائب بن يزيد قال: كان الصاع على عهد رسول الله ﷺ مداً وثلثاً بمدكم اليوم، فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز. [خ ٦٧١٢]

[باب: في العامل في الزكاة]

٧٦٦ - (خ م) عن أبي حميد الساعدي، قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد، يقال له ابن اللُّتَبِيَّةِ على الصدقة، فلمَّا قدم قال: هذا لكم وهذا أُهدي لي، قال: فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى

عليه ثمَّ قال: (أمَّا بعد. فأنِّي أستعمل الرجل منكم على العمل ممَّا ولاني الله. فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هدية أُهديت لي. أفلا جلس في بيت أبيه وأُمه حتى تأتيه هديته، إن كان صادقاً. والله! لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقه، إلاَّ لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة. فلا أعرفنَّ أحداً منكم لقي الله يحمل بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر). ثمَّ رفع يديه حتى رؤي بياض إبطيه. يقول: (اللَّهمَّ! هل بلَّغت؟).
[خ ٧١٩٧، م ١٨٣٢]

٧٦٧ ـ (م) عن عدي بن عميرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً فما فوقه، كان غلولاً يأتي به يوم القيامة) قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار. كأنِّي أنظر إليه. فقال: يا رسول الله! اقبل عني عملك. قال: (ومالك؟) قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: (وأنا أقوله الآن. ألا من استعملناه على عمل فليجيء بقليله وكثيره. فما أُوتي منه أخذ وما نهي عنه انتهى). [م ١٨٣٣]

٧٦٨ ـ (م) عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو راض). [م ٩٨٩ م]

ـ وفي رواية: إنَّ ناساً شكوا إلى رسول الله ﷺ من مصدِّقيهم فقال ﷺ: (أرضوا مصدِّقيكم). [م ٩٨٩]

٧٦٩ ـ (خ) عن محمّد بن الحنفية قال: لو كان علي ذاكراً عثمان بسوء ذكره يوم جاءه أُناس يشكون إليه سعاة عثمان، فقال لي علي: اذهب بهذا الكتاب إلى عثمان، وأخبره أنَّ فيه صدقة رسول الله ﷺ، فمر سعاتك يعملون بها، فأتيته بها فقال: أغنها عنا، فأتيت بها علياً فقال: لا عليك ضعها حيث وجدتها. [خ ٣١١١]

٧٧٠ ـ (خ م) عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان أبي من أصحاب

الشجرة، وكان النَّبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: (اللَّهمَّ صلِّ على آل فلان) فأتاه أبي بصدقته فقال: (اللهمَّ صلِّ على آل أبي أوفى).
[خ ١٤٩٧، م ١٠٧٨]

باب: فيمن تحل له الصدقة ومن لا تحل له

٧٧١ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة. فجعلها في فيه. فقال رسول الله ﷺ: (كخ كخ. ارم بها. أما علمت أنَّا لا نأكل الصدقة؟). [خ ١٤٩١، م ١٠٦٩]

ـ وفي رواية: (أنَّا لا تحل لنا الصدقة). [م]

ـ وفي رواية لمسلم في حديث طويل: (إنَّ هذه الصدقات إنَّما هي أوساخ الناس وإنَّها لا تحل لمحمّد ولا لآل محمّد). [م ١٠٧٢]

٧٧٢ ـ (خ م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بتمرة في الطريق، فقال: (لولا أنِّي أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها).
[خ ٢٤٣١، م ١٠٧١]

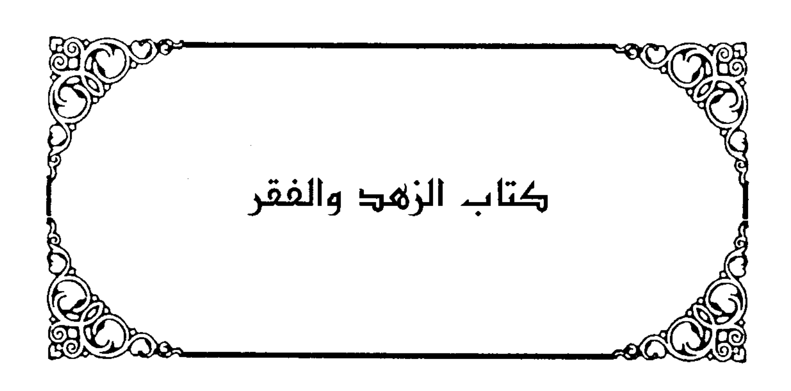
٧٧٣ ـ عن أبي هريرة قال: إنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أُتي بطعام سأل عنه، فإن قيل له هدية، أكل منها، وإن قيل صدقة لم يأكل منها، وقال لأصحابه: (كلوا). [خ ٢٥٧٦، م ١٠٧٧]

٧٧٤ ـ (خ م) عن عائشة قالت: بعث إلى نسيبة بشاة، فأرسلت إليَّ منها، فقال النَّبي : (هل عندكم شيء؟) فقلنا: لا، إلَّا ما أرسلت به نسيبة، فقال: (هات فقد بلغت محلها). [خ ١٤٤٦، م ١٠٧٦]

٧٧٥ ـ (خ م) عن عائشة قالت: تصدق على بريرة بلحم فقال رسول الله ﷺ: (هو لها صدقة ولنا هدية). [خ ٢٥٧٨، م ١٠٧٥]

- وفي رواية: دخل رسول الله ﷺ وعلى النار برمة تفور، فدعا بالغداء، فأُتي بخبز وأدم من البيت. فقال: ألم أر برمة على النار تفور، قالوا: بلى يا رسول الله! ولكنه لحم تصدق به على بريرة، وأهدت إلينا منه، وأنت لا تأكل الصدقة، فقال: (هو صدقة عليها وهدية لنا).

[خ ٥٢٧٩، م ١٥٠٤]



كتاب الزهد والفقر

[باب: فضل الفقر]

٧٧٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (اللهمَّ اجعل رزق آل محمّد قوتاً). وفي رواية (كفافاً).

[خ ٦٤٦٠، م ١٠٥٥]

... ـ [(خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام نصف يوم)].

٧٧٧ ـ (م) عن أبي عبد الرَّحمـن الحبلي قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. قال: فإنَّ لي خادماً. قال: فأنت من الملوك.

---

٧٧٦ ـ اللفظ لمسلم والرواية الثانية عنده برقم (١٠٥٥ م).
والقوت: ما يقوم بالإنسان من الطعام.
والكفاف: الذي لا يفضل عن الشيء.

٧٧٦ ـ مكرر ـ هذا الحديث ليس عند الشيخين، وهوفي مسند أحمد وعند الترمذي وابن ماجة.

٧٧٧ ـ ما بين القوسين في مسلم وليس في المخطوطتين.

قال أبو عبد الرَّحمـن: وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص، وأنا عنده [فقالوا: يا أبا محمّد! إنَّا والله! ما نقدر على شيء. لا نفقة، ولا دابة، ولا متاع] فقال لهم: ما شئتم. إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسَّر الله لكم. وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان. وإن شئتم صبرتم. فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة، بأربعين خريفاً).

قالوا: فإنَّا نصبر. لا نسأل شيئاً. [م ٢٩٧٩]

٧٧٨ - (م) عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ: (اطَّلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء. واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء). [م ٢٧٣٧]

٧٧٩ - (خ م) عن أُسامة بن زيد، عن النَّبي ﷺ قال: (قمت على باب الجنة، فكان عامة من دخلها المساكين، وأصحاب الجَدِّ محبوسون، غير أنَّ أصحاب النار قد أُمر بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء). [خ ٥١٩٦، م ٢٧٣٦]

٧٨٠ - (خ) عن مصعب قال: رأى سعد أنَّ له فضلاً على من دونه. فقال رسول الله ﷺ: (هل تنصرون وترزقون إلَّا بضعفائكم). [خ ٢٨٩٦]

٧٨١ - (م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبرَّه). [م ٢٦٢٢ و ٢٨٥٤]

٧٨٢ - (خ) وعنه، عن النَّبي ﷺ قال: (ما بعث الله نبياً إلَّا رعى الغنم). فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: (نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة). [خ ٢٢٦٢]

---

٧٨١ - كلمة (أغبر) ليست في مسلم.

[باب: فيما كان النَّبي ﷺ عليه من الفقر]

٧٨٣ - (خ م) عن عائشة قالت: كان يأتي علينا الشهر لا نوقد فيه ناراً، إنَّما هو التمر والماء إلاَّ أن نؤتى باللحم. [خ ٦٤٥٨، م ٢٩٧٢]

- وفي رواية: ما شبع آل محمد من خبز البر ثلاثاً حتى مضى لسبيله. [خ ٥٤١٦، م ٢٩٧٠]

- وفي رواية: ما شبع آل محمد من خبز شعير يومين. [م ٢٩٧٠]

- وفي رواية قالت لعروة: والله! يا ابن أُختي! إن كنا لننظر إلى الهلال ثمَّ الهلال ثلاثة أهلَّة في شهرين. وما أُوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار. قال: قلت: يا خالة! فما كان يُعَيِّشُكم؟ قالت: الأسودان التمر والماء. إلاَّ أنَّه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار. وكانت لهم منائح. فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه. [خ ٢٥٦٧، م ٢٩٧٢]

- وفي رواية لمسلم: لقد مات رسول الله ﷺ، وما شبع من خبز وزيت، في يوم واحد مرتين. [م ٢٩٧٤]

٧٨٤ - (خ م) عن أبي هريرة قال: ما شبع نبيُّ الله ﷺ وأهله، ثلاثة أيام تباعاً، من خبز حنطة، حتى فارق الدنيا. [خ ٥٣٧٤، م ٢٩٧٦]

- وفي أُخرى: خرج من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير. [خ ٥٤١٤]

---

٧٨٣ - منائح: الشاة أو الناقة، يعطيها صاحبها إلى رجل ليشرب لبنها، ثمَّ يردها إذا انقطع اللبن.

٧٨٤ - اللفظ في الأُولى لمسلم، والأُخرى عند البخاري وحده.

٧٨٥ ـ (م) عن النعمان بن بشير قال: ألستم في طعام وشراب ما شئتم؟ لقد رأيت رسول الله ﷺ وما يجد من الدَّقَل، ما يملأ به بطنه.
[م ٢٩٧٧]

٧٨٦ ـ (خ) عن قتادة قال: كنا نأتي أنس بن مالك ـ وخبازه قائم ـ فيقدم إلينا الطعام ويقول أنس: كلوا، فما أعلم رسول الله ﷺ رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطاً بعينيه حتى لحق بالله.
[خ ٥٤٢١]

٧٨٧ ـ (خ) عن عائشة قالت: لما فتحت خيبر قلنا: الآن نشبع من التمر. [خ ٤٢٤٢]

٧٨٨ ـ (خ م) وعنها قالت: توفي رسول الله ﷺ وليس عندي شيء يأكله ذو كبد، إلَّا شطر شعير في رف لي، فأكلت منه حتى طال عليَّ، فكلته ففني. [خ ٣٠٩٧، م ٢٩٧٣]

٧٨٩ ـ (خ م) وعنها قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعاً من شعير. [خ ٢٩١٦، م ١٦٠٣]

٧٩٠ ـ (خ) عن أنس قال: رهن النَّبي ﷺدرعه بشعير، ومشيت إلى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد سمعته يقول: (ما أصبح لآل محمّدٍ إلَّا صاع، ولا أمسى، وإنَّهم لتسعة أبيات). [خ ٢٠٦٩، ٢٥٠٨]

٧٩١ ـ (م) عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة. فإذا هو بأبي بكر وعمر فقال: (ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟) قالا: الجوع يا رسول الله! قال: (وأنا والذي نفسي بيده!

---

٧٨٥ ـ الدقل: التمر الرديء.

٧٨٦ ـ سميطا: أي مشوية.

لأخرجني الذي أخرجكما، قوموا) فقاموا معه. فأتى رجلاً من الأنصار. فإذا هو ليس في بيته. فلمَّا رأته المرأة قالت: مرحباً! وأهلًا! فقال لها رسول الله ﷺ: (أين فلان؟) قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء. إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه. ثمَّ قال: الحمد لله. ما أحد اليوم أكرم أضيافاً مني. قال فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب. فقال: كلوا من هذه. وأخذ المدية. فقال له رسول الله ﷺ: (إيَّاك والحلوب) فذبح لهم. فأكلوا من الشاة. ومن ذلك العذق. وشربوا. فلمَّا أن شبعوا ورووا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: (والذي نفسي بيده! لتسألنَّ عن هذا النعيم يوم القيامة). [م ٢٠٣٨]

[باب: ما كان عليه أصحابه ﷺ من الفقر]

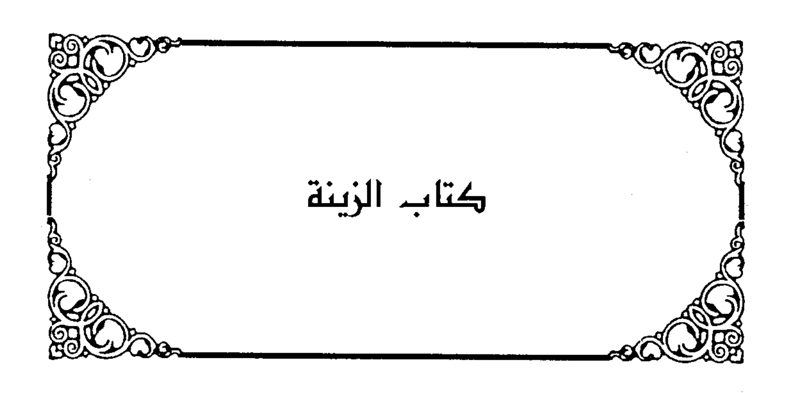
٧٩٢ ـ (م) عن عتبة بن غزوان قال: لقد رأتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما طعامنا إلاَّ ورق الحُبْلَةِ حتى قرحت أشداقنا. [م ٢٩]

٧٩٣ ـ (خ م) عن خباب قال: هاجرنا مع النَّبي ﷺ نلتمس وجه الله، فوقع أجرنا على الله، فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير، ومنا من أينعت له ثمرته، فهو يَهْدِبُها، قتل يوم أُحُد، فلم نجد ما نكفنه إلاَّ بردة، إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، وإذا غطينا رجليه خرج رأسه، فأمرنا النَّبي ﷺ أن نغطي رأسه، وأن نجعل على رجليه من الإِذخر، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها. [خ ١٢٧٦، م ٩٤٠]

٧٩٤ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: رأيت سبعين من أصحاب الصُّفَّةِ، ما منهم رجل عليه رداء، إمَّا إزار وإمَّا كساء، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده، كراهية أن ترى عورته. [خ ٤٤٢]

---

٧٩٣ ـ يهدبها: أي يجتنيها ويقطفها.



كتاب الزينة

[باب: في الخاتم والسيف]

٧٩٥ - (خ م) عن أنس بن مالك؛ أنَّه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، ثمَّ إنَّ الناس اصطعنوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم.
[خ ٥٨٦٨، م ٢٠٩٣]

- وفي رواية: في يمينه، فيه فص حبشي، كان يجعل فصَّه مما يلي كفه. [م ٢٤٧٤]

- وفي رواية: أنَّه كان خاتم النَّبي ﷺ في يده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلمَّا كان عثمان، جلس على بئر أريس وأخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط، فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان، ننزح البئر فلم نجده. [خ ٥٨٧٩]

- وفي رواية: كان فصّه منه. [خ ٥٨٧٠]

- وفي رواية: فصه حبشي. [م ٢٠٩٤]

- وفي رواية: كان خاتم رسول الله ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى. [م ٢٠٩٥]

٧٩٦ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب. فكان يجعل فصَّه في باطن كفه إذا لبسه. فصنع الناس. ثمَّ إنَّه جلس على المنبر فنزعه. فقال: (إنِّي كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل) فرمى به. ثمَّ قال: (والله! لا ألبسه أبداً) فنبذ الناس خواتيمهم.
[خ ٦٦٥١، م ٢٠٩١]

٧٩٧ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب. [خ ٥٨٦٤، م ٢٠٨٩]

٧٩٨ ـ (م) عن علي قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه، أو في التي تليها، وأشار إلى الوسطى والتي تليها. [م ٢٠٧٨ م]

٧٩٩ ـ (خ) عن عروة قال: كان سيف الزبير محلى بفضة. قال هشام: وكان سيف عروة محلى بفضة. [خ ٣٩٧٤]

[باب: في الخضاب والتخلق]

٨٠٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم). [خ ٣٤٦٢، م ٢١٠٣]

٨٠١ ـ (خ م) عن ثابت قال: سئل أنس عن خضاب رسول الله ﷺ فقال: لو شئت أن أعد شمطات كنَّ في رأسه فعلت. قال: ولم يخضب. وفي رواية: وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم، واختضب عمر بالحناء بحتاً. [خ ٥٨٩٤، ٥٨٩٥، م ٢٣٤١]

٨٠٢ ـ (خ) عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال: أرسلني أهلي إلى أُم سلمة بقدح من ماء، وكان إذا أصاب الإنسان عين أو شيء بعث

---

٨٠١ ـ اللفظ لمسلم.

إليها مخضبه، فأخرجت من شعر رسول الله ﷺ. وكانت تمسكه في جلجل من فضة، فخضخضته له فشرب منه. قال: فاطلعت فرأيت شعرات حمراً.
[خ ٥٨٩٦]

٨٠٣ ـ (خ م) عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل.
وفي رواية: نهى عن التزعفر يعني للرجل أن يتطيب به.
[خ ٥٨٤٦، م ٢١٠١]

باب: في الحلق

٨٠٤ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن القزع.
قال نافع: والقزع حلق بعض رأس الصبي وترك بعضه.
[خ ٥٩٢٠، م ٢١٢٠]

[ـ ولمسلم: أنَّ النَّبي ﷺ رأى غلاماً قد حلق بعض رأسه، وترك بعض، فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله أو ذروا][(١)].

باب: في وصل الشعر

٨٠٥ ـ (خ م) عن أسماء قالت: جاءت امرأة إلى النَّبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إنَّ ابنتي أصابتها الحصبة، فامَّرَقَ شعرها، وإنِّي زوجتها، أفأصل فيه؟ فقال: (لعن الله الواصلة والمستوصلة). [خ ٥٩٤١، م ٢١٢٢]

٨٠٦ ـ (خ م) عن معاوية؛ أنَّه قال على المنبر، وتناول قصة من شعر كانت في يدي حرسي، فقال: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت النَّبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: (إنَّما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم). [خ ٣٤٦٨، م ٢١٢٧]

---

٨٠٢ ـ المخضب: إناء صغير.

٨٠٤ ـ (١) هذه الرواية ليست عند مسلم وإنَّما هي عند أبي داود والنسائي.

باب: في السدل والفرق

٨٠٧ - (خ م) عن ابن عباس قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون شعر رؤوسهم، وكان النَّبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به، فسدل رسول الله ﷺ ناصيته، ثمَّ فرق بعد. [خ ٣٥٥٨، م ٢٣٣٦]

باب: في قص الشارب

٨٠٨ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (أنهكوا الشوارب واعفوا اللحى). وفي رواية: (خالفوا المشركين). وفي رواية: كان ابن عمر إذا حج واعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه. أخرجاه.

- وفي رواية للبخاري موقوفاً على ابن عمر.

[خ ٥٨٩٢، ٥٨٩٣، م ٢٥٩]

٨٠٩ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (جزوا الشوارب وأوفوا اللحى، خالفوا المجوس). [م ٢٦٠]

باب: في الطيب

٨١٠ - (خ) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطيب لم يرده. [خ ٢٥٨٢]

٨١١ - (م) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من عرض عليه طيب فلا يرده، فإنَّه طيب الريح خفيف المحمل). [م ٢٢٥]

---

٨١١ - الذي في مسلم (من عرض عليه الريحان) وما ذكره المصنف عند النسائي وأبي داود.

٨١٢ - (م) عن نافع قال: كان ابن عمر يستجمر بالألوة غير مطرّاة، وبكافور، ويطرحه مع الألوة، ويقول: هكذا كان يستجمر رسول الله صلّى الله عليه وسلَّم. [م ٢٢٥٤]

٨١٣ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (أيّما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة). [م ٤٤٤]

٨١٤ - (م) عن زينب امرأة ابن مسعود قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: (إذا شهدت إحداكنَّ المسجد فلا تمسَّ طيباً). [م ٤٤٣]

باب: في الزينة في معان متفرقة

٨١٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (خمس من الفطرة الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط). [خ ٥٨٩١، م ٢٥٧]

٨١٦ - (م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء).

قال مصعب: ونسيت العاشرة إلاَّ أن تكون المضمضة. [م ٢٦١].
قال وكيع: انتقاص الماء: يعني الاستنجاء.

٨١٧ - (م) عن أنس بن مالك قال: وُقِّتَ لنا في قص الشارب،

---

٨١٢ - يستجمر: الاستجمار: التبخر.
الألوة: العود الذي يتبخر به.

٨١٥ - لم يذكر في المخطوطتين (نتف الآباط). وهو في الصحيحين.
الاستحداد: استعمال الحديدة لحلق العانة.

وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة. [م ٢٥٨]

٨١٨ - (خ م) عن أبي هريرة قال: [قال رسول الله ﷺ]: (اختتن إبراهيم بالقدوم) وقال بعضهم مخففاً. قال أبو الزناد: القدوم: مشدد، موضع. [خ ٣٣٥٦، م ٢٣٧٠]

٨١٩ - (خ) عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس: مثل من أنت حين قبض النَّبي ﷺ؟ قال: أنا يومئذٍ مختون، قال: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. [خ ٦٢٩٩]

٨٢٠ - (خ) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تَشِمْنَ ولا تَسْتَوْشِمْنَ). [خ ٥٩٤٦]

- وفي رواية: لعن النَّبي ﷺ الواشمة والمستوشمة.
[خ ٥٩٣٧، م ٢١٢٤]

٨٢١ - (م) عن علي قال: نهاني النَّبي ﷺ عن التختم بالذهب، وعن لباس القسي، وعن القراءة في الركوع والسجود، وعن لباس المعصفر. [م ٢٠٧٨]

٨٢٢ - (خ م) عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع، نهانا عن خواتيم الذهب، وعن آنية الذهب، وعن آنية الفضة، وعن المياثر والقسي والاستبرق والديباج والحرير.
[خ ٥٦٣٥، م ٢٠٦٦]

---

٨١٨ - ذكر المصنف الحديث موقوفاً على أبي هريرة وفي الصحيحين: مرفوع.
٨٢٠ - الرواية الثانية من حديث ابن عمر عندهما.
٨٢٢ - المياثر: جمع مثرة، وهي وطاء كان يوضع على السروج، وكان من مراكب العجم.
القسي: ثياب مضلعة بالحرير.

٨٢٣ ـ (خ م) عن عبَّاد بن تميم [أنَّ أبا بشير الأنصاري أخبره] أنَّه كان مع النَّبي ﷺ في سفر فأرسل رسولاً ينادي: (لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلَّا قطعت). [خ ٣٠٠٥، م ٢١١٥]

[باب: في الصور والنقوش]

٨٢٤ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إنَّ الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم).
[خ ٥٩٥١، م ٢١٠٨]

٨٢٥ ـ (خ م) عن عائشة قالت: حشوت للنَّبي ﷺ وسادة فيها تماثيل، كأنَّها نمرقة، فجاء فقام بين البابين، وجعل يتغيَّر وجهه، فقلت: ما لنا يا رسول الله! قال: (ما بال هذه الوسادة). قلت: وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها، قال: (أما علمت أنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة، وأن من صنع هذه الصور يعذَّب يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم).
[خ ٣٢٢٤، ٢١٠٧]

ـ وفي رواية: فجعلتهما مرفقتين يرْتفق بهما في البيت.
[خ ٢٤٧٩، م]

ـ وفي رواية: (أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون).
[خ ٦١٠٩، م]

٨٢٦ ـ (خ) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من صَوَّرَ صورة عذَّبه الله بها يوم القيامة حتى ينفخ فيها الرُّوح وما هو بنافخ، ومن

---

٨٢٣ ـ ما بين القوسين عند الشيخين وسقط من المخطوطتين.
٨٢٦ ـ تحلم: إذا أخبر أنَّه رأى في النوم ما لم يره.
الآنك: الرصاص الأسود.

تَحَلَّم كُلِّفَ أن يعقد شعيرة ـ أو قال: بين شعيرتين ـ ومن استمع حديث قوم يسترونه عنه صُبَّ في أُذنيه الآنك يوم القيامة). [خ ٧٠٤٢]

٨٢٧ ـ **(خ م)** عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل).

قال: فأتيت عائشة فقلت: إنَّ هذا يخبرني؛ أنَّ النَّبي ﷺ قال: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل) فهل سمعت رسول الله ﷺ ذكر ذلك؟ فقالت: لا ولكن سأُحدثكم ما رأيته فعل. رأيته خرج في غزاة. فأخذت نمطاً فسترته على الباب. فلمَّا قدم فرأى النمط، عرفت الكراهية في وجهه. فجذبه حتى هتكه أو قطعه. وقال: (إنَّ الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين) قالت: فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً. فلم يعب ذلك عليَّ. [خ ٥٩٥٤، م ٢١٠٧]

٨٢٨ ـ **(خ)** عن عائشة؛ أنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلَّا هتكه أو قضبه[١]. [خ ٥٩٥٢]

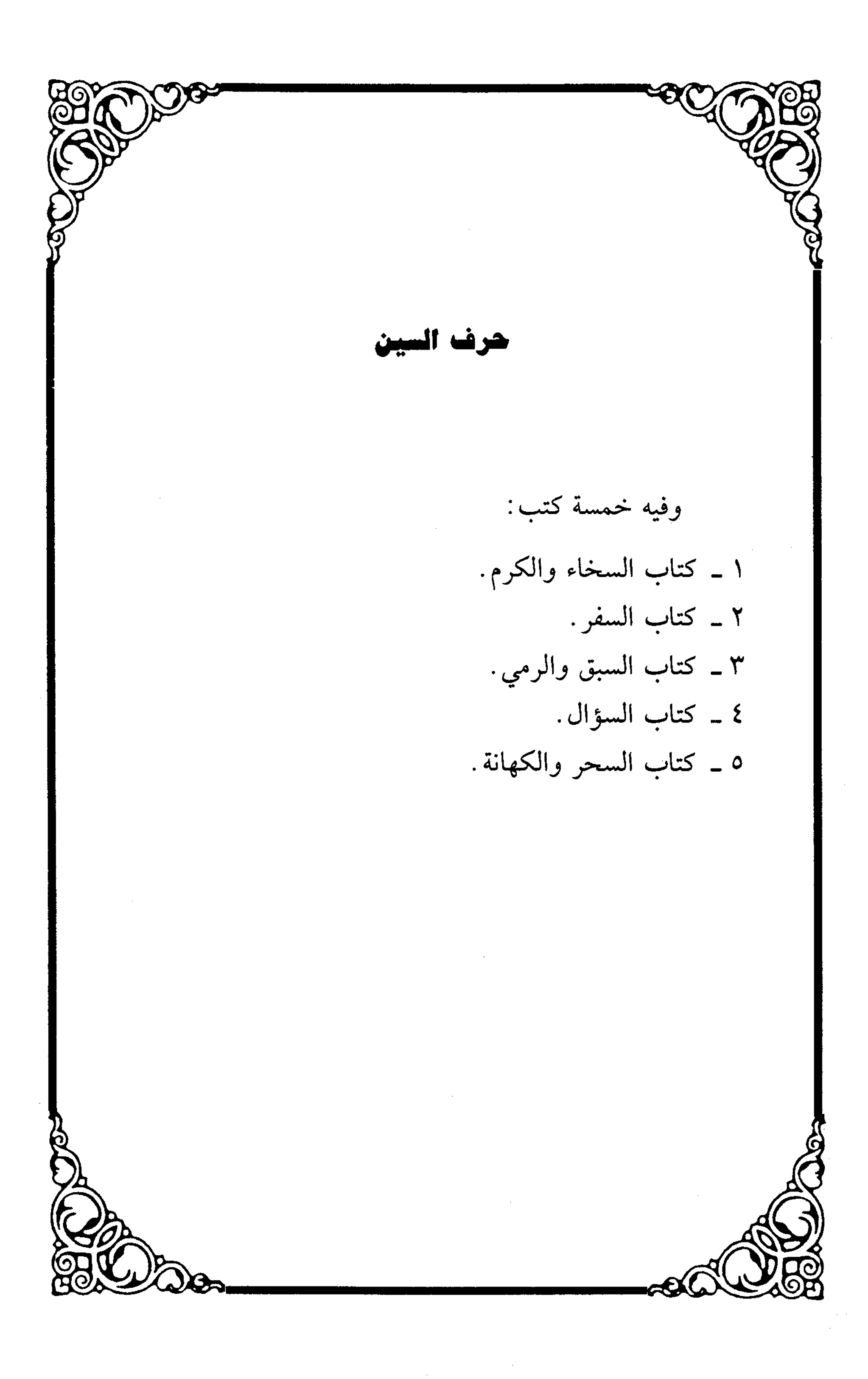
ـ وفي رواية لمسلم[٢]: أنَّ جبريل كان واعد النَّبي ﷺ فلم يأت، فلمَّا جاء سأله عن ذلك، فقال: إنَّا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة، فأصبح النَّبي ﷺ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنَّه كان يأمر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير. [م ٢١٠٥]

٨٢٩ ـ **(م)** عن حيَّان بن حصين قال: قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: ألَّا تدع صورة إلَّا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلَّا سويته. [م ٩٦٩]

---

٨٢٨ ـ (١) الذي في البخاري: إلَّا نقضه.

(٢) رواية مسلم عن ابن عباس.



حرف السين

وفيه خمسة كتب:

١ ـ كتاب السخاء والكرم.

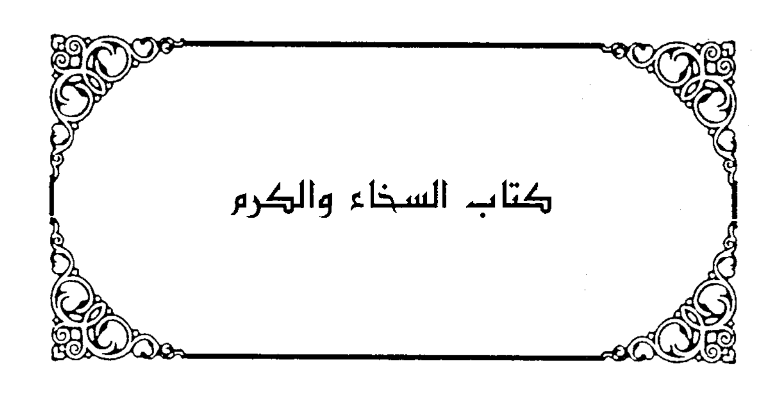
٢ ـ كتاب السفر.

٣ ـ كتاب السبق والرمي.

٤ ـ كتاب السؤال.

٥ ـ كتاب السحر والكهانة.





كتاب السخاء والكرم

٨٣٠ - (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (قال الله عزَّ وجلّ: أنفق أُنفق عليك). [خ ٤٦٨٤، م ٩٩٣]

٨٣١ - (خ م) عن جابر قال: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا. [خ ٦٠٣٤، م ٢٣١١]

٨٣٢ - (م) عن أنس قال: ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلاَّ أعطاه. جاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين. فرجع إلى قومه فقال: يا قوم! أسلموا. فإنَّ محمّداً يعطي عطاء من لا يخشى الفقر، وإن كان الرجل ليسلم ما يريد إلاَّ الدنيا، فلم يلبث إلاَّ يسيراً حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها. [م ٢٣١٢]

٨٣٣ - (خ) عن عقبة بن الحارث قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ العصر، فأسرع وأقبل يشق الناس حتى دخل بيته، فعجب الناس من سرعته، ثمَّ لم يكن بأوشك من أن خرج فقال: إنَّه ذكرت شيئاً من تبر كان عندنا، فخشيت أن يحبسني فقسمته) وفي رواية: (فكرهت أن يبيت عندنا). [خ ٨٥١]

٨٣٤ - (خ م) عن أنس بن مالك قال: لمَّا قدم المهاجرون من مكة

المدينة، قدموا وليس بأيديهم شيء. وكان الأنصار أهل الأرض والعقار. فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة. وكانت أُم أنس بن مالك، وهي تدعى أُم سليم، وكانت أُم عبد الله بن أبي طلحة، كان أخاً لأنس لأُمه، وكانت أعطت أُم أنس رسول الله ﷺ عذاقاً كان لها. فأعطاها رسول الله ﷺ أُم أيمن، مولاته، أُم أُسامة بن زيد.

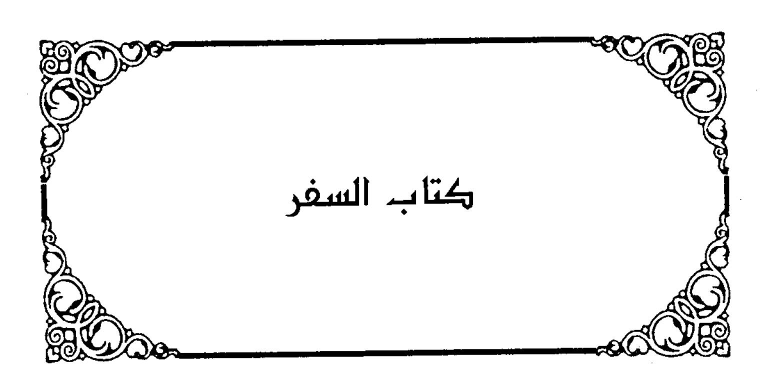
فلمَّا فرغ رسول الله ﷺ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة. ردَّ المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم. قال: فردَّ رسول الله ﷺ إلى أُمي عذاقها. وأعطى رسول الله ﷺ أُم أيمن مكانهنَّ من حائطه. [خ ٢٦٣٠، م ١٧٧١]

---

٨٣٤ - اللفظ لمسلم.

عذاق: جمع عذق: وهي النخلة.

منائحهم: جمع منيحة، وهي الشاة تعار للانتفاع بلبنها.



كتاب السفر

٨٣٥ ـ (خ) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (لو أنَّ الناسَ يعلمونَ مِنَ الوحدةِ ما أعلم ما سارَ راكبٌ بليلٍ وحدَه). [خ ٢٩٩٨]

٨٣٦ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا سافرتم في الخصبِ فأعطوا الإبل حقها من الأرض، وإذا سافرتم في الجدب فأسرعوا عليها السير وبادروا بها نِقيَهَا، وإذا عَرَّسْتم فاجتنبوا الطريق، فإنَّها طرق الدوابِّ ومأوى الهوامِّ بالليل). [م ١٩٢٦]

٨٣٧ ـ (م) عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر، فعَرَّسَ بليل، اضطجع على يمينه. وإذا عَرَّس قبيل الصبح، نصب ذراعه، ووضع رأسه على كفه. [م ٦٨٣]

٨٣٨ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: بينما نحن في سفر مع النَّبي ﷺ، إذ جاء رجل على راحلة له. قال: فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً. فقال رسول الله ﷺ: (من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له. ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له).

---

٨٣٦ ـ الذي في مسلم: (فأعطوا الإبل حظها..).

نِقيها: النقى: مخ العظام. والمراد الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها.

قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر، حتى رأينا أنَّه لا حق لأحد منا في فضل. [م ١٧٢٨]

٨٣٩ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ: (لا يحل لامرأة، تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة).
[خ ١٠٨٨، م ١٣٣٩]

ـ وفي رواية: (إلاَّ مع ذي محرم عليها)، وفي أُخرى، (إلاَّ ومعها رجل ذو حرمة). [م]

٨٤٠ ـ (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً، إلاَّ ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها).
[م ١٣٤٠]

ـ وفي رواية: (إلاَّ مع ذي رحم محرم) وفي رواية: (يومين من الدهر). [خ ١٨٦٤، م]

٨٤١ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: سمعت النَّبي ﷺ يخطب يقول: (لا يخلونَّ رجل بامرأة إلاَّ ومعها ذو محرم. ولا تسافر المرأة إلاَّ مع ذي محرم) فقام رجل فقال: يا رسول الله! إنَّ امرأتي خرجت حاجَّة. وإنِّي اكتتبت في غزوة كذا وكذا. قال: (انطلق فحجَّ مع امرأتك).
[خ ١٨٦٢، م ١٣٤١]

٨٤٢ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس). [م ٢١١٣]

ـ وفي رواية: (الجرس مزامير الشيطان). [م ٢١١٤]

٨٤٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺقال: (السفر قطعة من

العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجِّل إلى أهله). [خ ١٨٠٤، م ١٩٢٧]

٨٤٤ ـ (خ م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أطال أحدكم الغيبة، فلا يطرقنَّ أهله ليلاً) وفي رواية: (لئلَّا يتخوَّنهم أو يطلب عثراتهم) وفي أُخرى: (حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة. وعليك بالكيس). [خ ١٨٠١، م ٧١٥ م]

٨٤٥ ـ (خ م) [1] عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ لا يطرق أهله طروقاً. [خ ١٨٠٠، م ١٩٢٨]

٨٤٦ ـ (خ) عن السائب بن يزيد قال: ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ مع الصبيان إلى ثنية الوداع، وفي رواية: مقدمه من تبوك. [خ ٤٤٢٧]

---

٨٤٤ ـ اللفظ لمسلم.

يتخونهم: التخون: طلب الخيانة والتهمة.

تستحد: الاستحداد: حلق العانة.

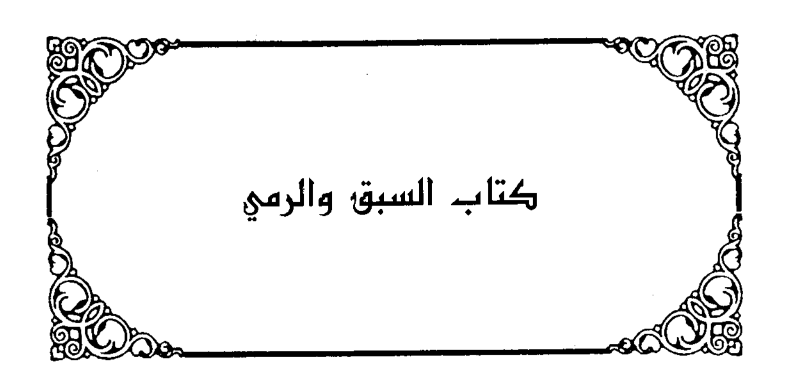
المغيبة: التي غاب زوجها.

الشعثة: البعيدة العهد بالغسل وتسريح الشعر والنظافة.

الكيس: الجماع.

٨٤٥ ـ لفظ طروقاً ليس عند الشيخين.

٨٤٦ ـ رمز له المصنف بالحرف (م) وهو من رواية البخاري.



كتاب السبق والرمي

٨٤٧ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: أجرى رسول الله ﷺ ما ضمِّر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وما لم يضمَّر من الثنية إلى مسجد بني زريق.

قال ابن عمر؛ فكنت فيمن أجرى فطفف بي الفرس المسجد.

[خ ٤٢٠، م ١٨٧٠]

قال سفيان: من الحفياء إلى الثنية خمسة أميال أو ستة ـ وفي أُخرى: ستة أو سبعة ـ ومن الثنية إلى المسجد ميل أو نحوه. [خ ٢٨٦٨]

وفي رواية البخاري: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل.

٨٤٨ ـ (خ) عن أنس قال: كانت لرسول الله ﷺ ناقة يقال لها العضباء لا تسبق، فجاء أعرابي على قعود فسبقها، فشقَّ ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال رسول الله ﷺ: (حقٌّ على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلاَّ وضعه). [خ ٦٥٠١]

٨٤٩ ـ (م) عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من تعلَّم الرمي ثمَّ تركه فليس منا، أو: قد عصى). [م ١٩١٩]

---

٨٤٧ ـ طفف: أي علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيراً.

٨٥٠ - (م) وعن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ستفتح عليكم أرضون. ويكفيكم الله. فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه).
[م ١٩١٨]

٨٥١ - (خ) عن سلمة بن الأكوع قال: خرج رسول الله ﷺ على نفر من أسلم ينتضلون بالسهام، فقال النَّبي ﷺ: (ارموا بني إسماعيل، فإنَّ أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بني فلان). قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ: (ما لكم لا ترمون). قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ فقال النَّبي ﷺ: (ارموا وأنا معكم كلكم). [خ ٢٨٩٩]

٨٥٢ - (م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يكره الشِّكال من الخيل.

زاد في رواية: والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى. أو في يده اليمنى ورجله اليسرى. [م ١٨٧٥]

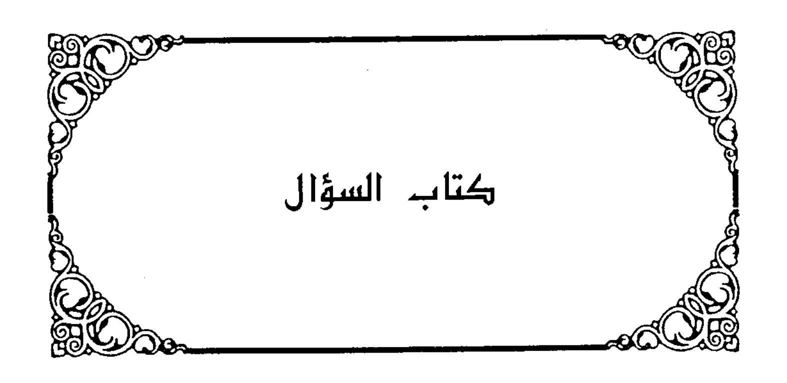
٨٥٣ - (خ م) عن عروة بن الجعد قال: قال رسول الله ﷺ: (الخيل معقود في نواصيها الخير: الأجر والمغنم، إلى يوم القيامة).
[خ ٢٨٥٢، م ١٨٧٣]

- وفي رواية: (البركة في نواصي الخيل). [خ ٢٨٥١، م ١٨٧٤]

٨٥٤ - (خ) عن سهل بن سعد قال: كان لرسول الله ﷺ في حائطنا فرس يقال له: اللحيف، ويروى بالخاء المعجمة. [خ ٢٨٥٥]

---

٨٥٣ - الرواية الثانية عن أنس.



كتاب السؤال

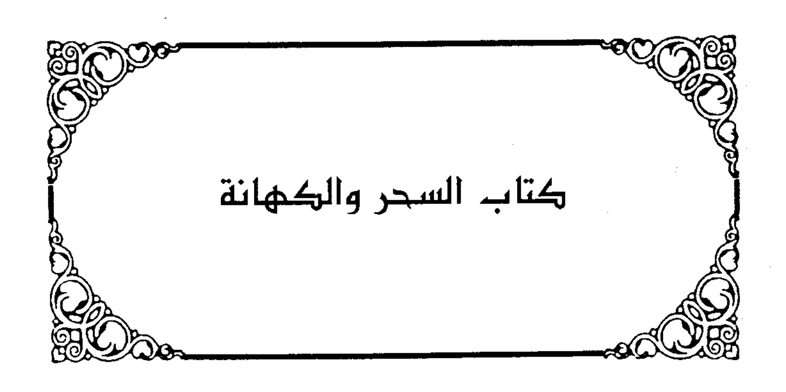
٨٥٥ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (دعوني ما تركتكم، فإنَّما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم).
[خ ٧٢٨٨، م ١٣٣٧ م]

٨٥٦ ـ (خ م) عن سعد بن أبي وقاص: أنَّ النَّبي ﷺ قال: (إنَّ أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرَّمْ على الناس، فحُرِّم من أجل مسألته). [خ ٧٢٨٩، م ٢٣٥٨]

٨٥٧ ـ (خ م) عن معاوية قال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال. [خ ٧٢٩٢، م ٥٩٣ م]

٨٥٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟) فقال أبو هريرة ـ وهو آخذ بيد رجل ـ صدق الله ورسوله، سألني اثنان وهذا الثالث. [خ ٣٢٧٦، م ١٣٥]

٨٥٩ ـ (خ) عن أنس قال: كنت عند عمر، فسمعته يقول: نهينا عن التكلف. [خ ٧٢٩٣]



كتاب السحر والكهانة

٨٦٠ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: إنَّ نبي الله قال: (إذا قضى الله الأمر في السماء، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنَّه سلسلة على صفوان، فإذا فُزِّعَ عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحقَّ، وهو العليُّ الكبير، فسمعها مسترق السمع ـ ومسترقو السمع هكذا، بعضه فوق بعض، ووصف سفيان بكفه فحرفها، وبدد بين أصابعه ـ فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا، كذا وكذا، فيصدَّق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء).

ـ وفي رواية: (فُرِّغَ). [خ ٤٧٠١]

٨٦١ ـ (م) عن بعض أزواج النَّبي ﷺ؛ أنَّه قال: (من أتى عرَّافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة). [م ٢٢٣٠]

---

٨٦٠ ـ صفوان: الحجر الأملس.
فحرفها: أي أمالها.
الشهاب: الشعلة من النار وأراد ما ينقض في الليل شبه الكوكب.

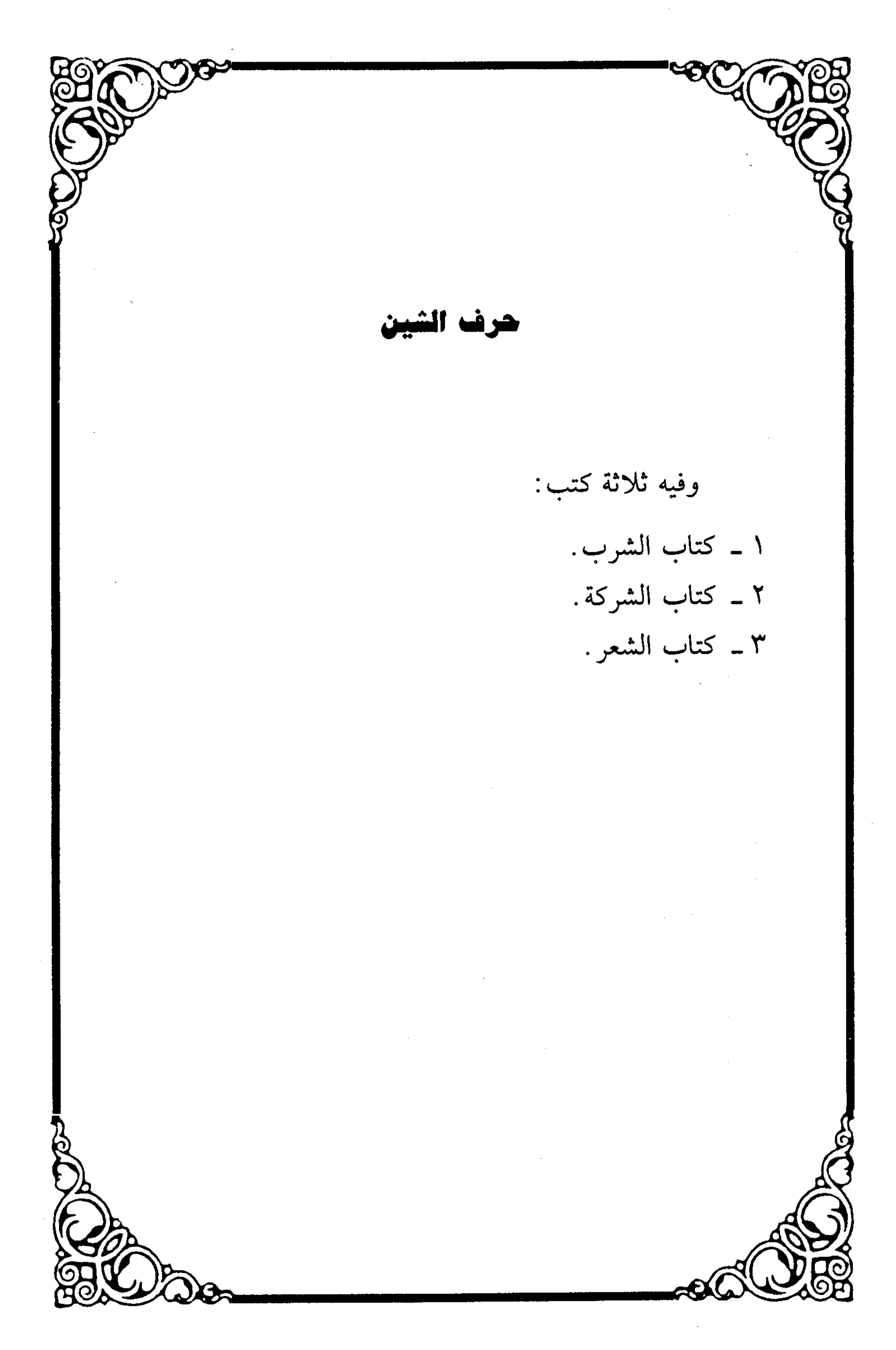
٨٦٢ - (خ م) عن عائشة قالت: سحر رسول الله ﷺ، حتى إنَّه ليخيل إليه فعل الشيء وما فعله، حتى إذا كان ذات يوم - وهو عندي - دعا الله ودعاه، ثمَّ قال: (أشعرت يا عائشة أنَّ الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه؟) قلت: وما ذلك يا رسول الله؟ قال: (جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، ثمَّ قال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم اليهودي من بني زريق، قال: فيماذا؟ قال: في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر. قال: فأين هو؟ قال: هو في بئر ذي أروان) وهي بئر في بني زريق. قال: فذهب النَّبي ﷺ في أُناس من أصحابه إلى البئر، فنظر إليها وعليها نخل، قال: ثمَّ رجع إلى عائشة فقال: (والله لكأنَّ ماءها نقاعة الحناء، ولكأنَّ نخلها رؤوس الشياطين) فقلت: يا رسول الله! أفأخرجته؟ قال: (لا، أما أنا فقد عافاني الله وشفاني، وخشيت أن أثور على الناس منه شراً) وأمر بها فدفنت. [خ ٥٧٦٣، م ٢١٨٩]

- وفي رواية: مشط ومشاقة.

- وفي رواية: كان يرى أنَّه يأتي النساء ولا يأتيهنَّ. وفي رواية في راعوفة بئر. [خ ٥٧٦٥]

---

٨٦٢ - مطبوب: مسحور.
جف طلعة: وعاء الطلع وغشاؤه الذي يكنه.
أثور: بمعنى أثير.
راعوفة: صخرة تجعل في أسفل البئر إذا حفرت تكون ثابتة هناك.



حرف الشين

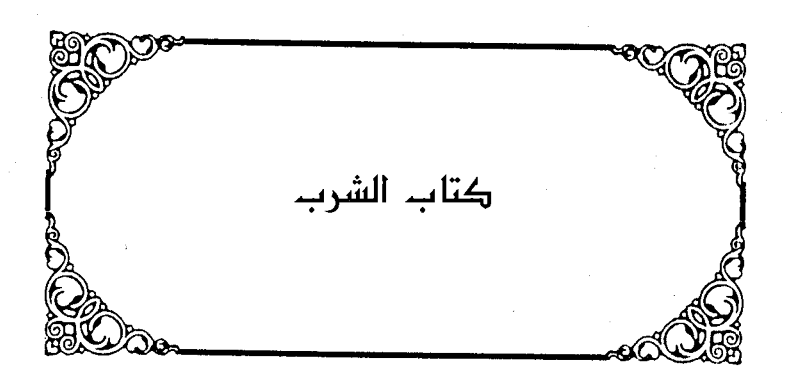
وفيه ثلاثة كتب:

١ ـ كتاب الشرب.

٢ ـ كتاب الشركة.

٣ ـ كتاب الشعر.





كتاب الشرب

[باب: الشرب قائماً]

٨٦٣ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: سقيت النَّبي ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم.

ـ وفي رواية: فحلف عكرمة: ما كان يومئذٍ إلاَّ على بعير.

[خ ١٦٣٧، م ٢٠٢٧]

٨٦٤ ـ (خ) عن النزال بن سبرة قال: أتى عليٌّ باب الرحبة فشرب قائماً، وقال: إنِّي رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

[خ ٥٦١٦]

٨٦٥ ـ (م) عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً، قال: قلنا لأنس: فالأكل؟ قال: ذلك أشد، أو قال: شرٌّ وأخبث. [م ٢٠٢٤]

٨٦٦ ـ (م) عن أبي سعيد[1] قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يشربنَّ أحدكم قائماً، فمن نسي فليستقيء). [م ٢٠٢٦]

---

٨٦٦ ـ (١) هذا الحديث ليس من رواية أبي سعيد وإنَّما هو من رواية أبي هريرة بالرقم المذكور وحديث أبي سعيد: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائماً.

[م ٢٠٢٥]

[باب: الشرب من فم السقاء والتنفس فيه]

٨٦٧ - (خ م) عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية، أن يشرب من أفواهها. [خ ٥٦٢٥، م ٢٠٢٣]

- وفي رواية: اختناثها: أن يقلب رأسها ثمَّ يشرب منه. [م]

٨٦٨ - (خ م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يتنفس إذا شرب ثلاثاً. [خ ٥٦٣١، م ٢٠٢٨]

٨٦٩ - (خ م) عن أبي قتادة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، وإذا تمسَّح فلا يتمسَّح بيمينه). [خ ١٥٣، م ٢٦٧]

[باب: يشرب الأيمن فالأيمن]

٨٧٠ - (خ م) عن أنس قال: شرب رسول الله ﷺ لبناً، وعن يساره أبو بكر، وعن يمينه أعرابي، فأعطى الأعرابي فضلته، ثمَّ قال: (الأيمن فالأيمن). [خ ٢٣٥٢، م ٢٠٢٩]

- وفي رواية: وعن يمينه غلام - وفي رواية: أصغر القوم - وعن يساره الأشياخ فقال للغلام: (أتأذن لي أن أُعطي هؤلاء؟) فقال الغلام: والله يا رسول الله! لا أُوثر بنصيبي منك أحداً. فتلَّه رسول الله ﷺ في يده. [خ ٥٦٢٠، م ٢٠٣٠]

---

٨٦٧ - رمزالمؤلف له بالحرف (م) وهو عندهما.

٨٧٠ - الرواية الثانية عن سهل بن سعد.

[باب: تغطية الأواني]

٨٧١ ـ (خ م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (غطوا الإناء، وأوكوا السقاء). [خ ٣٢٨٠، م ٢٠١٤]

ولمسلم: (فإنَّ في السنة ليلة ينزل فيها وباء. لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلاَّ نزل فيه من ذلك الوباء). [م ٢٠١٤]

٨٧٢ ـ (م) عن أبي حميد قال: أتيت النَّبي ﷺ بقدح من لبن من النقيع ليس مخمراً، فقال رسول الله ﷺ: (ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عوداً). [م ٢٠١٠]

٨٧٣ ـ (خ) عن جابر؛ أنَّ رسول الله ﷺ دخل على رجل من الأنصار، معه صاحب له، فقال رسول الله ﷺ: (إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شَنَّةٍ، وإلاَّ كرعنا) قال: والرجل يحول الماء في حائطه، فقال الرجل: يا رسول الله! عندي ماء بارد، فانطلق إلى العريش، قال: فانطلق بهما، فسكب في قدح، ثمَّ حلب عليه من داجن له، قال: فشرب رسول الله ﷺ، ثمَّ شرب الرجل الذي جاء معه. [خ ٥٦١٣]

باب: في الخمور وتحريمها

٨٧٤ ـ (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (كل شراب أسكر فهو حرام).

ـ وفي رواية: سئل عن البتع فقال: (كل شراب أسكر فهو حرام).

ـ وفي رواية: والبتع نبيذ العسل يعمل باليمن.

[خ ٥٥٨٦، م ٢٠٠١]

---

٨٧٢ ـ خمرته: أي غطيته لئلاَّ يسقط فيه شيء.

٨٧٥ ـ (خ م) عن أبي موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذاً إلى اليمن. فقال: (ادعوا الناس. وبشِّرا ولا تنفِّرا، ويسِّرا ولا تعسِّرا) قال: فقلت: يا رسول الله! أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن: البِتْع، وهو من العسل ينبذ حتى يشتد. والمِزْرُ، وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد. قال: وكان رسول الله ﷺ قد أُعطي جوامع الكلم بخواتمه فقال: (أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة).

ـ وفي رواية: (كل مسكر حرام). [خ ٤٣٤٤، م ١٧٣٣ م]

٨٧٦ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (كل مسكر خمر. وكل مسكر حرام. ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها، لم يتب منها، لم يشربها في الآخرة). [خ ٥٥٧٥، م ٢٠٠٣]

٨٧٧ ـ (م) عن جابر؛ أنَّ رجلاً قدم من جيشان ـ وجيشان من اليمن ـ فسأل النَّبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر؟ فقال النَّبي ﷺ: (أومُسكر هو؟) قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: (كل مسكر حرام. إنَّ على الله عزَّ وجلّ عهداً، لمن يشرب المسكر، أن يسقيه من طينة الخبال) قالوا: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: (عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار). [م ٢٠٠٢]

٨٧٨ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال عمر على منبر رسول الله ﷺ: أمَّا بعد. أيُّها الناس! إنَّه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر ما خامر العقل. ثلاث وددت أنَّ رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيهنَّ عهداً ننتهي إليه: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا. [خ ٥٥٨٨، م ٣٠٣٢]

---

٨٧٥ ـ بخواتمه: أي كأنَّه يختم على المعاني الكثيرة التي تضمنها اللفظ اليسير.

٨٧٦ ـ اللفظ لمسلم.

٨٧٩ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة). وفي رواية: (الكرمة والنخلة).
[م ١٩٨٥]

٨٨٠ ـ (خ م) عن أنس قال: كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة، فكان خمرهم يومئذٍ الفضيح، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي: ألا إنَّ الخمر قد حُرِّمَت، فجرت في سكك المدينة، قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم وهي في بطونهم، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ الآية. [خ ٢٤٦٤، م ١٩٨٠]

٨٨١ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ الله تعالى يعرِّض بالخمر. فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به). قال: فما لبثنا إلاَّ يسيراً حتى قال النَّبي ﷺ: (إنَّ الله تعالى حرَّم الخمر. فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشربها ولا يبعها ولا ينتفع بها) قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم طرق المدينة فسفكوها. [م ١٥٧٨]

٨٨٢ ـ (خ م) عن الحسين بن علي؛ أنَّ علياً قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر. وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس يومئذٍ. فلمَّا أردت [أن] أبتني بفاطمة بنت رسول الله ﷺ، واعدت رجلاً صوَّاغاً من بني قينقاع يرتحل معي. فنأتي بإذخر أردت [أن] أبيعه من الصَّوَّاغين. فأستعين به في وليمة عرسي. فبينما أنا أجمع لشارفَيَّ متاعاً من

---

٨٨٢ ـ اللفظ لمسلم، وما بين الأقواس منه.
الشارف: الناقة المسنة، جمعها: شُرُف.

الأقتاب والغرائر والحبال. وشارفاي مناخان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار. أقبلت حين جمعت ما جمعت. فإذا شارفَايَ قد جُبَّت أسنمتهما، وبقرت خواصرهما، وأُخذ من أكبادهما. فلم أملك عينيَّ حين رأيت ذلك المنظر [منهما]. فقلت: من فعل هذا؟ قالوا: فعله حمزة وهو في هذا البيت في شَرْبٍ من الأنصار، غنَّته قينة وأصحابه. فقالت في غنائها: ألا يا حمز للشُّرُف النِّواء. فوثب حمزة إلى السيف. فاجتبَّ أسنمتهما، وبقر خواصرهما. وأخذ من أكبادهما. قال عليٌّ: فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة. قال: فعرف رسول الله ﷺ في وجهي الذي لقيت. فقال: (ما لك؟) قلت: يا رسول الله! والله! ما رأيت كاليوم [قط]. عدا حمزة على ناقتيَّ فاجتبَّ أسنمتهما وبقر خواصرهما. وها هو ذا في بيت معه شرب. قال: فدعا رسول الله ﷺ بردائه فارتداه. ثمَّ انطلق يمشي واتَّبعته أنا وزيد بن حارثة. حتى جاء الباب الذي فيه حمزة. فاستأذن فأذنوا له. فإذا هم شرب. فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل. فإذا حمزة ثمل مُحْمَرَّةٌ عيناه. فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ. ثمَّ صَعَّد النظر إلى ركبتيه. ثمَّ صعد النظر إلى سرته. ثمَّ صعد النظر إلى وجهه. ثمَّ قال حمزة: وهل أنتم إلاَّ عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ﷺ أنَّه ثمل. فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القهقرى. وخرج وخرجنا معه.
[خ ٤٠٠٣، م ١٩٧٩]

- وفي رواية: وذلك قبل تحريم الخمر. [خ ٢٣٧٥]

الأقتاب: جمع قتب، وهو رحل صغير قدر السنام.

الغرائر: جمع غرارة وهي الجوالق.

شرب: جماعة الشاربين.

النواء: السمان.

ثمل: سكران.

باب: في الأنبذة

٨٨٣ ـ (م) عن بكر بن عبد الله المزني. قال: كنت جالساً مع ابن عباس عند الكعبة. فأتاه أعرابي فقال: ما لي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ؟ أمن حاجة بكم أم من بخل؟ فقال ابن عباس: الحمد لله! ما بنا من حاجة ولا بخل، إنَّما قدم النَّبي ﷺ على راحلته وخلفه أُسامة. فاستسقى فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب. وسقى فضله أُسامة. وقال: (أحسنتم وأجملتم، كذا فاصنعوا) فلا نريد تغيير ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم. [م ١٣١٦]

٨٨٤ ـ (خ) عن ابن عباس؛ أنَّ رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أُمِّك، فأت رسول الله ﷺ بشراب من عندها. فقال: (اسقني). قال: يا رسول الله! إنَّهم يجعلون أيديهم فيه. قال: (اسقني). فشرب منه، ثمَّ أتى زمزم، وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: (اعملوا، فإنَّكم على عمل صالح). ثمَّ قال: (لولا أن تغلبوا لنزلت، حتى أضع الحبل على هذه). يعني على عاتقه.

[خ ١٩٣٥]

٨٨٥ ـ (خ م) عن جابر قال: كنا مع رسول الله ﷺ فاستسقى. فقال رجل: يا رسول الله! ألا أسقيك نبيذاً؟ قال: بلى، فخرج يسعى، فجاء بقدح فيه نبيذ فقال رسول الله ﷺ: (ألا خمرته ولو تعرض عليه عوداً؟) قال: فشرب. [خ ٥٦٠٦، م ٢٠١٠، ٢٠١١]

٨٨٦ ـ (م) عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ ينتبذ له أول

---

٨٨٣ ـ أحاديث هذا الباب في النبيذ الذي لا يسكر.

٨٨٦ ـ رمز له المصنف في ب (م) وهو الصواب وفي الأصل (خ م).

الليل، فيشربه، إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تجيء، والغد والليلة الأُخرى، والغد إلى العصر. فإن بقي شيء، سقاه الخادم؛ أو أمر به فصب.

- وفي رواية: كان ينبذ له من ليلة الاثنين، فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء إلى العصر، فإن فضل منه شيء سقاه الخادم أو صبه.

- وفي رواية، كنا ننقع لرسول الله ﷺ الزبيب، فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ثمَّ يأمر به فيسقى أو يهراق. [م ٢٠٠٤]

باب: ما نهي عنه من الأنبذة والظروف

٨٨٧ - (خ م) عن عائشة؛ أنَّها سئلت عمَّا يكره من الأنبذة فقالت: نهى أن ينتبذ في الدباء والحنتم والمزفت. [خ ٥٥٩٥، م ١٩٩٥]

- وفي رواية عنها قالت: سأل وفد عبد القيس رسول الله فنهاهم أن ينتبذوا في الدباء والنقير والمزفت والحنتم. [م]

٨٨٨ - (خ م) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر والبسر والرطب. [خ ٥٦٠١، م ١٩٨٦]

- وفي رواية: نهى أن ينتبذ التمر والزبيب جميعاً، وأن ينتبذ الرطب والبسر جميعاً.

٨٨٩ - (م) عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يخلط الزهو والتمر

---

٨٨٧ - الدباء: القرع.
المزفت: الإناء يطلى بالزفت.
الحنتم: جر قيل إنه أخضر.
النقير: جذع ينقر وينتبذ فيه.

٨٨٩ - الزهو: هو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة.

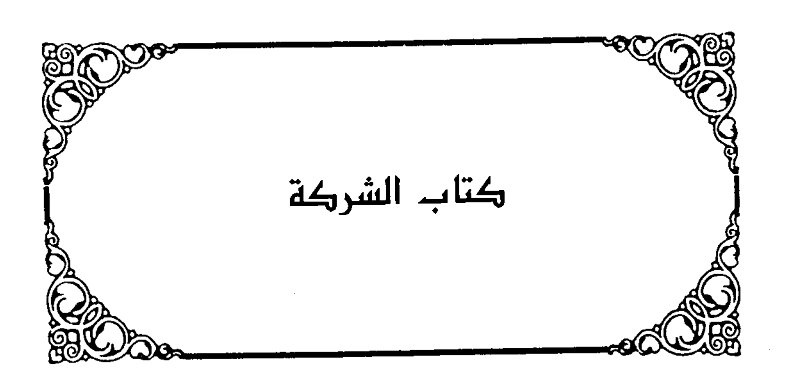
ثمَّ يشرب، وأنَّ ذلك كان عامة خمورهم حين حرمت الخمر. [م ١٩٨١]

٨٩٠ ـ (خ) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف. فقالت الأنصار: لا بد لنا منها، قال: (فلا إذن). [خ ٥٥٩٢]

٨٩١ ـ (م) عن بريدة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأَدَم فاشربوا في كل وعاء، غير أن لا تشربوا مسكراً). [م ٩٧٧ م]

ـ وفي رواية: (فإنَّ الظروف لا تحل شيئاً ولا تحرمه، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم). [م ٩٧٧، و ٩٧٧ م]

٨٩٢ ـ (م) عن أنس؛ أنَّ رسول الله ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلاًّ؟ قال: (لا). [م ١٩٨٣]

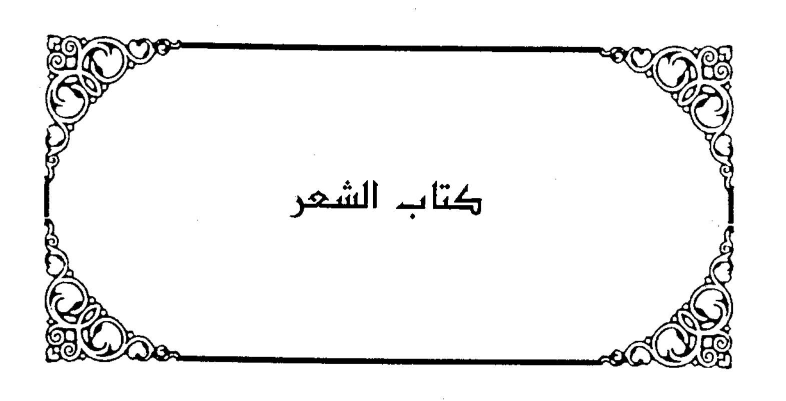


٨٩٣ - (خ) عن زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام، وكان قد أدرك النَّبي ﷺ، وذهبت به أُمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله! بايعه، فقال: (هو صغير) فمسح رأسه ودعا له بالبركة.

وعن زهرة بن معبد؛ أنَّه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق، فيشتري الطعام، فيلقاه ابن عمر وابن الزبير، فيقولان له: أشركنا، فإنَّ النَّبي ﷺ قد دعا لك بالبركة، فيشركهم، فربما أصاب الراحلة كما هي، فيبعث بها إلى المنزل. [خ ٢٥٠١، ٢٥٠٢]

- وفي رواية: كان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله.

[خ ٧٢١٠]



كتاب الشعر

٨٩٤ ـ (خ) عن أُبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ من الشعر حكمة). [خ ٦١٤٥]

٨٩٥ ـ (خ م) عن جندب بن عبد الله[1] قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ أصابه حجر فعثر، فدميت إصبعه فقال:

(هل أنت إلَّا إصبع دميت وفي سبيـل الله مـا لقيـت)
[خ ٦١٤٦، م ١٧٩٦]

٨٩٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي : (أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، وكاد أُمية ابن أبي الصلت أن يسلم. [خ ٣٨٤١، م ٢٢٥٦]

... ـ (خ) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد، يقوم عليه قائماً، يفاخر عن رسول الله ﷺ وينافح، ويقول

---

٨٩٥ ـ (١) الذي في الصحيحين: جندب بن سفيان.

٨٩٦ ـ مكرر ـ هذا الحديث ليس في البخاري فيما أعلم. ومعنى المرفوع منه موجود في حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف [خ ٤٥٣، م ٢٤٨٥]

رسول الله ﷺ: (إنَّ الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر عن رسول الله)].

٨٩٧ ـ (م) عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: ردفت رسول الله ﷺ يوماً فقال: (هل معك من شعر أُمية بن أبي الصلت شيئاً؟) قلت: نعم. قال: (هيه) فأنشدته بيتاً، فقال: (هيه) ثمَّ أنشدته بيتاً. فقال: (هيه) حتى أنشدته مائة بيت. [م ٢٢٥٥]

ـ زاد في رواية: (إن كاد ليسلم).
ـ وفي أُخرى: (لقد كاد يسلم في شعره).

٨٩٨ ـ (خ م) عن أنس قال: كان للنبي ﷺ حادٍ يقال له أنجشة، وكان حسن الصوت، فقال له النَّبي ﷺ: (رويدك يا أنجشة، لا تكسر القوارير). قال قتادة: يعني ضعفة النساء. [خ ٦٢١١، م ٢٣٢٣]

٨٩٩ ـ (خ) عن الهيثم بن أبي سنان: أنَّه سمع أبا هريرة في قصصه، وهو يذكر رسول الله ﷺ يقول: (إنَّ أخاً لكم لا يقول الرفث). يعني بذلك عبد الله بن رواحة:

أتـانا رسـول الله يتـلو كتابـه ... إذا انشقَّ معروف من الفجر ساطع
أرانـا الهـدى بعـد العمـى فقلـوبنـا ... بـه مـوقنـات أنَّ مـا قـال واقـع
يبيـت يجـافي جنبـه عـن فـراشـه ... إذا استثقلـت بـالمشركين المضاجع

[خ ١١٥٥]

٩٠٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لأن يمتلىء جوف رجل قيحاً يريه خير من أن يمتلىء شعراً). [خ ٦١٥٥، م ٢٢٥٧]

---

٩٠٠ ـ يريه: من الوري، وهو داء يفسد الجوف.



حرف الصاد

وفيه عشرة كتب:

١ ـ كتاب الصلاة.

٢ ـ كتاب الصيام.

٣ ـ كتاب الصبر.

٤ ـ كتاب الصدق.

٥ ـ كتاب الصدقة.

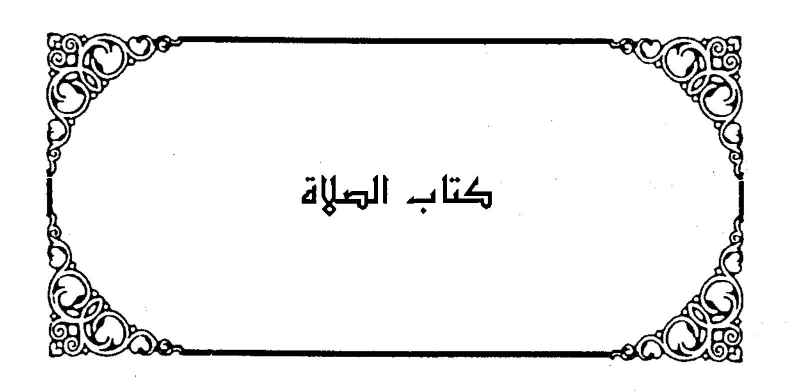
٦ ـ كتاب صلة الرحم.

٧ ـ كتاب الصحبة.

٨ ـ كتاب الصداق.

٩ ـ كتاب الصيد والذبائح.

١٠ ـ كتاب الصفات.



كتاب الصلاة

[باب: في فرض الصلاة]

٩٠١ ـ (خ م) عن أنس قال: فرضت على رسول الله ﷺ ليلة أُسري به الصلاة خمسين، ثمَّ نقصت حتى جعلت خمساً، ثمَّ نودي: يا محمّد، لا يبدل القول لدي، وإنَّ لك بهذه الخمس خمسين. [خ ٧٥١٧، م ١٦٢]

٩٠٢ ـ (خ م) عن عائشة قالت: فرض الله الصلاة ـ حين فرضها ـ ركعتين، ثمَّ أتمَّها في الحضر، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأُولى.
[خ ٣٥٠، م ٦٨٥]

٩٠٣ ـ (م) عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.
[م ٦٨٧]

٩٠٤ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: عرضني رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ وأنا ابن أربع عَشْرَةَ فلم يجزني وعرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عَشْرَةَ فأجازني. [خ ٢٦٦٤، م ١٨٦٨]

---

٩٠١ ـ هذا جزء من حديث طويل ورد عندهما.

٩٠٢ ـ اللفظ لمسلم.

[باب: القضاء]

٩٠٥ ـ (خ م) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (من نسي صلاة فليصلِّ إذا ذكر، لا كفارة لها إلاَّ ذلك) وتلا قتادة: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾. [خ ٥٩٧، م ٦٨٤]

٩٠٦ ـ (خ/ م) عن أبي قتادة قال: سرنا مع النَّبي ﷺ ليلة، فقال بعض القوم: لو عرَّست بنا يا رسول الله! قال: (أخاف أن تناموا عن الصلاة). قال بلال: أنا أُوقظكم فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته، فغلبته عيناه فنام، فاستيقظ النَّبي ﷺ وقد طلع حاجب الشمس، فقال: (يا بلال، أين ما قلت). قال: ما ألقيت عليَّ نومة مثلها قط، قال: (إنَّ الله قبض أرواحكم حين شاء، وردَّها عليكم حين شاء، يا بلال، قم فأذِّن بالناس بالصلاة). فتوضَّأ، فلمَّا ارتفعت الشمس وابياضَّت، قام فصلّى جماعة. [خ ٥٩٥]

ـ ولمسلم: (فليأخذ كل رجل برأس راحلته فإنَّ هذا منزل حضرنا فيه الشيطان) ففعلنا، ثمَّ دعا بالماء فتوضَّأ، ثمَّ صلّى سجدتين، ثمَّ أُقيمت الصلاة فصلّى الغداة. [م ٦٨٠]

٩٠٧ ـ (خ م) عن جابر؛ أنَّ عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس، فجعل يسب كفار قريش، قال: يا رسول الله! ما كدت أُصلي العصر، حتى كادت الشمس تغرب، قال النَّبي ﷺ: (والله ما صلَّيتها). فقمنا إلى بُطْحَانَ، فتوضَّأ للصلاة وتوضأنا لها، فصلّى العصر بعدما غربت الشمس، ثمَّ صلّى بعدها المغرب. [خ ٥٩٦، م ٦٣١]

---

٩٠٦ ـ الرواية الثانية عن أبي هريرة.

[باب: إثم تارك الصلاة]

٩٠٨ ـ (م) عن جابر؛ أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة). [م ٨٢]

٩٠٩ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (الذي تفوته صلاة العصر، كأنَّما وُتِرَ أهله وماله). [خ ٥٥٢، م ٦٢٦]

٩١٠ ـ (خ) عن أبي المليح قال: كنَّا مع بريدة في غزاة، في يوم ذي غيم، فقال: بكِّروا بصلاة العصر، فإنَّ النَّبي ﷺ قال: (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله). [خ ٥٥٣]

[باب: في تعيين أوقات الصلاة]

٩١١ ـ (م) عن أبي موسى؛ أنَّ رسول الله ﷺ أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فلم يرد عليه شيئاً. قال: وأمر بلالاً فأقام الفجر حين انشقَّ الفجر. والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً. ثمَّ أمره فأقام بالظهر. حين زالت الشمس. والقائل يقول قد انتصف النهار وهو كان أعلم منهم. ثمَّ أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة. ثمَّ أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس. ثمَّ أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق. ثمَّ أخَّر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت. ثمَّ أخَّر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس. ثمَّ أخَّر العصر حتى انصرف منها. والقائل يقول قد احمرَّت الشمس. ثمَّ أخَّر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ـ وفي رواية: فصلَّى المغرب قبل أن يغيب الشفق ـ ثمَّ أخَّر العشاء حتى كان ثلث الليل الأوَّل. ثمَّ أصبح فدعا السائل فقال: (الوقت بين هذين). [م ٦١٤]

٩١٢ ـ (م) عن عبد الله بن عمرو[1]؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (وقت الظهر إذا زالت الشمس. وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر. ووقت العصر ما لم تصفر الشمس. ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق. ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط. ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس. فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنَّها تطلع بين قرني شيطان[2]). [م ٦١٢]

٩١٣ ـ (خ م) عن محمّد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب قال: كان الحجاج يؤخر الصلاة فسألنا جابر بن عبد الله فقال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي الظهر بالهاجرة. والعصر والشمس نقِيَّةٌ. والمغرب إذا وجبت. والعشاء أحياناً يؤخرها وأحياناً يعجِّل. كان إذا رآهم قد اجتمعوا عجَّل. وإذا رآهم قد أبطأوا أخَّر. والصبح ـ كانوا أو ـ كان النَّبي ﷺ يصلِّيها بغلس. [خ ٥٦٠، م ٦٤٦]

٩١٤ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كنَّ النساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ صلاة الفجر متلفعات بمروطهنَّ، ثمَّ ينقلبن إلى بيوتهنَّ وما يُعرفن من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة. [خ ٣٧٢، م ٦٤٥]

ـ وفي رواية كان يقرأ بالستين إلى المائة[1].

٩١٥ ـ (م) عن خبَّاب قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرَّمْضاء فلم يشكنا، يعني الظهر وتعجيلها. [م ٦١٩]

---

٩١٢ ـ (١) الذي في المخطوطتين: عن عمرو بن العاص. وما أثبته في مسلم.
(٢) معناه: أن الشيطان يدني رأسه إلى الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون لها من الكفار في هذا الوقت كالساجدين له.

٩١٤ ـ (١) هذه الرواية ليست عند الشيخين عن عائشة في هذا الحديث والله أعلم.

٩١٦ ـ (خ م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي العصر والشمس مرتفعة حيَّةٌ، فيذهب الذاهب إلى العوالي، فيأتيهم والشمس مرتفعة، وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال، أو نحوه.
[خ ٥٥٠، م ٦٢١]

٩١٧ ـ (خ م) عن رافع بن خديج قال: كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ. ثمَّ تنحر الجزور. فتقسم عشر قسم. ثمَّ تطبخ فنأكل لحماً نضيجاً قبل مغيب الشمس. [خ ٢٤٨٥، م ٦٢٥]

٩١٨ ـ (خ م) عن سلمة بن الأكوع؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلِّي إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب. [خ ٥٦١، م ٦٣٦]

ـ [وفي رواية: ساعة تغرب الشمس](١).

ـ وفي رواية: فينصرف أحدنا، وإنَّه ليبصر مواقع نبله(٢).
[خ ٥٥٩، م ٦٣٧]

[باب: تدرك الصلاة بركعة]

٩١٩ ـ (خ م) عن أبي هريرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: من أدرك من الصبح ركعة، قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك الصبح. ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك العصر). [خ ٥٧٩، م ٦٠٨]

[باب: في تأخير الصلاة]

٩٢٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (إذا اشتدَّ الحر فأبردوا بالصلاة، فإنَّ شدة الحر من فيح جهنم). [خ ٥٣٦، م ٦١٥]

---

٩١٨ ـ (١) هذه الرواية عند أبي داود.
(٢) هذه الرواية عن رافع بن خديج.

٩٢١ ـ (خ م) عن أبي ذر قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر فقال له رسول الله ﷺ: (أبرد) ثمَّ أراد أن يؤذن، فقال له: (أبرد) حتى رأينا فيء التلال. [خ ٥٣٥، م ٦١٦]

٩٢٢ ـ (خ م) عن أنس بن مالك؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (إذا قُدِّمَ العشاء فابدؤوا به قبل أن تصلُّوا صلاة المغرب، ولا تعجلوا عن عَشَائكم). [خ ٦٧٢، م ٥٥٧]

ـ وفي رواية: (إذا كان أحدكم على طعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه، وإن أُقيمت الصلاة).

٩٢٣ ـ (خ م) عن أنس قال: أَقيمت صلاة العشاء فقال رجل لي حاجة، فقام النَّبي ﷺ يناجيه حتى نام القوم ـ أو بعض القوم ـ ثمَّ صلوا.

ـ وفي رواية: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون ثمَّ يصلون ولا يتوضؤون. [خ ٦٤٢، م ٣٧٦]

٩٢٤ ـ (خ م) عن عبد الله بن عمر؛ أنَّ رسول الله ﷺ شغل عنها ليلة ـ يعني صلاة العتمة ـ وأخَّرها حتى رقدنا في المسجد، ثمَّ استيقظنا، ثمَّ رقدنا، ثمَّ استيقظنا، ثمَّ خرج علينا النَّبي ﷺ، ثمَّ قال: (ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم). [خ ٥٧٠، م ٦٣٩]

٩٢٥ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة). [خ ٥٨٠، م ٦٠٧]

---

٩٢٢ ـ الرواية الثانية ليست عند الشيخين والله أعلم. وهي قريبة في لفظها من رواية ابن عمر عندهما. [خ ٦٧٣، م ٥٥٩]

٩٢٣ ـ الرواية الثانية عند مسلم.

- وفي رواية: (من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة كلها). [م]

[باب: الأوقات المنهي عن الصلاة فيها]

٩٢٦ - (م) عن عقبة بن عامر قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهنَّ أو أن نقبر فيهنَّ موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس. وحين تَضَيَّف الشمس للغروب حتى تغرب. [م ٨٣١]

٩٢٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. [خ ٥٨٨، م ٨٢٥]

[باب: الجمع بمزدلفة]

٩٢٨ - (خ م) عن ابن مسعود قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلّى صلاة لغير ميقاتها إلاَّ صلاتين: جمع بين المغرب والعشاء بِجَمْعٍ، وصلّى الفجر يومئذٍ قبل ميقاتها. [خ ١٦٨٢، م ١٢٨٩]

- وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ هاتين الصلاتين حوّلتا عن وقتهما في هذا المكان: المغرب والعشاء) وفي رواية: صلّى كل صلاة وحدها بأذان وإقامة. [خ ١٦٨٣]

[باب: الأذان والإقامة]

٩٢٩ - (خ م) عن ابن عمر قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة

---

٩٢٦ - تضيف: أي تميل.

يجتمعون فيتحيَّنون الصلاة. وليس ينادي بها أحد. فتكلَّموا يوماً في ذلك. فقال بعضهم: اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم: قرناً مثل قرن اليهود. فقال عمر: أوَلَا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله ﷺ: (قم يا بلال! فناد بالصلاة). [خ ٦٠٤، م ٣٧٧]

٩٣٠ - (خ م) عن أنس بن مالك قال: لمَّا كثر الناس، قال: ذكروا أن يَعْلَمُوا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوروا ناراً، أو يضربوا ناقوساً، فأُمر بلال أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة. [خ ٦٠٦، م ٣٧٨]

٩٣١ - (م) عن أبي محذورة قال: علمني رسول الله ﷺ الأذان فقال: (قل: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إلـه إلَّا الله) هذه رواية مسلم.
[م ٣٧٩]

[- والثاني الذي في الأصل هي رواية أبي داود والترمذي. والثاني: قلت يا رسول الله! علمني سنة الأذان قال؛ فمسح مقدم رأسي قال: (تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر: ترفع بها صوتك، ثمَّ تقول: أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله - تخفض بها صوتك - ثمَّ ترفع صوتك بالشهادة: أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد أن لا إلـه إلَّا الله، أشهد

---

٩٣١ - لفظ مسلم أخصر من هذا.

واقتصرت نسخة ب على مقدمة الحديث كالآتي: الأذان: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، إلى آخره. ولم تذكر غير ذلك.

أمَّا ما جاء بين القوسين فقد تبع فيه المصنف ما جاء في جامع الأصول.

أنَّ محمّداً رسول الله، إشهد أنَّ محمّداً رسول الله، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، حي على الفلاح، فإن كان في صلاة الصبح قلت: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله أكبر، الله أكبر، لا إلـه إلاَّ الله.

- وفي رواية مسدد: وعلمني الإقامة مرتين مرتين (الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إلـه إلاَّ الله، أشهد أن لا إلـه إلاَّ الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إلـه إلاَّ الله). وقال عبد الرزاق: (فإذا أقمت فقلها مرتين: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة).

- وفي رواية: كان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرِّقها لأنَّ النَّبي ﷺ مسح عليها.

- وفي رواية؛ أنَّ رسول الله ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة، والإقامة سبع عشرة كلمة.

- وفي رواية: حكى الإقامة مثل الأذان مثنى مثنى، وزاد فيها: قد قامت الصلاة: مرتين].

٩٣٢ - (م) عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذِّن إذا دَحَضَتْ. فلا يقيم حتى يخرج النَّبي ﷺ. فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه. [م ٦٠٦]

٩٣٣ - (خ م) عن أبي جحيفة؛ أنَّه رأى بلالاً يؤذن، قال: فجعلت أتبع فاه، هـهنا وهـهنا بالأذان. [خ ٦٣٤، م ٥٠٣]

[باب: ترك الاستقبال بالتنفل في السفر]

٩٣٤ - (خ) عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يصلِّي على راحلته

نحو المشرق، فإذا أراد أن يصلِّي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة. [خ ١٠٩٩]

باب: صفة الصلاة

[التكبير ورفع اليدين]

٩٣٥ - (خ م) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ، إذا قام للصلاة، رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه. ثمَّ كبَّر. فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك. وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك. ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود. [خ ٧٣٦، م ٣٩٠]

٩٣٦ - (خ م) عن أبي هريرة: أنَّه كان يصلِّي بهم، فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: إنِّي لأشبهكم بصلاة رسول الله ﷺ.
[خ ٧٨٥، م ٣٩٢]

[صلاة القاعد]

٩٣٧ - (خ) عن عمران بن الحصين قال: كانت بي بواسير، فسألت النَّبي ﷺ عن الصلاة، فقال: (صلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب). [خ ١١١٧]

- وفي رواية: أنَّه سئل عن صلاة الرجل قاعداً، فقال: (إن صلّى قائماً فهو أفضل، ومن صلّى قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلّى نائماً فله نصف أجر القاعد). [خ ١١١٥]

٩٣٨ - (خ م) عن عائشة قالت: لمَّا بَدَّنَ رسول الله ﷺ وثقل كان أكثر صلاته جالساً. [م ٧٣٢]

- وفي رواية: كيف كان يصنع رسول الله ﷺ في الركعتين وهو جالس؟ قالت: كان يقرأ فيهما، فإذا أراد أن يركع قام فركع.
[خ ١١٤٨، م ٧٣١]

[وضع اليدين]

٩٣٩ ـ (خ) عن سهل بن سعد قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. [خ ٧٤٠]

٩٤٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل مختصراً. [خ ١٢٢٠، م ٥٤٥]

[القراءة في الصلاة]

٩٤١ ـ (خ م) عن أنس قال: صلَّيت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرَّحمـن الرَّحيم.

ـ وفي رواية: فكانوا يفتتحون القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

ـ ولمسلم؛ أنَّ عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك اللَّهـمَّ وبحمدك. تبارك اسمك وتعالى جدُّك. ولا إلـه غيرك.
[خ ٧٤٣، م ٣٩٩]

٩٤٢ ـ (م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا نهض في الركعة الثانية استفتح القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ولم يسكت.
[م ٥٩٩]

٩٤٣ ـ (خ م) عن عبادة بن الصامت؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب). [خ ٧٥٦، م ٣٩٤]

[قال سفيان: لمن يصلي وحده][1].

---

٩٤٢ ـ الذي في مسلم: إذا نهض من الركعة الثانية.

٩٤٣ ـ (١) هذه الجملة ليست عندهما، وهي عند أبي داود.

٩٤٤ ـ (م) عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: (من صلّى صلاةً لم يقرأ بأُم القرآن فهي خداج) يقولها ثلاثاً غير تمام. فقيل لأبي هريرة: إنَّا نكون وراء الإمام. فقال: اقرأ بها في نفسك. فإنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين. قال الله تعالى: حمدني عبدي. وإذا قال: الرَّحمـن الرَّحيم. قال الله تعالى: أثنى عليَّ عبدي. وإذا قال مالك يوم الدين. قال: مجَّدَني عبدي. فإذا قال: إيَّاك نعبد وإيَّاك نستعين. قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل). [م ٣٩٥]

٩٤٥ ـ (م) عن عمرو بن حريث قال: كأنّي الآن أسمع رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الغداة ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ﴾. [م ٤٥٦]

٩٤٦ ـ (م) عن عبد الله بن السائب. قال: صلّى لنا النَّبي ﷺ الصبح بمكة. فاستفتح سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى وهارون. أو ذكر عيسى أخذت النَّبيَّ ﷺ سعلَةٌ فركع. [م ٤٥٥]

ـ وفي رواية: فحذف فركع. [م]

٩٤٧ ـ (م) عن جابر بن سمرة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ ونحوها، وكانت صلاته إلى تخفيف.
[م ٤٥٨]

---

٩٤٤ ـ خداج: الخداج: النقصان.

٩٤٥ ـ هذا لفظ أبي داود.
وقد رمز المصنف له (خ م) وهو عند مسلم وحده.

٩٤٧ ـ رمز له المصنف بـ (خ م) وإنّما هو عند مسلم.

٩٤٨ ـ (خ م) عن ابن عباس وأبي هريرة؛ أنَّ النَّبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ﴾. [خ ٨٩١، م ٨٧٩، ٨٨٠]

٩٤٩ ـ (خ م) عن أبي قتادة؛ أنَّ النَّبي ﷺ كان يقرأ في الظهر، في الأوليين بأُم الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأُخريين بأُم الكتاب، ويسمعنا الآية، ويُطَوِّل في الركعة الأُولى ما لا يُطَوِّلُ في الركعة الثانية، وهكذا في العصر، وهكذا في الصبح. [خ ٧٧٦، م ٤٥١]

٩٥٠ ـ (م) عن جابر بن سمرة قال: كان النَّبي ﷺ يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى. وفي العصر نحو ذلك. وفي الصبح، أطول من ذلك. [م ٤٥٩]

ـ وفي رواية: كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ وفي الصبح بأطول من ذلك. [م ٤٦٠]

٩٥١ ـ (خ م) عن أم الفضل قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب: بالمرسلات عرفا. ثمَّ ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله. [خ ٧٦٣، م ٤٦٢]

ـ وفي رواية لهما: أنَّه قرأ في المغرب بالطور. [خ ٧٦٥، م ٤٦٣]

٩٥٢ ـ (خ) عن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت: ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصَّلِ، وقد سمعت النَّبي ﷺ يقرأ بطولى الطوليين. [خ ٧٦٤]

٩٥٣ ـ (خ م) عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فصلّى

---

٩٥١ ـ الرواية الثانية عن جبير بن مطعم.

العشاء الآخرة، فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه صلّى الله عليه وسلّم. [خ ٧٦٧، ٧٥٤٦، م ٤٦٤]

٩٥٤ - (خ م) عن شقيق بن سلمة قال: جاء نَهِيكُ بن سنان إلى عبد الله بن مسعود فقال: يا أبا عبد الرَّحمـن! كيف تقرأ هذا الحرف. ألفاً تجده أم ياءً: من ماء غير آسن أو من ماء غير ياسن؟ قال: فقال عبد الله: وكُلَّ القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إنِّي لأقرأ المفصَّل في ركعة. فقال عبد الله: هَذّاً كَهَذِّ الشعر؟ إنَّ أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم. ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع. إنَّ أفضل الصلاة الركوع والسجود. إنِّي لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهنَّ. سورتين في كل ركعة. ثمَّ قام عبد الله فدخل علقمة في إثره. فقلنا له: سله عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها في ركعة. فدخل عليه فسأله. ثمَّ خرج علينا فقال: عشرون سورة من أول المفصل على تأليف عبد الله. آخرهنَّ من الحواميم: حَم، الدخان، و ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

[خ ٧٧٥، ٤٩٩٦، م ٨٢٢]

[الركوع والسجود والاعتدال]

٩٥٥ - (خ) عن ابن عمر؛ أنَّه رأى رجلاً لا يتم ركوعه فقال له: أعد. [خ ٣٧٣٧]

٩٥٦ - (خ م) عن أنس بن مالك، عن النَّبي ﷺ قال: (أقيموا الركوع والسجود، فوالله إنِّي لأراكم من بعدي - وربما قال من بعد ظهري - إذا ركعتم وسجدتم). [خ ٧٤٢، م ٤٢٥]

---

٩٥٤ - اللفظ لمسلم. والهذ: شدة الإسراع والإفراط في العجلة.

٩٥٧ ـ (خ م) عن أنس قال: إنِّي لا آلو أن أُصلِّي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلِّي بنا.

قال: فكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه. كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائماً حتى يقول القائل: قد نسي. وإذا رفع رأسه من السجدة مكث. حتى يقول القائل: قد نسي. [خ ٨٢١، م ٤٧٢]

٩٥٨ ـ (خ م) عن البراء قال: كان ركوع النَّبي ﷺ وسجوده، وبين السجدتين، وإذا رفع رأسه من الركوع، ما خلا القيام والقعود، قريباً من السواء. [خ ٧٩٢، م ٤٧١]

ـ وفي رواية: رمقت الصلاة مع محمد ﷺ. فوجدت قيامه فركعته، فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته، فجَلَسته بين السجدتين [فسجدته] فجلسته ما بين التسليم والانصراف، قريباً من السواء. [م]

٩٥٩ ـ (م) عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك). [م ٤٩٤]

٩٦٠ ـ (م) عن ميمونة؛ أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا سجد، لو أنَّ بهيمة أرادت أن تمر بين يديه مرت. [م ٤٩٦]

٩٦١ ـ (خ م) عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال: كان النَّبي ﷺ إذا صلَّى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه. [خ ٣٩٠، م ٤٩٥]

٩٦٢ ـ (خ) عن مالك بن الحويرث؛ أنَّه رأى النَّبي ﷺ يصلِّي، فإذا كان في وتر من صلاته، لم ينهض حتى يستوي قاعداً. [خ ٨٢٣]

---

٩٥٨ ـ الرواية الثانية عند مسلم وما بين القوسين في مسلم ولم يرد في المخطوطتين.

٩٦١ ـ رمز له المصنف بـ (خ) وهو عند مسلم أيضاً بالرقم المذكور.

٩٦٣ - (خ م) عن ابن عباس قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نسجد على سبعة أعضاء، ولا نكفَّ شعراً ولا ثوباً: الجبهة واليدين والركبتين والرجلين، وفي رواية: الجبهة وأشار بيده إلى أنفه. [خ ٨١٢، م ٤٩٠]

[القنوت]

٩٦٤ - (خ م) عن أنس قال: بعث النَّبي ﷺ سبعين رجلاً لحاجة، يقال لهم القراء، فعرض لهم حيَّان من بني سليم، رعل وذكوان، عند بئر يقال لها بئر معونة، فقال القوم: والله ما إيَّاكم أردنا، إنَّما نحن مجتازون في حاجة للنبيِّ ﷺ، فقتلوهم، فدعا النَّبي ﷺ عليهم شهراً في صلاة الغداة، وذلك بدء القنوت، وما كنا نقنت.

قال عبد العزيز بن صهيب: فسأل رجل أنساً عن القنوت: بعد الركوع، أو عند فراغ القراءة؟ قال: لا، بل عند فراغ القراءة. [خ ٤٠٨٨]

- وفي رواية: قنت رسول الله ﷺ شهراً بعد الركوع يدعو على أحياء من العرب. [خ ٤٠٨٩، م ٦٧٧]

- قال سليمان الأحول(١): سألت أنساً عن القنوت، قبل الركوع أو بعد الركوع؟ فقال: قبل الركوع. قال: قلت: فإنَّ ناساً يزعمون أنَّ رسول الله ﷺ قنت بعد الركوع. فقال: إنَّما قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على أُناس قتلوا أُناساً من أصحابه. يقال لهم القراء. [خ ٤٠٩٦، م ٦٧٧]

- وفي رواية: قنت شهراً في صلاة الفجر. [خ ٦٣٩٤، م ٦٧٧]

- وفي رواية(٢): حتى أنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ فترك ذلك. [خ ٤٥٦٠، م ٦٧٥]

---

٩٦٤ - (١) الذي في البخاري ومسلم: عاصم الأحول.
(٢) هذه الرواية والتي بعدها عن أبي هريرة.

ـ وفي رواية: قال: بينا النَّبي ﷺ يصلِّي العشاء، إذ قال: (سمع الله لمن حمده) ثمَّ قال: (اللَّهمَّ نجِّ عياش بن أبي ربيعة، اللهمَّ نجِّ سلمة بن هشام، اللهمَّ نجِّ الوليد بن الوليد، اللهمَّ نجِّ المستضعفين من المؤمنين، اللهمَّ اشدد وطأتك على مضر، اللهمَّ اجعلها سنين كسني يوسف).
[خ ٤٥٦٠، م ٦٧٥]

ـ وفي رواية: أنَّ أبا هريرة قال: لأُقَرِّبَنَّ لكم صلاة رسول الله ﷺ فكان يقنت في الركعة الأخيرة من صلاة الظهر والعشاء الآخرة وصلاة الصبح بعدما يقول: (سمع الله لمن حمده) فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار.
[خ ٧٩٧، م ٦٧٦]

٩٦٥ ـ (م) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: (أفضل الصلاة طول القنوت). [م ٧٥٦]

[التشهد والجلوس له]

٩٦٦ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: علمني رسول الله ﷺ التشهد ـ كفي بين كفيه ـ كما يعلمني السورة من القرآن: (التحيات لله، والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إلـه إلاَّ الله وأشهد أنَّ محمّداً عبده ورسوله). [خ ٦٢٦٥، م ٤٠٢]

٩٦٧ ـ (م) عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا التشهد كما يعلِّمنا السورة من القرآن. فكان يقول: (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إلـه إلاَّ الله وأشهد أنَّ محمّداً رسول الله). [م ٤٠٣]

---

٩٦٥ ـ المراد بالقنوت هنا: القيام باتفاق العلماء كما قال الإمام النووي.

٩٦٨ - (م) عن عَلي بن عبد الرَّحمـن قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة. فلمَّا انصرف نهاني. فقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع [فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟] قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفَّه اليمنى على فخذه اليمنى. وَقبض أصابعه كلها. وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام. ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

- وفي رواية: عقد ثلاثاً وخمسين وأشار بالسبابة. [م ٥٨٠]

٩٦٩ - (خ م) عن أبي يعفور قال: سمعت مصعب بن سعد يقول: صلَّيت إلى جنب أبي، فطبَّقْت بين كفَّيَّ، ثم وضعتهما بين فخذيَّ، فنهاني أبي وقال: كنا نفعله فنهينا عنه، وأُمرنا أن نضع أيدينا على الركب.

[خ ٧٩٠، م ٥٣٥]

٩٧٠ - (م) عن طاووس قال: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين. فقال: هي السُّنَّةُ. فقلنا له: أما تراه جفاءً بالرجل. فقال ابن عباس: بل هي سنَّة نبيكم صلّى الله عليه وسلَّم. [م ٥٣٦]

[أحاديث جامعة لأوصاف الصلاة]

٩٧١ - (خ) [عن محمّد بن عمرو قال: سمعت أبا حميد الساعدي يقول في عشرة من الصحابة منهم أبو قتادة، قال أبو حميد: أنا أعلمكم

---

٩٦٨ - ما بين القوسين في مسلم، ولم يذكر في المخطوطتين.

٩٦٩ - هذا الحديث ورد بشأن الركوع كما تشير إلى ذلك روايات مسلم ومنها (.. فلما ركعت شبكت بين أصابعي).

٩٧١ - هذه رواية أبي داود برقم ٧٣٠ وما بعدها ورواية البخاري أخصر من ذلك: وهي عن محمد بن عمرو بن عطاء: أنَّه كان جالساً مع نفر من أصحاب =

بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: فلمَ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعاً، ولا أقدمنا له صحبة. قال: بلى، قالوا: فاعرض، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثمَّ يكبر، حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلاً، ثمَّ يقرأ، ثمَّ يكبِّر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثمَّ يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثمَّ يعتدل ولا ينصب رأسه ولا يقنع، ثمَّ يرفع رأسه فيقول: (سمع الله لمن حمده) ثمَّ يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه معتدلاً، ثمَّ يقول: (الله أكبر) ثمَّ يهوي إلى الأرض، فيجافي يديه عن جنبيه، ثمَّ يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ويسجد ثمَّ يقول: (الله أكبر) ويرفع ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثمَّ يصنع في الأُخرى مثل ذلك، ثمَّ إذا قام من الركعتين كبَّر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، كما كبر عند افتتاح الصلاة، ثمَّ يصنع ذلك في بقية صلاته، حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركاً على شقه الأيسر. قالوا: صدقت هكذا كان يصلي.

- وفي رواية: فإذا قعد في الركعتين، قعد على بطن قدمه اليسرى، ونصّب اليمنى، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض. وأخرج قدميه من ناحية واحدة]. [خ ٨٢٨]

= النَّبيِّ ﷺ، فذكرنا صلاة النَّبي ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ، رأيته إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره، فإذا رفع رأسه استوى، حتى يعود كل فقار مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما، واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى، ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الآخرة، قدم رجله اليسرى، ونصب الأخرى، وقعد على مقعدته. [خ ٨٢٨]

٩٧٢ - (خ م) عن أبي هريرة قال: دخل رجل المسجد فصلّى، [ثمَّ جاء فسلَّم على النَّبي ﷺ، فردَّ النَّبي ﷺ عليه السَّلام] فقال: (ارجع فصلِّ فإنَّك لم تصلِّ) فرجع فصلّى كما صلّى [ثمَّ جاء فسلَّم على النَّبي ﷺ] فقال: (راجع فصلِّ، فإنَّك لم تصلِّ) ثلاثاً، فقال: والذي بعثك بالحق، فما أُحسن غيره، فعلِّمني، قال: (إذا قمت إلى الصلاة فكبِّر، ثمَّ اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن، ثمَّ اركع حتى تطمئنَّ راكعاً، ثمَّ ارفع حتى تعتدل قائماً، ثمَّ اسجد حتى تطمئنَّ ساجداً، ثمَّ ارفع حتى تطمئنَّ جالساً، ثمَّ اسجد حتى تطمئنَّ ساجداً، ثمَّ افعل ذلك في صلاتك كلها).

[خ ٧٩٣، م ٣٩٧]

[طول الصلاة]

٩٧٣ - (خ م) عن ابن مسعود قال: صليت مع رسول الله ﷺ فأطال حتى هممت بأمر سوء، قيل: وما هممت به؟ قال: أن أجلس وأدعه.

[خ ١١٣٥، م ٧٧٣]

[السلام وما بعده]

٩٧٤ - (م) عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يسلِّم عن يمينه وعن يساره، حتى أرى بياض خده. [م ٥٨٢]

٩٧٥ - (م) عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا صلَّينا مع رسول الله ﷺ قلنا: السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. وأشار بيده إلى الجانبين. فقال رسول الله ﷺ: (علام تومئون بأيديكم كأنَّها أذناب خيل شمس؟ إنَّما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه. ثمَّ يسلِّم على أخيه من عن يمينه وشماله). [م ٤٣١]

---

٩٧٢ - ما بين القوسين في الصحيحين ولم يرد في المخطوطتين.

٩٧٦ ـ (م) عن عائشة قالت: كان النَّبي ﷺ إذا سلَّم، لم يقعد إلاَّ مقدار ما يقول: (اللَّهمَّ! أنت السلام ومنك السلام. تباركت يا ذا الجلال والإكرام). [م ٥٩٢]

باب: شرائط الصلاة

[الطهارة من الحدث]

٩٧٧ ـ (م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول). [م ٢٢٤]

٩٧٨ ـ (خ) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتوضَّأ لكل صلاة، قيل له: كيف كنتم تصنعون؟ قال: يجزيء أحدنا الوضوء ما لم يحدث. [خ ٢١٤]

٩٧٩ ـ (م) عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلمَّا كان يوم الفتح صلّى الصلوات بوضوء واحد، فقال له عمر: فعلت شيئاً لم تكن تفعله، فقال: (عمداً فعلته يا عمر). ولم يذكر مسلم: يتوضأ لكل صلاة. [م ٢٧٧]

[طهارة الثياب وستر العورة]

٩٨٠ ـ (خ م)سئل أنس هل كان النَّبي ﷺ يصلِّي في نعليه؟ قال: نعم. [خ ٣٨٦، م ٥٥٥]

٩٨١ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي

---

٩٧٩ ـ هذا لفظ الترمذي والنسائي.

الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد). [م ٣٣٨]

٩٨٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النَّبي ﷺ: (لا يُصَلِّ أحدكم في الثوب الواحد، ليس على عاتقيه شيء). [خ ٣٥٩، م ٥١٦]

٩٨٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: أشهد أنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلّى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه). [خ ٣٦٠]

ـ وعنه أنَّه سئل النَّبي ﷺ عن الصلاة في ثوب، فقال: (أو لكلكم ثوبان). [خ ٣٥٨، م ٥١٥]

٩٨٤ ـ (خ م) عن عائشة؛ أنَّ النَّبي ﷺ صلّى في خميصة لها أعلام، فنظر إلى أعلامها نظرة، فلمَّا انصرف قال: (اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم، وأُتوني بأنبجانيَّة أبي جهم، فإنَّها ألهتني آنفاً عن صلاتي). [خ ٣٧٣، م ٥٥٦]

٩٨٥ ـ (خ م) عن أنس قال: دعت أم مليكة رسول الله ﷺ لطعام صنعته، فأكل منه، ثم قال: (قوموا فلأصلِّ لكم). قال أنس: فقمت إلى حصير لنا، قد اسوَدَّ من طول ما لبس، فنضحته بماء، فقام رسول الله ﷺ، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم انصرف. [خ ٣٨٠، م ٦٥٨]

٩٨٦ ـ (خ م) عن ميمونة: أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة. [خ ٣٧٩، م ٥١٣]

٩٨٧ ـ (خ م) عن أنس: قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة

---

٩٨٦ ـ الخمرة: حصير صغير من سعف النخل.

الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض، بسط ثوبه فسجد عليه. [خ ١٢٠٨، م ٦٢٠]

[أمكنة الصلاة]

٩٨٨ - (خ م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في مرابض الغنم - ثم قال بعد ذلك - قبل أن يبنى المسجد. [خ ٢٣٤، م ٥٢٤]

٩٨٩ - (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: (لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قالت: ولولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.
[خ ٤٣٥، ١٣٣٠، م ٥٢٩، ٥٣١]

[الصلاة على الراحلة]

٩٩٠ - (خ م) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه ويومىء برأسه. [خ ١٠٠٠، م ٧٠٠]

٩٩١ - (خ م) عن جابر: قال: كنا مع النبي ﷺ. فبعثني في حاجة. فرجعت وهو يصلي على راحلته إلى غير القبلة فسلمت عليه فلم يردَّ عليَّ. فلما انصرف قال: (أما إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كنت أصلي).
[خ ١٢١٧، م ٥٤٠]

- وللبخاري: كان يصلي وهو راكب في غير القبلة. [خ ١٠٩٤]

- وفي أخرى: فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة.
[خ ٤٠٠]

- وفي رواية لهما: لم يكن يصنع ذلك في الصلاة المكتوبة.
[خ ١٠٩٧، م ٧٠١]

---

٩٩١ - الرواية الأخيرة عن عامر بن ربيعة.

[الأرض مسجد]

٩٩٢ ـ (خ م) عن إبراهيم بن يزيد التيمي. قال: كنت أقرأ، على أبي، القرآن في السُّدَّة. فإذا قرأت السجدة سجد. فقلت له: يا أبت! أتسجد في الطريق؟ قال: إني سمعت أبا ذر يقول: سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض؟ قال: (المسجد الحرام)قلت: ثم أي؟ قال: (المسجد الأقصى) قلت: كم كان بينهما؟ قال: (أربعون عاماً. ثم الأرض لك مسجد. فحيثما أدركتك الصلاة فصلِّ). [خ ٣٣٦٦، م ٥٢٠]

[صلاة النافلة في البيت]

٩٩٣ ـ (خ م) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتخذوها قبوراً). [خ ٤٣٢، م ٧٧٧]

٩٩٤ ـ (م) عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته. فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً). [م ٧٧٨]

[ترك الكلام في الصلاة]

٩٩٥ ـ (خ م) عن زيد بن أرقم؛ قال: كنا نتكلم في الصلاة. يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة. حتى نزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام. [خ ١٢٠٠، م ٥٣٩]

٩٩٦ ـ (م) عن معاوية بن الحكم السلمي؛ قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ. إذ عطس رجل من القوم. فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم. فقلت: واثكل أُمِّياه! ما شأنكم؟ تنظرون إليَّ. فجعلوا

---

٩٩٢ ـ اللفظ لمسلم.

السدة: هي الموضع المطل على المسجد حوله.

يضربون بأيديهم على أفخاذهم. فلما رأيتهم يصمتونني. لكني سكت. فلما صلى رسول الله ﷺ. فبأبي هو وأمي! ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه. فوالله! ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني. قال: (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن).

أو كما قال رسول الله ﷺ. قلت: يا رسول الله! إني حديث عهد بجاهلية. وقد جاء الله بالإسلام. وإن منا رجالاً يأتون الكهان. قال: (فلا تأتهم) قال: ومنا رجال يتطيَّرون. قال: (ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم. فلا يصدَّنَّهم) ـ قال ابن الصباح: فلا يصدنكم ـ قال قلت: ومنا رجال يخطُّون. قال: (كان نبيٌّ من الأنبياء يخطُّ. فمن وافق خطه فذاك) قال: وكانت لِي جارية ترعى غنماً لي قبل أحد والجوَّانيَّة. فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها. وأنا رجل من بني آدم. آسف كما يأسفون. لكني صككتها صكة. فأتيت رسول الله ﷺ فعظم ذلك عليَّ. قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: (ائتني بها) فأتيته بها. فقال لها: (أين الله؟) قالت: في السماء. قال: (من أنا؟) قالت: أنت رسول الله. قال: (أعتقها. فإنها مؤمنة). [م ٥٣٧]

[العمل في الصلاة]

٩٩٧ ـ (خ م) عن مُعيقيب: أن النبي ﷺ قال، في الرجل يسوِّي التراب حيث يسجد، قال: (إن كنت فاعلاً فواحدة). [خ ١٢٠٧، م ٥٤٦]

---

٩٩٦ ـ كهرني: الكهر: النهر والزبر.
يتطيرون: التطير: التشاؤم بالشيء.
يخطون: الخط الذي يفعله المنجم في الرمل.
صككتها: الصك: الضرب واللطم.

٩٩٨ ـ (خ) عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة؟ فقال: (هو اختلاس، يختلسه الشيطان من صلاة العبد).
[خ ٧٥١]

٩٩٩ ـ (خ) عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: (ما بال أقوام، يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم). فاشتد قوله في ذلك، حتى قال: (لينتهن عن ذلك، أو لتخطفن أبصارهم). [خ ٧٥٠]

١٠٠٠ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (التسبيح للرجال ـ يعني في الصلاة ـ والتصفيق للنساء). [خ ١٢٠٣، م ٤٢٢]

١٠٠١ ـ (م) عن عبد الله بن الشخير قال: صليت مع رسول الله ﷺ فرأيته تنخع فدلكها بنعله اليسرى. [م ٥٥٤]

١٠٠٢ ـ (خ) عن الأزرق بن قيس قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبينا أنا على جرف نهر، إذ جاء رجال فقام يصلي، فإذا لجام دابته بيده، فجعلت الدابة تنازعه، وجعل يتبعها، قال شعبة: هو أبو برزة الأسلمي، فجعل رجل من الخوارج يقول: اللهم افعل بهذا الشيخ، فلما انصرف الشيخ قال: إني سمعت قولكم، وإني غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات، أو سبع غزوات، أو ثماني غزوات، وشهدت تيسيره، وإني إن كنت أرجع مع دابتي، أحبُّ إليَّ من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشق عليَّ. [خ ١٢١١]

باب: ما يقطع الصلاة وما لا يقطع

١٠٠٣ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل،

---

٩٩٨ ـ رمز المصنف له بـ(خ م) ولم أجده عند مسلم.

وأنا معترضة بين يديه اعتراض الجنازة. [خ ٣٨٣، م ٥١٢]

- وفي رواية: فإذا أراد أن يوتر أيقظني. [خ ٩٩٧، م ٥١٢]

- وفي رواية لهما: أن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلاة، فذكر الكلب والحمار والمرأة، فقالت: لقد شبهتمونا بالحمر والكلاب. والله لقد رأيت النبي ﷺ وإني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة، فأكره أن أجلس فأوذي النبي ﷺ فأنسلُّ من قبل رجليه.
[خ ٥١١، م ٥١٤]

١٠٠٤ - (خ م) [عن ابن عباس قال: تذاكرنا عنده ما يقطع الصلاة فقال: جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ورسول الله ﷺ يصلي، فنزل ونزلت، فتركنا الحمار أمام الصف فما بالاه، وجاءت جاريتان فدخلتا بين الصف فما بالى]. [خ ٤٩٣، م ٥٠٤]

١٠٠٥ - (خ م) [عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: (لا يقطع الصلاة شيء، وادرأ ما استطعت فإنما هو شيطان)].

- وفي رواية أبي سعيد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه، فليدفعه، فإن أبى فليقاتله، فإنما هو شيطان). [خ ٥٠٩، م ٥٠٥]

١٠٠٦ - (م) عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: (إذا كان

١٠٠٤ - هذا لفظ أبي داود ولفظ الشيخين: عن ابن عباس قال: أقبلت راكباً على حمار أتان، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام، ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، فنزلت وأرسلت الأتان ترتع، ودخلت في الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد.

١٠٠٥ - الرواية الأولى: عند أبي داود.

أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه. فإن أبى فليقاتله. فإن معه القرين). [م ٥٠٦]

١٠٠٧ - (خ م) عن بسر بن سعيد: أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم، يسأله: ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المارِّ بين يدي المصلي؟ فقال أبو جهيم: [قال رسول الله ﷺ]: (لو يعلم المارُّ بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه). قال أبو النضر: لا أدري، أقال أربعين يوماً، أو شهراً، أو سنة.

[خ ٥١٠، م ٥٠٧]

١٠٠٨ - (م) عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: (يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار، ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرحل).

قال عطاء: مؤخرة الرجل ذراع فما فوقه. [م ٥١١]

١٠٠٩ - (خ م) عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد، أمر بالحربة فتوضع بين يديه، فيصلي إليها والناس وراءه، وكان يفعل ذلك في السفر، فمن ثَمَّ اتخذها الأمراء. [خ ٤٩٤، م ٥٠١]

- وفي رواية لهما عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يعرض راحلته فيصلي إليها. [خ ٥٠٧، م ٥٠٢]

[حمل الصغير]

١٠١٠ - (خ م) عن أبي قتادة قال: رأيت النبي ﷺ يؤم الناس، وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه، فإذا ركع وضعها، وإذا رفع من السجود أعادها. [خ ٥١٦، م ٥٤٣]

[من نعس وهو يصلي]

١٠١١ - (خ م) عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: (إذا نعس أحدكم

وهو يصلي فليرقد، حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس، لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه). [خ ٢١٢، م ٧٨٦]

ـ [وفي رواية: (فلينصرف فلعله يدعو على نفسه وهو لا يدري) هذه الرواية للنسائي].

[من صلى وشعره معقوص]

١٠١٢ ـ (م) عن ابن عباس. أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي. ورأسه معقوص من ورائه. فقام فجعل يحله. فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس، فقال: ما لك ولرأسي؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف). [م ٤٩٢]

[مدافعة الأخبثين]

١٠١٣ ـ (م) عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: (لا صلاة بحضرة الطعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان، ولا لمن يدافعه الأخبثان). [م ٥٦٠]

باب: سجود السهو والتلاوة وغير ذلك

١٠١٤ ـ (خ م) عن عبد الله بن مالك بن بحينة: أن رسول الله ﷺ قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما، فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك. [خ ٨٢٩، م ٥٧٠]

ـ وفي رواية: كبر قبل السلام فسجد سجدتين وهو جالس.
[خ ١٢٢٤]

ـ وفي رواية: مكان ما نسي من الجلوس. [خ ١٢٣٠]

١٠١٥ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا

١٠١٣ ـ الجملة الأخيرة (ولا لمن يدافعه الأخبثان) ليست في مسلم.

شك أحدكم في صلاته فلم يَدْرِ كم صلى؟ ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن. ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم. فإن كان صلى خمساً، شَفَعْنَ له صلاته. وإن كان صلى إتماماً لأربع، كانتا ترغيماً للشيطان). [م ٥٧١]

١٠١٦ - (خ م) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين. فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: (أصدق ذو اليدين؟) فقال الناس: نعم. فقام رسول الله ﷺ فصلى اثنتين أخريين ثم سلم، ثم كبر ثم سجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع. [خ ٤٨٢، م ٥٧٣]

- وفي رواية: ثم سجد سجدتين ثم سلم.

- وفي رواية[1]: أحدث في الصلاة شيء؟ فقال: (لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم، ولكني إنما أنا بشر، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب، فليبنِ عليه ثم يسجد سجدتين). [خ ٤٠١، م ٥٧٢]

- وفي رواية لهما: أنه صلى خمس ركعات، فقالوا له بعد السلام: إنك صليت خمساً، فانفتل ثم سجد سجدتين ثم سلم. [خ ١٢٢٦]

- وفي رواية: سجد سجدتين بعد السلام والكلام.

١٠١٧ - (م) عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات. ثم دخل منزله. فقام إليه رجل يقال له الْخِرْبَاق.

١٠١٦ ـ (١) هذه الرواية وما بعدها من حديث ابن مسعود والرواية الأخيرة من حديثه أيضاً عند مسلم بالرقم المذكور.

وكان في يديه طول. فقال: يا رسول الله! فذكر له صنيعه. وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس. فقال: (أصدق هذا؟) قالوا: نعم. فصلى ركعة. ثم سلم. ثم سجد سجدتين. ثم سلم. [م ٥٧٤]

١٠١٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: (إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبَسَ عليه. حتى لا يدري كم صلى. فإذا وجد ذلك أحدكم، فليسجد سجدتين [وهو جالس]).

[خ ١٢٣٢، م ٣٨٩ م]

ـ وفي رواية: (إذا نودي بالصلاة ـ وفي رواية إذا ثُوِّب بالصلاة ـ أدبر [الشيطان] فإذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يذكر، حتى يظل الرجل لا يدري كم صلّى، فإذا لم يدر أحدكم كم صلّى، ثلاثاً أو أربعاً، فليسجد سجدتين وهو جالس]. [خ ١٢٣١، م ٣٨٩ م]

[سجود التلاوة]

١٠١٩ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ السورة التي فيها السجدة، فيسجد ونسجد، حتى ما يجد أحدنا مكاناً لموضع جبهته، في غير وقت الصلاة. [خ ١٠٧٥، م ٥٧٥]

١٠٢٠ ـ (خ) عن عمر بن الخطاب: أنه قرأ على المنبر سورة النحل، حتى جاءت السجدة، فنزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها فلم يسجد وقال: يا أيها الناس، من سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه. [خ ١٠٧٧]

١٠٢١ ـ (م) عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قرأ ابن

١٠١٨ ـ ما بين القوسين في الصحيحين ولم يرد في المخطوطتين.

آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي. يقول: يا ويلتا أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة. وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار). [م ٨١]

١٠٢٢ - (خ) عن ابن عباس أنه سأله مجاهد فقال: أسجد النبي ﷺ في (ص)؟ فقرأ ابن عباس: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ﴾ - حتى أتى - ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾. فقال: نبيكم ﷺ ممن أُمِرَ أن يَقْتَدِيَ بهم. [خ ٣٤٢١]

- وفي رواية عكرمة عن ابن عباس قال: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها. [خ ١٠٦٩]

١٠٢٣ - (خ م) عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قرأ: والنجم. فسجد فيها. وسجد من كان معه. غير أن شيخاً أخذ كفاً من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته وقال: يكفيني هذا.

قال عبد الله: لقد رأيته، بَعْدُ، قتل كافراً. [خ ١٠٦٧، م ٥٧٦]

- وفي رواية للبخاري: أول سورة نزلت فيها سجدة النجم، قال: فسجد رسول الله ﷺ وسجد من خلفه إلا رجلاً رأيته أخذ كفاً من تراب فسجد عليه فرأيته بعد ذلك قتل كافراً، وهو أمية بن خلف. [خ ٤٨٦٣]

١٠٢٤ - (خ) عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سجد بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون، والجن والإنس. [خ ١٠٧١]

١٠٢٥ - (خ م) عن زيد بن ثابت قال: قرأت على النبي ﷺ: ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾. فلم يسجد فيها. [خ ١٠٧٣، م ٥٧٧]

١٠٢٦ - (خ م) عن أبي سلمة قال: رأيت أبا هريرة قرأ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فسجد بها فقلت يا أبا هريرة: ألم أرك تسجد؟ قال: لو لم أرَ رسول الله ﷺ يسجد لم أسجد. [خ ١٠٧٤، م ٥٧٨]

١٠٢٧ ـ (م) عن أبي هريرة قال سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ و ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾. [م ٥٧٨]

باب: صلاة الجماعة

١٠٢٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً. ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام. ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس. ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب، إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرِّق عليهم بيوتهم بالنار). [خ ٦٥٧، م ٦٥١]

١٠٢٩ ـ (م) عن أبي هريرة: قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ أعمى. فقال: يا رسول الله! إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له. فرخص له. فلما ولى دعاه فقال: (هل تسمع النداء [بالصلاة]؟) فقال: نعم. قال: (فأجب). [م ٦٥٣]

١٠٣٠ ـ (م) عن ابن مسعود قال: لقد رأيْتُنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد عُلِمَ نفاقه. أو مريض. إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة. وقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى. وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه. [م ٦٥٤]

١٠٣١ ـ (خ) عن أم الدرداء قالت: دخل علي أبو الدرداء وهو مغضب، فقلت: ما أغضبك؟ فقال: والله ما أعرف من أمة محمد ﷺ [شيئاً] إلا أنهم يصلون جميعاً. [خ ٦٥٠]

١٠٣٢ ـ (خ م) عن عتبان بن مالك قال: يا رسول الله، إن السيول

١٠٣١ ـ كلمة (شيئاً) لم ترد في المخطوطتين وهي في البخاري.

١٠٣٢ ـ هذا لفظ النسائي ولفظ الشيخين قريب منه.

تحول بيني وبين مسجد قومي، فأحب أن تأتي في مكان بيتي أتخذه مسجداً، فقال رسول الله ﷺ: (سنفعل) فلما دخل رسول الله ﷺ قال: (أين تريد) فأشار إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله ﷺ فصففنا، فصلى بنا ركعتين. [خ ٤٢٥، م ٣٣ م]

١٠٣٣ - (خ م) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر في السفر أن يقول: (ألا صلوا في رحالكم). [خ ٦٦٦، م ٦٩٧]

باب: فيما يتعلق بالإمام والمأموم

١٠٣٤ - (م) عن أبي مسعود البدري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله. فإن كانوا في القراءة سواء. فأعلمهم بالسنة. فإن كانوا في السنة سواء. فأقدمهم هجرة. فإن كانوا في الهجرة سواء، فأقدمهم سناً. ولا يؤمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه).

وفي رواية: لا يؤمن الرجل الرجل في أهله. [م ٦٧٣]

١٠٣٥ - (م) عن أبي سعيد الخدري؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم. وأحقهم بالإمامة أقرؤهم). [م ٦٧٢]

١٠٣٦ - (خ م) عن مالك بن الحويرث قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً. فظن أنا قد اشتقنا أهلنا. فسألنا عن من تركنا من أهلنا. فأخبرناه.

١٠٣٤ - رمز له المصنف بـ (خ م) وليس كذلك.

١٠٣٦ - الرواية الأخيرة هي عند البخاري أيضاً بالرقم المذكور.

فقال: (ارجعوا إلى أهليكم. فأقيموا فيهم. وعلموهم ومروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا. فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم. ثم ليؤمكم أكبركم). [خ ٦٢٨، م ٦٧٤].

ـ وفي رواية البخاري (وصلوا كما رأيتموني أصلي). [خ ٦٣١]

ـ وفي رواية مسلم: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي، فقال لنا: (إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما وليؤمكما أكبركما). [خ ٦٣٠]

١٠٣٧ ـ (خ م) عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ عشاء الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة. [٧٠٠، م ٤٦٥]

١٠٣٨ ـ (خ) عن عبيد الله بن عدي: أنه دخل على عثمان بن عفان، وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما ترى، ويصلي لنا إمام فتنة، ونتحرج من الصلاة معه؟ فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساؤوا فاجتنب إساءتهم. [خ ٦٩٥]

١٠٣٩ ـ (خ م) عن جابر؛ قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ. ثم يأتي فيؤم قومه. فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء. ثم أتى قومه فأمهم. فافتتح بسورة البقرة. فانحرف رجل فسلم. ثم صلى وحده وانصرف. فقالوا له: نافقت يا فلان! قال: لا. والله! ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه. فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنا أصحاب نواضح. نعمل بالنهار. وإن معاذاً صلى معك العشاء. ثم أتى فافتتح بسورة البقرة. فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ. فقال: (يا معاذ! أفتان أنت؟ اقرأ بكذا. واقرأ بكذا).

قال سفيان: فقلت لعمرو: إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال:

١٠٣٩ ـ اللفظ لمسلم.

(اقرأ والشمس وضحاها. والضحى. والليل إذا يغشى. وسبح اسم ربك الأعلى). [خ ٦١٠٦، م ٤٦٥]

- وفي رواية للبخاري وحده (فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، فإنه وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة). [خ ٧٠٥]

١٠٤٠ - (خ م) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (إذا صلى أحدكم للناس فليخفف، فإن منهم الضعيف والسقيم والكبير، وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء). [خ ٧٠٣، م ٤٦٧]

١٠٤١ - (خ) عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال: (إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجَوَّزُ في صلاتي، كراهية أن أشقَّ على أمه). [خ ٧٠٧]

١٠٤٢ - (خ م) عن أنس قال: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة، ولا أتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم. [خ ٧٠٨، م ٤٦٩]

١٠٤٣ - (خ) عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يمكث في مكانه يسيراً. قالت: فنرى - والله أعلم - لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال. [خ ٨٧٥]

[صفوف المصلين]

١٠٤٤ - (م) عن أبي مسعود البدري؛ قال: كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: (استووا ولا تختلفوا. فتختلف قلوبكم. ليلني منكم أولو الأحلام والنهى. ثم الذين يلونهم. ثم الذين يلونهم).

١٠٤١ - رمز له المصنف بـ(خ م) وإنما هو في البخاري.

قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافاً. [م ٤٣٢]

١٠٤٥ ـ (م) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (ليلني منكم أولو الأحلام والنهى. ثم الذين يلونهم (ثلاثاً) وإياكم وهَيْشات الأسواق).
[م ٤٣٢/ الصلاة ١٢٣]

١٠٤٦ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فقمت عن يساره فأخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه.
[خ ٦٣١٦، م ٧٦٣]

١٠٤٧ ـ (م) عن الأسود وعلقمة قالا: استأذنا على ابن مسعود، قال الأسود وقد كنا أطلنا القعود على بابه، فخرجت الجارية، فاستأذنت لنا ثم قام فصلى بيني وبينه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل[١].
[م ٥٣٤]

١٠٤٨ ـ (خ م) عن أنس قال: صلينا أنا ويتيم في بيتنا خلف رسول الله ﷺ وأم سليم خلفنا. [خ ٣٨٠، م ٦٥٨]

١٠٤٩ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها. وشرها آخرها. وخير صفوف النساء آخرها. وشرها أولها).
[م ٤٤٠]

١٠٥٠ ـ (خ م) عن أنس، عن النبي ﷺ قال: (سووا صفوفكم، فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة). [خ ٧٢٣، م ٤٣٣]

١٠٥١ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعة). [م ٤٣٩]

١٠٤٥ ـ هيشات الأسواق: الهيشة: الاختلاط وكثرة اللغط.

١٠٤٧ ـ (١) هذا لفظ أبي داود، وقد أخرجه مسلم بأطول من هذا باللفظ المذكور.

١٠٥٢ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً. فقال لهم: (تقدموا فائتموا بي. وليأتم بكم من بعدكم، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله). [م ٤٣٨]

[صفة الاقتداء بالإمام]

١٠٥٣ ـ (م) عن أبي موسى قال: خطبنا رسول الله ﷺ فبين لنا سنَّتنا وعلمنا صلاتنا. فقال: (إذا صليتم فأقيموا صفوفكم. ثم ليؤمكم أحدكم. فإذا كَبَّرَ فكبروا. ـ وفي رواية: فإذا قرأ فأنصتوا ـ وإذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقولوا: آمين. يجبكم الله. فإذا كَبَّرَ فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم) فقال رسول الله ﷺ: (فتلك بتلك. وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد. يسمع الله لكم. فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه ﷺ: سمع الله لمن حمده. وإذا كَبَّرَ وسجد فكبروا واسجدوا. فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم). فقال رسول الله ﷺ: (فتلك بتلك. وإذا كان عند القَعْدَة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله). [م ٤٠٤]

ـ وفي رواية لمسلم[1]: (إنما الإمام جُنَّةٌ. فإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد. فإذا وافق قول أهل الأرض قول أهل السماء، غفر له ما تقدم من ذنبه).
[م ٤١٦]

ـ وفي رواية لهما عن أنس (وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعين)

١٠٥٣ ـ (١) هذه الرواية عن أبي هريرة.

وقد كان صلى قبل ذلك جالساً وهم قيام. قال البخاري: إنما يؤخذ بالآخر فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. [خ ٦٨٩، م ٤١١]

ـ وفي رواية لمسلم(٢) فالتفت إلينا فرآنا قياماً. فأشار إلينا فقعدنا. فصلينا بصلاته قعوداً. فلما سلم قال: (إن كدتم آنفاً لتفعلون فعل فارس والروم. يقومون على ملوكهم وهم قعود. فلا تفعلوا. ائتموا بأئمتكم).
[م ٤١٣]

١٠٥٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الإمام، أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل صورته صورة حمار). [خ ٦٩١، م ٤٢٧]

١٠٥٥ ـ (م) عن أنس؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم. فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه، فقال: (أيها الناس! إني إمامكم. فلا تسبقوني بالركوع [ولا بالسجود] ولا بالقيام ولا بالانصراف. فإني أراكم أمامي ومن خلفي). ثم قال: (والذي نفس محمد بيده! لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً) قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: (رأيت الجنة والنار). [م ٤٢٦]

١٠٥٦ ـ (خ م) عن البراء قال: كنا نصلي خلف النبي ﷺ فإذا قال: (سمع الله لمن حمده) لم يحن أحد منا ظهره حتى يضع النبي ﷺ جبهته على الأرض. [خ ٨١١، م ٤٧٤]

١٠٥٧ ـ (م) عن عمرو بن حريث؛ قال: صليت خلف النبي ﷺ

---

(٢) هذه الرواية عن جابر.

١٠٥٥ ـ (ولا بالسجود) في مسلم ولم ترد في المخطوطتين.

الفجر. فسمعته يقرأ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾. وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتمَّ ساجداً. [م ٤٧٥]

[صلاة المسبوق]

١٠٥٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: (من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة كلها). [خ ٥٨٠، م ٦٠٧]

١٠٥٩ ـ (م) عن المغيرة قال: غزوت مع رسول الله ﷺ تبوك، قال: فتبرَّز رسول الله ﷺ قبل الغائط. فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر. فلما رجع رسول الله ﷺ أخذت أهريق على يديه من الإداوة. وغسل يديه ثلاث مرات. ثم غسل وجهه.

ـ ثم ذكر ضيق كمي الجبة، وأنه غسل ذراعيه إلى المرفقين، ثم توضأ على خفيه ـ.

قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدَّمُوا عبد الرحمٰن بن عوف فصلى لهم. فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين. فصلى مع الناس الركعة الآخرة. فلما سلم عبد الرحمٰن بن عوف قام رسول الله ﷺ يتم صلاته. فأفزع ذلك المسلمين. فأكثروا التسبيح. فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم ثم قال: (أحسنتم) أو قال: (قد أصبتم) يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها. [م ٢٧٤ م/ الصلاة ١٠٥]

ـ وفي رواية: ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه. [م ٢٧٤]

[ارتفاع مكان الإمام]

١٠٦٠ ـ (خ م) عن أبي حازم؛ أن نفراً جاؤوا إلى سهل بن سعد.

١٠٥٨ ـ اللفظ لمسلم وليس عند مسلم قول (مع الإمام).

١٠٦٠ ـ اللفظ لمسلم.

قد تماروا في المنبر. من أي عود هو؟ فقال: أما والله! إني لأعرف من أي عود هو. ومن عمله. ورأيت رسول الله ﷺ أول يوم جلس عليه. قال فقلت له: يا أبا عباس! فحدثنا. قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة ـ قال أبو حازم: إنه ليسميها يومئذ ـ (انظري غلامك النجار. يعمل لي أعواداً أكلم الناس عليها). فعمل هذه الثلاث درجات. ثم أمر بها رسول الله ﷺ. فوضعت هذا الموضع[1]. فهي من طرفاء الغابة[2] ولقد رأيت رسول الله ﷺ قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه. وهو على المنبر. ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر. ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته. ثم أقبل على الناس فقال: (يا أيها الناس! إني صنعت هذا لتأتموا بي. ولتعلموا صلاتي). [خ ٩١٧، م ٥٤٤]

فيه دليل على أنه يجوز أن يكون الإمام أعلى من المأموم في الموضع، وهو فائدة أحمد بن حنبل من علي بن المديني. وروى البخاري عن رجل عن أحمد.

١٠٦١ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل في حجرته، وجدار الحجرة قصير، فرأى الناس شخص النبي ﷺ، فقام ناس يصلون بصلاته، فأصبحوا فتحدثوا، فقام رسول الله الثانية يصلي، فقام معه ناس يصلون بصلاته، فصنعوا ذلك ليلتين أو ثلاثاً، حتى إذا كان بعد ذلك، جلس رسول الله ﷺ فلم يخرج، فلما أصبح ذكر ذلك له الناس فقال: (إني خشيت أن تكتب عليكم صلاة الليل). [خ ٧٢٩، م ٧٦١]

---

(١) كذا في مسلم والذي في المخطوطتين: هذه المواضع.

(٢) الطرفاء: شجر، وهو أنواع منها: الأثل.

١٠٦١ ـ رمز له المصنف بـ (خ) وهو عندهما بالرقمين المذكورين.

[آداب المأموم]

١٠٦٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: (إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة، وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا).

ـ وفي رواية لمسلم: (فصل ما أدركت واقض ما سبقك).

[خ ٩٠٨، م ٦٠٢]

١٠٦٣ ـ (خ) عن أبي بكرة: أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راكع، فركع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: (زادك الله حرصاً ولا تعد). [خ ٧٨٣]

١٠٦٤ ـ (خ م) عن أبي قتادة. قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني، وعليكم بالسكينة). [خ ٦٣٨، م ٦٠٤]

١٠٦٥ ـ (خ م) عن سهل بن سعد: أن رسول الله ﷺ بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شر، فخرج رسول الله ﷺ يصلح بينهم في أناس معه، فحبس رسول الله ﷺ وحانت الصلاة، فجاء بلال إلى أبي بكر، فقال: يا أبا بكر، إن رسول الله قد حبس وحانت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس؟ قال: نعم، إن شئت، فأقام بلال وتقدم أبو بكر، فكبر وكبر الناس، وجاء رسول الله ﷺ يمشي في الصفوف، حتى قام في الصف، فأخذ الناس في التصفيق، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التفت، فإذا رسول الله ﷺ، فذهب يتأخر، فأشار إليه رسول الله: أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر يده، فحمد الله، ورجع القهقرى وراءه، حتى قام في الصف، فتقدم رسول الله ﷺ فصلى للناس، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: (ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق، التصفيق للنساء، من نابه شيء في صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا

يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلي بالناس حين أشرت إليك؟) فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. [خ ٦٨٤، م ٤٢١]

- وفي رواية: (إذا نابكم أمر فليسبح الرجال، وليصفح النساء). [خ ١٢١٨]

١٠٦٦ - (م) عن عمران بن حصين قال: صلى النبي ﷺ الظهر، فجعل رجل يقرأ خلفه بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ فلما انصرف قال: (أيكم قرأ، أو: أيكم القارىء؟) قال رجل: أنا، فقال: (قد ظننت أن بعضكم خالجنيها). [م ٣٩٨]

[كراهة تأخير الأئمة للصلاة]

١٠٦٧ - (م) عن أبي ذر. قال: قال لي رسول الله: (كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة عن وقتها، أو يؤخرون الصلاة عن وقتها؟) قال قلت: فما تأمرني؟ قال: (صل الصلاة لوقتها. فإن أدركتها معهم فصل. فإنها لك نافلة). [م ٦٤٨]

- وفي رواية (فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد فصل).

- وفي رواية (فإن أدركتك - يعني الصلاة - معهم فصل، ولا تقل إني قد صليت، فلا أصلي).

- وفي أخرى قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف، وأن أصلي الصلاة لوقتها.

- وفي رواية لمسلم: عن ابن مسعود: أن الأسود وعلقمة أتياه في

١٠٦٦ - خالجنيها: أي نازعنيها.

داره، وكانت بجنب المسجد. فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا. قال: فقوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا أقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه. فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله. قال فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا. قال فضرب أيدينا وطبق بين كفيه. ثم أدخلهما بين فخذيه. قال فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها. ويخنقونها إلى شَرَق الموتى. فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها. واجعلوا صلاتكم معهم سبحة. وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً. وإذا كنتم أكثر من ذلك، فليؤمكم أحدكم. وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه. وليجنأ. وليطبق بين كفيه. فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ، فأراهم. [م ٥٣٤]

[أحاديث متفرقة]

١٠٦٨ - (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة). [م ٧١٠]

قال حماد: ثم لقيت عمرو بن دينار فحدثني به ولم يرفعه.

١٠٦٩ - (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم). [خ ٦٩٤]

١٠٧٠ - (م) عن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن ندعو ونرفع أيدينا فقال: (ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ اسكنوا في الصلاة) قال ثم خرج علينا فرآنا حِلَقاً. فقال: (ما لي أراكم عِزين؟) قال ثم خرج علينا فقال: (ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟) فقلنا: يا رسول الله! وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: (يتمون الصفوف الأول. ويتراصون في الصف). [م ٤٣٠]

باب: صلاة الجمعة

١٠٧١ - (خ م) عن عائشة قالت: كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العوالي. [خ ٩٠٢، م ٨٤٧]

١٠٧٢ - (م) عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة؛ أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول، على منبره: (لينتهين أقوام عن وَدْعِهم الجمعات. أو ليختمن الله على قلوبهم. ثم ليكونن من الغافلين). [م ٨٦٥]

١٠٧٣ - (م) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ لقوم يتخلفون عن الجمعة: (لقد هممت أن آمر رجلاً يصلي بالناس. ثم أُحرِّق على رجال يتخلفون، عن الجمعة، بيوتهم). [م ٦٥٢]

١٠٧٤ - (خ م) عن عبد الله بن الحارث - وهو ابن عم محمد بن سيرين - قال: خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ، فأمر المؤذن لما بلغ: حي على الصلاة، قال: قل: الصلاة في الرحال، فنظر بعضهم إلى بعض كأنهم أنكروا، فقال: كأنكم أنكرتم هذا، إن هذا فعله من هو خير مني، - يعني النبي ﷺ - إنها عزمة ، وإني كرهت أن أحرجكم.

[خ ٦٦٨، م ٦٩٩]

١٠٧٥ - (خ) عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس. [خ ٩٠٤]

- وعنه قال: كان النبي ﷺ إذا اشتد البرد بكَّر بالصلاة، وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة، يعني الجمعة. [خ ٩٠٦]

١٠٧٤ - ذي ردغ: الطين والوحل الكثير.

عزمة: أي واجبة، فلو قال المؤذن: حي على الصلاة، لكلفتم المجيء إليها.

١٠٧٦ - (خ م) عن سهل بن سعد قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة. [خ ٩٤١]

- وفي رواية قال: ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة.

[خ ٩٣٩، م ٨٥٩]

١٠٧٧ - (خ م) عن سلمة بن الأكوع قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم ننصرف وليس للحيطان فيء.

- وفي رواية أخرى: كنا نجمِّع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفيء. [خ ٤١٦٨، م ٨٦٠]

١٠٧٨ - (خ م) عن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة، أوله إذا جلس الإمام على المنبر، على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما كان عثمان رضي الله عنه، وكثر الناس، زاد النداء الثالث على الزوراء. [خ ٩١٢]

- وفي أخرى: لم يكن للنبي ﷺ مؤذن غير واحد. [خ ٩١٣]

١٠٧٩ - (م) عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ يخطب قائماً. ثم يجلس. ثم يقوم فيخطب قائماً. فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب. فقد والله! صليت معه أكثر من ألفي صلاة. [م ٨٦٢]

- وفي أخرى: كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما، يقرأ القرآن ويذكر الناس.

١٠٨٠ - (خ م) [عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يخطب خطبتين، كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن، ثم يقوم فيخطب، ثم يجلس فلا يتكلم، ثم يقوم فيخطب. أخرجه أبو داود].

ـ ولهما: كان يخطب يوم الجمعة قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم، كما تفعلون الآن. [خ ٩٢٠، م ٨٦١]

١٠٨١ ـ (م) عن جابر بن عبد الله؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه. حتى كأنه منذر جيش، يقول: صبحكم ومساكم. ويقول: (بعثت أنا والساعة كهاتين) ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى. ويقول: (أما بعد. فإن خير الحديث كتاب الله. وخير الهدى هدى محمد. وشر الأمور محدثاتها. وكل بدعة ضلالة). ثم يقول: (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه. من ترك مالاً فلأهله. ومن ترك ديناً أو ضَيَاعاً فإليَّ وعليَّ). [م ٨٦٧]

ـ وفي رواية: يخطب يوم الجمعة، يحمد الله ويثني عليه ثم يقول..

ـ وفي رواية: بما هو أهله. ثم يقول: (من يهده الله فلا مضلَّ له. ومن يضلل فلا هادي له. وخير الحديث كتاب الله).

١٠٨٢ ـ (م) عن جابر بن سمرة؛ قال: كنت أصلي مع رسول الله ﷺ الصلوات. فكانت صلاته قصداً. وخطبته قصداً. [م ٨٦٦]

١٠٨٣ ـ (م) عن أبي وائل قال: خطبنا عمار. فأوجز وأبلغ. فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت. فلو كنت تنفَّست! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته، مَئِنَّةٌ من فقهه. فأقصروا الخطبة وأطيلوا الصلاة، وإن من البيان سحراً). [م ٨٦٩]

١٠٨٤ ـ (م) عن أبي رفاعة قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب. قال فقلت: يا رسول الله! رجل غريب. جاء يسأل عن دينه. لا يدري ما

١٠٨٣ ـ تنفست: أي أطلت. ومعنى مئنة: أي علامة.

دينه. قال فأقبل علي رسول الله ﷺ. وترك خطبته حتى انتهى إليَّ. فأتي بكرسي، حسبت قوائمه حديداً. قال فقعد عليه وجعل يعلمني مما علمه الله. ثم أتى خطبته فأتم آخرها. [م ٨٧٦]

١٠٨٥ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: (إذا قلتَ لصاحبكَ: أنصت، والإمام يخطب فقد لغوت). [خ ٩٣٤، م ٨٥١]

١٠٨٦ ـ (م) عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الفجر يوم الجمعة ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ في الأولى، وفي الثانية ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ وفي صلاة الجمعة بسورة الجمعة، والمنافقين. [م ٨٧٩]

ـ وفي رواية[1]: كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾.

ـ وفي رواية: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما في الصلاتين. [م ٨٧٨]

١٠٨٧ ـ (م) عن أم هشام بنت حارثة قالت: كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحداً سنتين ـ أو سنة وبعض سنة ـ ما أخذت ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خطب الناس. [م ٨٧٣]

ـ وفي رواية لهما: عن يعلى بن أمية: سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ﴾. [خ ٤٨١٩، م ٨٧١]

١٠٨٨ ـ (خ م) عن نافع قال: سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يقيم الرجلُ الرجلَ من مقعده ويجلس فيه. قيل لنافع في الجمعة؟ قال: في الجمعة وغيرها.

١٠٨٦ ـ (١) هذه الرواية والتي بعدها عند مسلم بالرقم المذكور عن النعمان بن بشير.

ـ وفي رواية لمسلم: ولكن يقول: افسحوا. [خ ٩١١، م ٢١٧٧]

١٠٨٩ ـ (خ) عن ابن عباس أنه قال: إن أول جمعة جمِّعت، بعد جمعة في مسجد رسول الله ﷺ، في مسجد عبد القيس، بجُوَاثَى من البحرين. [خ ٨٩٢]

ـ وفي رواية أبي داود: جواثى قرية من قرى البحرين.

باب: صلاة السفر

١٠٩٠ ـ (خ م) عن أنس قال: صليت الظهر مع رسول الله ﷺ بالمدينة أربعاً، وخرج يريد مكة، فصلى بذي الحليفة العصر ركعتين.
[خ ١٠٨٩، م ٦٩٠]

ـ وفي رواية للبخاري: فلما ركب واستوت به راحلته أهلَّ، وفي أخرى: وأحسبه بات بها. [خ ١٥٥١]

ـ وفي أخرى: وسمعتهم يصرخون بهما جميعاً. [خ ٢٩٨٦]

١٠٩١ ـ (م) عن جبير بن نفير؛ قال: خرجت مع شرحبيل بن السِّمْط إلى قرية، على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلاً. فصلى ركعتين. فقلت له. فقال: رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين. فقلت له. فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله ﷺ يفعل. [م ٦٩٢]

١٠٩٢ ـ (م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج، مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ـ شعبة الشاك ـ صلى ركعتين. [م ٦٩١]

١٠٩٣ ـ (خ م) عن أنس قال: خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة، فكان يصلي ركعتين ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة. قلت: أقمتم بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشراً. [خ ١٠٨١، م ٦٩٣]

١٠٩٤ ـ (خ) عن ابن عباس قال: أقام النبي ﷺ تسع عشرة يقصر، فنحن إذا سافرنا تسع عشرة قصرنا، وإن زدنا أتممنا. [خ ١٠٨٠]

١٠٩٥ ـ (خ م) عن حارثة بن وهب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ـ ونحن أكثر ما كنا قط وآمَنُهُ ـ بمنى ركعتين. [خ ١٠٨٣، م ٦٩٦]

١٠٩٦ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: صلى بنا عثمان بن عفان بمنى أربع ركعات. فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود فقال: صليت مع رسول الله بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، ثم تفرقت بكم الطرق، فيا ليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان.

[خ ١٠٨٤، م ٦٩٥]

١٠٩٧ ـ (خ م) عن ابن عمر؛ قال: صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين. وأبو بكر بعده. وعمر بعد أبي بكر. وعثمان صدراً من خلافته. ثم إن عثمان صلى، بعدُ، أربعاً.

فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً. وإذا صلاها وحده صلى ركعتين. [خ ١٠٨٢، م ٦٩٤]

١٠٩٨ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زالت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر ثم ركب.

[خ ١١١٢، م ٧٠٤]

١٠٩٩ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ إذا أعجله السير يؤخر المغرب فيصليها ثلاثاً، ثم يسلم، ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء،

١٠٩٧ ـ هذا لفظ مسلم ولم يذكر البخاري فعل ابن عمر.

فيصليها ركعتين، ثم يسلم، ولا يسبح بعد العشاء، حتى يقوم من جوف الليل.

ـ وفي رواية لمسلم عن نافع: كان ابن عمر إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء. [خ ١٠٩٢، م ٧٠٣]

١١٠٠ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ المغرب والعشاء بالمزدلفة جمعاً.

ـ زاد في رواية البخاري: كل واحدة منهما بإقامة، ولم يسبح بينهما ولا على أثر واحدة منهما.

ـ زاد مسلم: بإقامة واحدة. [خ ١٦٧٣، م ٧٠٣ و ١٢٨٨]

١١٠١ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة لغير ميقاتها إلا صلاتين: جمع بين المغرب والعشاء بجمع، وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها. [خ ١٦٨٢، م ١٢٨٩]

١١٠٢ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: صليت مع النبي ﷺ ثمانياً جميعاً. وسبعاً جميعاً.

قال عمرو: قلت: يا أبا الشَّعثاء! أظنه أخر الظهر وعجل العصر. وأخر المغرب وعجل العشاء. قال: وأنا أظن ذاك. [خ ٥٤٣، م ٧٠٥م]

ـ وفي رواية لابن عباس: وذلك في غير خوف ولا سفر. [م]

ـ وفي رواية: ولا مطر. وسئل ابن عباس لمَ فعل ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته. [م ٧٠٥]

١١٠٣ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: صحبت النبي ﷺ فلم أره يسبح

١١٠٢ ـ قول أبي الشعثاء: عند مسلم.

في السفر، قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

- وفي رواية: ولا أبا بكر ولا عمر ولا عثمان.

- وفي رواية: لو كنت مسبحاً لأتممت.

[خ ١١٠١، ١١٠٢، م ٦٨٩]

باب: صلاة الخوف

١١٠٤ - (خ م) عن سهل بن أبي حثمة قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه في الخوف فصفهم خلفه صفين. فصلى بالذين يلونه ركعة. ثم قام. فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة. ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم. فصلى بهم ركعة. ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلم. [خ ٤١٣١، م ٨٤١]

- وفي رواية[١]: صلى رسول الله ﷺ يوم ذات الرِّقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالساً، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. [خ ٤١٢٩، م ٨٤٢]

- وفي رواية لهما[٢]: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه. فقامت طائفة معه وطائفة بإزاء العدو. فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا. وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة. ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة.

[خ ٤١٣٣، م ٨٣٩]

١١٠٤ - (١) هذه الرواية عن صالح بن خوات عمن شهد يوم ذات الرقاع مع رسول الله ﷺ.

(٢) هذه الرواية عن ابن عمر. وكذا التي بعدها.

ـ وفي رواية: وإن كانوا أكثر من ذلك صلوا قياماً وركباناً. [خ ٩٤٣]

باب: النوافل

[رواتب الصلوات]

١١٠٥ ـ **(خ م)** عن ابن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد الجمعة، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء. أما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته.
[خ ٩٣٧، م ٧٢٩]

ـ وفي رواية: حدثتني حفصة أن النبي ﷺ كان يصلي سجدتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر، وكانت ساعة لا أدخل على النبي فيها.
[خ ١١٧٣]

ـ وفي رواية: كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلي ركعتين في بيته. [خ ٩٣٧]

١١٠٦ ـ **(م)** عن أم حبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: (من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة: أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الغداة). [م ٧٢٨]

١١٠٧ ـ **(خ م)** عن عائشة قالت: صلاتان لم يكن يتركهما رسول الله ﷺ سراً وعلانية في سفر ولا حضر، ركعتان قبل الصبح وركعتان بعد العصر. [خ ٥٩٢، م ٨٣٥]

ـ وفي رواية: كان لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل الغداة.
[خ ١١٨٢]

١١٠٦ ـ ليس في مسلم هذا التفصيل في بيان توزيع الركعات.

١١٠٨ - (م) عن عبد الله بن شقيق. قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، عن تطوعه؟ فقالت: كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعاً. ثم يخرج فيصلي بالناس. ثم يدخل فيصلي ركعتين. وكان يصلي بالناس المغرب. ثم يدخل فيصلي ركعتين. ويصلي بالناس العشاء. ويدخل بيتي فيصلي ركعتين. وكان يصلي من الليل تسع ركعات. فيهن الوتر. وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً. وليلاً طويلاً قاعداً. وكان إذا قرأ وهو قائم، ركع وسجد وهو قائم. وإذا قرأ قاعداً، ركع وسجد وهو قاعد. وكان إذا طلع الفجر، صلى ركعتين. [م ٧٣٠]

١١٠٩ - (خ م) عن عبد الله بن مُغَفَّل قال: قال النبي ﷺ: (بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة). قال في الثالثة: (لمن شاء).
[خ ٦٢٧، م ٨٣٨]

[راتبة الفجر]

١١١٠ - (خ م) عن عائشة قالت: لم يكن النبي ﷺ، على شيء من النوافل، أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر. [خ ١١٦٣، م ٧٢٤]

- وفي رواية لمسلم: أن النبي ﷺ قال: (ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها). [م ٧٢٥]

- وفي رواية[1]، كان إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين.
[م ٧٢٣]

١١١١ - (خ م) عن ابن عمر قال: كان النبي ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى، ويوتر بركعة من آخر الليل، ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة، وكأن الأذان بأذنيه.

١١١٠ - (١) هذه الرواية عن حفصة.

قال حماد: أي سرعة. [خ ٩٩٥، م ٧٤٩ م]

١١١٢ ـ (م) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان كثيراً ما يقرأ في ركعتي الفجر، في الأولى منهما ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ الآية التي في البقرة، وفي الآخرة ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾.

ـ وفي رواية: ﴿تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾. [م ٧٢٧]

١١١٣ ـ (م) عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. [م ٧٢٦]

١١١٤ ـ (خ م) عن عائشة؛ قالت: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر، فإن كنت مستيقظة، حدثني. وإلا اضطجع. [خ ١١١٩، م ٧٤٣]

ـ وفي رواية: حتى يؤذن بالصلاة. [خ ١١٦١]

١١١٥ ـ (خ م) عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال: مر النبي ﷺ برجل ـ وفي رواية: رأى رجلاً ـ قد أقيمت الصلاة، يصلي ركعتين، فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث به الناس، وقال له رسول الله ﷺ: (الصبح أربعاً، الصبح أربعاً؟). [خ ٦٦٣، م ٧١١]

١١١٦ ـ (م) عن عبد الله بن سَرْجِس؛ قال: دخل رجل المسجد، ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة. فصلى ركعتين في جانب المسجد. ثم دخل مع رسول الله ﷺ. فلما سلم رسول الله ﷺ، قال: (يا فلان! بأيّ الصلاتين اعتددت؟ أبصلاتك وحدك، أم بصلاتك معنا؟). [م ٧١٢]

١١١٦ ـ رمز المصنف بـ(خ م) وهو في مسلم فقط والله أعلم.

[راتبة العصر]

١١١٧ ـ (خ م) عن عائشة قالت: ما كان رسول الله ﷺ يأتيني في يومي بعد العصر إلا صلى ركعتين. [خ ٥٩١، م ٨٣٥]

ـ وفي رواية: قالت: كان يصليهما قبل العصر ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلى صلاة أثبتها. يعني: داوم عليها.

١١١٨ ـ (خ) عن معاوية قال: إنكم لتصلون صلاة لقد صحبنا رسول الله ﷺ فما رأيناه يصليهما، ولقد نهى عنهما. يعني الركعتين بعد العصر. [خ ٥٨٧]

١١١٩ ـ (م) عن المختار بن فُلْفُل. قال: سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر؟ فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر. وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس. قبل صلاة المغرب. فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلاهما؟ قال: كان يرانا نصليهما. فلم يأمرنا ولم ينهنا. [م ٨٣٦]

[راتبة المغرب]

١١٢٠ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: كان المؤذن إذا أذن، قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرون السواري، حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك، يصلون ركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء. [خ ٦٢٥، م ٨٣٧]

١١٢١ ـ (خ م) عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ:

١١١٧ ـ الرواية الثانية عند مسلم.

١١٢١ ـ رمز له المصنف به ـ(خ م) وهو عند البخاري بالرقم المذكور وليس عند مسلم =

(صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين) ثم قال: (صلوا قبل صلاة المغرب ركعتين) ثم قال في الثالثة: (لمن شاء) كراهية أن يتخذها الناس سنة.
[خ ١١٨٣]

[راتبة الجمعة]

١١٢٢ ـ (خ م) عن جابر قال: دخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب قال: (صليت؟) قال: لا؛ قال: (فصل ركعتين).
[خ ٩٣٠، م ٨٧٥]

١١٢٣ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا صلى أحدكم الجمعة، فليصل بعدها أربعاً).

ـ وفي رواية: (من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً).

ـ وفي رواية: (فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت).
[م ٨٨١]

١١٢٤ ـ (خ م) [عن نافع أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه، فدفعه وقال: أتصلي الجمعة أربعاً؟ قال: وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول: هكذا فعل رسول الله ﷺ].
[خ ٩٣٧، م ٨٨٢]

١١٢٥ ـ (م) عن عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار؛ أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب، ابن أخت نَمِر، يسأله عن شيء رآه منه معاوية في

= والذي عنده برقم ٨٣٨ (بين كل أذانين صلاة) قالها ثلاثاً. قال في الثالثة (لمن شاء) وهو متفق عليه.

١١٢٤ ـ هذا لفظ أبي داود والذي عندهما بالرقمين المذكورين: وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين.

الصلاة. فقال: نعم. صليت معه الجمعة في المقصورة. فلما سلم الإمام قمت في مقامي. فصليت. فلما دخل أرسل إليَّ فقال: لا تعد لما فعلت. إذا صليت الجمعة فلا تصلْها بصلاة حتى تكَلَّمَ أو تخرج. فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك. أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج. [م ٨٨٣]

[الوتـر]

١١٢٦ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً). [خ ٩٩٨، م ٧٥١]

١١٢٧ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (الوتر ركعة من آخر الليل). [خ ٤٧٢، م ٧٥٢]

ـ وسئل ابن عباس فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: (ركعة من آخر الليل). [م ٧٥٣]

١١٢٨ ـ (خ م) عن عائشة قالت: من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ، من أول الليل، وأوسطه، وآخره، وانتهى وتره إلى السحر.
[خ ٩٩٦، م ٧٤٥]

١١٢٩ ـ (م) عن جابر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، ثم ليرقد، ومن طمع أن يقوم آخر الليل. فإن صلاة آخر الليل مشهودة محضورة. وذلك أفضل). [م ٧٥٥]

١١٣٠ ـ (خ) عن أبي جمرة قال: سألت عائذ بن عمرو، وكان من أصحاب الشجرة، هل يُنْقَض الوتر؟ فقال: إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره. [خ ٤١٧٦]

١١٣١ ـ (م) عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل. فإذا أوتر قال: (قومي، فأوتري. يا عائشة!). [م ٧٤٤]

١١٣٢ - (خ) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يسلم في الركعتين في الوتر، حتى يأمر ببعض حاجته. [خ ٩٩١]

[صلاة الليل]

١١٣٣ - (خ م) عن المغيرة قال: قام النبي ﷺ حتى تورمت قدماه، فقيل له: قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال: (أفلا أكون عبداً شكوراً). [خ ١١٣٠، م ٢٨١٩]

١١٣٤ - (خ م) عن عائشة قالت: قام رسول الله ﷺ حتى تفطرت قدماه.. وفيه: فلما بدن وكثر لحمه صلى جالساً، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع. [خ ٤٨٣٧، م ٢٨٢٠]

١١٣٥ - (خ) عن أم سلمة قالت: استيقظ رسول الله ﷺ ليلة فزعاً، وهو يقول: (لا إله إلا الله، ماذا أنزل الليلة من الفتنة، ماذا أنزل من الخزائن، من يوقظ صواحب الحجرات - يريد أزواجه - فيصلين، فربَّ كاسية في الدنيا عاريةٌ في الآخرة). [خ ٥٨٤٤]

١١٣٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها، عليك ليل طويل. فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان). [خ ١١٤٢، م ٧٧٦]

١١٣٧ - (خ م) عن ابن مسعود قال: ذكر عند النبي ﷺ رجل،

١١٣٢ - رمز له المصنف بـ (خ م) وهو عند البخاري فقط والله أعلم.
والذي في البخاري: عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين في الوتر، حتى يأمر ببعض حاجته.

فقيل: ما زال نائماً حتى أصبح، ما قام إلى الصلاة، فقال: (بال الشيطان في أذنه). أو قال: (أذنيه). [خ ١١٤٤، م ٧٧٤]

١١٣٨ - (خ م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يا عبد الله، لا تكن مثل فلان، كان يقوم من الليل فترك قيام الليل). [خ ١١٥٢، م ١١٥٩]

١١٣٩ - (خ م) عن علي قال: طرقنا رسول الله ﷺ أنا وفاطمة فقال: (ألا تصليان؟) فقلت: يا رسول الله؛ إنما أنفسنا بيد الله إذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك، ولم يرجع إلي شيئاً، ثم سمعته يقول وهو منصرف يضرب فخذه ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. [خ ١١٢٧، م ٧٧٥]

١١٤٠ - (خ م) عن مسروق قال: سألت عائشة: أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: الدائم، قلت: فأي حين كان يقوم من الليل[1]؟ قالت: كان يقوم إذا سمع الصارخ[2]؟. [خ ١١٣٢، م ٧٤١]

١١٤١ - (خ م) عن الأسود قال: سألت عائشة: كيف كانت صلاة النبي ﷺ بالليل؟ قالت: كان ينام أوله، ويقوم آخره، فيصلي ثم يرجع إلى فراشه، فإذا أذن المؤذن وثب، فإن كان به حاجة اغتسل، وإلا توضأ وخرج. [خ ١١٤٦، م ٧٣٩]

- وفي رواية: ما ألفاه السحر إلا عندي نائماً.
- وفي رواية: السحر إلا في بيتي أو عندي إلا نائماً.

[خ ١١٣٣، م ٧٤٢]

١١٤٢ - (خ م) عن ابن مسعود قال: صليت مع رسول الله ﷺ ليلة

١١٤٠ - (١) لفظ (من الليل) ليس في روايات الشيخين.

(٢) الصارخ: الديك.

فأطال، حتى هممت بأمر سوء. قيل: وما هممت؟ قال: هممت أن أجلس وأدعه. [خ ١١٣٥، م ٧٧٣]

١١٤٣ ـ (م) عن حذيفة. قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة. فافتتح البقرة. فقلت: يركع عند المائة. ثم مضى. فقلت: يصلي بها في ركعة. فمضى. فقلت: يركع بها. ثم افتتح النساء فقرأها. ثم افتتح آل عمران فقرأها. يقرأ مترسلاً. إذا مر بآية فيها تسبيح سبح. وإذا مر بسؤال سأل. وإذا مر بتعوذ تعوذ. ثم ركع فجعل يقول: (سبحان ربي العظيم) فكان ركوعه نحواً من قيامه. ثم قال: (سمع الله لمن حمده).

ـ زاد في رواية: ربنا لك الحمد ـ

ثم قام طويلاً. قريباً مما ركع. ثم سجد فقال: (سبحان ربي الأعلى) فكان سجوده قريباً من قيامه. [م ٧٧٢]

١١٤٤ ـ (م) عن زيد بن خالد قال: قلت لأرمقن الليلة صلاة رسول الله ﷺ. فصلى ركعتين خفيفتين. ثم صلى ركعتين طويلتين. طويلتين. طويلتين. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم أوتر. فذلك ثلاث عشرة ركعة. [م ٧٦٥]

١١٤٥ ـ (خ م) عن ابن عباس: قال بتُّ عند خالتي ميمونة ليلة، فقام النبي ﷺ من الليل، فتوضأ من شن معلق وضوءاً خفيفاً، وقام يصلي، قال فقمت فتوضأت نحواً مما توضأ، ثم جئت فقمت عن يساره، فحوَّلَني فجعلني عن يمينه، ثم صلى ما شاء الله، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، ثم أتاه المنادي فآذنه بالصلاة، فقام معه إلى الصلاة، فصلى الصبح ولم يتوضأ. [خ ١٣٨، م ٧٦٣]

قال سفيان وهذا للنبي خاصة، لأنه قال ﷺ: (تنام عيناي ولا ينام قلبي).

قال عمرو: سمعت عبيد بن عمير يقول: رؤيا الأنبياء وحي. ثم قرأ: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾. [خ ١٣٨]

- وفي رواية: بت في بيت خالتي ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد، فنظر إلى السماء فقال: ﴿إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾. ثم قام فتوضأ واستن، فصلى إحدى عشرة ركعة، ثم أذن بلال فصلى ركعتين، ثم خرج. [خ ٤٥٦٩]

- زاد في رواية: وكان من دعائه: (اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، واجعل لي نوراً).
[خ ٦٣١٦]

قال كريب: وسبع[1] في التابوت، فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني بهن فذكر: عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين.
[خ ٦٣١٦، م]

- زاد في رواية: وعظم لي نوراً واجعل لي نوراً[2]. وفيه كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له.
[م]

- وفي رواية: وفي لساني نوراً، وفي نفسي نوراً.. [م]

- وفي رواية: فدعا رسول الله ﷺ ليلتئذ بتسع عشرة كلمة. قال سلمة

١١٤٥ ـ (١) في مسلم: وسبعاً، ومعنى التابوت: الصندوق الذي كان عنده.
(٢) الذي في مسلم وقال (وأعظم لي نوراً) ولم يذكر (واجعلني نوراً).

فحدثني كريب بها، فحفظت منها ثنتي عشرة كلمة ونسيت ما بقي. [م]

ـ وفي رواية قال: فتسوك وتوضأ ثم قام وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ فقرأها حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات: ست ركعات، كل ذلك يستاك ويتوضأ، ويقرأ هؤلاء الآيات ثم أوتر بثلاث. [م]

ـ وفي رواية: قلت في تطوع كان ذلك؟ قال: نعم. [م]

ـ وفي رواية: [ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني، كأنه يوقظني](٣).

ـ وفي رواية: [فتوضأ ثم صلى سبعاً أو خمساً أوتر بهنَّ، ولم يسلم إلا في آخرهن].

ـ وفي رواية: [فقام النبي ﷺ فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر. حزرت قيامه في كل ركعة بقدر يا أيها المزمل].

ـ وفي رواية: [أوتر بخمس لم يجلس فيهن].

١١٤٦ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، منها الوتر وركعتا الفجر. [خ ١١٤٠، م ٧٣٧]

ـ وفي رواية: كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشر ركعات. ويوتر بسجدة. ويركع ركعتي الفجر. فتلك ثلاث عشرة. [م ٧٣٨]

ـ وفي رواية: يوتر منها بواحدة. [م ٧٣٦]

---

(٣) الروايات الأخيرة الموضوعة بين قوسين عند أبي داود.

ـ وفي رواية: يوتر من ذلك بخمس ولا يجلس في شيء إلا في آخرها. [م ٧٣٧]

ـ وفي رواية: سألت عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعاً، فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، أتنام قبل أن توتر؟. فقال: (يا عائشة، إن عينيَّ تنامان ولا ينام قلبي). [خ ١١٤٧، م ٧٣٨]

ـ زاد البخاري: قالت: صلى النبي ﷺ العشاء، ثم صلى ثماني ركعات، وركعتين جالساً وركعتين بعد النداءين، ولم يكن يدعهما أبداً.

ـ وفي أفراد مسلم: قالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة. يصلي ثمانَ ركعاتٍ ثم يوتر. ثم يصلي ركعتين وهو جالس. فإذا أراد أن يركع قام فركع. ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة، من صلاة الصبح.
[م ٧٣٨]

ـ وفي رواية له: تسع ركعات قائماً يوتر بهن. [م ٧٣٨]

١١٤٧ ـ (م) عن سعد بن هشام أنه أراد أن يغزو في سبيل الله. فقدم المدينة. فأراد أن يبيع عقاراً له بها. فيجعله في السلاح والكراع. ويجاهد الروم حتى يموت. فلما قدم المدينة، لقي أناساً من أهل المدينة. فنهوه

١١٤٧ ـ رمز المصنف (خ م) والحديث من أفراد مسلم. وما بين القوسين سقط من المخطوطتين، وهو في مسلم ولا يتم المعنى إلا به.

عن ذلك. وأخبروه؛ أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة نبي الله ﷺ. فنهاهم نبي الله ﷺ. وقال: (أليس لكم فيَّ أُسوة؟) فلما حدثوه بذلك راجع امرأته. وقد كان طلقها. وأشهد على رجعتها.

وفيه: قال فسأل عن خُلُق رسول الله ﷺ. قالت: ألست تقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن قال فهممت أن أقوم، ثم بدا لي فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ. فقالت: ألست تقرأ: يا أيها المزمل؟ قلت: بلى. قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة. فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولاً. وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء. حتى أنزل الله، في آخر هذه السورة، التخفيف. وصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة قال: قلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ. فقالت: كنا نُعِدُّ له سواكه وطهوره. فيبعثه الله متى شاء أن يبعثه من الليل. فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات. لا يجلس فيها إلا في الثامنة. فيذكر الله ويحمده ويدعوه. [ثم ينهض ولا يسلم. ثم يقوم فيصلي التاسعة. ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه] ثم يسلم تسليماً يسمعنا. ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد. فتلك إحدى عشرة ركعة، يا بني. فلما أسن نبي الله ﷺ، وأخذه اللحم، أوتر بسبع. وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول. فتلك تسع، يا بني. وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها. وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة. ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة. ولا صلى ليلة إلى الصبح. ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان. [م ٧٤٦]

١١٤٨ ـ (م) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال: (إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين). [م ٧٦٨]

ـ وفي رواية: كان إذا قام من الليل افتتح الصلاة بركعتين خفيفتين.
[م ٧٦٧]

١١٤٩ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، كيف صلاة الليل؟ قال: (صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الصبح فأوتر).
[خ ٩٩٠، م ٧٤٩]

باب: في صلاة الضحى

١١٥٠ ـ (خ م) عن عائشة أنها سئلت: هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه. [م ٧١٧]

ـ [زاد في أخرى لمسلم: هل كان يقرن بين السورتين؟ قالت: من المفصل][1].

ـ وفي رواية لهما قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل، وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم، وما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط، وإني لأسبحها. [خ ١١٢٨، م ٧١٨]

١١٥١ ـ (خ م) عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: ما حدثنا أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانىء، فإنها قالت: إن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة، فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلم أرَ صلاة قط أخف منها، غير أنه يتم الركوع والسجود. [خ ١١٠٣، م ٣٣٦ م]

١١٥٢ ـ (م) عن معاذة أنها سألت عائشة: كم كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: أربع ركعات ويزيد ما شاء، وفي رواية: ما شاء الله. [م ٧١٩]

١١٤٨ ـ الرواية الثانية عن عائشة رضي الله عنها.

١١٥٠ ـ (١) هذه الرواية عند أبي داود برقم ١٢٩٢.

١١٥٣ ـ **(خ م)** عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقد. وكذلك أخرجه مسلم. [خ ١١٧٨، م ٧٢١]

١١٥٤ ـ **(م)** عن زيد بن أرقم قال: لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ قال: (صلاة الأوابين حين ترمض الفصال).

ـ وفي رواية: إن رسول الله ﷺ خرج على أهل قباء وهم يصلون فقال: (صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال). [م ٧٤٨]

باب: قيام شهر رمضان

١١٥٥ ـ **(خ م)** عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الآخر من رمضان أحيى الليل وأيقظ أهله، وجدَّ وشدَّ المئزر.
[خ ٢٠٢٤، م ١١٧٤]

١١٥٦ ـ **(م)** عن أنس أن النبي ﷺ قال: (ما بال رجال يواصلون! إنكم لستم مثلي. أما والله! لو تمادى الشهر لواصلت وصالاً، يدع المتعمقون تعمقهم).

ـ وفيه: أنه قام فصلى، فصلى ناس معه في رمضان. [م ١١٠٤]

١١٥٧ ـ **(خ م)** عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ صلى في المسجد. فصلى بصلاته ناس. ثم صلى من القابلة. فكثر الناس. ثم

١١٥٤ ـ ترمض الفصال: يريد ارتفاع الشمس. ورمض الفصال: أن تحمى الرمضاء ـ الرمل ـ بحر الشمس فتبرك الفصال، وهي أولاد الإبل.

١١٥٦ ـ وهو عند البخاري برقم ٧٢٤١.

اجتمعوا من الليلة الثالثة. فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ. فلما أصبح قال: (قد رأيت الذي صنعتم. فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم). وذلك في رمضان. [خ ٩٢٤، م ٧٦١]

- وفي رواية: [كانوا يصلون في المسجد في رمضان أوزاعاً فأمرني رسول الله ﷺ فضربتُ له حصيراً صلى عليه.. بهذه القصة][1].

١١٥٨ - (خ م) عن زيد بن ثابت قال: احتجر النبي ﷺ حجيرة بخصفة أو حصير في المسجد في رمضان، فخرج يصلي فيها. قال فتتبع إليه رجال وجاؤوا يصلون بصلاته. قال ثم جاؤوا إليه فحضروا. وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم. قال فلم يخرج إليهم. فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب. فخرج إليهم مغضباً. فقال: (ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم. فعليكم بالصلاة في بيوتكم. فإن خير صلاة المرء في بيته. إلا الصلاة المكتوبة). [خ ٦١١٣، م ٧٨١]

- وفي رواية: (ولو كتب عليكم ما قمتم به). [خ ٧٢٩٠]

١١٥٩ - (خ م) عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القاري قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: إني لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد كان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبيِّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم،

١١٥٧ - (١) هذه الرواية عند أبي داود.

١١٥٨ - اللفظ لمسلم، والرواية الثانية عندهما.

الحجيرة: تصغير حجرة.

الخصفة والحصير: بمعنى واحد.

قال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون، يريد آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله. [خ ٢٠١٠]

باب: صلاة العيدين

١١٦٠ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين، لم يصل قبلها ولا بعدها، ثم أتى النساء، وبلال معه، فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها.

[خ ٩٦٤، م ٨٨٤]

ـ وفي رواية: فوعظ الناس وذكرهم، ثم مضى. حتى أتى النساء. فوعظهن وذكرهن. فقال: (تصدقن. فإن أكثركن حطب جهنم) فقامت امرأة من واسطة النساء سَفْعاء الخدين. فقالت: لم؟ يا رسول الله! قال: (لأنكن تكثرن الشَّكاة. وتكفرن العشير). [م ٨٨٥]

ـ وفي رواية: (تكثرن اللعن، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهبَ للبِّ الرجل الحازم منكن). قلن: وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله؟ قال: (أليس شهادة المرأة منكن مثل نصف شهادة الرجل). قلن: بلى، قال: (أليس إذا حاضت المرأة لم تصلِّ ولم تصم). قلن: بلى، قال: (فذلك من نقصان دينها). [خ ٣٠٤، م ٨٠]

١١٦٠ ـ الرواية الثانية عن جابر وهذا لفظ مسلم وهي عند البخاري برقم ٩٧٨.
الرواية الثالثة: عن أبي سعيد الخدري.
الخرص: الحلقة الصغيرة من الحلى.
السخاب: القلادة من الخرز.
سفعاء: سواد في اللون.

١١٦١ ـ (خ م) عن ابن عباس، وعن جابر بن عبد الله قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى. [خ ٩٦٠، م ٨٨٦]

١١٦٢ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، يصلون العيدين قبل الخطبة. [خ ٩٦٣، م ٨٨٨]

١١٦٣ ـ (خ م) عن البراء قال: خرج رسول الله ﷺ يوم أضحى إلى البقيع فصلى ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وخطب وقال: (إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع فننحر، من فعل ذلك فقد أصاب سنتنا، ومن نحر قبل ذلك فإنما هو لحم قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء). [خ ٥٥٤٥، م ١٩٦١]

١١٦٤ ـ (م) عن عمر بن الخطاب: أنه سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر. قال: كان يقرأ فيهما بـ ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ و ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ﴾ قال عمر: صدقت.

[م ٨٩١]

١١٦٥ ـ (خ) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وتراً. [خ ٩٥٣]

١١٦٦ ـ (خ) عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق. [خ ٩٨٦]

١١٦٧ ـ (خ م) عن أم عطية قالت: أُمِرْنا ـ وفي رواية: أمرنا، تعني النبي ﷺ ـ أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين.

ـ وفي رواية لهما: والمخبأة والبكر، والحيض فيكنَّ خلف الناس يكبرن مع الناس.

ـ وفي رواية: يا رسول الله، على إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ تعني في العيد، قال: (لتلبسها صاحبتها من جلبابها وتشهد الخير ودعوة المؤمنين). [خ ٣٢٤، م ٨٩٠]

باب: صلاة الكسوف

١١٦٨ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد النبي ﷺ فقام بالناس فأطال القراءة ثم ركع فأطال الركوع، ثم رفع رأسه فأطال القراءة وهي دون قراءته الأولى، ثم ركع، فأطال الركوع دون ركوعه الأول، ثم رفع رأسه فسجد سجدتين، ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك، ثم قام فقال: (إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله يريهما عباده، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة). [خ ١٠٥٨، م ٩٠١]

ـ وفي رواية: فسلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس.
[خ ١٠٤٤، م]

ـ وفي رواية: أنه جهر بالقراءة فيها. [خ ١٠٦٥، م]

ـ وفي رواية: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فبعث منادياً بالصلاة جامعة. [خ ١٠٦٦، م]

ـ وفي رواية: (فصلوا حتى يفرج عنكم) وقال: (لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء، وُعدتم، حتى لقد رأيتني أريد أن آخذ قطفاً من الجنة، حين رأيتموني جعلت أقدم، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها ابن لحي وهو الذي سيَّبَ السوائب).
[خ ١٢١٢، م]

ـ وفي رواية: (فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا، وصلوا وتصدقوا)

ثم قال: (يا أمة محمد، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده، أو تزني أمته، يا أمة محمد، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، ألا هل بلغت!؟). [خ ١٠٤٤، م]

ـ وفي رواية: أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر، وقال: (إني قد رأيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال). [خ ١٠٤٩ و ١٠٥٠، م ٩٠٣]

ـ وفي رواية لمسلم[1]: إنه صلى ست ركعات وأربع سجدات.
[م ٩٠٤]

ـ وفي رواية[2]: مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ فكسفت الشمس فقال الناس إنما انكسفت لموت إبراهيم فصلى وخطب ثم قال: (إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته). [خ ١٠٤٣، م ٩١٥]

ـ وفي رواية[3]: (لقد جيء بالنار. وذلكم حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها. وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار. كان يسرق الحاج بمحجنه. فإن فُطِنَ له قال: إنما تعلق بمحجني. وإن غُفِل عنه ذهب به. وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها. ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض. حتى ماتت جوعاً. ثم جيء بالجنة. وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي. ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه. ثم بدا لي أن لا أفعل. فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه).
[م ٩٠٤]

١١٦٩ ـ (خ م) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أتيت عائشة وهي

١١٦٨ ـ (١) و (٣) هاتان الروايتان عن جابر.
(٢) هذه الرواية عن المغيرة بن شعبة.

تصلي، فقلت: ما شأن الناس، فأشارت إلى السماء، فإذا الناس قيام، قالت: سبحان الله، قلت، آية؟ فأشارت برأسها: أي نعم. فقمت حتى تجلاني الغشي، فجعلت أصب على رأسي الماء، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (ما من شيء كنت لم أره إلا رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار، ولقد أوحي إليَّ أنكم تفتنون في قبوركم مثل ـ أو قريباً لا أدري أي ذلك قالت أسماء ـ من فتنة المسيح الدجال. يقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن ـ أو الموقن، لا أدري أيهما قالت أسماء ـ فيقول هو محمد، وهو رسول الله، جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا واتبعنا، هو محمد: ثلاثاً، فيقال: ثم صالحاً، قد علمنا إنْ كنت لموقناً. وأما المنافق أو المرتاب ـ لا أدري أي ذلك قالت أسماء ـ فيقول: (لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته). [خ ٨٦، م ٩٠٥]

ـ وفي حديث زائدة: لقد أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس. [خ ١٠٥٤]

ـ وفي رواية لمسلم: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ففزع فأخطأ بدرع. وفي رواية: فأخذ درعاً حتى أُدْرِكَ بردائه. [م ٩٠٦]

ـ وفي رواية عروة، لا تقل كسفت الشمس ولكن قل: خسفت.
[م ٩٠٥]

ـ وفي رواية لهما عن ابن عباس: انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وذكر نحو حديث قبله. زاد (لا تخسفان لموت أحد) وفيه: (إني رأيت الجنة، فتناولت عنقوداً، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا) وفيه: (وأريت النار، ورأيت أكثر أهلها النساء). قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: (بكفرهن). قيل: يكفرن بالله؟. قال: (يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله، ثم رأت منك شيئاً، قالت: ما رأيت منك خيراً قط). [خ ١٠٥٢، م ٩٠٧]

ـ [عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: انكسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ فقام فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع، فلم يكد يسجد ثم سجد، فلم يكد يرفع ثم رفع، فلم يكد يسجد ثم سجد، فلم يكد يرفع. وفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، ثم نفخ في آخر سجوده فقال: (أفٍّ أفٍّ) ثم قال: (رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم، ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون)][1].

١١٧٠ ـ (خ م) عن أبي موسى. قال: خسفت الشمس على عهد النبي ﷺ. فقام فزعاً يخشى أن تكون الساعة. حتى أتى المسجد. فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود رأيته يفعله في صلاة قط. ثم قال: (إن هذه الآيات التي يرسل الله، لا تكون لموت أحد ولا لحياته. ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده. فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره). [خ ١٠٥٩، م ٩١٢]

١١٧١ ـ (خ) عن أبي بكرة قال: كنا عند النبي ﷺ فانكسفت الشمس، فقام فصلى بهم ركعتين حتى انجلت الشمس. [خ ١٠٤٠]

إلا أن رواية الركوعين أكثر [رواة وهي متفق عليها][1].

١١٧٢ ـ (م) عن عبد الرحمٰن بن سمرة. قال: كنت أرتمي بأسهم لي بالمدينة في حياة رسول الله ﷺ. إذ كسفت الشمس. فنبذتها. فقلت: والله! لأنظرن إلى ما حدث لرسول الله ﷺ في كسوف الشمس. قال: فأتيته

١١٦٩ ـ (١) هذه الرواية عند أبي داود برقم ١١٩٤ وليست عند الشيخين.

١١٧٠ ـ اللفظ لمسلم.

١١٧١ ـ (١) زيادة في مخطوطة الأصل.

١١٧٢ ـ أرتمي: أي أرمي.

وهو قائم في الصلاة. رافع يديه. فجعل يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو. حتى حُسِر عنها. قال: فلما حسر عنها، قرأ سورتين وصلى ركعتين. [م ٩١٣]

باب: صلاة الاستسقاء

١١٧٣ ـ (خ م) عن عبد الله بن زيد المازني قال: خرج النبي ﷺ إلى هذا المصلى يستسقي، فدعا واستسقى، ثم استقبل القبلة وقلب رداءه. وفي رواية: ثم صلى ركعتين. [خ ١٠١٢، م ٨٩٤]

١١٧٤ ـ (خ م) عن أنس قال: أصابت الناس سَنَةٌ على عهد رسول الله ﷺ، فبينا رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة، قام أعرابي فقال: يا رسول الله، هلك المال، وجاع العيال، فادع لنا؛ فرفع رسول الله ﷺ يديه، وما ترى في السماء قَزَعَة، فوالذي نفسي بيد ما وضعها حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. فمطرنا يومنا ذلك، ومن الغد، ومن بعد الغد، والذي يليه حتى الجمعة الأخرى. فقام ذلك الأعرابي، أو قال غيره، فقال: يا رسول الله، تهدم البناء، وغرق المال، فادع الله لنا. فرفع يديه وقال: (اللهم حوالينا ولا علينا). فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت، وصارت المدينة مثل الجوْبَة، حتى سال وادي قناة، شهراً. ولم يأت أحد من ناحية إلا حدث بالجوْد. [خ ١٠٣٣، م ٨٩٧]

ـ وفي رواية: أنه لما سئل قال: (اللهم أغثنا، اللهم أغثنا). [خ ١٠١٤، م]

ـ وفي رواية: ورفع يديه ودعا حتى رأيت بياض إبطيه. [خ ١٠٣١، م ٨٩٥]

حسر عنها: كشف عنها، وجلي عنها.

١١٧٥ - (خ م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع حتى يرى بياض إبطيه. [خ ١٠٣١، م ٨٩٥]

- وفي رواية: استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء. [م ٨٩٦]

١١٧٦ - (خ) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا رأى المطر قال: (اللهم اجعله صيّباً نافعاً). [خ ١٠٣٢]

باب: في صلاة الجنائز

١١٧٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة، يوم الذي مات فيه، فقال: (استغفروا لأخيكم).

- وفي رواية: فكبر عليه أربعاً. [خ ١٣٢٧، م ٩٥١]

١١٧٨ - (م) عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى. قال: كان زيد يكبر على جنائزنا أربعاً، وإنه كبر على جنازة خمساً. فسألناه فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها. [م ٩٥٧]

١١٧٩ - (م) عن عوف بن مالك قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة. فحفظت من دعائه وهو يقول: (اللهم! اغفر له وارحمه وعافه. واعف عنه. وأكرم نزله. ووسع مدخله. واغسله بالماء والثلج والبَرَد. ونقِّه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس. وأبدله داراً خيراً من داره. وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجه. وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر - أو من عذاب النار -).

قال عوف: حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت. [م ٩٦٣]

١١٨٠ - (خ م) عن سمرة بن جندب قال: صليت وراء

رسول الله ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها رسول الله ﷺ في الصلاة عند وسطها. [خ ١٣٣١، م ٩٦٤]

.... ـ (خ) عن نافع قال: كان ابن عمر لا يصلي إلا طاهراً، ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها، ويرفع يديه. أخرجه البخاري بغير إسناد في ترجمة باب. [خ. . .]

١١٨١ ـ (م) عن عائشة: لما توفي سعد بن أبي وقاص قالت: ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه، فأُنْكِرَ ذلك عليها. قالت: والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد، سهيل وأخيه.

ـ وفي رواية: ما أسرع ما نسي الناس، ما صلى رسول الله على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد. [م ٩٧٣]

١١٨٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة أن امرأة سوداء كانت تَقُمُّ المسجد ـ أو شاباً ـ ففقدها رسول الله ﷺ. فسأل عنها ـ أو عنه ـ فقالوا: مات. قال: (أفلا كنتم آذنتموني). قال: فكأنهم صغَّروا أمرها ـ أو أمره ـ فقال: (دلوني على قبره) فدلوه. فصلى عليها. ثم قال: (إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها. وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم).
[خ ١٣٣٧، م ٩٥٦]

١١٨٣ ـ (خ م) عن الشعبي قال: أخبرني من مرَّ مع النبي ﷺ إلى قبر رطب فصلى عليه فكبر أربعاً. [خ ٨٥٧، م ٩٥٤]

١١٨٠ ـ مكرر ـ أخرجه البخاري معلقاً في ترجمة الباب ٥٦ من كتاب الجنائز. ولم يذكر في مخطوطة ب.

١١٨٢ ـ اللفظ لمسلم.

تقم المسجد: أي تكنسه.

١١٨٣ ـ اللفظ لمسلم.

١١٨٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل: (هل ترك لدينه قضاء؟) فإن حُدِّث أنه ترك وفاء وإلا قال للمسلمين: (صلوا على صاحبكم). قال: فلما فتح الله على رسوله، كان يصلي ولا يسأل عن الدين، وكان يقول: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً أو كلاًّ أو ضَياعاً فعليَّ وإليَّ، ومن ترك مالاً فلورثته). [خ ٢٢٩٨، م ١٦١٩]

١١٨٥ ـ (م) عن جابر بن سمرة قال: أُتيَ النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص، فلم يصلِّ عليه. [م ٩٧٨]

١١٨٦ ـ (م) عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: (ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة. كلهم يشفعون له. إلا شفعوا فيه). [م ٩٤٧]

١١٨٧ ـ (م) عن كريب أن ابن عباس مات له ابن بقديد أو بعسفان فقال: يا كريب! انظر ما اجتمع له من الناس. قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له. فأخبرته. فقال: تقول هم أربعون؟ قال: نعم. قال: أخرجوه. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه). [م ٩٤٨]

باب: صلاة الاستخارة وتحية المسجد

١١٨٨ ـ (خ م) عن أبي قتادة[1] قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس). [خ ٤٤٤، م ٧١٤]

١١٨٨ ـ (١) كذا في الصحيحين وجاء في المخطوطتين: عن قتادة.

١١٨٩ ـ **(خ)** عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: (إذا هَمَّ أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي، في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو قال: عاجل أمري وآجله ـ فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي، في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو قال: في عاجل أمري وآجله ـ فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به. قال: ويسمي حاجته). [خ ١١٦٦]

باب: الانصراف وغيره

١١٩٠ ـ **(خ م)** عن ابن مسعود قال: لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته، يرى أن حقاً عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه، لقد رأيت النبي ﷺ كثيراً ينصرف عن يساره. [خ ٨٥٢، م ٧٠٧]

١١٩١ ـ **(م)** عن أنس أنه سئل عن الانصراف، عن اليمين أو عن اليسار؟ فقال: أما أنا فأكثر ما رأيت النبي ﷺ ينصرف عن يمينه. [م ٧٠٨]

١١٩٢ ـ **(خ م)** عن ابن عباس قال: إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة، كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ـ وفي رواية: ما كنا نعرف انقضاء صلاة النبي ﷺ إلا بالتكبير.

قال عمرو: أخبرني به أبو معبد، ثم أنكره بعد.

[خ ٨٤١، ٨٤٢، م ٥٨٣]

١١٩٣ - عن أبي هريرة: أن رجلاً خرج من المسجد بعدما أُذن فيه، فأتبعه بصره، ثم قال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم.
[م ٦٥٥]

١١٩٤ - (م) عن جابر بن سمرة قال: كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس. فإذا طلعت الشمس قام. وكانوا يتحدثون. فيأخذون في أمر الجاهلية. فيضحكون ويتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم. [م ٦٧٠]

- وفي رواية: كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسناً.

١١٩٥ - (م) عن ابن عمر. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم. ألا إنها العِشاء. وهم يُعْتِمون بالإبل).

- وفي رواية: (على اسم صلاتكم العشاء فإنها في كتاب الله العشاء، فإنها تعتم بحلاب). [م ٦٤٤]

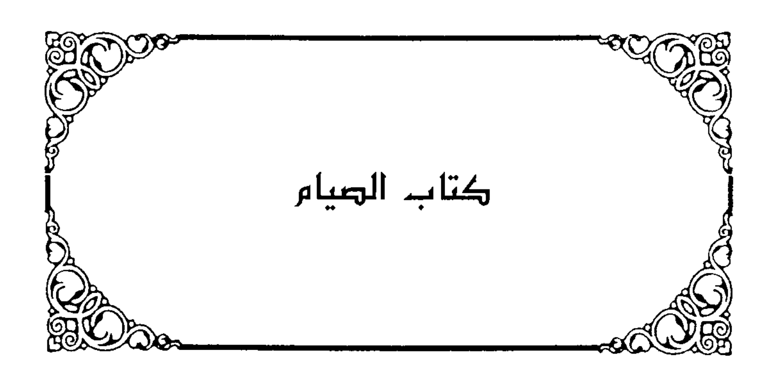
١١٩٦ - (خ) عن عبد الله بن مغفل أن النبي ﷺ قال: (لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب) قال: وتقول الأعراب: هي العشاء.
[خ ٥٦٣]

١١٩٤ ـ أوله في مسلم: عن سماك قال: قلت لجابر بن سمرة: أكُنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: كثيراً.. ثم ذكر الحديث.

١١٩٥ ـ معناه: أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الإبل.
الحلاب: مثل الحلب والاحتلاب.

١١٩٧ - (خ م) عن أبي برزة قال: كان النبي ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها. [خ ٥٦٨، م ٦٤٧]

١١٩٨ - (م) عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي. يَلْبِسها عليَّ. فقال رسول الله ﷺ: (ذاك شيطان يقال له الخِنْزَبُ. فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه. واتفل على يسارك ثلاثاً) قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني. [م ٢٢٠٣]



كتاب الصيام

باب: رؤية الهلال

١١٩٩ - (خ م) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن غُمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً). [خ ١٩٠٩، م ١٠٨١]

- وفي رواية ابن عمر لهما: عن النبي ﷺ: (الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين).
[خ ١٩٠٧، م ١٠٨٠]

١٢٠٠ - (م) عن كريب أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام. قال: فقدمت الشام. فقضيت حاجتها واستهلَّ علي رمضان وأنا بالشام. فرأيت الهلال يوم الجمعة[1]. ثم قدمت المدينة في آخر الشهر. فسألني عبد الله بن عباس. ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم. ورآه الناس. وصاموا وصام معاوية. فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت. فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين.

١١٩٩ - اللفظ في الرواية الأولى لمسلم وفي الثانية للبخاري.

١٢٠٠ - (١) كذا في المخطوطتين. والذي في مسلم (ليلة الجمعة).

أو نراه. فقلت: أوَلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا. هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. [م ١٠٨٧]

١٢٠١ - (م) عن أبي البختري. قال: خرجنا للعمرة. فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءينا الهلال. فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعضهم: هو ابن ليلتين. قال: فلقينا ابن عباس. فقلنا: إنا رأينا الهلال. فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. فقال: أي ليلة رأيتموه؟ فقلنا: ليلة كذا وكذا. فقال: إن رسول الله ﷺ قال: (إن الله مده للرؤية. فهو لليلة رأيتموه). [م ١٠٨٨]

- وفي رواية: إن الله مده لرؤيته، فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة.

١٢٠٢ - (خ م) عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: (شهرا عيد لا ينقصان: رمضان وذو الحجة). [خ ١٩١٢، م ١٠٨٩]

قال أحمد: معناه لا ينقصان معاً في سنة واحدة، إن نقص أحدهما تم الآخر.

وقال إسحاق: معناه إن كان تسعاً وعشرين فهو تمام غير نقصان.

باب: الإفطار في صوم التطوع

١٢٠٣ - (م) عن: عائشة أم المؤمنين. قالت: قال لي رسول الله ﷺ، ذات يوم: (يا عائشة! هل عندكم شيء؟) فقلت: لا، يا رسول الله! ما عندنا شيء. قال: (فإني صائم) قالت: فخرج رسول الله ﷺ. فأهديت لنا هدية - أو جاءنا زَوْرٌ - قالت: فلما رجع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله! أهديت لنا هدية - أو جاءنا زور - وقد

١٢٠٣ - زور: أي زائرون أو زوار ومعهم هدية، والحيس: التمر مع السمن والأقط.

خبأت لك شيئاً. قال: (ما هو؟) قلت: حيس. قال: (هاتيه) فجئت به فأكل. ثم قال: (قد كنت أصبحت صائماً). [م ١١٥٤]

باب: ليس من المفطرات

١٢٠٤ - (خ م) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم. [خ ١٨٣٥، ١٩٣٩، م ١٢٠٢]

١٢٠٥ - (خ م) عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت.

- وفي أخرى: كان يقبل ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإربه.
[خ ١٩٢٧، ١٩٢٨، م ١١٠٦]

١٢٠٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتمَّ صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه).
[خ ١٩٣٣، م ١١٥٥]

باب: صومه ﷺ في غير رمضان

١٢٠٧ - (خ م) عن أنس: قال: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئاً، وكان لا تشاء أن تراه من الليل مصلياً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته.
[خ ١١٤١، م ١١٥٨]

- وفي رواية: ولا مسست خزة ولا حريرة ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شَمِمت مسكة ولا عنبرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم. [خ ١٩٧٣، م ٢٢٣٠]

١٢٠٤ - لم يذكر مسلم الصيام.

ـ وفي رواية ابن عباس: ما صام رسول الله شهراً كاملاً قط غير رمضان. وكان يصوم حتى يقول القائل لا والله ما يفطر، ويفطر حتى يقول القائل: لا والله لا يصوم. أخرجاه. [خ ١٩٧١، م ١١٥٧]

باب: صيام عاشوراء

١٢٠٨ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان عاشوراء يصام قبل رمضان، فلما نزل رمضان، كان من شاء صام ومن شاء أفطر(١).

[خ ٤٥٠٢، م ١١٢٥]

ـ وفي رواية: أمر النبي ﷺ بصيام عاشوراء.. الحديث.

[خ ٢٠٠٢، م]

ـ وفي رواية ابن عمر: إن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، وأن رسول الله ﷺ صامه والمسلمون قبل أن يفرض رمضان، فلما افترض رمضان قال رسول الله ﷺ: (إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه). [م ١١٢٦]

ـ وللبخاري: صام رسول الله ﷺ عاشوراء وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك(٢). [خ ١٨٩٢]

١٢٠٩ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة، فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: (ما هذا؟) قالوا: يوم صالح، نجَّى الله فيه موسى وبني إسرائيل من عدوهم فصامه، فقال: (أنا أحق بموسى منكم) فصامه وأمر بصيامه. [خ ٢٠٠٤، م ١١٣٠]

١٢٠٨ ـ (١) رمز المصنف له بـ(م) وهو عندهما بالرقمين المذكورين.
(٢) هذه الرواية عن ابن عمر أيضاً.

١٢١٠ ـ (خ م) عن سلمة بن الأكوع: أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً من أسلم: (أن أذِّنْ في الناس: أن من كان أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم، فإن اليوم يوم عاشوراء). [خ ٢٠٠٧، م ١١٣٥]

١٢١١ ـ (خ م) عن الرُّبيِّع بنت معوِّذ. قالت: أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار، التي حول المدينة (من كان أصبح صائماً، فليتم صومه. ومن كان أصبح مفطراً، فليتم بقية يومه).

فكنا، بعد ذلك، نصومه. ونصوِّم صبياننا الصغار منهم، إن شاء الله. ونذهب إلى المسجد. فنجعل لهم اللعبة من العهن. فإذا بكى أحدهم على الطعام، أعطيناها إياه عند الإفطار. [خ ١٩٦٠، م ١١٣٦]

١٢١٢ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضّله على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر، يعني شهر رمضان. [خ ٢٠٠٦، م ١١٣٢]

١٢١٣ ـ (م) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لئن بقيت إلى قابل لأصومنَّ التاسع) يعني يوم عاشوراء. [م ١١٣٤]

باب: في صيام شعبان وستة من شوال

١٢١٤ ـ (م) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم. ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان. كان يصام شعبان كله، كان يصوم شعبان إلا قليلاً. [م ١١٥٦]

١٢١٥ ـ (م) عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام رمضان ثم أتبعه بستٍ من شوال، كان كصيام الدهر). [م ١١٦٤]

١٢١١ ـ اللفظ لمسلم. والعهن: الصوف.

باب: في ذي الحجة

١٢١٦ ـ (م) عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط. [م ١١٧٦]

باب: صيام الأيام المجهولة

قد تقدم ذكره في كتاب الاعتصام من حرف الهمزة، ونذكر هنا ما لم نذكر.

١٢١٧ ـ (م) عن معاذة العدوية؛ أنها سألت عائشة زوج النبي ﷺ: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم. فقلت لها: من أيِّ أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم. [م ١١٦٠]

باب: في صوم عرفة وعاشوراء وصوم الإثنين وصيام ثلاثة أيام من كل شهر

١٢١٨ ـ (م) عن أبي قتادة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله. فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه قال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً وببيعتنا بيعة[1]. نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله. فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه. فقال عمر: يا رسول الله! كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: (لا صام ولا أفطر) أو قال: (لم يصم ولم يفطر) قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: (ويطيق ذلك أحد؟) قال: كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً؟ قال: (ذاك صوم داود ـ عليه السلام) قال: كيف من يصوم يوماً

١٢١٨ ـ (١) جملة (وببيعتنا بيعة) وردت في رواية أخرى.

ويفطر يومين؟ قال: (وددت أني طُوِّقت ذلك) ثم قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من كل شهر. ورمضان إلى رمضان. فهذا صيام الدهر كله. وصيام يوم عرفة، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله[٢]. والسنة التي بعده. وصيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله).

[م ١١٦٢]

ـ وسئل عن صوم يوم الإثنين فقال: (ذاك يوم ولدت فيه، وفيه بعثت، وأنزل عليَّ فيه). [م]

باب: النهي عن صوم الفطر والأضحى

١٢١٩ ـ (خ م) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: (لا يصلح الصيام في يومين: يوم الفطر ويوم الأضحى).

[خ ١٩٩١، م ٨٢٧ م]

ـ وللبخاري وحده: نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الفطر والنحر وعن الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد، وعن الصلاة بعد الصبح.

[خ ١٩٩١، ١٩٩٢]

ـ وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الأضحى والفطر. [م ١١٣٨]

١٢٢٠ ـ (خ م) عن ابن عمر أن رجلاً قال له: إني نذرت أن أصوم يوماً فوافق أضحى أو فطراً. فقال ابن عمر: أمر الله بوفاء النذر. ونهى

---

(٢) وقفت مخطوطة (أ) هنا وأتمت المخطوطة (ب) الحديث إلى آخره. وأما الرواية الثانية ففيهما.

١٢١٩ ـ اشتمال الصحاء: هيئة مخصوصة من اللبس. والمراد كراهة الكشف وإبداء العورة.

رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم. [خ ١٩٩٤، م ١١٣٩]

١٢٢١ - (م) عن نبيشة قال: قال رسول الله ﷺ: (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله). [م ١١٤١]

١٢٢٢ - (خ) عن ابن عمر قال: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج إلى يوم عرفة، فإن لم يجد هدياً، ولم يصم، صام أيام منى. وعن عائشة مثله. [خ ١٩٩٩]

وقالا: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدى. [خ ١٩٩٧]

باب: النهي عن تقدم الصوم على رمضان

١٢٢٣ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يتقدمنَّ أحدكم، رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صوماً فليصمه). [خ ١٩١٤، م ١٠٨٢]

١٢٢٤ - (خ م) عن عمران بن حصين قال: قال لي رسول الله ﷺ: (أما صمت من سرر هذا الشهر) يعني آخر شعبان[1]، قال: قلت: لا، قال: (إذا أفطرت فصم يومين). [خ ١٩٨٣، م ١١٦١]

باب: في إفطاره [ﷺ] في الحج يوم عرفة

١٢٢٥ - (خ م) عن ميمونة قالت: إن الناس شكُّوا في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة فأرسلتُ إليه بحلاب - وهو واقف في الموقف - فشرب والناس ينظرون. [خ ١٩٨٩، م ١١٢٤]

١٢٢٤ - (١) ليس في رواية البخاري أو روايات مسلم لفظ (يعني آخر شعبان).

باب: النهي عن صيام يوم الجمعة

١٢٢٦ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده).

ـ وفي رواية: (لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام. إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم). [خ ١٩٨٥، م ١١٤٤]

١٢٢٧ ـ (خ) عن جويرية قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ يوم الجمعة وأنا صائمة، فقال: (أصمت أمس؟) فقلت: لا، قال: (تريدين أن تصومي غداً؟) قلت: لا، قال: (فأفطري). [خ ١٩٨٦]

باب: في السحور

١٢٢٨ ـ (خ م) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (تسحروا فإن في السحور بركة). [خ ١٩٢٣، م ١٠٩٥]

١٢٢٩ ـ (م) عن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله ﷺ قال: (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، أكلة السحر). [م ١٠٩٦]

١٢٣٠ ـ (خ م) عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة. قال أنس بن مالك: قلت كم كان قدر ما بينهما؟ قال: قدر خمسين آية. [خ ١٩٢١، م ١٠٩٧]

١٢٣١ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يمنعنَّ أحدكم أذانُ بلال من سحوره، فإنه يؤذن ـ أو قال: ينادي ـ بليل، ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم؛ وليس الفجر أن يقول هكذا ـ وجمع بعض الرواة

١٢٢٦ ـ الرواية الثانية عند مسلم.

كفيه ـ حتى يقول هكذا، ومد إصبعيه السبابتين).

ـ وفي رواية: هو المعترض وليس بالمستطيل. [خ ٦٢١، م ١٠٩٣]

١٢٣٢ ـ (خ م) عن عائشة وابن عمر: أن النبي ﷺ قال: (إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم).

[خ ٦٢٢، ٦١٧، م ١٠٩٢]

ـ وفي رواية: لم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا. [م]

باب: في تعجيل الإفطار

١٢٣٣ ـ (خ م) عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يزال الناس بخير[1] ما عجلوا الفطر). [خ ١٩٥٧، م ١٠٩٨]

١٢٣٤ ـ عن مسروق أنه سأل عائشة فقال: رجلان من أصحاب محمد ﷺ. كلاهما لا يألو عن الخير. أحدهما يعجل المغرب والإفطار. والآخر يؤخر المغرب والإفطار. فقالت: من يعجل المغرب والإفطار؟ قال: عبد الله. فقالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع. [م ١٠٩٩]

باب: في النهي عن الوصال

١٢٣٥ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال. قالوا: إنك تواصل. قال: (إني لست كهيئتكم، إني أُطعم وأُسقى).

[خ ١٩٢٢، م ١١٠٢]

ـ وفي رواية: (لست مثلكم). [خ ١٩٦٢، م]

١٢٣٣ ـ (١) كذا في (ب) وهو الموافق للصحيحين، ولفظ (أ): على خير.

باب: في الجنابة فيه

١٢٣٦ ـ (خ م) عن عائشة وأم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان ليصبح جنباً من جماع، غير احتلام في رمضان، ثم يصوم.

ـ وفي رواية: كان يدركه الفجر في رمضان جنباً من غير حلم فيغتسل ويصوم. [خ ١٩٢٥، م ١١٠٩]

١٢٣٧ ـ (م) عن أبي هريرة أنه كان يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم، فقيل لأبي هريرة حديث عائشة وأم سلمة، فقال: هما أعلم، ثم رجع أبو هريرة وردَّ ذلك إلى الفضل بن العباس وقال: سمعته من الفضل ولم أسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم. [م ١١٠٩]

ـ وفي أخرى لمسلم. عن عائشة؛ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه، وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله! تدركني الصلاة وأنا جنب. أفأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: (وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم) فقال: لست مثلنا. يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: (والله! إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بما أَتَّقي). [م ١١١٠]

باب: في السواك

... ـ (خ) عن عامر بن ربيعة قال: رأيت رسول الله ﷺ يستاك وهو صائم ما لا أعد ولا أحصي. [خ...]

باب: حفظ اللسان في الصوم

١٢٣٨ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الصيام

١٢٣٧ ـ مكرر ـ ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة الباب ٢٧ من كتاب الصوم.

جنة، فإذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل، فإن امرؤ قاتله أو شتمه فليقل: إني صائم). [خ ١٩٠٤، م ١١٥١]

١٢٣٩ ـ (خ) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه). [خ ١٩٠٣]

باب: دعوة الصائم

١٢٤٠ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دعي أحدكم إلى الطعام وهو صائم فليقل: إني صائم). [م ١١٥٠]

ـ [وفي رواية: (إذا دعي أحدكم إلى الطعام فليجب، فإن كان مفطراً فليطعم، وإن كان صائماً فليصلِّ) قال هشام: فليدع لهم].

باب: لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها

١٢٤١ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه). [خ ٥١٩٢، م ١٠٢٦]

باب: في إباحة الصوم في السفر

١٢٤٢ ـ (م) عن جابر قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة في رمضان. فصام حتى بلغ كُرَاع الغَميم. فصام الناس. ثم دعا بقدح من ماء فرفعه. حتى نظر الناس إليه. ثم شرب. فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام. فقال: (أولئك العصاة. أولئك العصاة).

ـ وفي رواية: كان ذلك بعد العصر. [م ١١١٤]

١٢٤٠ ـ الرواية الثانية عند أبي داود برقم ٢٤٦٠.

١٢٤٣ ـ (خ م) عن أنس. قال: كنا مع النبي ﷺ في السفر. فمنا الصائم ومنا المفطر. قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار. أكثرنا ظلاً صاحب الكساء. ومنا من يتقي الشمس بيده. قال: فسقط الصوام. وقام المفطرون. فضربوا الأبنية وسقوا الرِّكاب. فقال رسول الله ﷺ: (ذهب المفطرون اليوم بالأجر). [خ ٢٨٩٠، م ١١١٩]

١٢٤٤ ـ (خ م) عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ في سفر. فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه. وقد ظلل عليه. فقال (ما له؟) قالوا: رجل صائم. فقال رسول الله ﷺ: (ليس البرُّ أن تصوموا في السفر).

ـ وفي رواية: (ليس من البر الصوم في السفر).

[خ ١٩٤٦، م ١١١٥]

١٢٤٥ ـ (خ م) عن أنس قال: كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. [خ ١٩٤٧، م ١١١٨]

١٢٤٦ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام. قال: فنزلنا منزلاً. فقال رسول الله ﷺ: (إنكم قد دنوتم من عدوكم. والفطر أقوى لكم). فكانت رخصة. فمنا من صام ومنا من أفطر. ثم نزلنا منزلاً آخر. فقال: (إنكم مصبِّحوا عدوِّكم. والفطر أقوى لكم، فأفطروا) وكانت عزمة. فأفطرنا. ثم قال: لقد رأيتنا نصوم، مع رسول الله ﷺ بعد ذلك، في السفر. [م ١١٢٠]

١٢٤٧ - (خ م) عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان، فصام حتى بلغ عسفان، ثم دعا بإناء من ماء، فشرب نهاراً ليراه الناس، فأفطر حتى قدم مكة. [خ ٤٢٧٩، م ١١١٣]

١٢٤٤ ـ اللفظ لمسلم.

ـ قال: وكان ابن عباس يقول: صام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر. [خ ١٩٤٨]

باب: في تأخير القضاء

١٢٤٨ ـ (خ م) عن عائشة قالت: كان يكون عليَّ الصوم من رمضان، فما أستطيع أن أقضي إلا في شعبان. [خ ١٩٥٠، م ١١٤٦]

باب: جواز الصوم عن الميت

١٢٤٩ ـ (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (من مات وعليه صوم صام عنه وليه). [خ ١٩٥٢، م ١١٤٧]

١٢٥٠ ـ (خ م) عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ. فقالت: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر. أفأصوم عنها؟ قال: (أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه، أكان يؤدي ذلك عنها؟) قالت: نعم. قال: (فصومي عن أمك).

ـ وفي رواية: صوم شهر، وفي رواية: (فدين الله أحق أن يقضى). [خ ١٩٥٣، م ١١٤٨]

١٢٥١ ـ (م) عن بريدة قال: سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية. وإنها ماتت. قال: فقال: (وجب أجرك. وردها عليك الميراث) قالت: يا رسول الله! إنه كان عليها صوم شهر. أفأصوم عنها؟ قال: (صومي عنها) قالت: إنها لم تحج قط. أفأحج عنها؟ قال: (حجي عنها). [م ١١٤٩]

باب: في إفطار يوم الغيم

١٢٥٢ ـ (خ) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أفطرنا على عهد

رسول الله ﷺ في يوم غيم، ثم طلعت الشمس. قيل لهشام: أفأمروا بالقضاء؟ قال: بدٌ من ذلك؟. [خ ١٩٥٩]

باب: تشديد الإثم على من أفطر من غير عذر

... ـ (خ) [عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر، وإن صامه)].

قال البخاري: ويذكر عن أبي هريرة ـ رفعه ـ وقال: (من غير عذر ولا مرض). [خ . .]

باب: في الكفارة

١٢٥٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ، إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: (ما لك). قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: (هل تجد رقبة تعتقها). قال: لا. قال: (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين). قال: لا. فقال: (فهل تجد إطعام ستين مسكيناً). قال: لا. قال: اجلس، فمكث النبي ﷺ. فبينا نحن على ذلك أتي النبي ﷺ بعَرَق فيه تمر ـ والعرق: المكتل الضخم ـ قال: (أين السائل). فقال: أنا. قال: (خذ هذا فتصدق به). فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟. فوالله ما بين لابتيها، يريد الحرتين، أهل بيت أفقر من أهل بيتي. فضحك النبي ﷺ

١٢٥٢ ـ (بد من ذلك؟) هو استفهام إنكار محذوف الأداة. وفي رواية أبي داود: لا بد من القضاء.

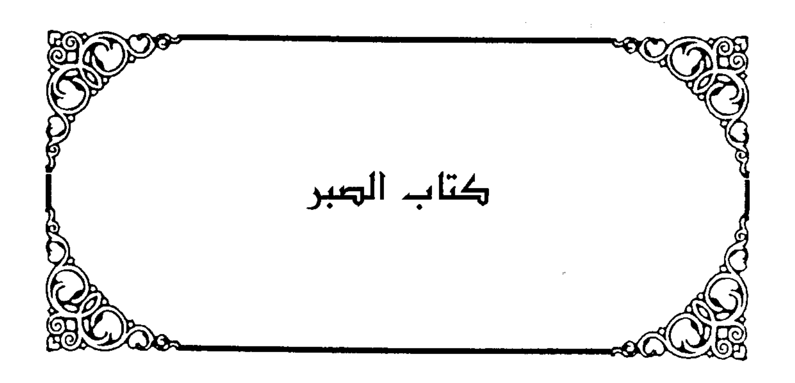
١٢٥٢ ـ مكرر ـ الحديث أخرجه الترمذي. وذكره البخاري تعليقاً في ترجمة الباب ٢٩ (إذا جامع في رمضان) من كتاب الصوم.

١٢٥٣ ـ الروايتان الثانية والثالثة عندهما من حديث عائشة.

حتى بدت أنيابه ثم قال: (أطعمه أهلك). [خ ١٩٣٦، م ١١١١]

- وفي رواية: وطئت امرأتي في رمضان نهاراً.

- وفي رواية: قال: (فكلوه). [خ ١٩٣٥، م ١١١٢]



كتاب الصبر

١٢٥٤ ـ (خ م) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (الصبر عند الصدمة الأولى). [خ ١٢٨٣، م ٩٢٦]

١٢٥٥ ـ (م) عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول: ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم! أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها).

قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ. ثم إني قلتها. فأخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قالت: أرسل إلي رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له. فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيور. فقال: (أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها. وأدعو الله أن يذهب بالغيرة). [م ٩١٨]

١٢٥٦ ـ (خ) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ فيما يخبر به عن ربّه: (إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر، عوضته منهما الجنة) يريد عينيه. [خ ٢٦٥٣]

١٢٥٧ ـ (خ) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء، إذا قبضت صفية من أهل الدنيا ثم احتسبه، إلا الجنة). [خ ٦٤٢٤]

١٢٥٨ ـ (خ م) عن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف، فادع الله لي، قال: (إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك). فقالت أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها.

[خ ٥٦٥٢، م ٢٥٧٦]

١٢٥٩ ـ (خ) عن خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ، وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو لنا؟ فقال: (قد كان من قبلكم، يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض، فيجعل فيها، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمنَّ هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله، والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون). [خ ٦٩٤٣]

١٢٦٠ ـ (خ م) عن أسامة بن زيد قال: أرسلت بنت رسول الله ﷺ إليه: إن ابناً لي قبض ـ وفي رواية: احتضر ـ فاشهدنا، فأرسل يقرىء السلام ويقول: (إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل عنده بأجل مسمى، فلتصبرْ ولتحتسب) فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها. . الحديث.

[خ ١٢٨٤، م ٩٢٣]

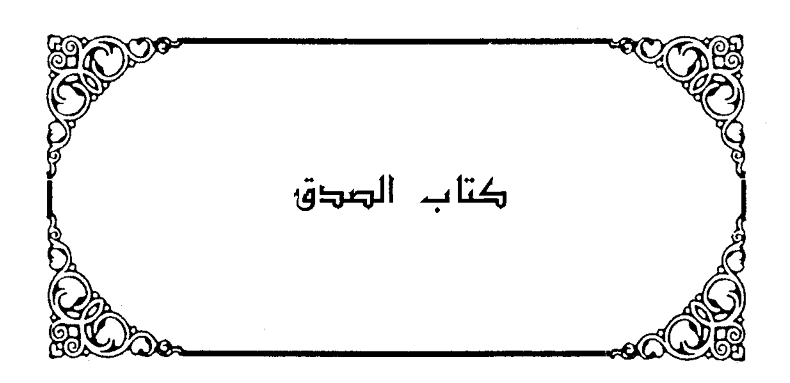
١٢٥٩ ـ رمز المصنف له بـ (خ م) وهو عند البخاري.

١٢٦١ - (خ م) عن أنس قال: اشتكى ابن لأبي طلحة فمات وأبو طلحة خارج، فلما رأت امرأته أنه قد مات، هيأت شيئاً، ونحَّتْه في جانب البيت، فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام؟ قالت: قد هدأت نفسه، وأرجو أن يكون قد استراح. فظن أبو طلحة أنها صادقة. قال: فبات فلما أصبح اغتسل، فلما أراد أن يخرج أعلمته أنه قد مات، فصلى مع النبي ﷺ، ثم أخبر النبي بما كان منهما فقال: (لعله أن يبارك لهما في ليلتهما). قال ابن عيينة فقال رجل من الأنصار: فرأيت تسعة أولاد كلهم قد قرأ القرآن. [خ ١٣٠١، م ٢١٤٤]

١٢٦٢ - (خ م) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (لا أحد أصبر على أذىً سمعه من الله عز وجل، إنه لَيُشْرَك به، وتُجْعَلُ له الولد، ثم يعافيهم ويرزقهم). [خ ٧٣٧٨، م ٢٨٠٤]

١٢٦٣ - (خ م) عن ابن مسعود قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء، ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: (اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون). [خ ٣٤٧٧، م ١٧٩٢]

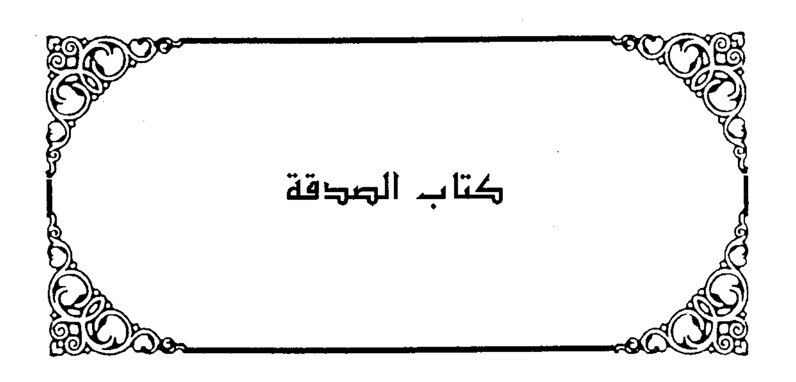
١٢٦١ - رمز له المصنف بـ(خ) وهو عند مسلم أيضاً بالرقم المذكور.



كتاب الصدق

١٢٦٤ ـ (خ م) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الصدق يهدي إلى البرِّ، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً. وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً).

[خ ٦٠٩٤، م ٢٦٠٧]



[باب: الحث على الصدقة وآدابها]

١٢٦٥ - (خ م) عن حارثة بن وهب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تصدقوا. فيوشك الرجل يمشي بصدقته، فيقول الذي أعطيها: لو جئتنا بها بالأمس قبلتها. فأما الآن، فلا حاجة لي بها. فلا يجد من يقبلها منه). [خ ١٤١١، م ١٠١١]

١٢٦٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: ضرب رسول الله ﷺ: (مثل البخيل والمتصدق، كمثل رجلين عليهما جُبَّتان من حديد، قد اضطرت أيديهما إلى ثُدِيِّهما وتراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه، حتى تغشى أنامله وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت، وأخذت كل حلقة بمكانها). قال أبو هريرة: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعه هكذا في جيبه، فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع. [خ ٥٧٩٧، م ١٠٢١]

١٢٦٧ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، وهو على المنبر، وذكر الصدقة والتعفف والمسألة: (اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة). [خ ١٤٢٩، م ١٠٣٣]

١٢٦٨ - (خ م) عن عدي بن حاتم قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: (اتقوا النار ولو بشق تمرة) وفي رواية: (فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة). [خ ٦٥٤٠، م ١٠١٦]

١٢٦٩ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ما نقص مال من صدقة ـ أو قال: ما نقصت صدقة من مال ـ وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع عبد لله إلا رفعه). [م ٢٥٨٨]

١٢٧٠ ـ (م) عن جرير قال: كنا في صدر النهار عند رسول الله ﷺ، فجاءه قوم حفاة عراة مُجْتَابِي النِّمار أو العباء. متقلدي السيوف. عامتهم من مضر. بل كلهم من مضر. فتمعَّر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة. فدخل ثم خرج. فأمر بلالاً فأذن وأقام. فصلى ثم خطب فقال: (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ! ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ إلى آخر الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ والآية التي في الحشر ﴿وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره ـ حتى قال ـ ولو بشق تمرة) قال: فجاء رجل من الأنصار بصرَّة كادت كفه تعجز عنها. بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس. حتى رأيت كومين من طعام وثياب. حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل. كأنه مُذْهَبَةٌ. فقال رسول الله ﷺ: (من سنَّ في الإسلام سنة حسنة[1]، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده. من غير أن ينقص من أجورهم شيء. ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده. من غير أن ينقص من أوزارهم شيء). [م ١٠١٧]

١٢٧٠ ـ (١) كذا في مسلم والذي في المخطوطتين (مَن سنّ سنّة حسنة في الإسلام) (ومَن سنّ سنّة في الإسلام سيئة).

مجتابي النمار: اجتاب فلان ثوباً: إذا لبسه، والنمار: جمع: نَمِرة وهي شملة مخططة.

تمعر وجهه: إذا تغير وتلون.

١٢٧١ ـ (خ م) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (قال رجل: لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته، فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتحدثون: تصدق على سارق، فقال: اللهم لك الحمد، على سارق؟ لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يدي زانية، فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على زانية، فقال: اللهم لك الحمد، على زانية؟ لأتصدقن بصدقة، فخرج بصدقته، فوضعها في يدي غني، فأصبحوا يتحدثون: تصدق على غني، فقال: اللهم لك الحمد، على سارق، وزانية، وغني، فأتي: فقيل له: أما صدقتك على سارق: فلعله أن يستعفَّ عن سرقته، وأما الزانية: فلعلها أن تستعف عن زناها، وأما الغني: فلعله يعتبر، فينفق مما أعطاه الله). [خ ١٤٢١، م ١٠٢٢]

[باب: الصدقة عن ظهر غنى والبدء بالأقارب]

١٢٧٢ ـ (خ م) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (خير الصدقة ما كان من ظهر غنى، وابدأ بمن تعول). [خ ١٤٢٦]

ـ وفي رواية: (اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنًى، ومن يستعفَّ يعفُّه الله، ومن يستغنِ يغنِهِ الله). [خ ١٤٢٧، م ١٠٣٤]

١٢٧٣ ـ (م) عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: (يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خير لك. وأن تمسكه شر لك. ولا تلام على كفاف. وابدأ بمن تعول. واليد العليا خير من اليد السفلى). [م ١٠٣٦]

١٢٧٤ - (خ م) عن زينب امرأة ابن مسعود. قالت: قال رسول الله ﷺ: (تصدقن، يا معشر النساء! ولو من حليكن) قالت: فرجعت

١٢٧٢ ـ الرواية الثانية عن حكيم بن حزام.

إلى عبد الله فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد. وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة. فأته فاسأله. فإن كان ذلك يجزي عني وإلا صرفتها إلى غيرك. قالت: فقال لي عبد الله: بل ائتيه أنت. قالت: فانطلقت. فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ. حاجتي حاجتها. قالت: وكان رسول الله ﷺ قد ألقيت عليه المهابة. قالت: فخرج علينا بلال فقلنا له: ائت رسول الله ﷺ. فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك: أتجزي الصدقة عنهما، على أزواجهما، وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن. قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ. فسأله [فقال له رسول الله ﷺ: (من هما؟) فقال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله ﷺ]: (أي الزَّيانب؟) قال: امرأة عبد الله. فقال له رسول الله ﷺ: (لهما أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة). [خ ١٤٦٦، م ١٠٠٠]

- وفي رواية: أنها هي سألت فقالت: يا نبي الله، إنك أمرت اليوم بالصدقة، وكان عندي حلي لي، فأردت أن أتصدق به، فزعم ابن مسعود: أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم، فقال النبي ﷺ: (صدق ابن مسعود، زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم). [خ ١٤٦٢]

١٢٧٥ - (خ) عن معن بن يزيد قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخطب عليَّ فأنكحني، وخاصمت إليه؛ وكان أبي يزيد أخرج دنانير يتصدق بها[1]، فوضعها عند رجل في المسجد، فأعطانيها ولم يعرف، فأتيته بها، فقال: والله ما إياك أردت، فخاصمته إلى

١٢٧٤ - اللفظ لمسلم وما بين القوسين [ ] فيه ولم يرد في المخطوطتين.

الرواية الثانية عن أبي سعيد الخدري.

١٢٧٥ - (١) كذا في البخاري وفي جامع الأصول، وفي المخطوطتين: وكان أبي يريد أن يخرج دنانير يتصدق بها.

رسول الله ﷺ، فقال: (لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن).
[خ ١٤٢٢]

[باب: صدقة المرأة من مال زوجها والعبد من مال سيده]

١٢٧٦ - (خ م) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: (إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها، غير مفسدة، فلها أجرها بما أنفقت، وللزوج بما اكتسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً).
[خ ١٤٢٥، م ١٠٢٤]

١٢٧٧ - (خ م) عن أسماء قالت: قلت: يا رسول الله، ما لي مال، إلا ما أدخل عليَّ الزبير، فأتصدق؟ قال: (تصدقي، ولا توعي فيوعى عليك).
[خ ٢٥٩٠، م ١٠٢٩]

- وفي رواية: فهل عليَّ جناح أن أرضخ مما يدخل عليَّ؟ قال: (ارضخي ما استطعت، ولا توعي فيوعي الله عليك).
[خ ١٤٣٤، م]

١٢٧٨ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره، فله نصف الأجر).
[خ ٢٠٦٦، م ١٠٢٦]

- وانفرد مسلم[1] (لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه).
[خ ٥١٩٥]

١٢٧٧ - (لا توعي فيوعي الله عليك) كناية عن الشح والإمساك.
الرضخ: العطاء القليل.

١٢٧٨ - (١) لم ينفرد مسلم به، بل هو عند البخاري بالرقم المذكور.

١٢٧٩ - (م) عن عمير مولى أبي اللحم. قال: أمرني مولاي أن أُقَدِّرَ لحماً(١). فجاءني مسكين. فأطعمته منه. فعلم بذلك مولاي فضربني. فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. فدعاه فقال: (لم ضربته؟) فقال: يعطي طعامي بغير أن آمره. فقال: (الأجر بينكما).

- وفي رواية: قال: كنت مملوكاً. فسألت رسول الله ﷺ: أأتصدق من مال مواليَّ بشيء؟ قال: (نعم. والأجر بينكما نصفان). [م ١٠٢٥]

١٢٨٠ - (خ م) عن عمر قال: حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه، وظننت أنه يبيعه برخص، فسألت النبي ﷺ فقال: (لا تشتره، ولا تعد في صدقتك، وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه). [خ ١٤٩٠، م ١٦٢٠]

- وفي رواية: (كالكلب يعود في قيئه). [خ ٣٠٠٣]

[باب: في صدقة الوقف]

١٢٨١ - (خ م) عن عمر قال: أصبت أرضاً من أرض خيبر، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: أصبت أرضاً لم أصب مالاً أحب إليَّ ولا أنفسَ عندي منها، فما تأمرني به؟ فقال: (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها) قال: فتصدق بها عمر، على أن لا تباع ولا توهب، في الفقراء، وذي القربى، والرقاب، والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وَلِيَها أن يأكل بالمعروف، غير متمول مالاً، ويطعم. وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر. [خ ٢٧٣٧، م ١٦٣٢]

١٢٧٩ - رمز المصنف له بـ(خ م) وهو من أفراد مسلم.

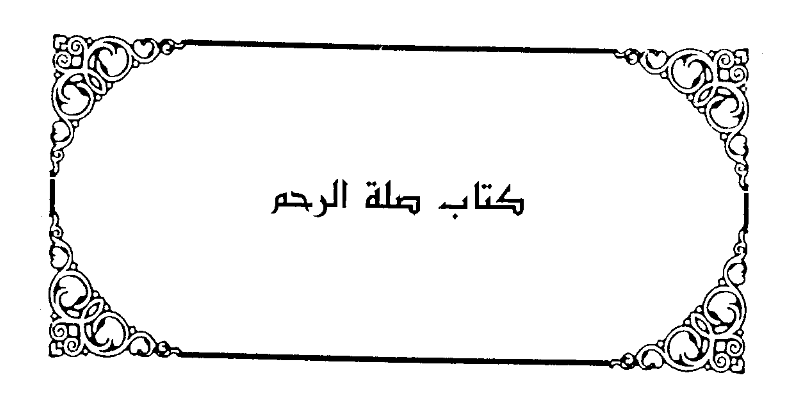
(١) أقدر لحماً: أي أطبخ قدراً من لحم. والذي في مسلم: أقدد.

[باب: الصدقة عن الميت]

١٢٨٢ - (خ) عن ابن عباس: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إن أمي توفيت، أينفعها إن تصدقت عنها؟ قال: (نعم) قال: فإن لي مَخْرَفاً، فأنا أشهدك أني قد تصدقت به عنها. [خ ٢٧٥٦]

١٢٨٣ - (م) عن أبي هريرة أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات ولم يوص، أفينفعه أن أتصدق عنه؟ قال: (نعم). [م ١٦٣٠]

١٢٨٢ ـ مخرفاً: أي نخلاً.



كتاب صلة الرحم

١٢٨٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (إن الرحم شُجْنَةٌ من الرحمٰن، فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته).
[خ ٥٩٨٨، م ٢٥٥٤]

ـ وفي رواية: (إن الله خلق الخلق، حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم، فأخذت بحقو الرحمٰن، فقال: مه، قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: نعم أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذاك لك، ثم قال رسول الله ﷺ: اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ﴾). [خ ٤٨٣٠]

١٢٨٥ ـ (خ م) عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ: (الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله. ومن قطعني قطعه الله).
[خ ٥٩٨٩، م ٢٥٥٥]

١٢٨٦ ـ (خ) عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: (من سره أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه). [خ ٥٩٨٥]

١٢٨٦ ـ رمز له المصنف بـ (خ م) وهو من أفراد البخاري.

١٢٨٧ - (خ م) عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يدخل الجنة قاطع).

زاد في رواية سفيان: يعني قاطع رحم. [خ ٥٩٨٤، م ٢٥٥٦]

١٢٨٨ - (خ) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: (ليس الواصل بالمكافىء، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها).
[خ ٥٩٩١]

١٢٨٩ - (م) عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله! إن لي قرابة. أصلهم ويقطعوني. وأحسن إليهم ويسيئون إلي. وأحلم عنهم ويجهلون علي. فقال: (لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم الملَّ. ولا يزال معك من الله ظهير عليهم، ما دمت على ذلك). [م ٢٥٥٨]

١٢٩٠ - (خ م) عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول جهاراً غير سرار: (إن آل أبي فلان ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله وصالح المؤمنين.

- زاد البخاري (ولكن لهم رحم أبلها ببلالها). [خ ٥٩٩٠، م ٢١٥]

١٢٩١ - (م) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: (إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط - وفي أخرى: ستفتحون مصر، وهي أرض يذكر فيها القيراط - فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً).

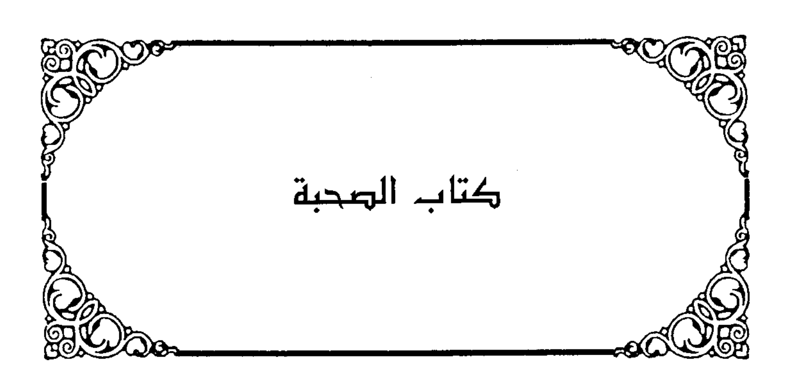
- وفي أخرى: (فإن فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة

١٢٨٩ - الملّ: الرماد، وقيل: الجمر الذي تستوي فيه الخبزة.

١٢٩٠ - ببلالها: كل ما يبل به الحلق من ماء أو لبن، والمعنى: صلوا أرحامكم بصلتها.

ورحماً) أو قال: (ذمة وصهراً. فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة، فاخرج منها) قال: فمر بربيعة وعبد الرحمٰن ابني شرحبيل يتنازعان في موضع لبنة، فخرج منها. [م ٢٥٤٣]

١٢٩٢ - (خ م) عن ميمونة قالت: أعتقت وليدة لي، ولم أستأذن النبي ﷺ، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله، أني أعتقت وليدتي؟ قال: (أو فعلت). قالت: نعم، قال: (أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك). [خ ٢٥٩٢، م ٩٩٩]



كتاب الصحبة

[باب: حق الرجل على زوجته]

١٢٩٣ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح). [خ ٣٢٣٧، م ١٤٣٦]

ـ وفي رواية: قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده! ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها، حتى يرضى عنها). [م]

ـ وفي أخرى: (إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح) وفي أخرى: (حتى ترجع). [خ ٥١٩٤، م]

١٢٩٤ ـ (خ م) عن أسماء بنت أبي بكر. قالت: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء، غير فرسه ـ وفي رواية: غير ناضح وغير فرسه ـ قالت: فكنت أعلف فرسه، وأكفيه مؤنته، وأسوسه، وأدق النوى لناضحه، وأعلفه، وأستقي الماء، وأخرز غربه، وأعجن. ولم

١٢٩٤ ـ الناضح: البعير يستقى عليه الماء.

غربه: الغرب الدلو، يعني أنها كانت تخرز له دلوه.

أكن أحسن أخبز. وكان يخبز لي جارات من الأنصار. وكن نسوة صدق. قالت: وكنت أنقل النوى، من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ، على رأسي. وهي على ثلثي فرسخ. قالت: فجئت يوماً والنوى على رأسي. فلقيت رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه. فدعاني ثم قال: (إخ! إخ) ليحملني خلفه. قالت فاستحييت وعرفت غيرتك ـ وفي رواية: فاستحييت أن أسير مع الرجال ـ فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت فمضى. فجئت الزبير فقلت: لقيني رسول الله وعلى رأسي النوى، ومعه نفر من أصحابه، فأناخ لأركب، فاستحييت منه وعرفت غيرتك. فقال: والله! لحملك النوى على رأسك أشد من ركوبك معه. قالت: حتى أرسل إليَّ أبو بكر، بعد ذلك، بخادم، فكفتني سياسة الفرس. فكأنما أعتقتني.
[خ ٥٢٢٤، م ٢١٨٢]

١٢٩٥ ـ (خ م) [عن علي أنه قال لابن أعبد: ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وكانت من أحب أهله إليه، وكانت عندي. قلت: بلى، قال: إنها جرَّت بالرحى حتى أثرت في يدها، واستقت بالقربة حتى أثرت في نحرها، وكنست البيت حتى اغبرت ثيابها، فأتى النبي ﷺ خدم، فقلت: لو أتيت أباك فسألته خادماً؟ فأتته فوجدت عنده حدَّاثاً فرجعت، فأتاها من الغد فقال: ما كانت حاجتك؟ فسكتت، فقلت: أنا أحدثك يا رسول الله، جرَّت بالرحى حتى أثرت في يدها، وحملت بالقربة حتى أثرت في نحرها، فلما أن جاء الخدم، أمرتها أن تأتيكَ فتستخدمكَ خادماً يقيها حرَّ ما هي فيه، قال: (اتقي الله يا فاطمة، وأدي فريضة ربك، واعملي عمل أهلك، وإذا أخذتِ مضجعك، فسبحي ثلاثاً وثلاثين،

١٢٩٥ ـ هذه رواية أبي داود برقم ٢٩٨٨ والحديث عند الشيخين بالرقمين المذكورين وليس فيه: (اتقي الله يا فاطمة وأدي فريضة ربك واعملي وعمل أهلك).

واحمدي ثلاثاً وثلاثين، وكبري أربعاً وثلاثين، فتلك مائة، فهي خير لكِ من خادم) قالت: رضيت عن الله وعن رسوله]. [خ ٣١١٣، م ٢٧٢٧]

باب: حق المرأة على الزوج

١٢٩٦ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضِلَع، وإن اعوج ما في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء).
[خ ٣٣٣١، م ١٤٦٨]

- وأول حديث البخاري: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، واستوصوا بالنساء خيراً. .). [خ ٥١٨٥]

- وفي رواية لمسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فإذا شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت. واستوصوا بالنساء). [م]

- وللبخاري: (المرأة كالضلع، إن أقمتها كسرتها، وإن استمتعت بها، استمتعت بها وفيها عوج). [خ ٥١٨٤]

- وفي رواية لمسلم (وكسرها طلاقها). [م]

١٢٩٧ - (خ م) عن عبد الله بن زمعة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم لعله يجامعها - أو قال: يضاجعها - من آخر اليوم). [خ ٤٩٤٢، م ٢٨٥٥]

- وفي رواية: نهى النبي ﷺ أن يضحك الرجل مما يخرج من الأنفس، وقال: (بم يضرب أحدكم امرأته ضرب الفحل، ثم لعله يعانقها). [خ ٦٠٤٢]

١٢٩٨ - (خ م) عن عائشة قالت: جلس إحدى عشرة امرأة، فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحم جمل غثٍّ، على رأس جبل: لا سهل فيرتقى ولا سمين فيُنْتقل.

قالت الثانية: زوجي لا أبثُّ خبره، إني أخاف أن لا أَذَرَه، إن أذكره أذكر عُجَرَه وبُجَرَه.

قالت الثالثة: زوجي العشَنَّق، إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق.

قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة، لا حر ولا قر، ولا مخافة ولا سآمة.

قالت الخامسة: زوجي إن دخل فَهِدَ، وإن خرجَ أَسِدَ، ولا يسأل عما عهد.

قالت السادسة: زوجي إن أكل لفَّ، وإن شرب اشتف، وإن اضطجع التف، ولا يولج الكفَّ ليعلم البثَّ.

قالت السابعة: زوجي غياياء، أو عياياء، طباقاء، كل داء له داء، شجَّكِ أو فَلَّكِ أو جمع كلاًّ لك.

١٢٩٨ ـ غث: الهزيل، ينتقل: أي لا يرغب أحد به فينتقل إليه.

عجره وبجره: العجر: العروق المتعقدة في الجسد، والبجر: نحوها إلا أنها خاصة بالبطن.

العشنق: الطويل، وقيل: السيء الخلق.

ليل تهامة: أي طلق معتدل، شبهت زوجها به.

لف: أكثر من الأكل، شف: شرب ما في الإناء.

ولا يولج الكف ليعلم البث: المراد: أنه قليل الشفقة عليها، وأنه إذا رآها عليلة لا يدخل يده في ثوبها ليجسها متعرفاً لما بها.

غياياء طباقاء: الأحمق الذي ينطبق عليه الأمر. والعياياء: الذي لا يأتي النساء عجزاً.

=

قالت الثامنة: زوجي المسُّ مس أرنب، والرِّيح ريح زَرْنَب.

قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد، طويل النجاد، عظيم الرماد، قريب البيت من الناد.

قالت العاشرة: زوجي مالك وما مالك، مالك خير من ذلك، له إبل كثيرات المبارك، قليلات المسارح، وإذا سمعن صوت المزهر، أيقن أنهن هوالك.

قالت الحادية عشرة: زوجي أبو زرع، فما أبو زرع، أَنَاسَ من حليّ أذنيَّ، وملأ من شحم عضديَّ، وبَجَّحني فبجحتْ إليَّ نفسي، وجدني في أهل غنيمة بشقّ، فجعلني في أهل صهيل وأطيط، ودائس ومنقّ، فعنده أقول فلا أقبَّح، وأرقد فأتصبَّح، وأشرب فأتقنَّح.

أم أبي زرع، فما أم أبي زرع، عكومها رداح، وبيتها فساح. ابن أبي زرع، فما ابن أبي زرع، مضجعه كمسلِّ شَطبة، ويَشبعه ذراع الجفرة. بنت

= شجك أو فلك أو جمع كلاً لك: الشج: شج الرأس، والفل: الكسر. كلا: أي كلاً من الشج والكسر.

زرنب: نبات طيب الريح.

بجح بالشيء: فرح به.

صهيل وأطيط ودائس ومنق: الصهيل: صوت الخيل، الأطيط: صوت الإبل، الدائس: دائس الطعام ليخرجه من سنبله. والمنقي: هو منقي الطعام.

أتقنح: الشرب فوق الري.

عكومها رداح: أي ذات أقمشة وآلات كثيرة: العكوم: الأحمال تجمع فيها الأمتعة. رداح: واسعة.

كمسل شطبة. الشطبة: السيف، المراد: ما سل من قشره أو غمده، أي: رقيق كثير اللحم. =

أبي زرع، فما بنت أبي زرع، طوع أبيها، وطوع أمها، وملء كسائها، وغيظ جارتها، جارية أبي زرع، فما جارية أبي زرع، لا تبثُّ حديثنا تبثيثاً، ولا تنقِّث ميرتنا تنقيثاً، ولا تملأ بيتنا تعشيشاً.

قالت: خرج أبو زرع والأوطاب تمخض، فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين، يلعبان من تحت خصرها برمانتين، فطلقني ونكحها، فنكحت بعده رجلاً سريًّا، ركب شريًّا، وأخذ خطِّيًّا، وأراح عليَّ نَعَماً ثرياً، وأعطاني من كل رائحة زوجاً، وقال: كلي أم زرع، وميري أهلك، قالت: فلو جمعت كل شيء أعطانيه، ما بلغ أصغر آنية أبي زرع.

قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: (كنتُ لك كأبي زرع لأم زرع).
[خ ٥١٨٩، م ٢٤٤٨]

- وفي رواية: عياياء طباقاء. ولم يشك وقال: وصِفْرُ ردائها، وخير نسائها، وعَقْرُ جارتها، وأعطاني من كل ذابحة زوجاً.

١٢٩٩ - (م) عن جابر[1] قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي آخر). [م ١٤٦٩]

باب: في صحبة النساء

١٣٠٠ - (خ م) عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: (ما

= الجفرة: الأنثى من أولاد الغنم.
والأوطاب تمخض: الوطب: وعاء اللبن، ومخضها: استخراج الزبد منها.
سريا: من سراة الناس وكبرائهم.
شريا: فرساً فائقاً.
رائحة: ما يروح من أصناف المال.

١٢٩٩ - (١) كذا في المخطوطتين والذي في مسلم: عن أبي هريرة.

تركت بعدي فتنة هي أضرُّ على الرجال من النساء). [خ ٥٠٩٦، م ٢٧٤٠]

١٣٠١ ـ (م) عن مطرف بن عبد الله: أنه كان له امرأتان، فخرج من عند إحداهما، فلما رجع قالت له: أتيت من عند فلانة، قال: أتيت من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: (إن أقلَّ ساكني الجنة النساءُ). [م ٢٧٣٨]

١٣٠٢ ـ (م) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم ينشر سرها).

ـ وفي رواية: (إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة..). [م ١٤٣٧]

١٣٠٣ ـ (خ م) عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: (إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غضبى). قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: (أما إذا كنت عني راضية، فإنك تقولين: لا وربِّ محمد، وإذا كنت غضبى، قلت: لا وربِّ إبراهيم). قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك. [خ ٥٢٢٨، م ٢٤٣٩]

باب: أحاديث جامعة [في آداب الصحبة]

١٣٠٤ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إياكم والظَّنَّ، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسوا، ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم، المسلم أخو المسلم. لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره. التقوى ههنا، التقوى ههنا) ويشير إلى الصدر (بحسب امرىء من

١٣٠٤ ـ هذا لفظ مسلم جُمع من ثلاث روايات. وعند البخاري إلى قوله (إخوانا).

الشرِّ أن يَحْقِرَ أخاه المسلم. كل المسلم على المسلم حرام. دمه وعرضه وماله، إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم وأعمالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم). [خ ٦٠٦٦، م ٢٥٦٣، ٢٥٦٤]

- وفي رواية: (لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم). [م]

- وفي رواية للبخاري: (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك). [خ ٥١٤٣]

- وفي رواية لهما عن أنس: (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث). [خ ٦٠٦٥، م ٢٥٥٩]

١٣٠٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس). [خ ١٢٤٠، م ٢١٦٢]

- وفي رواية لمسلم: (حق المسلم على المسلم ست) زاد: (وإذا استنصحك فانصح له).

١٣٠٦ - (خ م) عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع. ونهانا عن سبع. أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإبرار القسم - أو المقسم - ونصر المظلوم، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام. ونهانا عن خواتيم - أو عن تختم بالذهب - وعن شرب بالفضة، وعن المياثر، وعن القسِّي، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج.
[خ ٥٦٣٥، م ٢٠٦٦]

١٣٠٦ - اللفظ لمسلم.

المياثر: جمع مئثرة: وطاء يوضع على السروج.

القسي: ثياب مضلعة بالحرير.

ـ وفي رواية: (وإنشاد الضال). [م]

ـ وفي رواية: (عن الشرب في الفضة، فإنه من شرب فيها في الدنيا، لم يشرب فيها في الآخرة). [م]

ـ وفي رواية: خاتم الذهب أو حلقة الذهب. [م]

ـ وفي أخرى: عن آنية الفضة. [خ ١٢٣٩]

ـ وفي أخرى: عن المياثر الحمر. [خ ٥٨٣٨]

١٣٠٧ ـ (خ) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (أطعموا الجائع، وعودوا المريض وفكوا العاني). [خ ٣٠٤٦]

١٣٠٨ ـ (خ م) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: (إيّاكم والجلوس في الطرقات) قالوا: يا رسول الله! ما لنا بدٌّ من مجالسنا. نتحدث فيها. فقال رسول الله ﷺ: (فإذا أبيتم إلا المجلس، فأعطوا الطريق حقه) قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: (غضُّ البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر).
[خ ٢٤٦٥، م ٢١٢١]

١٣٠٩ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث). [خ ٦٢٨٨، م ٢١٨٣]

ـ وفي رواية ابن مسعود: (فإن ذلك يحزنه). [خ ٧٢٩٠، م ٢١٨٤]

ـ وفي رواية: (ولا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها). [خ ٥٢٤١]

= الاستبرق: ديباج غليظ.
الديباج: ثياب متخذة من الإبريسم.

١٣١٠ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يقيمنَّ أحدكم رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم) وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه.

[خ ٦٢٦٩، م ٢١٧٧]

١٣١١ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قام أحدكم عن مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به). [م ٢١٧٩]

١٣١٢ ـ (م) عن جابر بن سمرة قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد وهم حلق فقال: (ما لي أراكم عزين). [م ٤٣٠]

١٣١٣ ـ (خ م) عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: (إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة. ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة).

[خ ٥٥٣٤، م ٢٦٢٨]

١٣١٤ ـ (خ م) عن أنسٍ قال: أتى عليَّ رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان. فسلم علينا. وبعثني إلى حاجة. فأبطأت على أمي. فلما جئت قالت: ما حبسك؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة. قالت: ما حاجته؟ قلت: إنها سر. قالت: لا تحدثن بسر رسول الله ﷺ أحداً.

[خ ٦٢٨٩، م ٢٤٨٢]

باب: في التحابب والتوادد

١٣١٥ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي

١٣١٢ ـ عزين: جماعات متفرقة.

بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا. ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم). [م ٥٤]

١٣١٦ ـ (خ م) عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى). [خ ٦٠١١، م ٢٥٨٦]

ـ وفي رواية: (المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر). [م]

١٣١٧ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يقول الله تعالى يوم القيامة: أين المتحابون لجلالي، اليوم أظلهم في ظلي، يوم لا ظل إلا ظلي). [م ٢٥٦٦]

١٣١٨ ـ (م) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ (أن رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى. فأرصد الله له، على مدرجته، ملكاً. فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة ترُبُّها؟ قال: لا. غير أني أحببته في الله عز وجل. قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه). [م ٢٥٦٧]

١٣١٩ ـ (خ م) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض). [خ ٣٢٠٩، م ٢٦٣٧]

ـ وفي رواية مسلم: (إن الله إذا أحبَّ عبداً دعا جبريل فقال: إني أحب فلاناً فأحبه. قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء، قال: ثم يوضع له القبول في

١٣١٨ ـ المدرجة: الطريق، تربها: أي تقوم بإصلاحها.

الأرض. وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول: إني أبغض فلاناً فأبغضه. قال فيبغضه جبريل. ثم ينادي في أهل السماء: إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه. قال فيبغضونه. ثم توضع له البغضاء في الأرض).

١٣٢٠ ـ (خ م) عن أنس قال: سأل رجل النبي ﷺ عن الساعة؟ فقال: (وماذا أعددت لها). قال: لا شيء، إلا أني أحب الله ورسوله ﷺ، فقال: (أنت مع من أحببت). قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ: (أنت مع من أحببت). قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل أعمالهم.
[خ ٣٦٨٨، م ٢٦٣٩]

ـ وفي رواية ابن مسعود قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: (المرء مع من أحب). [خ ٦١٦٩، م ٢٦٤٠]

١٣٢١ ـ (خ/ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (الناس معادن، كمعادن الذهب والفضة، [خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام] إذا فقهوا). هذا من أفراد مسلم. واتفقا بعد ذلك (الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف).
[خ ٣٣٣٦، م ٢٦٣٨]

١٣٢٢ ـ (م) عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: (من نَفَّسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة.

١٣٢١ ـ القسم الثاني من الحديث ليس عند البخاري من رواية أبي هريرة، وإنما هو من رواية عائشة وهي رواية معلقة بالرقم المذكور. وما بين القوسين في مسلم ولم يذكر في المخطوطتين.

ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلماً، ستره الله في الدنيا والآخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة. وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده. ومن بَطَّأَ به عمله، لم يسرع به نسبه). [م ٢٦٩٩]

١٣٢٣ - (خ م) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة). [خ ٢٤٤٢، م ٢٥٨٠]

١٣٢٤ - (خ م) عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضاً). وشبَّك بين أصابعه. [خ ٢٤٤٦، م ٢٥٨٥]

١٣٢٥ - (م) عن جبير بن مطعم. قال: قال رسول الله ﷺ: (لا حلف في الإسلام. وأيما حلف، كان في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شدة). [م ٢٥٣٠]

١٣٢٦ - (خ م) عن عاصم بن سليمان الأحول، قال: قلت لأنس: أبلغك أن النبي ﷺ قال: (لا حلف في الإسلام). فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار. [خ ٢٢٩٤، م ٢٥٢٩]

١٣٢٧ - (م) عن أنس قال: آخى رسول الله ﷺ بين طلحة وأبي عبيدة. [م ٢٥٢٨]

١٣٢٨ - (خ) عن ابن عوف قال: آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع، فقال لي سعد: إني أكثر الأنصار مالاً، فأقاسمك مالي

شطرين، ولي امرأتان، فانظر أيتهما شئت حتى أنزل لك عنها، فإذا حلت تزوجتها. فقلت: لا حاجة لي في ذلك، دلوني على السوق، فدلوني على سوق بني قينقاع، فما رحت حتى استفضلت أقطاً وسمناً. وذكر الحديث.

[خ ٢٠٤٨]

١٣٢٩ - (خ) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً). فقال رجل: يا رسول الله، أنصره إذا كان مظلوماً، أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: (تحجزه، أو تمنعه، عن الظلم فإن ذلك نصرك إياه). [خ ٦٩٥٢]

باب: الشفاعة والاحترام والتوقير

١٣٣٠ - (خ م) عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ جالساً، فجاءه رجل يسأل، فأقبل علينا يوجهه وقال: (اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء).

- وفي رواية: كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: (اشفعوا تؤجروا) وذكر الحديث. [خ ١٤٣٢، م ٢٦٢٧]

١٣٣١ - (خ م) عن أنس قال: صحبت جرير بن عبد الله البجلي في سفر، فكان يخدمني - قال ثابت: وهو أكبر من أنس - فقلت: لا تفعل، فقال: إني قد رأيت الأنصار يكرمون رسول الله ﷺ ويعملون به شيئاً، لا أجد أحداً منهم ولا أصحبه إلا أكرمته وخدمته لذلك.

[خ ٢٨٨٨، م ٢٥١٣]

١٣٣٢ - (خ م) عن ابن عمر قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: (أخبروني بشجرة شِبْهِ - أو كالرجل - المسلم، لا يتحات ورقها، ولا،

١٣٣٢ - لفظ الرواية الأولى لمسلم. والثانية لهما.

ولا، ولا، تؤتي أكلها كل حين) قال ابن عمر: فوقع في نفسي أنها النخلة، ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان، فكرهت أن أتكلم، فلما لم يقولا، قال رسول الله ﷺ: (هي النخلة). فلما قمنا قلت لعمر: يا أبتاه والله لقد كان وقع في نفسي أنها النخلة. فقال: ما منعك أن تتكلم؟ قال: لم أركم تكلمون، فكرهت أن أتكلم أو أقول شيئاً. فقال عمر: لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا وكذا.

ـ وفي رواية: (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها مثل المسلم فحدثوني ما هي) فوقع الناس في شجر البوادي. قال عبد الله ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت. الحديث. [خ ١٣١، م ٢٨١١]

باب: في الاستئذان

١٣٣٣ ـ (خ م) عن أبي سعيد وأُبي بن كعب، قال أبو سعيد: كنَّا في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً، فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: (إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع). فقال: والله لتقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أبيُّ بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمت معه، فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك. [خ ٦٢٤٥، م ٢١٥٣]

١٣٣٤ ـ (م) عن ابن مسعود قال: قال لي رسول الله ﷺ: (إذنك عليَّ أن يرفع الحجاب، وأن تستمع سوادي، حتى أنهاك). [م ٢١٦٩]

١٣٣٥ ـ (خ م) عن جابر قال: أتيت رسول الله ﷺ في أمر دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: (من ذا) فقلت: أنا، فخرج وهو يقول: (أنا، أنا؟) كأنه يكرهه. [خ ٦٢٥٠، م ٢١٥٥]

١٣٣٦ - (خ م) عن أنس: أن رجلاً اطَّلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام إليه النبي ﷺ بمشقص، أو: بمشاقص، فكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه. [خ ٦٢٤٢، م ٢١٥٧]

- وفي رواية سهل بن سعد: اطلع رجل من جحر في باب النبي ﷺ، ومع النبي مدرى يرجِّل - وفي رواية: يحك - به رأسه، فقال له رسول الله ﷺ: (لو علمت أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جعل الإذن من أجل البصر). [خ ٥٩٢٤، م ٢١٥٦]

١٣٣٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حلَّ لهم أن يفقؤوا عينه).

[خ ٦٩٠٢، م ٢١٥٨]

باب: في السلام

١٣٣٨ - (خ م) عن أنس قال: مرَّ النبي ﷺ على صبيان فسلم عليهم. [خ ٦٢٤٧، م ٢١٦٨]

١٣٣٩ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير).

[خ ٦٢٣٢، م ٢١٦٠]

١٣٤٠ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لما خلق الله آدم، وطوله ستون ذراعاً، ثم قال: اذهب فسلم على أولئك - نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يجيبونك. فإنها تحيتك وتحية ذريتك. فقال: السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوه: ورحمة الله. فكل من يدخل الجنة على صورة آدم. قال: فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن). [خ ٣٣٢٦، م ٢٨٤١]

١٣٤١ ـ (خ) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلم، سلم ثلاثاً، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً، حتى تفهم عنه. [خ ٩٥]

١٣٤٢ ـ (خ م) عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: (إذا سلم عليكم اليهود، فإنما يقول أحدهم: السَّام عليك، فقل: وعليك).
[خ ٦٢٥٧، م ٢١٦٤]

١٣٤٣ ـ (خ م) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم). [خ ٦٢٥٨، م ٢١٦٣]

١٣٤٤ ـ (خ م) عن عائشة قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السَّام عليك، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قال: فقال رسول الله ﷺ: (مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله). [خ ٦٠٢٤، م ٢١٦٥]

ـ وفي رواية: (إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله). [خ ٦٩٢٧]

١٣٤٥ ـ (م) عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: (لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام. فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه). [م ٢١٦٧]

١٣٤٦ ـ (م) عن ابن عمر: أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يبول، فسلم فلم يردَّ عليه. [م ٣٧٠]

١٣٤٧ ـ (خ م) عن أبي الجهيم قال: أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل، فسلم عليه، فلم يرد النبي ﷺ، حتى أقبل على الجدار، فمسح بوجهه ويديه، ثم ردَّ عليه السلام. [خ ٣٣٧، م ٣٦٩]

١٣٤٨ ـ (خ) عن قتادة: قيل لأنس بن مالك: أكانت المصافحة في أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. [خ ٦٢٦٣]

باب: في العطاس والتثاؤب

١٣٤٩ ـ (خ م) عن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما، ولم يشمت الآخر، فقيل له، فقال: (هذا حَمِدَ الله، وهذا لم يحمد الله). [خ ٦٢٢١، م ٢٩٩١]

١٣٥٠ ـ (م) عن سلمة بن الأكوع: أنه سمع النبي ﷺ، وعطس رجل عنده فقال له: (يرحمك الله) ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ: (الرجل مزكوم). [م ٢٩٩٣]

١٣٥١ ـ (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم فحمد الله، فحق على كل مسلم سمعه أن يقول: يرحمك الله، وأما التثاؤب: فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم في الصلاة، فليكظم ما استطاع، ولا يقل: ها، فإنما ذلكم من الشيطان يضحك منه). [خ ٦٢٢٦]

ـ وفي رواية: (التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان منه).

أخرج الأولى البخاري، والثانية مسلم. [خ ٣٢٨٩، م ٢٩٩٤]

١٣٥٢ ـ (م) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا تثاوب أحدكم، فليمسك بيده على فيه. فإن الشيطان يدخل). [م ٢٩٩٥]

١٣٥١ ـ الرواية الأولى أخرجها البخاري، وليس فيها عنده ذكر الصلاة. وإنما هو عند مسلم برقم ٢٩٩٥ من حديث أبي سعيد.

والرواية الثانية عندهما. وما ذكره هو نص البخاري. وهي عند مسلم إلى قوله (ما استطاع).

باب: عيادة المريض

١٣٥٣ - (خ) عن جابر قال: جاءني رسول الله ﷺ يعودني ليس براكب بغل ولا برذون. [خ ٥٦٦٤]

١٣٥٤ - (خ) عنِ عائشة بنت سعد بن مالك - وكانت أكبر أولاده - أن أباها قال: تَشَكَّيْت بمكة شكوى شديدة، فجاءني النبي ﷺ يعودني، فقلت: يا نبي الله، إني أترك مالاً، وإني لم أترك إلا ابنة واحدة، فأوصي بثلثي مالي وأترك الثلث؟ فقال: (لا) فقلت: فأوصي بالنصف وأترك النصف؟ قال: (لا)، قلت: فأوصي بالثلث وأترك الثلثين؟ قال: (الثلث والثلث كثير) ثم وضع يده على جبهتي، ثم مسح وجهي وبطني، ثم قال: (اللهم اشف سعداً، وأتمم له هجرته) قال سعد: فما زلت أجد برد يده على كبدي فيما يخيَّل إليَّ حتى الساعة. [خ ٥٦٥٩]

١٣٥٥ - (خ) عن أنس: أن غلاماً من اليهود كان يخدم رسول الله ﷺ فمرض فأتاه يعوده، وعرض عليه الإسلام فأسلم. [خ ٥٦٥٧]

- وفي رواية: فقعد عند رأسه فقال له: (أسلم) فنظر إلى أبيه - وهو عنده - فقال: أطع أبا القاسم [فأسلم] فخرج النبي ﷺ وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار). [خ ١٣٥٦]

١٣٥٦ - (خ) عن نافع قال: ذكر لابن عمر أن سعيد بن زيد مرض - وكان بدرياً - فركب إليه يوم الجمعة بعد أن تعالى النهار، واقتربت الجمعة، وترك الجمعة. [خ ٣٩٩٠]

١٣٥٥ - كلمة [فأسلم] في الرواية الثانية في البخاري وليست في المخطوطتين.

١٣٥٧ ـ (خ) عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ على أعرابي يعوده في مرضه. قال: وكان إذا دخل على مريض يعوده قال: (لا بأس، طهور إن شاء الله) فقال الأعرابي: كلا بل هي حمى تفور ـ أو تثور ـ على شيخ كبير تزيره القبور. قال رسول الله ﷺ: (فنعم إذن). [خ ٣٦١٦]

١٣٥٨ ـ (خ) عن ابن عباس [قال: من السنة تخفيف الجلوس وقلة الصخب في العيادة عند المرض].

قال: وقال النبي ﷺ ـ لما كثر لغطهم واختلافهم (قوموا عني) المسند صحيح. [خ ١١٤]

باب: في الركوب والارتداف

١٣٥٩ ـ (خ) عن ابن عباس قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبله أغيلمة بني عبد المطلب، فحمل واحداً بين يديه وآخر خلفه، وهما: قثم والفضل. [خ ١٧٩٨]

١٣٦٠ ـ (خ م) عن عبد الله بن جعفر أن ابن الزبير قال له: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك. [خ ٣٠٨٢، م ٢٤٢٧]

١٣٦١ ـ (م) عن سلمة بن الأكوع قال: لقد قدت بنبي الله ﷺ والحسن والحسين بغلته الشهباء، حتى أدخلتهم حجرة النبي ﷺ، هذا قدامه، وهذا خلفه. [م ٢٤٢٣]

١٣٦٢ ـ (خ) عن أنس قال: كنا مع النبي ﷺ مقفلة من عسفان،

١٣٥٨ ـ قول ابن عباس: (من السنة) ليس في البخاري فيما أعلم. والقول الثاني المرفوع موجود بالرقم المذكور.

ورسول الله ﷺ قد أردف صفية بنت حيي، فعثرت ناقته، فصرعا جميعاً، فاقتحم أبو طلحة فقال: يا رسول الله جعلني الله فداك، هل أصابك شيء؟ قال: لا، ولكن عليك بالمرأة. فقلب أبو طلحة ثوباً على وجهه، وقصد قصدها، فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة، وأصلح لهما مركبهما، فركبا، واكتنفنا رسول الله ﷺ، فلما أشرفنا على المدينة قال النبي ﷺ: (آيبون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون) فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة.
[خ ٣٠٨٥، ٣٠٨٦]

باب: في حفظ الجار

١٣٦٣ - (خ م) عن عائشة وابن عمر قالا: قال رسول الله ﷺ: (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه).
[خ ٦٠١٤، ٦٠١٥، م ٢٦٢٤، ٢٦٢٥]

١٣٦٤ - (خ/ م) عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: (والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن). قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: (الذي لا يأمن جاره بوائقه). [خ ٦٠١٦]

- وفي رواية (لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه). [م ٤٦]

أخرج الأولى البخاري ومسلم[1]، والثانية مسلم.

١٣٦٥ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت).
[خ ٦٠١٨، م ٤٧]

١٣٦٤ - (١) لم أجد الرواية الأولى في مسلم.

ـ وفي رواية: (فليحسن إلى جاره). [م]

ـ وفي رواية: عِوَضَ (فلا يؤذ جاره) (فليصل رحمه). [خ ٦١٣٨]

١٣٦٦ ـ **(م)** عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أبا ذر، إذا أصلحت مرقة فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك منها).

ـ وفي رواية: (ثم انظر أقرب أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف). [م ٢٦٢٥]

١٣٦٧ ـ **(خ)** عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: (إلى أقربهما منك باباً). [خ ٢٢٥٩]

١٣٦٨ ـ **(خ م)** عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: (يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فرسن شاة).
[خ ٢٥٦٦، م ١٠٣٠]

١٣٦٩ ـ **(خ م)** عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره). [خ ٢٤٦٣، م ١٦٠٩]

باب: في التهاجر والقطيعة

١٣٧٠ ـ **(خ م)** عن أبي أيوب[1] قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام). [خ ٦٠٧٧، م ٢٥٦٠]

١٣٧١ ـ **(م)** عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (تعرض الأعمال في كل خميس وإثنين، فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل

١٣٦٨ ـ فرسن شاة: المقصود به: الظلف.

١٣٧٠ ـ (١) كذا في الصحيحين وفي (ب)، وفي مخطوطة الأصل: عن أبي هريرة.

امرىء لا يشرك بالله شيئاً، إلا امرأً بينه وبين أخيه شحناء، فيقول: اتركوا هذين حتى يصطلحا).

رفعه أبو هريرة مرة، ومرة لم يرفعه. [م ٢٥٦٥]

باب: في ستر عورة المسلم

١٣٧٢ ـ (م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة).

ـ وفي رواية: (لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة). [م ٢٥٩٠]

باب: في الخلوة بالنساء والنظر إليهن

١٣٧٣ ـ (خ م) عن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال: (إياكم والدخول على النساء). فقال رجل من الأنصار: أفرأيت الحمو؟ قال: (الحمو الموت). [خ ٥٢٣٢، م ٢١٧٢]

١٣٧٤ ـ (خ م) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يخلون أحدكم بامرأة إلا مع ذي محرم) فقام رجل فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجة، وإني اكتتبت في غزاة كذا وكذا، قال: (ارجع فحج مع امرأتك). [خ ١٨٦٢، م ١٣٤١]

١٣٧٥ ـ (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص(١)؛ أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس. فدخل أبو بكر ـ وهي تحته يومئذ ـ [فرآهم] فكره ذلك. فذكره لرسول الله ﷺ قال: ولم أر إلا خيراً. فقال

١٣٧٥ ـ (١) كذا في مسلم، وفي المخطوطتين: عن عمرو بن العاص. وكلمة [فرآهم] في مسلم.

رسول الله ﷺ: (إن الله قد برأها من ذلك). ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال: (لا يدخلن رجل، بعد يومي هذا سراً على مغيبة، إلا ومعه رجل أو اثنان). [م ٢١٧٣]

١٣٧٦ - (م) عن أنس: أن امرأة كان في عقلها شيء. فقالت: يا رسول الله! إن لي إليك حاجة. فقال: (يا أم فلان! انظري إلى أيِّ السكك شئت، حتى أقضي لك حاجتك) فخلا معها في بعض الطرق. حتى فرغت من حاجتها. [م ٢٣٢٦]

١٣٧٧ - (م) عن جرير قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فقال: (اصرف بصرك). [م ٢١٥٩]

١٣٧٨ - (م) عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ مع إحدى نسائه، فمرَّ به رجل، فدعاه وقال: (هذه زوجتي) فقال: يا رسول الله، من كنت أظن به فلم أكن أظن بك، فقال رسول الله ﷺ: (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم). [م ٢١٧٤]

باب: في المخنثين

١٣٧٩ - (خ م) عن أم سلمة: أن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخَنَّث، فقال لعبد الله بن أبي أمية أخي أم سلمة: يا عبد الله، إن فتح لكم غداً الطائف، فإني أدلك على ابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، فقال النبي ﷺ: (لا يدخلن هؤلاء عليكم). [خ ٥٨٨٧، م ٢١٨٠]

قال ابن جريج: المخنث: هيت.

١٣٨٠ - (خ) عن ابن عباس قال: لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، وقال: (أخرجوهم من بيوتكم). فأخرج النبي ﷺ فلانة، وأخرج عمر فلاناً. [خ ٥٨٨٦]

ـ وفي رواية: لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال. [خ ٥٨٨٥]

باب: في الصلح بين الناس

١٣٨١ ـ (خ) عن سهل بن سعد: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ فقال: (اذهبوا بنا نصلح بينهم).
[خ ٢٦٩٣]

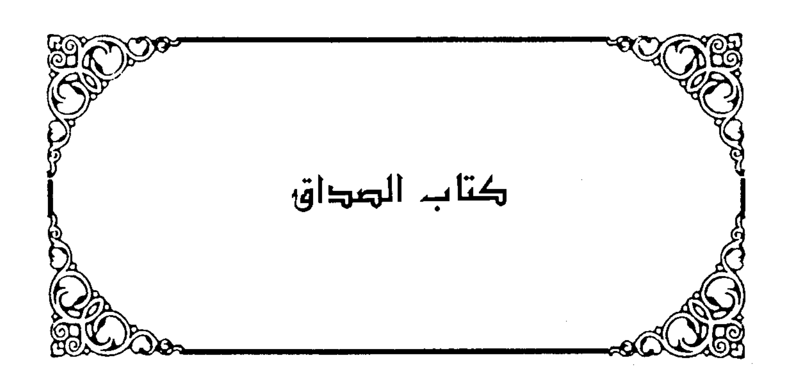
باب: حرمة التعرض لنساء المجاهدين

١٣٨٢ ـ (م) عن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: (حرمة نساء المجاهدين على القاعدين، كحرمة أمهاتهم. وما من رجل من القاعدين يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم، إلا وقف له يوم القيامة، فيأخذ من حسناته ما شاء حتى يرضى) ثم التفت إلينا رسول الله ﷺ فقال: (فما ظنكم؟). [م ١٨٩٧]

باب: حمل السلاح في المسجد

١٣٨٣ ـ (خ م) عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: (من مر في شيء من مساجدنا، أو أسواقنا، ومعه نبل فليمسك ـ أو ليقبض ـ على نصالها بكفه، أن يصيب أحداً من المسلمين. بشيء منها).
[خ ٧٠٧٥، م ٢٦١٥]

قال أبو موسى: والله ما متنا حتى سددناها بعضنا في وجوه بعض.
[م]



كتاب الصداق

١٣٨٤ ـ (خ م) عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعَّد النظر إليها وصوَّبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله، إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: (فهل عندك من شيء). فقال: لا والله يا رسول الله، قال: (اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً). فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله ما وجدت شيئاً، قال: (انظر ولو خاتماً من حديد). فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتم من حديد، ولكن هذا إزاري ـ قال سهل: ما له رداء ـ فلها نصفه، فقال رسول الله ﷺ: (ما تصنع بإزارك، إن لبسته لم يكن عليها منه شيء، وإن لبسَتْهُ لم يكن عليك شيء). فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرآه رسول الله ﷺ مولياً، فأمر به فدعي، فلما جاء قال: (ماذا معك من القرآن). قال: معي سورة كذا وسورة كذا، عدها، قال: (أتقرؤهن عن ظهر قلبك). قال: نعم، قال: (اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن). [خ ٥٠٣٠، م ١٤٢٥]

ـ وفي رواية: (انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن). [م]

ـ وفي رواية: ولكن أشق بردتي هذه، فأعطيها النصف وآخذ النصف. [خ ٥١٣٢]

١٣٨٥ ـ (م) عن أبي سلمة قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ: كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشًّا. قالت: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا. قالت: نصف أوقية. فذلك خمسمائة درهم. [م ١٤٢٦]

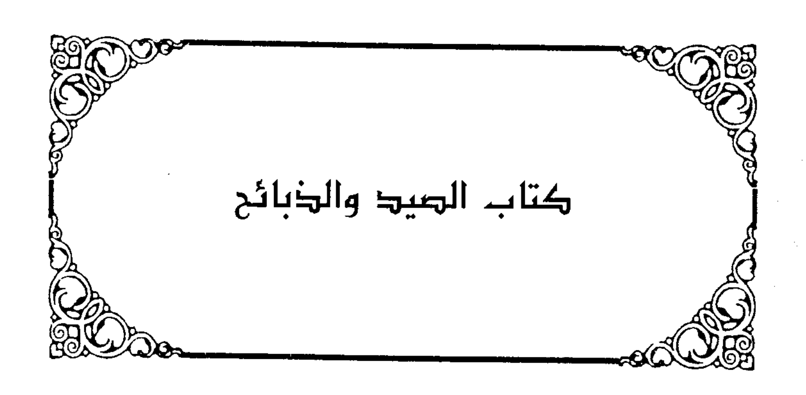
١٣٨٦ ـ (خ م) عن أنس: أن رسول الله ﷺ أعتق صفية وجعل عتقها صداقها. [خ ٩٤٧، م ١٣٦٥ م]

١٣٨٧ ـ (خ م) عن أنس قال: رأى النبي ﷺ عبد الرحمٰن بن عوف ـ وعليه وضر من صفرة ـ فقال: (مهيم يا عبد الرحمٰن؟) قال: تزوجت أنصارية، قال: (فما سقت؟) قال: وزن نواة من ذهب، قال: (أولم ولو بشاة). [خ ٢٠٤٩، م ١٤٢٧]

١٣٨٨ ـ (م) عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، فأعني على مهرها. فقال له النبي ﷺ: (هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً) قال: قد نظرت إليها. قال: (على كم تزوجتها؟) قال: على أربع أواق. فقال له النبي ﷺ: (كأنكم تنحتون الفضة من عُرْض هذا الجبل؟! ما عندنا ما نعطيك. ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه) قال: فبعث بعثاً إلى بني عبس، فبعثه معهم. [م ١٤٢٤]

١٣٨٩ ـ (خ م) عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: (أحق ما أوفيتم من الشروط ما استحللتم به الفروج). [خ ٢٧٢١، م ١٤١٨]

١٣٨٧ ـ الوضر: أثر من خلوق أو طيب.
مهيم: كلمة يمانية، بمعنى: ما شأنك؟



كتاب الصيد والذبائح

١٣٩٠ ـ (خ م) عن عدي بن حاتم. قال: سألت رسول الله ﷺ. قلت: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب. فقال: (إذا أرسلت كلابك المعَلَّمَة وذكرت اسم الله عليها، فكل مما أمسكن عليك. إلا أن يأكل الكلب. فلا تأكل. فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه. وإن خالطها كلاب من غيرها، فلا تأكل). [خ ٥٤٨٣، م ١٩٢٩]

ـ وفي رواية: أنه سأل عن صيد المعراض، فقال: (إذا أصبت بحده فكل، وما أصاب بعرضه فهو وقيذ). [خ ٥٤٧٥، م]

ـ وفي رواية: (فإن أَخْذ الكلبِ ذكاة، وإذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك فكل، وإن وقع في الماء فلا تأكل). [خ ٥٤٧٥، ٥٤٨٤، م]

١٣٩١ ـ (خ/ م) عن عامر[1] عن عدي أنه قال للنبي ﷺ: نرمي

١٣٩٠ ـ المعراض: سهم لا ريش له ولا نصل.

وقيذ: هو الذي يضرب حتى يموت.

١٣٩١ ـ رواية البخاري معلقة.

(١) الذي في المخطوطتين (عن عامر بن عدي) وهو خطأ والتصحيح من البخاري وفتح الباري وعامر هو الشعبي.

الصيد فنقتفر[٢] أثره اليومين والثلاثة، ثم نجده ميتاً وفيه سهمه، قال: (يأكل إن شاء). [خ ٥٤٨٥]

- وفي رواية: (إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه، فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكل).
[م ١٩٢٩]

١٣٩٢ - (خ م) عن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت: يا نبي الله، إنا بأرض قوم أهل الكتاب، أفنأكل في آنيتهم؟ وبأرض صيد، أصيد بقوسي، وبكلبي الذي ليس بمعلم؟ [وبكلبي المعلم]، فما يصلح لي؟ قال: (أما ما ذكرت من أهل الكتاب: فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها. وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل، [وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل]، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل). [خ ٥٤٧٨، م ١٩٣٠]

١٣٩٣ - (خ م) عن عبد الله بن مغفل قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف وقال: (إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكأ العدو، وإنه يفقأ العين ويكسر السن). [خ ٥٤٧٩، م ١٩٥٤]

١٣٩٤ - (خ م) عن جابر بن عبد الله قال: بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب. وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح. نرصد عيراً لقريش. فأقمنا بالساحل نصف شهر. فأصابنا جوع شديد. حتى أكلنا الخبط. فسمي جيش الخبط. فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر. فأكلنا منها نصف شهر.

---

(٢) الاقتفار: هو تتبع الأثر.

١٣٩٢ - ما بين القوسين لم يرد في المخطوطتين وهو في الصحيحين.

١٣٩٤ - الخبط: ورق الشجر يخبط لتأكله الماشية، أو ورق السلم.

وادَّهنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا. قال: فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه فنصبه. ثم نظر إلى أطول رجل في الجيش، وأطول جمل فحمله عليه. فمر تحته. قال: وجلس في حجاج عينه نفر. قال: وأخرجنا من عينه كذا وكذا قلة ودك. قال: وكان معنا جراب من تمر. فكان أبو عبيدة يعطي كل رجل منا قبضة قبضة. ثم أعطانا تمرة تمرة. فلما فني وجدنا فقده. [خ ٢٤٨٣، م ١٩٣٥]

ـ وفي رواية. وتزودنا من لحمه وشائق. فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ. فذكرنا ذلك له. فقال: (هو رزق أخرجه الله لكم. فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟) قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه. فأكله. [م]

١٣٩٥ ـ (خ م) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من اقتنى كلباً ـ إلا كلب صيد أو ماشية ـ فإنه ينقص من أجره كل يوم قيراطان). [خ ٥٤٨٠، م ١٥٧٤]

ـ قال سالم: وكان أبو هريرة يقول (أو كلب حرث). [م]

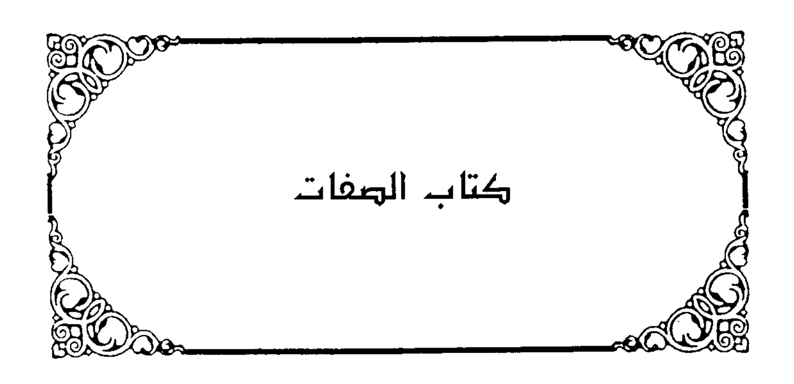
ـ وفي رواية: (كلب ماشية أو ضارٍ). [خ، م]

ـ وفي رواية أبي هريرة (نقص من أجره كل يوم قيراط). [خ ٢٣٢٢، م ١٥٧٥]

الودك: دسم اللحم.

وشائق: اللحم يغلى قليلاً ثم يقدد.

١٣٩٥ ـ كلب ضارٍ: معوَّد بالصيد.

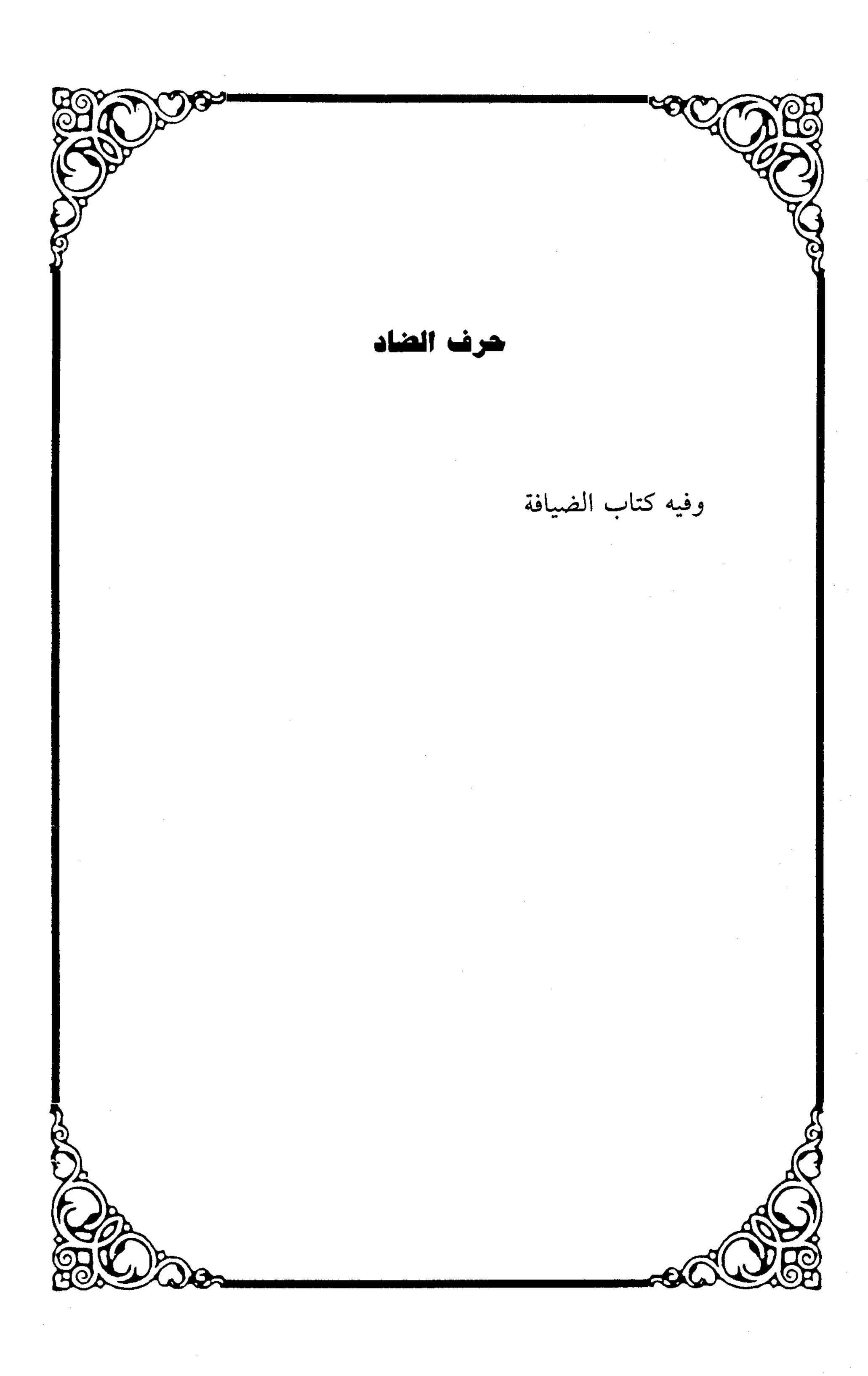


كتاب الصفات

١٣٩٦ - (م) عن أبي موسى قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات؛ فقال: (إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام. يخفض القسط ويرفعه. يُرْفَع إليه عمل الليل قبل عمل النهار. وعمل النهار قبل عمل الليل. حجابه النور - وفي رواية: النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه). [م ١٧٩]

١٣٩٧ - (خ م) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه) زاد مسلم (فإن الله خلق آدم على صورته).
[خ ٢٥٥٩، م ٢٦١٢]

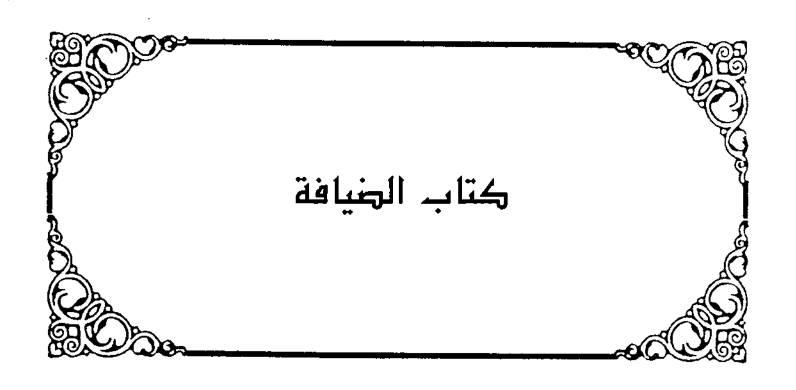
١٣٩٨ - (م) عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمٰن. كقلب واحد. يصرفه حيث يشاء). ثم قال رسول الله ﷺ: (اللهم! مصرف القلوب! ثبت قلوبنا على طاعتك). [م ٢٦٥٤]



حرف الضاد

وفيه كتاب الضيافة





كتاب الضيافة

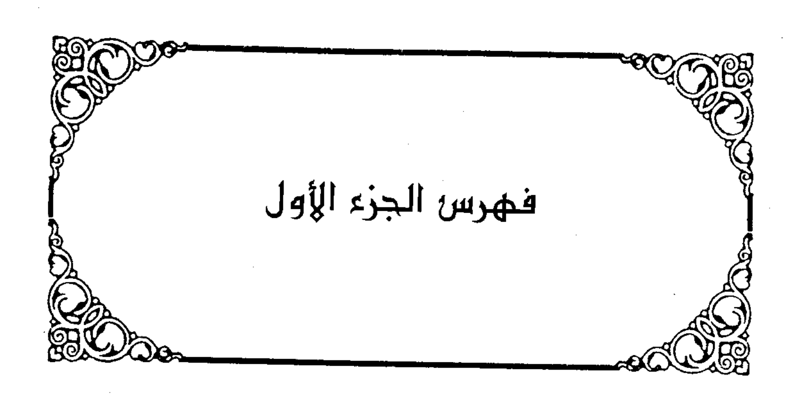
١٣٩٩ ـ (خ م) عن عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله، إنك تبعثنا، فننزل بقوم فلا يقروننا، فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: (إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم). [خ ٦١٣٧، م ١٧٢٧]

١٤٠٠ ـ (خ م) عن أبي شريح العدوي قال: سمعت أذناي، وأبصرت عيناي، ووعاه قلبي، حين تكلم النبي ﷺ فقال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته). قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: (يومه وليلته، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه). [خ ٦٠١٩، م ٤٨ م]

ـ وفي رواية: (.. ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه). قالوا: يا رسول الله! وكيف يؤثمه؟ قال: (يقيم عنده، ولا شيء له يقريه به). [م]

١٤٠٠ ـ يؤثمه: معناه: لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد ثلاث حتى يوقعه في الإثم.





فهرس الجزء الأول

الموضوع — الصفحة

حرف الخاء